

تَقْسِيرُ الْقَرْآنِ الْعَظِيمِ

لِإِمَامِ الْمَحَافِظِ عَبْدِ الدِّينِ أَبِي الْفَدَاءِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عُمَرَ
بْنِ كَثِيرِ الدَّمَشْقِيِّ
الْمُسَوْقَيْ سَنَةَ ٧٧٤ هـ

وَضَعَ حَوَاشِيهِ وَعَلَقَ عَلَيْهِ
مُحَمَّدُ حُسْنُ الدِّينِ

الجُزْءُ الثَّانِي

المحتوى:

من أَوْلِ سُورَةِ آئِي عَمْرَانَ إِلَى آخرِ سُورَةِ النَّسَاءِ

مُسْتَوْدَاتُ
مُحَمَّدُ حُسْنُ الدِّينِ
دَارُ الْكِتَابِ الْعُلَمَى
سِرِيدُوت - نِيُونَ

جميع الحقوق محفوظة

جميع حقوق الملكية الادبية والفنية محفوظة لدار الكتب
العلمية بيروت - لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة
أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو جزءاً أو تسجيله على أشرطة
كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على أسطوانات
صوتية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Copyright © All rights reserved

Exclusive rights by DAR al-KOTOB al-ILMIYAH Beirut - Lebanon. No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

الطبعة الأولى
١٩٩٨ هـ - ١٤١٩ م

دار الكتب العلمية لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحيري، بنية ملكارت
تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٢٥ - ٦٠٢١٣٣ (٩٦١) ..
صندوق بريد : ٩٤٢٤ - ١١ - بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH
Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore
Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98
P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

ISBN 2-7451-2221-5

9 0 0 0 0 >



9 782745 122216

<http://www.al-ilmiyah.com.lb>
e-mail : baydoun@dm.net.lb

سورة آل عمران

هي مدنية، لأن صدرها إلى ثلاث وثمانين آية منها نزلت في وفد نجران وكان قدومهم في سنة تسع من الهجرة، كما سيأتي بيان ذلك عند تفسير آية المباهلة منها، إن شاء الله تعالى، وقد ذكرنا ما ورد في فضلها مع سورة البقرة أول البقرة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْأَعْلَمُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُ الْقَيُومُ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التُّورَةَ وَالْإِنجِيلَ مِنْ قَبْلِ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِإِيمَانِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو آنِيَّاتٍ

قد ذكرنا الحديث الوارد في أن اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» و«الله لا إله إلا هو الحي القيوم» عند تفسير آية الكرسي وقد تقدم الكلام على قوله «الله» في أول سورة البقرة بما يعني عن إعادته، وتقدم الكلام على قوله: «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» في تفسير آية الكرسي.

وقوله تعالى: «نزل عليك الكتاب بالحق» يعني نزل عليك القرآن يا محمد بالحق، أي لا شك فيه ولا ريب، بل هو منزل من عند الله، أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً، وقوله: «مصدقًا لما بين يديه» أي من الكتب المنزلة قبله من السماء على عباد الله الأنبياء، فهي تصدقه بما أخبرت به وبشرت في قديم الزمان، وهو يصدقها، لأنه طابق ما أخبرت به، وبشرت من الوعد من الله بإرسال محمد صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنزال القرآن العظيم عليه. وقوله: «وأنزل التوراة» أي على موسى بن عمران، «والإنجيل» أي على عيسى ابن مريم عليهما السلام، «من قبل» أي من قبل هذا القرآن «هدى للناس» أي في زمانهما. «وأنزل الفرقان» وهو الفارق بين الهدى والضلال، والحق والباطل، والغبي والرشاد، بما يذكره الله تعالى من الحجج والبيانات والدلائل الواضحات، والبراهين القاطعات، وبيئه ويوضحه ويفسره ويرشد إليه وينبه عليه من ذلك.

وقال قتادة والريبع بن أنس⁽¹⁾: الفرقان - ه هنا - القرآن. واختار ابن جرير⁽¹⁾ أنه مصدر ه هنا لتقدير ذكر القرآن في قوله: «نزل عليك الكتاب بالحق» وهو القرآن. وأما ما رواه ابن أبي حاتم عن أبي صالح، أن المراد بالفرقان ه هنا التوراة، فضعيف أيضاً لتقدير

(1) تفسير الطبرى ١٦٨ / ٣

ذكر التوراة، والله أعلم.

وقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ» أي جحدوا بها وأنكروها وردوها بالباطل، «لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ» أي يوم القيمة، «وَاللَّهُ عَزِيزٌ» أي منيع الجناب عظيم السلطان، «ذُو انتقامَةٍ» أي من كذب بياته وخالف رسله الكرام وأنبياءه العظام.

إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ هُوَ الَّذِي يُصْوِرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهٌ لَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ

يخبر تعالى أنه يعلم غيب السماء والأرض، لا يخفى عليه شيء من ذلك، «هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء» أي يخلقكم في الأرحام كما يشاء من ذكر وأنثى، وحسن وقبح، وشقى وسعيد، «لَا إِلَهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» أي هو الذي خلق، وهو المستحق للإلهية وحده لا شريك له، وله العزة التي لا تoram، والحكمة والأحكام. وهذه الآية فيها تعريض، بل تصريح بأن عيسى ابن مريم عبد مخلوق، كما خلق الله سائر البشر، لأن الله صوره في الرحم وخلقه كما يشاء، فكيف يكون إليها كما زعمته النصارى، عليهم لعائن الله، وقد تقلب في الأحساء وتنقل من حال إلى حال؟ كما قال تعالى: «يُخْلِقُكُمْ فِي بَطْوَنِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلْمَاتٍ ثَلَاثٍ» [ال Zimmerman: ٦].

هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ مَا يَكُنْتُ تَعْمَلُونَ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَبِّهُاتٍ فَمَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَبِيعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهُ مِنْ أَبْيَاعَ الْفَتَنَةِ وَأَبْيَاعَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ أَهْلُهُ وَالْأَرْسَاحُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِنَّا مَنِّينٌ بِهِمْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَدْرِكُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَيْبِ رَبَّنَا لَا تُرِعْ قُلُوبُنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبَ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ رَبَّنَا إِنَّكَ جَنَابُ الْمَنَاسِ لَوْمَ لَارِبَ فِيهِ إِنَّكَ اللَّهُ لَا يُحَلِّفُ أَمْبِعَادَ

يخبر تعالى أن في القرآن آيات محكمات، هن أم الكتاب، أي بينات واضحة الدلالة لا التباس فيها على أحد، ومنه آيات آخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم، فمن رد ما اشتباه إلى الواضح منه وحكم محكمه على متشابهه عنده فقد اهتدى ومن عكس انعکس ولهذا قال تعالى «هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ» أي أصله الذي يرجع إليه عند الاشتباه «وَأُخْرُ مُتَشَبِّهُاتٍ» أي تحتمل دلالتها موافقة المحكم وقد تحتمل شيئاً آخر من حيث اللفظ والتركيب لا من حيث المراد.

وقد اختلفوا في المحكم والمتشابه فروي عن السلف عبارات كثيرة فقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: المحكمات ناسخة وحلاله وحرامه وأحكامه وحده وفرائضه وما يؤمر به ويعمل به وعن ابن عباس^(١) أيضاً أنه قال المحكمات قوله

تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ أَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١] والآيات^(١) بعدها. وقوله تعالى: ﴿وَقُضِيَ رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] إلى ثلاث آيات بعدها ورواه ابن أبي حاتم وحکاه عن سعيد بن جبير به قال: حدثنا أبي حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن إسحاق بن سويد أن يحيى بن يعمر وأبا فاختة تراجعوا في هذه الآية وهي ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرُ مُتَشَابِهَاتِ﴾ فقال أبو فاختة: فواتح السور، وقال يحيى بن يعمر: الفرائض والأمر والنهي والحلال والحرام.

وقال ابن لهيعة عن عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير: هنّ أُمُّ الْكِتَابِ لَأَنَّهُنَّ مُكْتَوبَاتٍ في جميع الكتب، وقال مقاتل بن حيان: لأنّه ليس من أهل دين إلا يرضي بهنّ.

وقيل في المتشابهات: المنسوخة والمقدم منه والمؤخر والأمثال فيه والأقسام وما يؤمن به ولا يعمل به، رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس. وقيل هي الحروف المقطعة في أوائل السور قاله مقاتل بن حيان، وعن مجاهد: المتشابهات يصدق بعضها بعضاً وهذا إنما هو في تفسير قوله ﴿كِتَابًا مُتَشَابِهًـا مِثْانِي﴾ [الزمر: ٢٣] هناك ذكروا أن المتشابه هو الكلام الذي يكون في سياق واحد والمثاني هو الكلام في شيئين متقابلين كصفة الجنة وصفة النار وذكر حال الأبرار وحال الفجار ونحو ذلك. وأما هنا فال ihtashabah هو الذي يقابل المحكم، وأحسن ما قيل فيه هو الذي قدمنا وهو الذي نص عليه محمد بن إسحاق بن يسار رحمة الله حيث قال منه آيات محكمات فهن حجة الرب وعصمة العباد ودفع الخصوم الباطل ليس لهن تصريف عما وضعن عليه، قال: والمتشابهات في الصدق ليس لهن تصريف وتحريف وتأويل ابتلى الله فيهن العباد كما ابتلاهم في الحلal والحرام ألا يصرفن إلى الباطل ويحرفن عن الحق.

ولهذا قال تعالى ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ أي ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل ﴿فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهُ مِنْهُ﴾ أي إنما يأخذون منه بالتشابه الذي يمكنهم أن يحرّفوه إلى مقاصدهم الفاسدة وينزلوه عليها لاحتمال لفظه لما يصرفونه فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه لأنّه دافع لهم وحجة عليهم ولهذا قال الله تعالى: ﴿إِبْتَغُوا النِّفَتَةَ﴾ أي الإضلal لأتباعهم إيهاماً لهم أنّهم يحتاجون على بدعهم بالقرآن وهو حجة عليهم لا لهم كما لو احتاج النصارى بأن القرآن قد نطق بأنّ عيسى روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وتركوا الاحتجاج بقوله ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ﴾ [الزخرف: ٥٩] وبقوله ﴿إِنْ مُثْلُ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمْثُلَ آدَمَ خَلَقَ مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩] وغير ذلك من الآيات المحكمة المصرحة بأنه خلق من مخلوقات الله وعبد ورسول من رسول الله.

(١) البراد الآيات ١٥٢ و ١٥٣ من سورة الأنعام كما جاء في تفسير الطبرى.

وقوله تعالى **﴿وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾** أي تحريفه على ما يريدون وقال مقاتل بن حيان والستي: يبتغون أن يعلموا ما يكون وما عاقب الأشياء من القرآن. وقد قال الإمام أحمد^(١) حدثنا إسماعيل حدثنا أبى يُحَمَّد عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها قالت: قرأ رسول الله ﷺ **﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ، مُحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرَى مُتَشَابِهَاتٍ﴾** إلى قوله **﴿أُولُوا الْأَلْبَاب﴾** فقال: «إِنَّمَا يَرَى الظَّاهِرَاتِ الَّذِينَ يَجَادِلُونَ فِيهِ فَهُمُ الَّذِينَ عَنِ اللَّهِ فَاحْذَرُوهُمْ» هكذا وقع الحديث في مسنده الإمام أحمد من روایة ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها ليس بينهما أحد. وهكذا رواه ابن ماجه^(٢) من طريق إسماعيل بن عليه وعبد الوهاب التقي كلامها عن أبى يُحَمَّد به. ورواه محمد بن يحيى العبدى في مسنده عن عبد الوهاب التقي عن أبى يُحَمَّد به وكذا رواه عبد الرزاق عن معاذ عن أبى يُحَمَّد وكذا رواه غير واحد عن أبى يُحَمَّد وقد رواه ابن حبان في صحيحه من حديث أبى يُحَمَّد به، ورواه أبو بكر بن المتن في تفسيره من طريقين عن النعمان بن محمد بن الفضل السدوسي ولقبه عارم: حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أبى يُحَمَّد عن ابن أبي مليكة، عن عائشة به وتتابع أبى يُحَمَّد أبا عامر الخراز وغيره عن ابن أبي مليكة. فرواهم الترمذى عن بندار، عن أبي داود الطیالسى، عن أبي عامر الخراز، فذكره وهكذا رواه سعيد بن منصور في سننه عن حماد بن يحيى الأبجع، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة. ورواه ابن جریر من حديث روح بن القاسم ونافع بن عمر الجمحى، كلامها عن ابن أبي مليكة، عن عائشة به. وقال نافع في روایته عن ابن أبي مليكة: حدثني عائشة، فذكره.

وقد روى هذا الحديث البخارى^(٣) عند تفسير هذه الآية، ومسلم في كتاب القدر^(٤) من صحيحه، وأبو داود في السنة^(٥) من سننه، ثلاثة عن القعنبي، عن يزيد بن إبراهيم التستري، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: تلا رسول الله ﷺ، هذه الآية: **﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحَكَّمَاتٍ﴾** إلى قوله: **﴿وَمَا يَذَكُّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَاب﴾** قالت: قال رسول الله ﷺ **﴿إِنَّمَا يَرَى الظَّاهِرَاتِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمِّيَ اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ﴾** لفظ البخارى. وكذا رواه الترمذى أيضاً، عن بندار عن أبي داود الطیالسى، عن يزيد بن إبراهيم به؛ وقال: حسن صحيح؛ وذكر أن يزيد بن إبراهيم التستري تفرد بذكر القاسم في هذا الإسناد. وقد رواه غير واحد عن ابن أبي مليكة عن عائشة،

(١) المسند ج ٦ ص ٤٨.

(٢) سنن ابن ماجه (مقدمة باب ٧).

(٣) صحيح البخاري (تفسير سورة ٣ باب ١).

(٤) هو في صحيح مسلم في أول كتاب العلم الذي يلي كتاب القدر، حديث رقم ١.

(٥) سنن أبي داود (ستة باب ٢).

ولم يذكر القاسم؛ كذا قال.

وقد رواه ابن أبي حاتم فقال: حدثنا أبي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري وحماد بن سلمة، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: سئل رسول الله ﷺ، عن قول الله تعالى: «فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رِزْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ»؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سُمِّيَ اللَّهُ فَاحْذِرُوهُمْ».

وقال ابن جرير^(١): حدثنا علي بن سهل، حدثنا الوليد بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: نزع رسول الله ﷺ بهذه الآية: «يَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ فِي الْفَتْنَةِ»، فقال رسول الله ﷺ: «قَدْ حَذَرْتُكُمُ اللَّهَ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاعْرُفُوهُمْ» ورواه ابن مردويه من طريق أخرى عن القاسم عن عائشة به.

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد عن أبي غالب، قال: سمعت أبا أمامة يحدث عن النبي ﷺ في قوله تعالى: «فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رِزْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ» قال «هم الخوارج». وفي قوله تعالى: «يَوْمَ تَبَيَّنُ وُجُوهُ وَتَسُودُ وُجُوهٌ» [آل عمران: ١٠٦] قال «هم الخوارج» وقد رواه ابن مردويه من غير وجه، عن أبي غالب عن أبي أمامة مرفوعاً فذكره.

وهذا الحديث أقل أقسامه أن يكون موقوفاً من كلام الصحابي، ومعناه صحيح، فإن أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا حين قسم النبي ﷺ غنائم حنين، فكانهم رأوا في عقولهم الفاسدة أنه لم يعدل في القسمة، ففاجأوه بهذه المقالة، فقال قائلهم وهو ذو الخويصرة - بقر الله خاصته - : اعدل فإنك لم تعدل، فقال له رسول الله ﷺ: «لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل، أيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني». فلما قفا الرجل استاذن عمر بن الخطاب، وفي رواية: خالد بن الوليد، رسول الله في قتله، فقال «دعه فإنه يخرج من ضئضي هذا، أي من جنسه، قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فإذا لقيتموهن فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرًا لمن قتلهم» ثم كان ظهورهم أيام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقتلهم بالنهر والنهر، ثم شعبت منهم شعوب، وقبائل وأراء، وأهواء، ومقالات، ونحل كثيرة منتشرة، ثم نبعثت القدرية، ثم المعتزلة، ثم الجهمية، وغير ذلك من البدع التي أخبر عنها الصادق المصدوق عليه السلام في قوله «وَسْتَفْرَقَ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثَ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا

(١) تفسير الطبرى ١٧٩/٣.

(٢) المسند ٥ ص ٢٦٢.

واحدة» قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: «من كان على ما أنا عليه وأصحابي»، أخرجه الحاكم في مستدركه بهذه الزيادة.

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أبو موسى حدثنا عمرو بن العاص، حدثنا المعتمر عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن بن جنديب بن عبد الله، أنه بلغه عن حذيفة، أو سمعه منه، يحدث عن رسول الله ﷺ أنه ذكر «إن في أمتي قوماً يقرأون القرآن، يتضرون نثر الدقل^(١) يتأولونه على غير تأويله» لم يخرجوه.

وقوله تعالى «وما يعلم تأويله إلا الله» اختلف القراء في الوقف هنا. فقيل: على الجلالة، كما تقدم عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: التفسير على أربعة أنواع: فتفسير لا يعذر أحد في فهمه، وتفسير تعرفه العرب من لغاتها، وتفسير يعلمه الراسخون في العلم، وتفسير لا يعلمه إلا الله، ويروى هذا القول عن عائشة وعروة وأبي الشعثاء وأبي نهيلك وغيرهم. وقد قال الحافظ أبو القاسم في المعجم الكبير: حدثنا هاشم بن مزيد، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش، حدثني أبي، حدثني ضمصم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي مالك الأشعري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «لا أخاف على أمتي إلا ثلاث خلال: أن يكثر لهم المال فيتحاسدوا فيقتلوها، وأن يفتح لهم الكتاب فيأخذه المؤمن يتغيّر تأويله «وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به» الآية، وأن يزداد علمهم فيضيعوه ولا يبالون عليه» غريب جداً. وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن عمرو، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا ابن أبي حاتم، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن ابن العاص، عن رسول الله ﷺ، قال: «إن القرآن لم ينزل ليكذب ببعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما تشابه فامنوا به» وقال عبد الرزاق: أبانا معمر عن ابن طاوس عن أبيه، قال: كان ابن عباس يقرأ: «وما يعلم تأويله إلا الله»، ويقول الراسخون آمنا به، وكذلك رواه ابن جرير عن عمر بن عبد العزيز ومالك بن مسعود: «إن تأويله إلا عند الله الراسخون في العلم يقولون آمنا به»، وكذلك عن أبي بن كعب، واختار ابن جرير هذا القول^(٢).

ومنهم من يقف على قوله: «والراسخون في العلم»، وتبعهم كثير من المفسرين وأهل الأصول، قالوا: الخطاب بما لا يفهم بعيد، وقد روى ابن أبي نجيح عن مجاهد، عن ابن عباس أنه قال: أنا من الراسخين الذين يعلمون تأويله، وقال ابن أبي نجيح، عن مجاهد: «والراسخون في العلم يعلمون تأويله ويقولون آمنا به»، وكذلك قال الربيع بن أنس.

(١) الدقل: رديء التمر وبابسه.

(٢) انظر تفسير الطبرى / ٣ ١٨٤.

وقال محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾ الذي أراد ما أراد ﴿إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمِنًا بِهِ﴾، ثم ردوا تأويل المتشابهات على ما عرفوا من تأويل المحكمة التي لا تأويل لأحد فيها إلّا تأويل واحد، فاتسق بقولهم الكتاب وصدق بعضه بعضاً، فنفدت الحجة، وظهر به العذر، وزاح به الباطل، ودفع به الكفر، وفي الحديث أن رسول الله ﷺ دعا لابن عباس، فقال «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل».

ومن العلماء من فصل في هذا المقام وقال: التأويل يطلق، ويراد به في القرآن معنian: أحدهما التأويل بمعنى حقيقة الشيء وما يقول أمره إليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَالَ يَا أَبَتْ هَذَا تَأْوِيلُ رَوْيَايِي مِنْ قَبْلِ﴾ [يوسف: ١٠٠] قوله ﴿هَلْ يَنْظَرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾ [الأعراف: ٥٣] أي حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد، فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجملة لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمه على الجلية إلّا الله عز وجل، ويكون قوله ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ مبتدأ و ﴿يَقُولُونَ آمِنًا بِهِ﴾ خبره، وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر، وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء كقوله ﴿نَبَئْنَا بِتَأْوِيلِهِ﴾ أي بتفسيره، فإن أريد به هذا المعنى، فالوقف على ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار، وإن لم يحيطوا علمًا بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه، وعلى هذا يكون قوله: ﴿يَقُولُونَ آمِنًا بِهِ﴾ حالاً منهم، وساغ هذا، وهو أن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه، كقوله ﴿لِلْفَقَرَاءِ الْمَهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - يَقُولُونَ رَبِّنَا أَغْرَى لَنَا وَلِإِخْوَانَنَا﴾ [الحشر: ٨ - ١٠]، قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبِّكَ وَالْمَلَكُ صَفَّا صَفَّا﴾ [الفجر: ٢٢] أي وجاءت الملائكة صفوافاً صفوافاً.

وقوله إخباراً عنهم ﴿يَقُولُونَ آمِنًا بِهِ﴾، أي المتشابه، ﴿كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا﴾ أي الجميع من المحكم والمتشابه حق وصدق، وكل واحد منها يصدق الآخر ويشهد له، لأن الجميع من عند الله وليس شيء من عند الله بمختلف ولا متضاد، قوله: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عَنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا يَذَكِّرُ إِلَّا أَوْلَوْ الْأَلْبَاب﴾ أي إنما يفهم ويعقل ويتدبر المعاني على وجهها أولوا العقول السليمة والفهم المستقيمة.

وقد قال ابن أبي حاتم : حدثنا محمد بن عوف الحمصي ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا فياض الرقي ، حدثنا عبد الله بن يزيد وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ أنساً وأبا أمامة وأبا الدرداء رضي الله عنهم قال : حدثنا أبو الدرداء أن رسول الله ﷺ ، سئل عن الراسخين في العلم ، فقال : «من برت يمينه ، وصدق لسانه ، واستقام قلبه ، ومن أعفّ بطنه وفرجه ، فذلك من الراسخين في العلم».

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمراً عن الزهري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، قال: سمع رسول الله ﷺ قوماً يتدارأون، فقال «إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما أنزل كتاب الله يصدق بعضه ببعضًا، فلا تكذبوا بعضه ببعض، فما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم فكلوه إلى عالمه» وتقديم رواية ابن مردويه لهذا الحديث من طريق هشام بن عمار، عن ابن أبي حازم، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب به.

وقد قال أبو يعلى الموصلي في مسنده: حدثنا زهير بن حرب، حدثنا أنس بن عياض، عن أبي حازم، عن أبي سلمة، قال: لا أعلم إلا عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال «نزل القرآن على سبعة أحرف، والمراء في القرآن كفر - قالها ثلاثة - ما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه جل جلاله» وهذا إسناد صحيح، ولكن فيه علة بسبب قول الراوي «لا أعلم إلا عن أبي هريرة».

وقال ابن المنذر في تفسيره: حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني نافع بن يزيد، قال: يقال: الراسخون في العلم المتواضعون لله، المتذللون لله في مرضاته، لا يتعاظمون على من فوقهم ولا يحقرنون من دونهم.

ثم قال تعالى مخبراً أنهم دعوا ربهم قائلين **﴿ربنا لا تزع قلوبنا بعد إذ هديتنا﴾**، أي لا تملها عن الهدى بعد إذ أفقتها عليه ولا تجعلنا كالذين في قلوبهم زيف، الذين يتبعون ما تشبه من القرآن، ولكن ثبتنا على صراطك المستقيم، ودينك القويم، **﴿وَهُبْ لَنَا مِنْ لَدْنِكَ﴾** أي من عندك **﴿رَحْمَةً﴾** ثبت بها قلوبنا وتجمع بها شملنا، وتزييناً بها إيماناً وإيقاناً، **﴿إِنْكَ أَنْتَ الْوَهَاب﴾**.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، وقال ابن جرير^(٢): حدثنا أبو كريب، قالاً جمِيعاً: حدثنا وكيع عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ كان يقول «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» ثم قرأ **﴿رَبِّنَا لَا تَرْغَبْ قلوبنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهُبْ لَنَا مِنْ لَدْنِكَ رَحْمَةً إِنْكَ أَنْتَ الْوَهَاب﴾**، ورواه ابن مردويه من طريق محمد بن بكار، عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، وهي أسماء بنت يزيد بن السكن، سمعها تحدث: إن رسول الله ﷺ، كان يكثر من دعائه **«اللَّهُمَّ مَقْلُبْ الْقُلُوبَ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ»** قال: قلت: يا رسول الله، وإن القلب ليتقلب؟ قال: «نعم، مخلوق الله من بياني آدم من بشر إلا قلبه بين أصبعين من أصابع الله عز وجل، فإن شاء أقامه،

(١) المسند ج ٢ ص ١٨٥.

(٢) تفسير الطبرى ١٨٧/٣.

وإن شاء أزاغه» فنسأله ربنا أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنها هو الوهاب.

وهكذا رواه ابن جرير من حديث أسد بن موسى، عن عبد الحميد بن بهرام به مثله، رواه أيضاً عن المثنى عن الحجاج بن منهال عن عبد الحميد بن بهرام به مثله، وزاد: «قلت يا رسول الله، ألا تعلموني دعوة أدعو بها لنفسي؟ قال: «بلى، قولي اللهم رب النبي محمد، اغفر لي ذنبي، وأذهب غيظ قلبي، وأجرني من مضلات الفتنة»^(١).

ثم قال ابن مردوه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا محمد بن هارون بن بكار الدمشقي، حدثنا العباس بن الوليد الخلال، أخبرنا يزيد بن يحيى بن عبيد الله، أخبرنا سعيد بن شير عن قتادة، عن حسان الأعرج، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ كثيراً ما يدعونا «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» قلت: يا رسول الله، ما أكثر ما تدعونا بهذا الدعاء، فقال «ليس من قلب إلا وهو بين أصابع الرحمن، إذا شاء أن يقيميه أقامه، وإذا شاء أن يزيغه أزاغه، أما تسمعين قوله **﴿ربنا لا تزع قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب﴾** غريب من هذا الوجه، ولكن أصله ثابت في الصحيحين وغيرهما من طرق كثيرة بدون زيادة ذكر هذه الآية الكريمة.

وقد رواه أبو داود^(٢) والنسائي وابن مردوه من حديث أبي عبد الرحمن المقرري، زاد النسائي وابن حبان وعبد الله بن وهب كلامهما عن سعيد بن أبي أيوب: حدثني عبد الله بن الوليد التجيبي عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ، كان إذا استيقظ من الليل قال «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وَأَسْأَلُكَ رَحْمَةً، اللَّهُمَّ زَدْنِي عِلْمًا وَلَا تُزْغِنْ قَلْبِي بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدْنِكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ» لفظ ابن مردوه.

وقال عبد الرزاق عن مالك عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عبادة بن نسى أنه أخبره أنه سمع قيس بن الحارث يقول: أخبرني أبو عبد الله الصنابحي أنه صلى وراء أبي بكر الصديق رضي الله عنه المغرب، فقرأ أبو بكر في الركعتين الأولىين بأم القرآن و سورتين من قصار المفصل، وقرأ في الركعة الثالثة، قال: فدنوت منه حتى إن ثيابي لتکاد تمتس ثيابه، فسمعته يقرأ بأم القرآن وهذه الآية: **﴿ربنا لا تزع قلوبنا بعد إذ هديتنا﴾** الآية. قال أبو عبيد: وأخبرني عبادة بن نسى أنه كان عند عمر بن عبد العزيز في خلافته، فقال عمر لقيس: كيف أخبرتني عن أبي عبد الله؟ قال عمر: فما تركناها منذ سمعناها منه وإن كنت قبل ذلك لعلى غير

(١) تفسير الطبرى ١٨٨/٣.

(٢) سنن أبي داود (أدب باب ٤٩).

ذلك ، فقال له رجل : على أي شيء كان أمير المؤمنين قبل ذلك ، قال : كنت أقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص : ١] ، وقد روى هذا الأثر الواليد بن مسلم عن مالك والأوزاعي ، كلاماً عن أبي عبيد به ، وروى هذا الأثر الواليد أيضاً عن ابن جابر ، عن يحيى بن يحيى الغساني ، عن محمود بن لبيد ، عن الصنابحي ، أنه صلّى خلف أبي بكر المغرب ، فقرأ في الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة قصيرة يجهر بالقراءة ، فلما قام إلى الثالثة ، ابتدأ القراءة ، فدنوت منه حتى إن ثيابي لم تمس ثيابه ، فقرأ هذه الآية ﴿رَبُّنَا لَا تَرْغِبُنَا﴾ الآية .

وقوله ﴿رَبُّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [آل عمران : ٩] أي يقولون في دعائهم : إنك يا ربنا ستجمع بين خلقك يوم معادهم ، وتفصل بينهم وتحكم فيهم فيما اختلفوا فيه ، وتجزى كلّاً بعمله وما كان عليه في الدنيا من خير وشر .

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِنَنَّ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَذْنَدُهُمْ مِنَ الَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ هُمُ وَقُودُ النَّارِ
كَذَّابُءَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخْذَهُمُ اللَّهُ بِمَا دُرْجُوهُمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ^(١)

يخبر تعالى عن الكفار بأنهم وقود النار ﴿يَوْمٌ لَا يَنْفَعُ الظَّالَمُونَ مَعْذِرَتَهُمْ وَلَهُمْ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [غافر : ٥٢] وليس ما أوتوه في الدنيا من الأموال والأولاد بนาفع لهم عند الله ، ولا بمنجاتهم من عذابه وأليم عقابه ، كما قال تعالى : ﴿فَلَا تَعْجِبْكَ أَمْوَالَهُمْ وَلَا أَوْلَادَهُمْ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَعْذِبْهُمْ بِهَافِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزَهَّقُ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبية : ٥٥] وقال تعالى : ﴿لَا يَغْرِنَكَ تَقْلِبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبَلَادِ، مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِشَّ المَهَادِ﴾ [آل عمران : ١٩٦ - ١٩٧] ، وقال هنا ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي بآيات الله ، وكذبوا رسle ، وخالقوها كتابه ، ولم ينتفعوا بمحبيه إلى أنبيائه ﴿لَنْ تُغْنِيَنَّهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ أي حطبتها الذي تسجر^(١) به ، وتوقد به ، كقوله : ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمِ﴾ [الأنياء : ٩٨] . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا ابن لهيعة ، أخبرني ابن الهاد عن هند بنت الحارث ، عن أم الفضل أم عبد الله بن عباس ، قال : بينما نحن بمكة ، قام رسول الله ﷺ من الليل فنادي «هل بلغت اللهم ، هل بلغت» ثلاثاً ، فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : نعم ، ثم أصبح فقال رسول الله ﷺ «ليظهرن الإِسْلَامُ حَتَّى يَرُدَّ الْكُفَّارَ إِلَى مَوَاطِنِهِ، وَلَتَخُوضُنَّ الْبَحَارَ بِالْإِسْلَامِ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَعْلَمُونَ الْقُرْآنَ وَيَقْرَأُونَهُ، ثُمَّ يَقُولُونَ: قَدْ قَرَأْنَا وَعْلَمْنَا، فَمَنْ هَذَا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنَّا، فَهَلْ فِي أُولَئِكَ مَنْ خَيْرٌ؟» قالوا : يا رسول الله ، فمن أُولئِكَ؟ قال «أُولَئِكَ مِنْكُمْ، وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ» وكذا رأيته بهذا اللفظ .

وقد رواه ابن مردويه من حديث يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن هند بنت الحارث امرأة

(١) سجر النور : ملأه وقدراً وأحماه .

عبد الله بن شداد، عن أم الفضل، أن رسول الله ﷺ قام ليلة بمكة، فقال «هل بلغت» يقول لها ثلاثاً؛ فقام عمر بن الخطاب وكان أواهاً^(١)، فقال: اللهم نعم، وحرست، وجهدت، ونصحت، فاصبر؛ فقال النبي ﷺ «ليظهرن الإيمان حتى يرد الكفر إلى مواطنه، وليخوضن رجال البحار بالإسلام، وليرأي الناس زمان يقرأون القرآن، فيقرأونه ويعلمونه، فيقولون: قد قرأتنا وقد علمتنا فمن هذا الذي هو خير منا؟ فما في أولئك من خير» قالوا: يا رسول الله، فمن أولئك؟ قال «أولئك منكم، وأولئك هم وقود النار» ثم رواه من طريق موسى بن عبيد، عن محمد بن إبراهيم عن بنت الهداد عن العباس بن عبد المطلب بنحوه.

وقوله تعالى: «كَدَبَّ آلَ فَرْعَوْنَ» قال الضحاك عن ابن عباس: كصنبع آل فرعون، وكذا روی عن عكرمة ومجاهد وأبي مالك والضحاك وغير واحد، ومنهم من يقول: كسنة آل فرعون، وكفعل آل فرعون، وكشبه آل فرعون، والألفاظ متقاربة، والدأب بالتسكين والتحريك كنهر ونهر، هو الصنيع والحال والشأن والأمر والعادة، كما يقال لا يزال هذا دأبك ودأبك، وقال امرؤ القيس: [الطويل]

وقوفاً بها صجي على مطيئه
يقولون لا تأسف أسي وتجمل
كدأبك من أم الحوريرث قبلها وجارتها أم الرباب بِمَأْسَلٍ^(٢)

والمعنى كعادتك في أم الحويرث حين أهلكت نفسك في جبها وبكيت دارها ورسمها، والمعنى في الآية أن الكافرين لا تغنى عنهم الأموال ولا الأولاد، بل يهلكون ويعذبون كما جرى لآل فرعون ومن قبلهم من المكذبين للرسل فيما جاؤ به من آيات الله وحججه، «والله شديد العقاب» أي شديد الأخذ أليم العذاب لا يمتنع منه أحد ولا يفوته شيء، بل هو الفعال، لما يريد الذي قد غالب كل شيء وذل له كل شيء، لا إله غيره ولا رب سواه.

قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلِبُونَ وَتُحَشَّرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَيَقْسَ الْمَهَادُ^(٣) قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةً فِي فِتْنَتِنَ أَتَقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَخْرِي كَافِرَةً يَرَوْهُمْ مَتَّهِمَةً رَأَيَ الْعَيْنَ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصِيرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعْنَةً لَا يُؤْلِفُ الْأَبْصَرِ^(٤)

يقول تعالى: قل يا محمد للكافرين «ستغلبون» أي في الدنيا، «وتحشرون» أي يوم القيمة «إلى جهنم وبئس المهداد» وقد ذكر محمد بن إسحاق بن يسار عن عاصم بن عمر بن قنادة، أن رسول الله ﷺ لما أصاب من أهل بدر ما أصاب، ورجع إلى المدينة، جمع اليهود في سوقبني قينقاع، وقال «يا معشر اليهود أسلموا قبل أن يصييكم الله بما أصاب قريشاً».

(١) الأواه: الكثير الدعاء، والرحيم الرقيق القلب. ومنه الآية: «إِنْ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهُ حَلِيمٌ».

(٢) ديوان امرئ القيس ص ٩ . ورواية الديوان «لا تهلك» في موضع «لا تأسف» و«كدينك» في موضع «كدأبك». والدين والدأب بمعنى . ومأسٌ: اسم موضع .

فالروايات: يا محمد لا يغرنك من نفسك أن قتلت نفراً من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال، إنك والله لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس، وأنك لم تلق مثلنا، فأنزل الله في ذلك قوله ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتَغْلِبُونَ وَتَحْشِرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ وَبَئْسَ الْمَهَادُ - إِلَى قَوْلِهِ - لَعْبَرَةً لِأُولَئِي الْأَبْصَارِ﴾ وقد رواه محمد بن إسحاق أيضاً، عن محمد بن أبي محمد، عن سعيد أو عكرمة، عن ابن عباس، فذكره، ولهذا قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةً﴾ أي قد كان لكم أيها اليهود القائلون ما قلتم آية، أي دلالة على أن الله معز دينه، وناصر رسوله، ومظهر كلمته، ومعلم أمره ﴿فِي فَتَيْنِ﴾ أي طائفتين ﴿الْتَّقَا﴾ أي للقتال ﴿فَتَهَ تَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآخَرِي كَافِرَةً﴾ وهم مشركون قريش يوم بدر، قوله: ﴿يَرُونَهُمْ مُثْلِيهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ قال بعض العلماء فيما حكاه ابن جرير^(١): يرى المشركون يوم بدر المسلمين مثليهم في العدد رأي أعينهم، أي جعل الله ذلك فيما رأوه سبباً لنصرة الإسلام عليهم، وهذا لا إشكال عليه إلا من جهة واحدة، وهي أن المشركين بعثوا عمر بن سعد يومئذ قبل القتال يغزير^(٢) لهم المسلمين، فأخبرهم بأنهم ثلاثة عشر يزيدون قليلاً أو ينقصون، وهكذا كان الأمر؛ كانوا ثلاثة عشر رجلاً، ثم لما وقع القتال أمدتهم الله بألف من خواص الملائكة وسدادتهم.

والقول الثاني: أن المعنى في قوله تعالى: ﴿يَرُونَهُمْ مُثْلِيهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ أي ترى الفئة المسلمة الفتنة الكافرة مثليهم، أي ضعفيهم في العدد، ومع هذا نصرهم الله عليهم، وهذا لا إشكال فيه على ما رواه العوفي عن ابن عباس: أن المؤمنين كانوا يوم بدر ثلاثة عشر رجلاً، والمشركين كانوا ستمائة وستة وعشرين رجلاً وكان هذا القول مأخوذه من ظاهر هذه الآية، ولكنه خلاف المشهور عند أهل التواريχ والسير وأيام الناس، وخلافالمعروف عند الجمهور من أن المشركين كانوا ما بين تسعمائة إلى ألف، كما رواه محمد بن إسحاق^(٣) عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، أن رسول الله ﷺ لما سُأله ذلك العبد^(٤) الأسود لبني الحجاج عن عدة قريش قال: كثير، قال «كم ينحرون كل يوم»؟ قال: يوماً تسعًاً ويوماً عشرًا، فقال النبي ﷺ «القوم ما بين التسعمائة إلى الألف».

وروى أبو إسحاق السبيبي، عن علي رضي الله عنه، قال: كانوا ألفاً، وكذا قال ابن مسعود. والمشهور أنهم كانوا ما بين التسعمائة إلى الألف، وعلى كل تقدير كانوا ثلاثة أمثال المسلمين، وعلى هذا فيشكل هذا القول، والله أعلم، لكن وجه ابن جرير هذا وجعله

(١) تفسير الطبرى ١٩٤/٣.

(٢) أي يقدر عدديهم وعتادهم.

(٣) تفسير الطبرى ١٩٦/٣.

(٤) في الطبرى أنهما كانوا غلامين، أحدهما أسلم وهو غلام بنى الحجاج، والثانى عريض أبو يسار غلام بنى العاص.

صحيحاً كما تقول: عندي ألف، وأنا محتاج إلى مثيلها، وتكون محتاجاً إلى ثلاثة آلاف، كذا قال، وعلى هذا فلا إشكال.

لكن بقي سؤال آخر وهو وارد على القولين، وهو أن يقال: ما الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى في قصة بدر «وإذ يریکمومهم إذ التقيم في أعينکم قليلاً ويقللکم في أعينهم ليقضی الله أمراً كان مفعولاً» [الأنفال: ٤٤] فالجواب أن هذا كان في حالة والآخر كان في حالة أخرى، كما قال السدي عن الطيب عن ابن مسعود في قوله تعالى: «قد کان لكم آية في فتین التقتاب» الآية، قال: هذا يوم بدر، قال عبد الله بن مسعود: وقد نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يضعفون علينا، ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجالاً واحداً، وذلك قوله تعالى: «وإذ يریکمومهم إذ التقيم في أعينکم قليلاً ويقللکم في أعينهم» الآية.

وفال أبو إسحاق عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: لقد قللوا في أعيننا حتى قلت لرجل إلى جنبي: تراهم سبعين؟ قال: أراهم مائة، قال: فأسرنا رجالاً منهم، فقلنا، كم كنتم؟ قال: ألفاً، فعندما عاين كل من الفريقين الآخر، رأى المسلمين المشركين مثلهم، أي أكثر منهم بالضعف ليتوكلوا ويتوجهوا ويطلبوا الإعانة من ربهم عز وجل، ورأى المشركون المؤمنين كذلك ليحصل لهم الرعب والخوف والجزع والهلع، ثم لما حصل التصاف والتقي الفريقيان، قلل الله هؤلاء في أعين هؤلاء، وهؤلاء في أعين هؤلاء، ليقدم كل منهما على الآخر.

«ليقضی الله أمراً كان مفعولاً» أي ليفرق بين الحق والباطل، فيظهر كلمة الإيمان على الكفر والطغيان، ويعز المؤمنين ويذل الكافرين، كما قال تعالى: «ولقد نصرکم الله ببدر وأنتم أذلة» [آل عمران: ١٢٣] وقال ه هنا «والله يؤيد بنصره من يشاء إن في ذلك لعبرة لأولي الأ بصار» أي إن في ذلك لمعتبراً لمن له بصيرة وفهم يهتدى به إلى حكمة الله وأفعاله وقدره الجاري بنصر عباده المؤمنين في هذه الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد.

رَبِّنَا لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنْ أَنْتَسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقْنَطَرَةِ مِنْ أَدَهَبِ وَالْفَضَّكَةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَمَ وَالْحَرْثُ ذَلِكَ مَتَّعُ الْحَيَاةَ الْدُّنْيَا وَاللهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَعَابِ ﴿١﴾ قُلْ أَوْنِسْكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ أَتَقْوَ عَنْ دِرِيْهِمْ جَنَّتُ تَجْرِيْ مِنْ تَحْيِهَا أَلَّا تَهُنُّ خَلِيلِيْنَ فِيهَا وَأَرْجِ مُطَهَّرَةً وَرَضِوَاتٍ مِّنْ اللهُ وَاللهُ بَصِيرٌ بِالْعَبَادِ ﴿٢﴾

يخبر تعالى عما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء والبنين، فبدأ بالنساء، لأن الفتنة بهن أشد، كما ثبت في الصحيح أنه عليه السلام، قال «ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء»^(١) فاما إذا كان القصد بهن الإعفاف وكثرة الأولاد، فهذا مطلوب

(١) صحيح البخاري (نكاح باب ١٧) وصحيح مسلم (ذكر حديث ٩٧ و ٩٨).

مرغوب فيه، مندوب إليه، كما وردت الأحاديث بالترغيب في التزويع والاستكثار منه، « وإن خير هذه الأمة من كان أكثرها نساء»، قوله عليه السلام «الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة، إن نظر إليها سرتها، وإن أمرها أطاعتة وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماليه» قوله في الحديث الآخر «حب إلى النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة»^(١). وقالت عائشة رضي الله عنها: لم يكن شيء أحب إلى رسول الله عليه السلام من النساء إلا الخيل، وفي رواية من الخيل إلا النساء، وحب البنين تارة يكون للتفاخر والزينة، فهو داخل في هذا، وتارة يكون لتكثير النسل وتكتير أمة محمد عليه السلام من يعبد الله وحده لا شريك له، فهذا محمود ممدوح كما ثبت في الحديث «تزوجوا الودود الولود، فإنني مكاثر بكم الأمم يوم القيمة»^(٢) وحب المال كذلك تارة يكون للفرح والخيال والتكبر على الضعفاء والتجبر على الفقراء، فهذا مذموم، وتارة يكون للنفقة في القربات وصلة الأرحام والقرابات ووجوه البر والطاعات، فهذا ممدوح محمود شرعاً.

وقد اختلف المفسرون في مقدار القنطرار على أقوال، وحاصلها أنه المال الجزيل كما قاله الضحاك وغيره، وقيل: ألف دينار، وقيل: ألف ومائتا دينار وقيل اثنا عشر ألفاً، وقيل: أربعون ألفاً، وقيل: ستون ألفاً، وقيل سبعون ألفاً، وقيل: ثمانون ألفاً، وقيل غير ذلك، وقد قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله عليه السلام «القنطرار اثنا عشر ألف أوقية، كل أوقية خير مما بين السماء والأرض»، وقد رواه ابن ماجه^(٤) عن أبي بكر عن أبي شيبة عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة به، وقد رواه ابن جرير عن بندار، عن ابن مهدي، عن حماد بن سلمة عن عاصم بن بهلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقفاً وهذا أصح، وهكذا رواه ابن جرير عن معاذ بن جبل وابن عمر، وحكاه ابن أبي حاتم، عن أبي هريرة وأبي الدرداء، أنهم قالوا: القنطرار ألف ومائتا أوقية، ثم قال ابن جرير^(٥) رحمه الله: حدثنا زكريا بن يحيى الضرير، حدثنا شبابة، حدثنا مخلد بن عبد الواحد، عن علي بن زيد، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن زر بن حبيش، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله عليه السلام «القنطرار ألف أوقية ومائتا أوقية». وهذا حديث منكر أيضاً، والأقرب أن يكون موقفاً على أبي بن كعب كغيره من الصحابة وقد روى ابن مردويه من طريق موسى بن عبيدة الربذى، عن محمد بن إبراهيم، عن موسى، عن أم

(١) مستند أحمد ج ٣ ص ١٢٨.

(٢) سنن أبي داود (نكاح باب ٣) وسنن النسائي (نكاح باب ١١) ومستند أحمد (ج ٣ ص ١٥٨ و ٢٤٥).

(٣) المستند ج ٢ ص ٣٦٣.

(٤) سنن ابن ماجه (كتاب الأدب حديث رقم ٣٦٦٠).

(٥) تفسير الطبرى ١٩٩/٣.

الدرداء، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ «من قرأ مائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مائة آية إلى ألف، أصبح له قنطرة من أجر عند الله، القنطرة منه مثل الجبل العظيم» ورواه وكبيع عن موسى بن عبيدة بمعناه، وقال الحاكم في مستدركه: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عيسى بن زيد اللخمي، حدثنا محمد بن عمرو بن أبي سلمة، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا حميد الطويل ورجل آخر، عن أنس بن مالك، قال: سئل رسول الله ﷺ عن قول الله تعالى ﴿وَالْقَنَاطِيرُ الْمَقْنَطِرَةُ﴾؟ قال «القنطرة ألفاً أو قية» صحيح على شرط الشيدين، ولم يخر جاه، هكذا رواه الحاكم.

وقد رواه ابن أبي حاتم بلفظ آخر فقال: أئبنا أحمد بن عبد الرحمن الرقي، أئبنا عمرو بن أبي سلمة، أئبنا زهير يعني ابن محمد، أئبنا حميد الطويل، ورجل آخر قد سماه يعني يزيد الرقاشي، عن أنس، عن رسول الله ﷺ، في قوله «قنطرة يعني ألف دينار» وهكذا رواه ابن مردويه والطبراني^(١) عن عبد الله بن محمد بن أبي مريم، عن عمرو بن أبي سلمة، فذكر بإسناده مثله سواء.

وروى ابن جرير^(٤) عن الحسن البصري: عنه مرسلاً وموقوفاً عليه: القنطرة ألف ومائة دينار، وهو رواية العوفي عن ابن عباس، وقال الصححاء: من العرب من يقول: القنطرة ألف دينار، ومنهم من يقول: اثناعشر ألفاً.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عارم^(٢) عن حماد عن سعيد الجريري، عن أبي نصرة عن أبي سعيد الخدري، قال: القنطرة ملء مسک الثور ذهباً، قال أبو محمد: ورواه محمد بن موسى الحرشي عن حماد بن زيد مرفوعاً، والموقوف أصح.

وحب الخيل على ثلاثة أقسام تارة يكون ربطها أصحابها معدة لسبيل الله متى احتاجوا إليها غزواً عليها، فهو لاء يثابون، وتارة تربط فخراً ونواة لأهل الإسلام، فهذه على أصحابها وزر وتارة للتعفف واقتناء نسلها، ولم ينس حق الله في رقابها فهذه لصحابها ستر كما سيأتي الحديث بذلك إن شاء الله تعالى عند قوله تعالى: ﴿وَأَعْدَوْلَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وأما المسومة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: المسومة الراعية، والمطمئنة الحسان، وكذلك روي عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وعبد الرحمن بن عبد الله بن أبي زبى والسدى والربيع بن أنس وأبي سنان وغيرهم، وقال مكحول: المسومة الغرة والتحجيز وقيل غير ذلك. وقد قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الحميد بن

(١) المعجم الصغير ٢١٢/١.

(٢) هو محمد بن الفضل السدوسي البصري المترفى المتوفى سنة ٢٢٣ هـ. انظر موسوعة رجال الكتب التسعة ٤٤٥/٣.

(٣) مسند أحمد (ج ٥ ص ١٧٠).

جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد بن قيس، عن معاوية بن خديج، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «ليس من فرس عربي إلا يؤذن له مع كل فجر يدعوه بدعوتين يقول: اللهم إنك خولتني من خولتني من بني آدم، فاجعلني من أحب ماله وأهله إليه، أو أحب أهله وماله إليه».

وقوله تعالى **﴿وَالْأَنْعَامُ﴾** يعني الإبل والبقر والغنم، **﴿وَالْحَرْثُ﴾** يعني الأرض المتخذة للغراس والزراعة، وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا روح بن عبادة، حدثنا أبو نعامة العدوى، عن مسلم بن بديل، عن إياس بن زهير، عن سعيد بن هبيرة، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال «خير مال أمرىء له مهرة مأمورة أو سكة مأمورة» المأمورة: الكثيرة النسل، والسكة: النخل المصطف، والمأمورة: الملقحة.

ثم قال تعالى: **﴿ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾** أي إنما هذا زهرة الحياة الدنيا وزينتها الفانية الزائلة **﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسْنُ الْمَآب﴾** أي حسن المرجع والثواب.

وقد قال ابن جرير^(٢): حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير عن عطاء، عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد. قال: قال عمر بن الخطاب لما نزلت **﴿زَيْنُ لِلنَّاسِ حَبُ الشَّهَوَاتِ﴾** قلت: الآن يا رب حين زينتها لنا، فنزلت **﴿قُلْ أُؤْنِسَكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقُوا﴾**، ولهذا قال تعالى: **﴿قُلْ أُؤْنِسَكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ﴾** أي قل يا محمد للناس: أُؤخْبِرُكُمْ بِخَيْرٍ مِّمَّا زَيْنَ لِلنَّاسِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنْ زَهْرَتِهَا وَنَعِيمِهَا الَّذِي هُوَ زَائِلٌ لَا مَحَالَةٌ، ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: **﴿لِلَّذِينَ اتَّقُوا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾** أي تنحرق بين جوانبها وأرجائها الأنهر من أنواع الأشربة من العسل واللبن والخمر والماء وغير ذلك مما لا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر **﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾** أي ماكثين فيها أبداً لا يبغون عنها حولاً، **﴿وَأَزْوَاجٌ مَطْهُرَةٌ﴾** أي من الدنس والخبث والأذى والحيض والنفاس وغير ذلك مما يعتري نساء الدنيا **﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ﴾** أي يحل عليهم رضوانه فلا يسخط عليهم بعده أبداً، ولهذا قال تعالى في الآية الأخرى التي في براءة **﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَر﴾** [التوبه: ١٠٩] أي أعظم مما أعطاهم من النعيم المقيم، ثم قال تعالى: **﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَاد﴾** أي يعطي كلاماً بحسب ما يستحقه من العطاء.

الَّذِينَ يَمْلُؤُنَ رَبِّكَ أَسَآءَاتِكَ فَاغْفِرْ لَنَّا دُنُوبُنَا وَقِنَا عَذَابَ الْنَّارِ ﴿الْمَسَدِيرِينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْرِفِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾

يصف تبارك وتعالى عباده المتقين الذين وعدهم الثواب الجليل، فقال تعالى: **﴿الَّذِينَ**

(١) المسند (ج ٣ ص ٤٦٨).

(٢) تفسير الطبرى ١٩٨/٣.

يقولون ربنا إننا آمنا» أي بك وبيكتابك وبرسولك، «فاغفر لنا ذنبينا» أي بآيماننا بك وبما شرعته لنا، فاغفر لنا ذنبينا وتقصيرنا من أمرنا بفضلك ورحمتك، «وقدنا عذاب النار» ثم قال تعالى: «الصابرين» أي في قيامهم بالطاعات وتركهم المحرمات، «والصادقين» فيما أخبروا به من إيمانهم بما يلتزمونه من الأعمال الشاقة، «والقانتين» والقنوت الطاعة والخصوص «والمنافقين» أي من أموالهم في جميع ما أمروا به من الطاعات، وصلة الأرحام والقرابات، وسد الخلال^(١)، ومواساة ذوي الحاجات «ومال المستغفرين بالأسحار» دلًّا على فضيلة الاستغفار وقت الأسحار، وقد قيل: إن يعقوب عليه السلام، لما قال لبنيه «سوف أستغفر لكم ربِّي» [يوسف: ٩٨]، إنه أخرهم إلى وقت السحر وثبت في الصحيحين وغيرهما من المساند والسنن من غير وجه عن جماعة من الصحابة، إن رسول الله ﷺ، قال «ينزل الله تبارك وتعالى في كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير، فيقول: هل من سائل فأعطيه؟ هل من داع فأستجيب له؟ هل من مستغفر فأغفر له؟»^(٢) الحديث، وقد أفرد الحافظ أبو الحسن الدارقطني في ذلك جزءاً على حدة، فرواه من طرق متعددة، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ من أوله وأوسطه وأخره، فانتهت وتره إلى السحر»^(٣)، وكان عبد الله بن عمر يصلي من الليل، ثم يقول: يا نافع، هل جاء السحر؟ فإذا قال: نعم، أقبل على الدعاء والاستغفار حتى يصبح، رواه ابن أبي حاتم، وقال ابن جرير^(٤): حدثنا ابن وكيع، حدثنا أبي عن حرث بن أبي مطر، عن إبراهيم بن حاطب، عن أبيه، قال: سمعت رجلاً في السحر في ناحية المسجد وهو يقول: يا رب، أمرتني فأطعوك، وهذا السحر فاغفر لي، فنظرت فإذا هو ابن مسعود رضي الله عنه. وروى ابن مردويه عن أنس بن مالك قال: كنا نؤمر إذا صلينا من الليل أن نستغفر في آخر السحر سبعين مرة.

شَهَدَ اللَّهُ أَنَّمَا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلِئَكَةُ وَأَفْلُوَ الْعِلْمُ قَلِيمًا بِالْقَسْطَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ
الْحَكِيمُ إِنَّ الَّذِينَ عَنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا أَخْتَلَفَ الَّذِينَ أُتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا
جَاءَهُمْ أَعْلَمُ بِغَيْرِهِمْ وَمَنْ يَكْفُرُ بِيَقِنَتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ إِنَّ حَاجَوْكَ فَقُلْ
أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنْ أَتَبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أُتُوا الْكِتَابَ وَالْأَمْيَمِنَ أَسْلَمْتُمْ فَإِنَّ أَسْلَمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا
وَإِنْ تَوَلُّو فَإِنَّمَا عَيْنَكُمُ الْبَلَعُ وَاللَّهُ يَصِيرُ إِلَيْكُمْ بِالْعِبَادِ

(١) الخلة: الحاجة والفقر.

(٢) صحيح البخاري (تهجد باب ١٤) وصحيح مسلم (مسافرين حديث ١٦٨ - ١٧٠) وسنن أبي داود (سنة ١٩) وسنن الترمذى (صلوة باب ٢١١ ودعوات باب ٧٨) وسنن ابن ماجه (إقامة باب ١٨٢).

(٣) صحيح البخاري (وتر باب ٢) وصحيح مسلم (مسافرين حديث ١٣٦ - ١٣٨).

(٤) تفسير الطبرى ٢٠٨/٣.

شهد تعالى وكفى به شهيداً وهو أصدق الشاهدين وأعدلهم، وأصدق القائلين **﴿أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾** أي المنفرد بالإلهية لجميع الخلائق، وأن الجميع عبده وخلقه وقراء إليه، وهو الغني عما سواه، كما قال تعالى: **﴿لَكُنَ اللَّهُ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُ﴾** [النساء: ١٦٦]، ثم قرن شهادة ملائكته وأولي العلم بشهادته، فقال **﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمُ﴾** وهذه خصوصية عظيمة للعلماء في هذا المقام **﴿قَائِمًا بِالْقَسْط﴾** منصوب على الحال وهو في جميع الأحوال كذلك **﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾** تأكيد لما سبق، **﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾** العزيز الذي لا يرام جنابه عظمةً وكرياءً، الحكيم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا بقية بن الوليد حدثني جبير بن عمرو القرشي، حدثنا أبو سعيد الأنصاري عن أبي يحيى مولى آل الزبير بن العوام، عن الزبير بن العوام، قال: سمعت النبي ﷺ وهو بعرفة يقرأ هذه الآية **﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمُ قَائِمًا بِالْقَسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾** وأنا على ذلك من الشاهدين يا رب.

وقد رواه ابن أبي حاتم من وجه آخر فقال: حدثنا علي بن حسين، حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، حدثنا عمر بن حفص بن ثابت أبو سعيد الأنصاري، حدثنا عبد الملك بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عن الزبير، قال سمعت رسول الله ﷺ حين قرأ هذه الآية **﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ﴾** قال: «وَأَنَا أَشْهُدُ أَنِّي رَبٌ».

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني في المعجم الكبير: حدثنا عبدان بن أحمد وعلي بن سعيد الرازي، قالا: حدثنا عمار بن عمر بن المختار، حدثني أبي، حدثني غالب القطان قال: أتيت الكوفة في تجارة، فنزلت قريباً من الأعمش، فلما كانت ليلة أردت أن أحدرر^(٢) قام فتهجد من الليل فمر بهذه الآية **﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمُ قَائِمًا بِالْقَسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾** ثم قال الأعمش: وأنا أشهد بما شهد الله به، وأستودع الله هذه الشهادة وهي لي عند الله وديعة **﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾** قالها مراراً، قلت: لقد سمع فيها شيئاً فغدوت إليه فودعته ثم قلت: يا أبا محمد، إني سمعتك تردد هذه الآية، قال: أوما بلغك ما فيها؟ قلت: أنا عندك منذ شهر لم تحدثني. قال: والله لا أحذلك بها إلى سنة، فأقمت سنة، فكنت على بابه، فلما مضت السنة قلت: يا أبا محمد، قد مضت السنة قال: حدثني أبو وائل عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ **﴿يَجِيءُ بِصَاحْبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ أَعْزَزُ وَجْلًا: عَبْدِي عَاهَدَ إِلَيَّ وَأَنَا أَحْقَنُ مَنْ وَفَى بِالْعَهْدِ، أَدْخِلُوا عَبْدِي الْجَنَّةَ﴾**. وقوله تعالى **﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾** إخبار منه تعالى بأنه لا دين عنده يقبله من أحد

(١) المسند (ج ١ ص ١٦٦).

(٢) أي أردت مغادرة المكان.

سوى الإسلام، وهو اتباع الرسل فيما بعثهم الله به في كل حين حتى ختموا بـمحمد ﷺ الذي سد جميع الطرق إليه إلا من جهة محمد ﷺ، فمن لقي الله بعدبعثة محمد ﷺ بدين على غير شريعته فليس بمتقبل، كما قال تعالى: «وَمَنْ يَتَّبِعُ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يَقْبَلْ مِنْهُ» [آل عمران: ٨٥]، وقال في هذه الآية مخبراً بـانحصر الدين المتقبل عنده في الإسلام «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ».

وذكر ابن جرير أن ابن عباس قرأ «شَهَدَ اللَّهُ إِنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأَوْلَوَ الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقُسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ أَنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ»، بـكسر^(١) إنه، وفتح أن الدين عند الله الإسلام، أي شهد هو والملائكة وأولوا العلم من البشر بأن الدين عند الله الإسلام، والجمهور قرأوها بالـكسر على الخبر، وكلا المعنيين صحيح، ولكن هذا على قول الجمهور أظہر، والله أعلم.

ثم أخبر تعالى بأن الذين أوتوا الكتاب الأول، إنما اختلفوا بعد ما قامت عليهم الحجة بإرسال الرسل إليهم وإنزال الكتب عليهم، فقال: «وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْعِلْمُ بِغَيْرِ إِيمَانِهِمْ» أي بـغنى بعضهم على بعض فاختلفوا في الحق لـتحاسدهم وـتاباغضهم وتـداربـهم، فـحمل بعضـهم بـغـضـبـبعـضـالـآخـرـعـلـىـمـخـالـفـتـهـفـيـجـمـيعـأـقـالـهـوـأـفـعـالـهـوـإـنـكـانتـحـقاـ،ـثـمـقـالـتـعـالـىـ:ـ«وَمَنْ يَكْفُرُ بِآيَاتِ اللَّهِ»ـأـيـمـنـجـحدـمـاـأـنـزـلـالـلـهـفـيـكـتـابـهــ«فـإـنـالـلـهـسـرـيـعـالـحـسـابـ»ـأـيـفـإـنـالـلـهـسـيـجـازـيـهـعـلـىـذـلـكـوـيـحـاسـبـهـعـلـىـتـكـذـيـهـ،ـوـيـعـاقـبـهـعـلـىـمـخـالـفـتـهـكـتـابـهــ.

ثم قال تعالى «فَإِنْ حَاجُوكَ فِي التَّوْحِيدِ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنْ اتَّبَعَنِي» أي فـقل: أـخلـصـتـعـبـادـتـيـلـهـوـحـدـهـلـاـشـرـيكـلـهـ،ـوـلـاـنـدـلـهـ،ـوـلـاـصـاحـبـهـلـهـ،ـ«وـمـنـاـتـبـعـنـيـ»ـأـيـعـلـىـدـيـنـيـيـقـوـلـكـمـقـالـتـيـ،ـكـمـاـقـالـتـعـالـىـ:ـ«قـلـهـذـهـسـبـيلـيـأـدـعـإـلـىـالـلـهـعـلـىـبـصـيرـةـأـنـاـوـمـنـاـتـبـعـنـيـ»ـ[يـوسـفـ:ـ١٠٨ـ]ـ،ـثـمـقـالـتـعـالـىـأـمـرـأـلـعـبـدـهـوـرـسـوـلـهـمـحـمـدـﷺـأـنـيـيـدـعـإـلـىـ،ـطـرـيـقـتـهـوـدـيـنـهـوـالـدـخـولـفـيـشـرـعـهـوـمـاـبـعـهـالـلـهـبـهـ،ـكـتـابـيـنـمـنـالـمـلـيـنـوـالـأـمـيـنـمـنـالـمـشـرـكـيـنـ،ـفـقـالـتـعـالـىـ:ـ«وـقـلـلـلـذـيـنـأـوـتـواـالـكـتـابـوـالـأـمـيـنـأـسـلـمـتـمـفـإـنـأـسـلـمـوـاـفـقـدـاهـتـدـواـ،ـوـإـنـتـوـلـوـاـفـإـنـمـاـعـلـيـكـالـبـلـاغـ»ـأـيـوـالـلـهـعـلـيـهـحـسـابـهـوـإـلـيـهـمـرـجـعـهـمـوـمـأـبـهـمـ،ـوـهـوـالـذـيـيـهـدـيـمـنـيـشـاءـوـيـضـلـمـنـيـشـاءـوـلـهـالـحـكـمـالـبـالـغـةـ،ـوـالـحـجـةـالـدـامـغـةـوـلـهـذـاـقـالـتـعـالـىـ:ـ«وـالـلـهـبـصـيرـبـالـعـبـادـ»ـأـيـهـوـعـلـيمـبـمـيـسـتـحـقـالـهـدـاـيـةـمـنـيـسـتـحـقـالـضـلـالـلـةـ،ـوـهـوـالـذـيـ«لـاـيـسـأـلـعـماـيـفـعـلـوـهـمـيـسـأـلـونـ»ـ[الـأـئـيـاءـ:ـ٢٣ـ]ـوـمـاـذـلـكـإـلـاـلـحـكـمـتـهـوـرـحـمـتـهـوـهـذـهـالـآـيـةـوـأـمـالـهـاـمـنـأـصـرـحـالـدـلـالـاتـعـلـىـعـمـومـبـعـثـتـهـصـلـوـاتـالـلـهـوـسـلـامـهـعـلـيـهـإـلـىـجـمـيعـالـخـلـقـكـمـاـهـوـمـعـلـومـمـنـدـيـنـهـضـرـوـرـةـ،ـوـكـمـاـدـلـعـلـيـهـالـكـتـابـوـالـسـنـةـفـيـغـيـرـمـاـآـيـةـوـحـدـيـثـ،ـفـمـنـذـلـكـقـوـلـهـتـعـالـىـ:ـ«قـلـيـأـيـهـاـالـنـاسـإـنـيـرـسـوـلـالـلـهـإـلـيـكـجـمـيـعـاـ»ـ[الـأـعـرـافـ:ـ١٥٨ـ]ـوـقـالـتـعـالـىـ:ـ«تـبـارـكـذـيـنـزـلـ

الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرًا» [الفرقان: ١] وفي الصحيحين وغيرهما مما ثبت تواتره بالواقع المتعدد أنه ﷺ بعث كتبه يدعو إلى الله ملوك الأفاق وطوائفبني آدم من عربهم وعجمهم كتابتهم وأميمهم امثلاً لأمر الله له بذلك، وقد روى عبد الرزاق عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال «والذي نفسي بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة: يهودي ولا نصرياني ومات ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار» رواه مسلم^(١) وقال ﷺ «بعثت إلى الأحرم والأسود»، وقال «كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة».

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا مؤمل، حدثنا حماد، حدثنا ثابت عن أنس رضي الله عنه: أن غلاماً يهودياً كان يضع للنبي ﷺ وضوءه، ويناوله نعليه، فمرض، فأتاه النبي ﷺ فدخل عليه وأبوه قاعد عند رأسه فقال له النبي ﷺ «يا فلان قل لا إله إلا الله» فنظر إلى أبيه فسكت أبوه، فأعاد عليه النبي ﷺ، فنظر إلى أبيه، فقال أبوه: أطع أبا القاسم، فقال الغلام: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، فخرج النبي ﷺ وهو يقول «الحمد لله الذي أخرجه بي من النار» رواه البخاري في الصحيح، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث.

**إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ إِنَّا يَأْتِيَنَا اللَّهُ وَيَقْتُلُونَنَا إِنَّمَا يُغَيِّرُ حَقًّا وَمَا يَشْتُلُونَنَا إِنَّمَا يَأْمُرُونَنَا
بِالْقَسْطِ مِنْ أَنَّا سَبَّبَنَا لَهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (١) أَوْ لَئِكَ الَّذِينَ حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرٍ (٢)**

هذا ذم من الله تعالى لأهل الكتاب بما ارتكبواه من المآثم والمحارم في تكذيبهم بأيات الله، قدি�ماً وحديثاً، التي بلغتهم إياها الرسل إستكماراً عليهم، وعناداً لهم، وتعاظماً على الحق، واستنكافاً على اتباعه، ومع هذا قتلوا من قبلوا من النبئين حين بلغوه عن الله شرعاً بغير سبب ولا جريمة منهم إليهم، إلا لكونهم دعوه إلى الحق **﴿وَيَقْتَلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ﴾** وهذا هو غاية الكبر، كما قال النبي ﷺ «الكبر بطر الحق وغمط الناس».

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو الزبير الحسن بن علي بن مسلم النيسابوري نزيل مكة، حدثني أبو حفص عمر بن حفص يعني ابن ثابت بن زرار الأنباري، حدثنا محمد بن حمزة، حدثنا أبو الحسن مولى لبني أسد، عن مكحول، عن أبي قبيصة بن ذؤيب الخزاعي، عن أبي عبيدة بن الجراح، رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، أي الناس أشد عذاباً يوم القيمة؟ قال «رجل قتل نبياً أو من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر» ثم قرأ رسول الله ﷺ **«إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتَلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتَلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرُهُمْ**

(١) صحيح مسلم (إيمان حديث ٢٤٠).

(٢) المسند (ج ٣ ص ١٧٥).

بعداب أليم» الآية، ثم قال رسول الله ﷺ «يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً من أول النهار في ساعة واحدة، فقام مائة وسبعون^(١) رجلاً من بنى إسرائيل فأمرروا من قتلهم بالمعروف ونهوهم عن المنكر، فقتلواهم جميعاً من آخر النهار من ذلك اليوم، فهم الذين ذكر الله عز وجل» وهكذا رواه ابن جرير^(٢) عن أبي عبد الوصايب محمد بن حفص، عن ابن حمير، عن أبي الحسن مولىبني أسد، عن مكحول به، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قتلت بنو إسرائيل ثلاثة نبي من أول النهار، وأقاموا سوق بقلهم من آخره، رواه ابن أبي حاتم. ولهذا لما أن تكبروا عن الحق واستنكروا على الخلق، قابلهم الله على ذلك بالذلة والصغار في الدنيا، والعذاب المهين في الآخرة، فقال تعالى: «فبشرهم بعداب أليم» أي موقع مهين «أولئك الذين جبّطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين».

أَلَّا تَرَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُنْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمْ بِيَنَّهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ ۝ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمْسَكَنَا النَّارُ إِلَّا أَيَامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ۝ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَبَّ فِيهِ وَوَفَّيْتَ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ۝

يقول تعالى منكراً على اليهود والنصارى المتمسكون فيما يزعمون بكتابيهم اللذين بأيديهم، وهما التوراة والإنجيل: وإذا دعوا إلى التحاكم إلى ما فيهما من طاعة الله فيما أمرهم به فيهما من اتباع محمد ﷺ، تولوا وهم معرضون عنهما، وهذا في غاية ما يكون من ذمهم والتنويه بذلك بمخالفتهم للعناد، ثم قال تعالى: «ذلك بأنهم قالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودات» أي إنما حملهم وجرأهم على مخالفته الحق افتراؤهم على الله فيما ادعوه لأنفسهم أنهم إنما يذبحون في النار سبعة أيام عن كل ألف سنة في الدنيا يوماً وقد تقدم تفسير ذلك في سورة البقرة. ثم قال تعالى: «وغرّهم في دينهم ما كانوا يفترون» أي ثبّتهم على دينهم الباطل، ما خدعوا به أنفسهم من زعمهم أن النار لا تمسهم بذنبهم إلا أياماً معدودات، وهم الذين افتروا هذا من تلقاء أنفسهم واختلقوا ولم ينزل الله به سلطاناً، قال الله تعالى متهدداً لهم ومتوعداً «فكيف إذا جمعناهم ليوم لا رب فيه» أي كيف يكون حالهم وقد افتروا على الله، وكذبوا رسلاه، وقتلوا أنبياءه، والعلماء من قومهم، الأمراء بالمعروف، والناهين عن المنكر، والله تعالى سائلهم عن ذلك كله ومحاسبهم وحاكم عليه ومجازيهم به، ولهذا قال تعالى: «فكيف إذا جمعناهم ليوم لا رب فيه» أي لا شك في وقوعه وكونه، «ووفيت كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون».

(١) في الطبرى: «فقام مائة رجل واثنا عشر رجلاً...».

(٢) تفسير الطبرى ٢١٦/٣

قُلْ أَللّٰهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَعْزِيزٌ مَّا تَشَاءُ وَتَذْلِيلٌ مَّا تَشَاءُ
بِسْدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ تَوْلِيجُ الْأَيْلَكِ فِي الْنَّهَارِ وَتَوْلِيجُ الْنَّهَارِ فِي الْأَيْلَكِ وَتَخْرِيجُ الْحَيَّ مِنْ
الْمَيِّتِ وَتَخْرِيجُ الْمَسِيتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٨﴾

يقول تبارك وتعالى: «قل» يا محمد معظمًا لربك وشكراً له ومفوضاً إليه ومتوكلاً عليه «اللهم مالك الملك» أي لك الملك كله «تؤتي الملك من تشاء وتزع الملك منمن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء» أي أنت المعطي، وأنت المانع، وأنت الذي ما شئت كان، وما لم تشاء لم يكن. وفي هذه الآية تنبية وإرشاد إلى شكر نعمة الله تعالى على رسوله ﷺ وهذه الأمة، لأن الله تعالى حول النبوة منبني إسرائيل إلى النبي العربي القرشي الأمي المكي، خاتم الأنبياء على الإطلاق، ورسول الله إلى جميع الثقلين: الإنس والجن، الذي جمع الله فيه محاسن من كان قبله، وخصه بخصائص لم يعطها نبأ من الأنبياء، ولا رسولًا من الرسل في العلم بالله وشرعيته، واطلاعه على الغيوب الماضية والآتية، وكشفه له عن حقائق الآخرة، ونشر أمته في الأفاق في مشارق الأرض ومغاربها، وإظهار دينه وشرعه على سائر الأديان والشائع، فصلوات الله وسلامه عليه دائمًا إلى يوم الدين ما تعاقب الليل والنهار. ولهذا قال تعالى: «قل اللهم مالك الملك» الآية، أي أنت المتصرف في خلقك، الفعال لما يريد، كما رد تعالى على من يحكم عليه في أمره حيث قال «وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القربيتين عظيم» [الزخرف: ٣١]، قال الله رداً عليهم «أهـم يقسمون رحمة ربك» [الزخرف: ٣٢]، أي نحن نتصرف فيما خلقنا كما نريد بلا ممانع ولا مدافع، ولنا الحكمة البالغة، والحججة التامة في ذلك، وهكذا يعطي النبوة لمن يريد، كما قال تعالى: «الله أعلم حيث يجعل رسالته» [الأعراف: ١٤٢] وقال تعالى: «انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض» [الإسراء: ٢١]، وقد روى الحافظ بن عساكر في ترجمة إسحاق بن أحمد من تاريخه، عن المؤمنون الخليفة، أنه رأى في قصر ببلاد الروم مكتوبًا بالحميرية، فعرب له، فإذا هو: بسم الله ما اختلف الليل والنهار، ولا دارت نجوم السماء في الفلك إلا بنقل النعيم عن ملك قد زال سلطانه إلى ملك. وملك ذي العرش دائمًا ليس بفان ولا بمشترك.

وقوله تعالى: «تَوْلِيجُ الْلَّيْلِ فِي النَّهَارِ وَتَوْلِيجُ النَّهَارِ فِي الْلَّيْلِ» أي تأخذ من طول هذا فتزیده في قصر هذا، فيعتدلان، ثم تأخذ من هذا في هذا فيعتداون، ثم يعتدلان، وهكذا في فصول السنة ربيعاً وصيفاً وخريفاً وشتاء، وقوله تعالى: «وَتَخْرِيجُ الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتَخْرِيجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ» أي تخرج الزرع من الحب، والحب من الزرع، والتخلة من التواة، والتواة من التخلة، والمؤمن من الكافر، والكافر من المؤمن، والدجاجة من البيضة، والبيضة من الدجاجة، وما جرى هذا المجرى من جميع الأشياء «وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ» أي تعطى من شئت

من المال ما لا يعد ولا يقدر على إحصائه، وتقتر على آخرين لما لك في ذلك من الحكمة والإرادة والمشيئة والعدل.

قال الطبراني: حدثنا محمد بن زكريا الغلابي، حدثنا جعفر بن جسر بن فرقد، حدثنا أبي عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في هذه الآية من آل عمران ﴿قُلْ لَهُمْ رَبُّكُمُ الْمَلِكُ تَؤْتَى إِلَيْهِ الْمُلْكُ مَنْ شَاءَ وَتَنْزَعُ الْمُلْكُ مَنْ شَاءَ وَتَعْزَى مَنْ شَاءَ وَتَذَلُّ مَنْ شَاءَ بِإِذْكُورِ الْخَيْرِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

لَا يَتَغَيَّرُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرُونَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَعْمَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَسْقُوا مِنْهُمْ نَقْشًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ تَفَسُّهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ

نهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين أن يوالوا الكافرين، وأن يتخذوهم أولياء يسررون إليهم بالمودة من دون المؤمنين، ثم توعد على ذلك، فقال تعالى: «وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ فِي شَيْءٍ إِلَّا يَأْمُرُ بِهِ إِلَيْهِ الْمُرْسَلُونَ وَمَنْ يَعْمَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ تَفَسُّهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ» [المتحنة: ١]، وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أُولَيَاءُ تَلَقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُوَدَّةِ إِلَى أَنْ قَالَ - وَمَنْ يَفْعَلْ مِنْكُمْ فَقَدْ ضلَّ سَوَاءَ السَّبِيلُ» [الأنفال: ١٤٤]، وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْكَافِرِينَ أُولَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتَرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا اللَّهَ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا» [النساء: ١٤٤]، وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَيَاءَ بَعْضِهِمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ مُنَاهَرٌ» [المائدة: ٥١]، وقال تعالى بعد ذكر موالاة المؤمنين من المهاجرين والأنصار والأعراب «وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعِصْمَهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ» [الأنفال: ٧٣].

وقوله تعالى: «إِلَّا أَنْ تَنْتَقِلُوا مِنْهُمْ تَقَاءً» أي إلا من خاف في بعض البلدان أو الأوقات من شرهم، فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه وبنيته، كما قال البخاري عن أبي الدرداء: أنه قال: «إِنَّ لِنَكْشَرَ^(١) فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ وَقَلُوبِنَا تُلْعَنُهُمْ». وقال الثوري: قال ابن عباس: ليس التقى بالعمل إنما التقى باللسان، وكذا رواه العوفي عن ابن عباس: إنما التقى باللسان، وكذا قال أبو العالية وأبو الشعثاء والضحاك والربيع بن أنس. وبيؤيد ما قالوه قول الله تعالى: «مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مِنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ» [النحل: ١٠٦]. وقال البخاري: قال الحسن: التقى إلى يوم القيمة، ثم قال تعالى: «وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ تَفَسُّهُ» أي يحذركم نقمته في مخالفته وسطوته وعداته لمن والى أعداءه، وعادى أولياءه. ثم قال تعالى: «وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ» أي إليه المرجع والمنقلب ليجازي كل عامل بعمله. قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا سويد بن

(١) كسر هنا بمعنى تبسّم.

سعيد، حدثنا مسلم بن خالد عن ابن أبي حسين، عن عبد الرحمن بن سابط، عن عمرو بن ميمون، قال: قام فينا معاذ بن جبل، فقال: يا بني أود، إني رسول الله إليكم، تعلمون أن المعاد إلى الجنة أو إلى النار.

**قُلْ إِن تُحَفِّوْ مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبَدِّلُهُ يَعْلَمُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ
شَّئْءٍ قَدِيرٌ ۝ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ تُحَضَّرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تُوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا
وَبَيْنَهُ أَمْدًا بَعِيدًا وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسُهُ وَاللَّهُ رَوْفٌ بِالْعِبَادِ ۝**

يخبر تبارك وتعالى عباده أنه يعلم السرائر والضمائر والظواهر، وأنه لا يخفى عليه منهم خافية، بل علمه محيط بهم فيسائر الأحوال والأزمان والأيام واللحظات وجميع الأوقات، وجميع ما في الأرض والسموات لا يغيب عنه مثقال ذرة، ولا أصغر من ذلك في جميع أقطار الأرض والبحار والجبال، **﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾** أي وقدرته نافذة في جميع ذلك، وهذا تنبيه منه لعباده على خوفه وخشيته لثلا يرتكبوا ما نهى عنه وما يبغضه منهم، فإنه عالم بجميع أمورهم، وهو قادر على معاجلتهم بالعقوبة، وإن أنظر من أنظر منهم، فإنه يمهل، ثم يأخذ أخذ عزيز مقتدر، ولهذا قال بعد هذا **﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مَحْضَرًا﴾** الآية، يعني يوم القيمة يحضر للعبد جميع أعماله من خير ومن شر، كما قال تعالى **﴿يَنِبَأُ النَّاسَ
يُوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمُ وَأَخْرَى﴾** [القيمة: ١٣]، فما رأى من أعماله حسناً سره ذلك وأفرجه، وما رأى من قبيح ساءه وغاظه وود لو أنه تبراً منه وأن يكون بينهما أمد بعيد، كما يقول لشيطانه الذي كان مقرورنا به في الدنيا، وهو الذي جرأه على فعلسوء **﴿بِإِيمَانِهِ وَبِإِيمَانِكُمْ وَبِإِيمَانِ
الْقَرِينِ﴾** [الزخرف: ٣٨]، ثم قال تعالى مؤكداً ومهدداً ومتوعداً **﴿وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسُهُ﴾** أي يخوفكم عقابه، ثم قال جل جلاله مرجياً لعباده لثلا يئسوا من رحمته وينقطعوا من لطفه **﴿وَاللَّهُ
رَوْفٌ بِالْعِبَادِ﴾** قال الحسن البصري: من رأفته بهم حذرهم نفسه. وقال غيره: أي رحيم بخلقه يحب لهم أن يستقيموا على صراطه المستقيم ودينه القويم وأن يتبعوا رسوله الكريم.

**قُلْ إِن كُنْتُ تَجْهِيْنَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوْنِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَنْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ قُلْ أَطِيعُوْا اللَّهَ
وَالرَّسُوْلَ ۝ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكُفَّارِ ۝**

هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر حتى يتبادر الشرع المحمدي والدين النبوى في جميع أقواله وأفعاله وأحواله، كما ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ، أنه قال «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(١) ولهذا قال: **«قُلْ إِنْ كَنْتُمْ تَجْهِيْنَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوْنِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ﴾** أي يحصل لكم

(١) صحيح البخاري اعتصام بباب ٢٠؛ وبيوع باب ٦٠؛ وصلاح باب ٥ وصحيح مسلم (أقضية حديث ١٧ و١٨).

فوق ما طلبتكم إياه وهو محبته إياكم، وهو أعظم من الأول، كما قال بعض العلماء الحكماء: ليس الشأن أن تُحبَّ إنما الشأن أن تُحْبَّ. وقال الحسن البصري وغيره من السلف: زعم قوم أنهم يحبون الله، فابتلاهم الله بهذه الآية، فقال «قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله» وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن محمد الطنافسي، حدثنا عبيد الله بن موسى عن عبد الأعلى بن أعين، عن يحيى بن أبي كثیر، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ «وَهُلُّ الدِّينِ إِلَّا حُبُّ فِي اللَّهِ وَالبغض في الله قال الله تعالى: «قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني» قال أبو زرعة: عبد الأعلى هذا منكر الحديث.

ثم قال تعالى: «وَيَغْفِر لَكُم ذُنُوبَكُمْ، وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» أي باتباعكم الرسول ﷺ، يحصل لكم هذا كله من بركة سفارته، ثم قال تعالى آمراً لكل أحد من خاص وعام «قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ إِنْ تُولُوا» أي خالفوا عن أمره «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ» فدل على أن مخالفته في الطريقة كفر، والله لا يحب من اتصف بذلك، وإن ادعى وزعم في نفسه أنه محظوظ ويقترب إليه حتى يتبع الرسول النبي الأمي خاتم الرسل ورسول الله إلى جميع الثقلين: الجن والإنس، الذي لو كان الأنبياء بل المرسلون بل أولوا العزم منهم في زمانه ما وسعهم إلا اتباعه، والدخول في طاعته، واتباع شريعته، كما سيأتي تقريره عند قوله تعالى: «وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ» [آل عمران: ٨١]، إن شاء الله تعالى.

إِنَّ اللَّهَ أَصَطَّفَنِي مَادَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمَرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللهُ سَيِّعُ عَلَيْهِمْ

يخبر تعالى أنه اختار هذه البيوت على سائر أهل الأرض، فاصطفى آدم عليه السلام خلقه بيده، ونفح فيه من روحه، وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء، وأسكنه الجنة، ثم أحبته منها لما له في ذلك من الحكمة، واصطفى نوحًا عليه السلام وجعله أول رسول بعثه إلى أهل الأرض، لما عبد الناس الأواثان، وأشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً، وانتقم له لما طالت مدته بين ظهراني قومه يدعوهם إلى الله ليلاً ونهاراً، سراً وجهاً، فلم يزد هم ذلك إلا فراراً، فدعا عليهم، فأغرقهم الله عن آخرهم، ولم ينج منهم إلا من اتبعه على دينه الذي بعثه الله به، واصطفى آل إبراهيم، ومنهم سيد البشر وخاتم الأنبياء على الاطلاق محمد ﷺ، وآل عمران والمراد بعمران هذا هو والد مريم بنت عمران أم عيسى ابن مريم عليه السلام. قال محمد بن إسحاق بن يسار رحمه الله: هو عمران بن ياشم بن أمون بن ميشا بن حرقبا بن أحريق بن يويم بن عزاريا بن أوصيا بن ياؤوش بن أجريهو بن يازم بن يهفاشاط بن إنشا بن أبيان بن رحيم بن سليمان بن داود عليهما السلام^(١)، فعيسى عليه السلام من ذرية إبراهيم كما سيأتي

(١) ورد نسب عمران في تفسير الطبرى (٣٢٩/٦) - طبعة دار المعارف بمصر) على النحو التالي محققاً:

بيانه في سورة الأنعام، إن شاء الله تعالى، وبه الثقة.

إذ قالت أمّة رَبِّ إِنِّي نذرتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُعَرَّأً فَتَبَقَّبَ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعَتْهَا أُنْثِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الدَّرْكُ كَالْأَنْثِي وَلَيْسَ سَمِيَّهَا مَرِيمٌ وَلَيْسَ أُعِيدُهَا إِلَكَ وَذَرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ ﴿١٤﴾

امرأة عمران هذه هي أم مريم عليها السلام، وهي حنة بنت فاقوذ قال محمد بن إسحاق: وكانت امرأة لا تحمل، فرأت يوماً طائراً يزق فرحة، فاشتهرت الولد، فدعت الله تعالى أن يهبها ولداً، فاستجاب الله دعاءها، فواعتها زوجها، فحملت منه، فلما تحققت الحمل، نذرت أن يكون محرراً أي خالصاً مفرغاً للعبادة والخدمة بيت المقدس، فقالت: «رب إني نذرت لك ما في بطني محرراً، فتقبل مني إنك أنت السميع العليم» أي السميع للداعي العليم ببنيتي، ولم تكن تعلم ما في بطنهما: أذكرا أم أنسى؟ «فلما وضعتها قالت رب إني وضعتها أنسى والله أعلم بما وضعت» قريء برفع التاء، على أنها تاء المتكلّم، وأن ذلك من تمام قولها، وقريء بتسكنين التاء، على أنه من قول الله عز وجل، «وليس الذكر كالأنثى» أي في القوة والجلد في العبادة وخدمة المسجد الأقصى «وإنني سميتهما مريم» فيه دليل على جواز التسمية يوم الولادة كما هو الظاهر من السياق لأنه شرع من قبلنا، وقد حكي مقرأ، وبذلك ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ حيث قال «ولد لي الليلة ولد سميته باسم أبي إبراهيم» آخر جاه، وكذلك ثبت فيما: أن أنس بن مالك ذهب بأخيه حين ولدته أمه إلى رسول الله ﷺ فحنكه^(١) وسماه عبد الله، وفي صحيح البخاري: أن رجلاً قال: يا رسول الله ولد لي الليلة ولد فما أسميه؟ قال «أسم ولدك عبد الرحمن»، وثبت في الصحيح أيضاً: أنه لما جاءه أبوأسيد بابنه ليحنكه، فذهل عنه، فأمر به أبوه، فرده إلى منزلهم، فلما ذكر رسول الله ﷺ في المجلس سماه المنذر.

فأما حديث قتادة عن الحسن البصري عن سمرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ قال «كل غلام مرتهن بعقيقته، يذبح عنه يوم السابع، ويسمى ويحلق رأسه» فقد رواه أحمد^(٢) وأهل السنن، وصححه الترمذى بهذا اللفظ، وروي: ويُدَمَّى، وهو أثبت وأحفظ، والله أعلم. كما ما رواه الزبير بن بكار في كتاب النسب أن رسول الله ﷺ، عق^(٣) عن ولده إبراهيم وسماه

= عمران بن ياشهم بن أمون بن منشا بن حرقبا بن أحزيق بن يوثم بن عزاريا بن أصببا بن يوش بن أحزيهو بن يارم بن يهفاشاط بن أساير بن أبيا بن رحبعم بن سليمان بن داود بن إيشا. والطبرى يذكر هنا رواية ابن إسحاق.

(١) حنكه: مضخ تمراً ونحو ذلك به حنك الصبي.

(٢) المسند (ج ٥ ص ١٢).

(٣) عق عن ولده: ذبح ذبيحة يوم سبوعه عند حلق شعره. والعقيقة هي الذبيحة.

إبراهيم، فإسناده لا يثبت، وهو مخالف لما في الصحيح، ولو صح لحمل على أنه أشتهر اسمه بذلك يومئذ، والله أعلم.

وقوله إخباراً عن أم مريم أنها قالت «إني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم» أي عوذتها بالله عز وجل من شر الشيطان، وعوذت ذريتها وهو ولدها عيسى عليه السلام، فاستجاب الله لها ذلك، كما قال عبد الرزاق: أبنا معاذ عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله «ما من مولود يولد إلا مسه الشيطان حين يولد، فيستهل صارخاً من مسه إياه، إلا مريم وبابها» ثم يقول أبو هريرة: اقرأوا إن شئتم «إني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم»، آخر جاه من حديث عبد الرزاق.

ورواه ابن جرير^(١) عن أحمد بن الفرج، عن بقية، عن الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه، وروى^(٢) من حديث قيس، عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «ما من مولود إلا وقد عصره الشيطان عشرة أو عصرين، إلا عيسى ابن مريم ومريم» ثم قرأ رسول الله ﷺ «إني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم» ومن حديث العلاء عن أبي هريرة، ورواه مسلم عن أبي الطاهر، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي يونس، عن أبي هريرة. ورواه ابن وهب أيضاً، عن ابن أبي ذئب، عن عجلان مولى المشماعل، عن أبي هريرة. ورواه محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بأصل الحديث. وهكذا رواه الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ «كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه حين تلده أمه إلا عيسى ابن مريم، ذهب يطعن، فطعن بالحجاب»^(٣).

فَنَقْبَلَهَا رَبِّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَلَهَا زَكْرِيَا كُمَادَّ خَلَ عَلَيْهَا زَكْرِيَا الْمِحَرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَمْرُّونَ أَنِّي لَلَّهِ فَلَمَّا قَاتَ هَذَا قَاتَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ إِنَّمَا حِسَابُ

يخبر ربنا أنه تقبلها من أمها نذيرة، وأنه «أنبتها نباتاً حسناً»، أي جعلها شكلاً مليحاً ومنظراً بهيجاً، ويسر لها أسباب القبول، وقرنها بالصالحين من عباده تعلم منهم العلم والخير والدين، فلهذا قال «وَكَفَلَهَا زَكْرِيَا» وفي قراءة: «وَكَفَلَهَا زَكْرِيَا» بتشديد الفاء، ونصب زكريا على المفعولية، أي جعله كافلاً لها. قال ابن إسحاق: وما ذلك إلا أنها كانت يتيمة. وذكر غيره: أن بني إسرائيل أصابتهم سنة جدب، فكفل زكريا مريم لذلك، ولا منافاة بين

(١) تفسير الطبرى ٢٤٠ / ٣.

(٢) تفسير الطبرى ٢٣٩ / ٣.

(٣) انظر تفسير الطبرى ٢٣٨ / ٣ - ٢٤٠.

القولين؛ والله أعلم. وإنما قدر الله كون زكريا كافلها لسعادتها، لتقتبس منه علمًا نافعًا وعملًا صالحًا، ولأنه كان زوج خالتها على ما ذكره ابن إسحاق وابن جرير وغيرهما، وقيل: زوج أختها، كما ورد في الصحيح «إذا بيعتى وعيسى وهما ابنا الخالة» وقد يطلق على ما ذكره ابن إسحاق ذلك أيضًا توسعًا، فعلى هذا كانت في حضانة خالتها وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قضى في عمارة بنت حمزة أن تكون في حضانة خالتها امرأة جعفر بن أبي طالب، وقال «الخالة بمنزلة الأم»^(١).

ثم أخبر تعالى عن سعادتها وجلالتها في محل عبادتها، فقال «كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقًا». قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وأبو الشعثاء وإبراهيم النخعي والضحاك وقتادة والربيع بن أنس وعطاء العوفي والسدي: يعني وجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء، وفاكهه الشتاء في الصيف. وعن مجاهد «وجد عندها رزقًا أي علمًا، أو قال: صحفاً فيها علم، رواه ابن أبي حاتم، والأول أصح وفيه دلالة على كرامات الأولياء. وفي السنة لهذا نظائر كثيرة، فإذا رأى زكريا هذا عندها (قال يا مريم أنى لك هذا) أي يقول من أين لك هذا؟ (قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب).

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا سهل بن زنجلة، حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا عبد الله بن لهيعة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، أن رسول الله ﷺ، أقام أيامًا لم يطعم طعاماً حتى شق ذلك عليه، فطاف في منازل أزواجه، فلم يجد عند واحدة منها شيئاً، فأتى فاطمة فقال «يا بنتي هل عندك شيء أكله، فإني جائع؟» قالت: لا والله - بأبي أنت وأمي -، فلما خرج من عندها، بعثت إليها جارة لها برغيفين وقطعة لحم، فأخذته منها، فوضعه في جفنة لها، وقالت: والله لا أؤثرن بهذا رسول الله ﷺ على نفسي ومن عندي، وكانوا جميعاً محتاجين إلى شبعة طعام، فبعثت حسناً أو حسيناً إلى رسول الله ﷺ، فرجع إليها، فقالت له: بأبي أنت وأمي قد أتى الله بشيء فأخبأته لك. قال «هلمي يا بنتي». قالت: فأتيته بالجفنة، فكشف عنها، فإذا هي مملوقة خبزاً ولحماً، فلما نظرت إليها بهت وعرفت أنها بركة من الله، فحمدت الله وصلحت على نبيه وقدمنته إلى رسول الله، فلما رأه حمد الله وقال «من أين لك هذا يا بنتي؟» قالت: يا أبتي (هو من عند الله، إن الله يرزق من يشاء بغير حساب) فحمد الله وقال «الحمد لله الذي جعلك يا بنتية شبيهة بسيدة نساءبني إسرائيل، فإنها كانت إذا رزقها الله شيئاً وسئلته عنه، قالت: هو من عند الله، إن الله يرزق من يشاء بغير حساب» فبعث رسول الله ﷺ إلى علي، ثم أكل رسول الله ﷺ، وأكل علي وفاطمة وحسن وحسين وجميع أزواج النبي ﷺ وأهل بيته حتى شبعوا جميعاً، قالت: وبقيت الجفنة كما هي، قالت: فأوسعت بقيتها على

(١) صحيح البخاري (صلاح باب ٦؛ ومعاذي باب ٤٣) وسنن أبي داود (طلاق باب ٣٥) وسنن الترمذى (بز باب ٦).

جميع الجيران، وجعل الله فيها بركة وخيراً كثيراً.

هُنَالِكَ دَعَازَكَرِيَارِبَهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ فَنَادَهُ الْمَلِئَكُهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصْكِلُ فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَعْيَ مُصَدِّقًا بِكَلْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَبَيْسَا مِنَ الْأَنْكَلِحِينَ قَالَ رَبِّ أَنَّ يَكُونُ لِي عُلُومٌ وَقَدْ بَلَغْتِ الْحِكْمَةَ وَأَمْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ أَنَّ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ قَالَ رَبِّ أَجْعَلْ لِي ءَايَةً قَالَ إِنَّكَ لَا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ إِلَّا دَرَّمْزًا وَذَكَرَ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَيَّحَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ

لما رأى زكريا عليه السلام أن الله يرزق مريم عليها السلام فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهه الصيف في الشتاء، طمع حينئذ في الولد وكان شيئاً كبيراً قد وهن منه العظم واحتصل الرأس شيئاً، وكانت امرأته مع ذلك كبيرة وعاقداً، لكنه مع هذا كله سأله نداء ربه وناداه نداء خفياً، وقال رب هب لي من لدنك أي من عندك (ذرية طيبة) أي ولداً صالحًا (إنك سميع الدعاء). قال تعالى: (فَنَادَهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصْلِي فِي الْمِحْرَابِ) أي خاطبته الملائكة شفاهاما خطاباً، أسمعته وهو قائم يصلي في محراب عبادته ومحل خلوته ومجلس مناجاته وصلاته. ثم أخبر تعالى عما بشرته به الملائكة (أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَعْيَ) أي بولد يوجد لك من صلبك اسمه يحيى. قال قتادة وغيره: إنما سمي يحيى لأن الله أحياه بالإيمان.

وقوله (مُصَدِّقًا بِكَلْمَةِ مِنَ اللَّهِ). روى العوفي وغيره عن ابن عباس، وقال الحسن وقتادة وعكرمة ومجاحد وأبو الشعفاء والستي والربيع بن أنس والضحاك وغيره في هذه الآية (مُصَدِّقًا بِكَلْمَةِ مِنَ اللَّهِ) أي بعيسى ابن مريم. وقال الربيع بن أنس: هو أول من صدق بعيسى ابن مريم. وقال قتادة: وعلى سنته ومنهاجه. وقال ابن جريج: قال ابن عباس في قوله (مُصَدِّقًا بِكَلْمَةِ مِنَ اللَّهِ)، قال: كان يحيى وعيسى ابني خالة، وكانت أم يحيى تقول لمريم: إني أجده الذي في بطني يسجد للذي في بطنك، فذلك تصدقه بعيسى تصدقه^(١) له في بطن أمه، وهو أول من صدق عيسى، وكلمة الله عيسى، وهو أكبر من عيسى عليه السلام، وهكذا قال السدي أيضاً.

قوله: (وَسَيِّدًا) قال أبو العالية والربيع بن أنس وقتادة وسعيد بن جبیر وغيرهم: الحكيم. قال قتادة: سيداً في العلم والعبادة. وقال ابن عباس والثوري والضحاك: السيد الحكيم التقي. قال سعيد بن المسيب: هو الفقيه العالم. وقال عطية: السيد في خلقه ودينه. وقال عكرمة: هو الذي لا يغلبه الغصب. وقال ابن زيد: هو الشريف. وقال مجاهد وغيره: هو الكريم على الله عز وجل.

وقوله: (وَحَصُورًا) روى عن ابن مسعود وابن عباس ومجاحد وعكرمة وسعيد بن جبیر

(١) في الطبرى «سجوده له في بطن أمه».

وأبي الشعثاء وعطيه العوفي، أنهم قالوا: الذي لا يأتي النساء . وعن أبي العالية والربيع بن أنس: هو الذي لا يولد له وقال الضحاك: هو الذي لا ولد له ولا ماء له . وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي ، حدثنا يحيى بن المغيرة ، أبنا جرير عن قابوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس في الحصور: الذي لا ينزل الماء . وقد روى ابن أبي حاتم في هذا حديثاً غريباً جداً، فقال: حدثنا أبو جعفر محمد بن غالب البغدادي ، حدثني سعيد بن سليمان ، حدثنا عباد يعني ابن العوام ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن العاص - لا يدرى عبد الله أو عمرو - عن النبي ﷺ في قوله: « وسيداً و حصوراً » قال: ثم تناول شيئاً من الأرض ، فقال « كان ذكره مثل هذا » ثم قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، أنه سمع سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: ليس أحد من خلق الله لا يلقاه بذنب غير يحيى بن زكريا . ثم قرأ سعيد « وسيداً و حصوراً » ثم أخذ شيئاً من الأرض ، فقال: الحصور من كان ذكره مثل ذا . وأشار يحيى بن سعيد القطان بطرف أصبعه السبابة ، فهذا موقف أصح إسناداً من المرفوع بل وفي صحة المرفوع نظر والله أعلم . ورواه ابن المنذر في تفسيره: حدثنا أحمد بن داود السمناني ، حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا علي بن مسهر ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال: قال رسول الله ﷺ « ما من عبد يلقى الله إلا ذا ذنب إلا يحيى بن زكريا ، فإن الله يقول « وسيداً و حصوراً » قال: « وإنما ذكره مثل هدبة الثوب » وأشار بأذنته ، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا عيسى بن حماد ومحمد بن سلمة المرادي قالا: حدثنا حجاج بن سليمان المقرئ عن الليث بن سعد عن محمد بن عجلان عن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال « كل ابن آدم يلقى الله بذنب يعذبه عليه إن شاء أو يرحمه ، إلا يحيى بن زكريا فإنه كان سيداً و حصوراً ونبياً من الصالحين » ثم أهوى النبي ﷺ إلى قذرة من الأرض ، فأخذها وقال: « وكان ذكره مثل هذه القذرة » .

وقد قال القاضي عياض في كتابه الشفاء: اعلم أن ثناء الله تعالى على يحيى أنه كان « حصوراً » ليس كما قاله بعضهم إنه كان هيوباً أو لا ذكر له ، بل قد أنكر هذا حذاق المفسرين ، ونقاد العلماء ، وقالوا: هذه تقىصة وعيب ، ولا تليق بالأنبياء عليهم السلام ، وإنما معناه أنه معصوم من الذنوب ، أي لا يأتيها كأنه حُصِرَ عنها . وقيل مانعاً نفسه من الشهوات . وقيل ليست له شهوة في النساء ، وقد بان لك من هذا أن عدم القدرة على النكاح نقص ، وإنما الفضل في كونها موجودة ، ثم يمنعها إما بمجاهدة كعيسى ، أو بكافية من الله عز وجل كيحيى عليه السلام ، ثم هي في حق من قدر عليها ، وقام بالواجب فيها ، ولم تشغله عن ربه درجة علياً ، وهي درجة نبينا ﷺ الذي لم يشغله كثرهن عن عبادة ربه ، بل زاده ذلك عبادة بتحصينهن وقيامه عليهن وإكسابه لهن وهدايته إياهن ، بل قد صرخ أنها ليست من حظوظ دنياه هو ، وإن كانت من

حظوظ دنيا غيره، فقال: «حبب إلي من دنياكم»^(١) هذا لفظه. والمقصود أنه مدح ليحيى بأنه حصور ليس أنه لا يأتي النساء، بل معناه كما قاله هو وغيره: أنه معصوم عن الفواحش والقاذورات، ولا يمنع ذلك من تزویجه بالنساء الحلال وغضيانهن وإيلادهن، بل قد يفهم وجود النسل له من دعاء زكريا المتقدم حيث قال: «هُبَّ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرْيَةً طَيِّبَةً» كأنه قال: ولدًا له ذرية ونسل وعقب، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقوله: «وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ» هذه بشارة ثانية بنبوة يحيى بعد البشارة بولادته، وهي أعلى من الأولى، كقوله لأم موسى «إِنَا رَادُوهُ إِلَيْكَ وَجَاعَلُوهُ مِنَ الْمَرْسُلِينَ» [القصص: ٧] فلما تحقق زكريا عليه السلام هذه البشارة، أخذ يتعجب من وجود الولد منه بعد الكبر «قَالَ رَبُّ أُنِي يَكُونُ لِي غَلَامٌ وَقَدْ يَلْغَى الْكِبَرَ وَأَمْرَأِي عَاقِرٌ قَالَ» أي الملك «كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يَشَاءُ» أي هكذا أمر الله عظيم، لا يعجزه شيء، ولا يتعاظمه أمر، «قَالَ رَبُّ اجْعَلْ لِي آيَةً» أي عالمة أستدل بها على وجود الولد مني «قَالَ آتِنِكَ أَلَا تَكْلِمُ النَّاسَ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزاً» أي إشارة لا تستطيع النطق مع أنك سوي صحيح، كما في قوله: «ثَلَاثَ لِيَالِ سُوِيَّاً» [مريم: ١٠] ثم أمره بكثرة الذكر والتکبير والتسبیح في هذه الحال، فقال تعالى: «وَادْعُ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسِبْعَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ». وسيأتي طرف آخر في بسط هذا المقام في أول سورة مریم، إن شاء الله تعالى.

وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَمْرِئِيهِمْ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنِيكُمْ وَطَهَرَكُمْ وَأَصْطَفَنِكُمْ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ۖ يَمْرِئُهُمْ أَقْتَنْتِ لِرَبِّكُمْ وَأَسْجُدُهُ وَأَزْكُنْهُ مَعَ الرَّاكِعِينَ ۖ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْعِيْنِ تُوحِيْهُ إِلَيْكُمْ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقَوْنَ أَقْلَمُهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيْمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْصِمُونَ ۖ

هذا إخبار من الله تعالى بما خاطبت به الملائكة مریم عليها السلام عن أمر الله لهم بذلك، أن الله قد اصطفها أي اختارها لكترا عبادتها وزهادتها وشرفها وظهورتها من الأكدار والوساوس، واصطفها ثانية مرة بعد مرة لجلالتها على نساء العالمين.

قال عبد الرزاق: أنبأنا معمر عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، في قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَكُمْ وَطَهَرَكُمْ وَأَصْطَفَكُمْ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ» قال: كان أبو هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ «خير نساء ركب الإبل نساء قريش، أحناء على ولد في صغره، ورعاة على زوج في ذات يده، ولم ترکب مریم بنت عمران بغيراً قط» ولم يخرجه من هذا الوجه سوى مسلم، فإنه رواه عن محمد بن رافع وعبد بن حميد، كلهم عن عبد الرزاق به.

وقال هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، عن علي بن أبي طالب رضي الله

(١) «حُبِّبَ إِلَيْ مِنَ الدُّنْيَا: النِّسَاءُ وَالْطَّيْبُ وَجُعْلَ قَرْأَةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاة» رواه أحمد في المستند (ج ٣ ص ١٢٨) والنمساني في سنته (عشرة النساء باب ١) من حديث أنس - مرفوعاً.

عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «خير نسائها^(١) مريم بنت عمران، وخير نسائها خديجة بنت خوبلد» آخر جاه في الصحيحين من حديث هشام به مثله.

وقال الترمذى: حدثنا أبو بكر بن زنجويه، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال «حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران، وخدية بنت خوبلد، وفاطمة بنت محمد، وأسيّة امرأة فرعون» تفرد به الترمذى وصححه.

قال عبد الله بن أبي جعفر الرازى، عن أبيه، قال: كان ثابت البناي يحدث عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال «خير نساء العالمين أربع: مريم بنت عمران، وأسيّة [بنت مزاحم]^(٢) امرأة فرعون، وخدية بنت خوبلد، وفاطمة بنت رسول الله» رواه ابن مردویه، وروى ابن مردویه من طريق شعبة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا ثلات: مريم بنت عمران، وأسيّة امرأة فرعون، وخدية بنت خوبلد، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام».

وقال ابن حریر^(٣): حدثني المثنى، حدثنا آدم العسقلاني، حدثنا شعبة، حدثنا عمرو بن مرة، قال: سمعت مرة الهمданى، يحدث عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران، وأسيّة امرأة فرعون»^(٤). وقد أخرجه الجماعة إلا أبا داود من طرق عن شعبة به، ولفظ البخاري «كمل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا أسيّة امرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام». وقد استقصيـت طرق هذا الحديث وألفاظه في قصة عيسى ابن مريم عليه السلام في كتابنا البداية والنهاية، والله الحمد والمنة.

ثم أخبر تعالى عن الملائكة أنهم أمروها بكثرة العبادة والخشوع والركوع والسجود والدأب في العمل، لما يريد الله بها من الأمر الذي قدره الله وقضاءه مما فيه محنـة لها، ورفعة في الدارين بما أظهر الله فيها من قدرته العظيمة، حيث خلق منها ولداً من غير أب، فقال تعالى: «يا مريم اقْتُلْ لِرَبِّكَ، واسْجُدْيْ واركعْيْ مَعَ الرَاكِعِينَ» أما القنوت فهو الطاعة في خشوع، كما قال تعالى: «بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَهُ قَانِتُونَ» [البقرة: ١١٦]. وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن دراجاً أبا السمح حدثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ، قال «كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة». رواه ابن حرير من طريق ابن لهيعة عن دراج به، وفيه

(١) أسيّة أهل الجنة، كما في الطبرى ٢٦٢/٣.

(٢) الزيادة من الطبرى.

(٣) تفسير الطبرى ٢٦٢/٣.

(٤) تمام رواية الطبرى: «... وخدية بنت خوبلد وفاطمة بنت محمد».

نكارة. وقال مجاهد: كانت مريم عليها السلام تقوم حتى تدور كعباتها والقنوت هو طول الركود في الصلاة، يعني امثالاً لقول الله تعالى: «يا مريم اقتي لربك» قال الحسن: يعني اعبدي لربك، «واسجدي وارکعي مع الراکعين» أي كوني منهم وقال الأوزاعي: ركدت في محرابها راكعة وساجدة وقائمة، حتى نزل الماء الأصفر في قدميها رضي الله عنها وأرضها.

وقد ذكر الحافظ بن عساكر في ترجمتها من طريق محمد بن يونس الكديمي، وفيه مقال^(١): حدثنا علي بن بحر بن بري، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، في قوله «يا مريم اقتي لربك واسجدي» قال: سجدت حتى نزل الماء الأصفر في عينيها.

وذكر ابن أبي الدنيا: حدثنا الحسن بن عبد العزيز، حدثنا ضمرة عن ابن شوذب، قال: كانت مريم عليها السلام تغسل في كل ليلة.

ثم قال تعالى لرسوله بعد ما أطلعه على جلية الأمر «ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك» أي نقصه عليك «وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم وما كنت لديهم إذ يختصمون» أي ما كنت عندهم يا محمد فتخبرهم عنهم معاينة بما جرى بل أطلعك الله على ذلك كأنك حاضر وشاهد لما كان من أمرهم حين افترعوا في شأن مريم أيهم يكفلها، وذلك لرغبتهم في الأجر.

قال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثني حجاج عن ابن جريج، عن القاسم بن أبي برة، أنه أخبره عن عكرمة، وأبي بكر عن عكرمة، قال: ثم خرجت بها، يعني أم مريم بمريم، تحملها في خرقها إلىبني الكاهن بن هارون أخي موسى عليهما السلام، قال: وهم يومئذ يلوون في بيت المقدس ما يلي الحجبة من الكعبة، فقالت لهم: دونكم هذه النذيرة، فإني حررتها، وهي أنتي، ولا يدخل الكنيسة حائض، وأنا لا أردها إلى بيتي، فقالوا: هذه ابنة إمامنا، وكان عمران يؤمهم في الصلاة، وصاحب قرباننا، فقال زكريا: ادفعوها لي فإن خالتها تحتي، فقالوا: لا تطيب أنفسنا، هي ابنة إمامنا، فذلك حين افترعوا عليها بأقلامهم التي يكتبون بها التوراة، فقرعهم^(٢) زكريا فكشفوا عنها. وقد ذكر عكرمة أيضاً والسدي وقتادة والربيع بن أنس وغير واحد، دخل حديث بعضهم في بعض، أنهم ذهبوا إلى نهر الأردن، واقترعوا هنا لك على أن يلقو أقلامهم فأيهم ثبت في جريئة الماء فهو كافلها، فألقو أقلامهم، فاحتملها الماء إلا قلم زكريا فإنه ثبت ويقال إنه ذهب صاعداً يشق جريئة الماء، وكان مع ذلك كبيرهم وسيدهم وعالمهم وإمامهم ونبيهم، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين.

(١) المراد أن الكديمي هذا ضعيف. انظر موسوعة رجال الكتب التسعة . ٤٩١ / ٣

(٢) قرعهم: غلبهم بالقرعة. والأثر المروي عن ابن جرير هنا لم نقع عليه في تفسير الطبرى.

إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَمْرِئُمْ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلْمَةٍ مِنْهُ أَسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقْرَبِينَ ۝ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ۝ قَالَتْ رَبِّ أَنِّي يَكُونُ لِي ولدٌ وَلَمْ يَمْسِسْنِي بِشَرٍ ۝ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ۝

هذه بشارة من الملائكة لمريم عليها السلام بأن سيوجد منها ولد عظيم له شأن كبير. قال الله تعالى: «إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرِيمَ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلْمَةٍ مِنْهُ أَيْ بُولَدٍ يَكُونُ وَجُودُه بِكَلْمَةٍ مِنَ اللَّهِ، أَيْ يَقُولُ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ، وَهَذَا تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: «مَصْدِقًا بِكَلْمَةٍ مِنَ اللَّهِ» [آل عمران: ٣٩] كما ذُكرَ الجمُهورُ عَلَى مَا سَبَقَ بِيَانِهِ (اسمِهِ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ) أَيْ يَكُونُ مشهورًا بِهَذَا فِي الدِّينِ، وَيُعْرَفُ الْمُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ وَسَمِيَ الْمَسِيحُ، قَالَ بَعْضُ السَّلْفِ: لَكُثْرَةِ سِيَاحَتِهِ . وَقَيْلَ: لَأَنَّهُ كَانَ مَسِيحُ الْقَدِيمِينَ، لَا أَخْمَصُ^(١) لَهُمَا، وَقَيْلَ: لَأَنَّهُ كَانَ إِذَا مَسَحَ أَحَدًا مِنْ ذُوِي الْعَاهَاتِ بِرِيءٍ، بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى . وَقَوْلُهُ: «عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ» نَسْبَةٌ إِلَى أَمِّهِ حَيْثُ لَا أَبٌ لَهُ . «وَجِيهًا» فِي الدِّينِ وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقْرَبِينَ أَيْ لَهُ وِجَاهَةٌ وَمَكَانَةٌ عِنْدَ اللَّهِ فِي الدِّينِ بِمَا يُوحِيَ اللَّهُ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِيعَةِ وَيُنَزِّلُهُ عَلَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَغَيْرُ ذَلِكَ مَا مَنَحَهُ اللَّهُ بِهِ، وَفِي الدَّارِ الْآخِرَةِ يُشَفِّعُ عِنْدَ اللَّهِ فَيَمْنَأُ لَهُ فِيهِ، فَيُقْبِلُ مِنْهُ أَسْوَةٌ بِإِخْوَانِهِ مِنَ الْأَوْلَى الْعَزَمِ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ .

وَقَوْلُهُ: «وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا» أَيْ يَدْعُو إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي حَالِ صَغْرِهِ، مَعْجَزَةٌ وَآيَةٌ، وَفِي حَالِ كَهْلَتِهِ حِينَ يُوَحِيُ اللَّهُ إِلَيْهِ بِذَلِكَ «وَمِنَ الصَّالِحِينَ» أَيْ فِي قَوْلِهِ وَعَمَلِهِ، لَهُ عِلْمٌ صَحِيفٌ وَعَمَلٌ صَالِحٌ .

قال محمد بن إسحاق: عن يزيد بن قسيط، عن محمد بن شرحبيل، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «ما تكلم مولود في صغره إلا عيسى وصاحب جريج» وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو الصقر يحيى بن محمد بن قرعة، حدثنا الحسين يعني المروزي، حدثنا جرير يعني ابن حازم، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى، وصبي كان في زمان جريج، وصبي آخر» فلما سمعت بشارة الملائكة لها بذلك عن الله عز وجل، قالت في مناجاتها «رب أني يكُونُ لي ولد ولم يمسني بشر؟» تقول: كيف يوجد هذا الولد مني وأنا لست بذات زوج، ولا من عزمي أن أتزوج، ولست بغياً حاشاً لله؟ فقال لها الملك عن الله عز وجل في جواب ذلك السؤال «كذلك الله يخلق من يشاء» أي هكذا أمر الله عظيم لا يعجزه شيء، وصرح هبنا بقوله: «يخلق ما يشاء» ولم يقل: يفعل، كما في قصة زكريا، بل نص هبنا على أنه يخلق ثلاثة يبقى لمبطل شبهة، وأكد ذلك بقوله: «إذا قضى أمرًا فإنما يقول له كن فـيكون» أي فلا يتأخر شيئاً بل يوجد عقب الأمر

(١) الأخمص: باطن القدم الذي يتجاذب عن الأرض.

بلا مهلة كقوله: «وَمَا أَمْرَنَا إِلَّا وَاحِدَةً كَلْمَحَ بِالْبَصَرِ» [القمر: ٥٠] أي إنما نأمر مرة واحدة لا مثنوية فيها فيكون ذلك الشيء سريعاً كلمح بالبصر.

وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ وَالْتَّورَةُ وَالْإِنجِيلُ ۝ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِأَيَّتِيَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِّنْ الطِّينِ كَهْيَةَ الطَّيْرِ فَأَنْفَخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَبْرِئُ أَكْمَمَهُ وَالْأَبْرَصَ وَأَتْحِي الْمَوْقِنَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَنْتَشِكُمْ بِمَا تَكُونُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ فِي يُوْتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَّةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ۝ وَمُصْرِفًا لَمَا يَبْتَدَئِ مِنْ الْتَّورَةِ وَلَا حِلًّا لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِأَيَّتِيَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ فَأَنْفَخْتُمُوا اللَّهُ وَأَطْبَعْتُمُونَ ۝ إِنَّ اللَّهَ رَبُّ وَرَبِّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ ۝

يقول تعالى مخبراً عن تمام بشارة الملائكة لمريم بابنها عيسى عليه السلام: إن الله يعلم **«الكتاب والحكمة»**، الظاهر أن المراد بالكتاب هنا الكتابة، والحكمة تقدم تفسيرها في سورة البقرة، و**«التوراة والإنجيل»**، فالتوراة هو الكتاب الذي أنزل على موسى بن عمران، وإنجيل الذي أنزل على عيسى ابن مريم عليهما السلام. وقد كان عيسى عليه السلام يحفظ هذا وهذا، قوله: **«وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ»** أي يجعله رسولاً إلى بنى إسرائيل، قائلاً لهم **«أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِأَيَّتِيَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِّنْ الطِّينِ كَهْيَةَ الطَّيْرِ فَأَنْفَخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ»** وكذلك كان يفعل، يصور من الطين شكل طير، ثم ينفع فيه فيطير عياناً بِإِذْنِ اللَّهِ عز وجل، الذي جعل هذا معجزة له تدل على أنه أرسله **«وَأَبْرِئُ أَكْمَمَهُ»** قيل: إنه الذي ينصر نهاراً ولا يبصر ليلاً، وقيل بالعكس. وقيل: الأعشى. وقيل الأعمش. وقيل: هو الذي يولد أعمى وهو أشهى، لأنه أبلغ في المعجزة وأقوى في التحدى **«وَالْأَبْرَصُ»** معروف، **«وَأَحْمَى الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ»**.

قال كثير من العلماء: بعث الله كل نبي من الأنبياء بما يناسب أهل زمانه، فكان الغالب على زمان موسى عليه السلام السحر وتعظيم السحرة، فبعثه الله بمعجزة بهرت الأ بصار وحيرت كل سحار، فلما استيقنوا أنها من عند العظيم الجبار انقادوا للإسلام، وصاروا من عباد الله الأبرار. وأما عيسى عليه السلام، فبعث في زمان الأطباء وأصحاب علم الطبيعة فجاءهم من الآيات بما لا سبيل لأحد إليه إلا أن يكون مؤيداً من الذي شرع الشريعة، فمن أين للطبيب قدرة على إحياء الجماد، أو على مداواة الأكمه والأبرص، وبعث من هو في قبره رهين إلى يوم النتاد. وكذلك محمد ﷺ، بعث في زمان الفصحاء والبلغاء وتجاريد الشعراء، فأتاهم بكتاب من الله عز وجل، لو اجتمعوا الإنس والجن على أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور من مثله، أو بسورة من مثله، لم يستطعوا أبداً ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً، وما ذاك إلا لأن كلام الرب عز وجل لا يشبه كلام الخلق أبداً.

وقوله: «وأنبئكم بما تأكلون وما تدخلون في بيتكم» أي أخبركم بما أكل أحدكم الآن، وما هو مدخل له في بيته لغد، «إن في ذلك» أي في ذلك كله «لآية لكم» أي على صدقى فيما جئتكم به «إن كنتم مؤمنين». ومصدقاً لما بين يدي من التوراة» أي مقرراً لها ومثبتاً «ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم» فيه دلالة على أن عيسى عليه السلام نسخ بعض شريعة التوراة، وهو الصحيح من القولين، ومن العلماء من قال: لم ينسخ منها شيئاً، وإنما أحل لهم بعض ما كانوا يتنازعون فيه خطأ، فكشف لهم عن المغطى في ذلك، كما قال في الآية الأخرى «ولأبين لكم بعض الذي تختلفون فيه» [الزخرف: ٦٣] والله أعلم. ثم قال «وجئتكم بآية من ربكم» أي بحجة ودلالة على صدقى فيما أقوله لكم «فاتقوا الله وأطيعون، إن الله ربى وربكم فاعبدوه» أي أنا وأنت سواء في العبودية له والخصوص والاستكانة إليه «هذا صراط مستقيم».

﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفَّارَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ أَنْجَوْتُ هُنَّ أَنْصَارُ اللَّهِ إِمَّا
بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِإِيمَانِنَا مُسْلِمُونَ ۝ رَبَّنَا إِمَّا أَنْزَلَتْ وَإِنَّا أَرْسَلْنَا فَأَكْتَبْنَا مَعَ
الشَّهِيدِينَ ۝ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَذْكُورِ ۝﴾

يقول تعالى: «فلما أحس عيسى» أي استشعر منهم التصميم على الكفر والاستمرار على الضلال، «قال من أنصارى إلى الله» قال مجاهد: أي من يعني إلى الله. وقال سفيان الثوري وغيره: أي من أنصارى مع الله، قوله مجاهد أقرب. والظاهر أنه أراد من أنصارى في الدعوة إلى الله؟ كما كان النبي ﷺ يقول في مواسم الحج قبل أن يهاجر «من رجل يؤويني حتى أبلغ كلام ربي. فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي» حتى وجد الأنصار، فأووه ونصروه وهاجر إليهم، فواسوه ومنعوه من الأسود والأحمر، رضي الله عنهم وأرضاهم. وهكذا عيسى ابن مريم عليه السلام انتدب له طائفة من بني إسرائيل فامنوا به ووازروه ونصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه، ولهذا قال الله تعالى مخبراً عنهم «قال الحواريون نحن أنصار الله إمانتا بالله وشهادتنا مسلمون ربنا إمانتنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبتنا مع الشاهدين» الحواريون قيل: كانوا قصارين، وقيل: سموا بذلك لبياض ثيابهم، وقيل: صيادين. وال الصحيح أن الحواري الناصر، كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ لما ندب الناس يوم الأحزاب، فانتدب الزبير ثم ندبهم، فانتدب الزبير رضي الله عنه، فقال النبي ﷺ: «لكل نبي حواري، وحواري الزبير»^(١)، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهم في قوله «فاكتبتنا مع الشاهدين» قال: مع أمة محمد ﷺ، وهذا إسناد جيد.

(١) صحيح البخاري (جهاد باب ٤٠ و٤١ و١٣٥)؛ وفضائل الصحابة باب ١٣) وصحيح مسلم (فضائل الصحابة حديث ٤٨).

ثم قال تعالى مخبراً عن ملائكة بنى إسرائيل، فيما هموا به من الفتاك بعيسى عليه السلام، وإرادته بالسوء والصلب حين تمالئوا عليه، ووشوا به إلى ملك ذلك الزمان، وكان كافراً، أن هنا رجلاً يضل الناس ويصدّهم عن طاعة الملك ويفسد الرعايا، ويفرق بين الأب وابنه، إلى غير ذلك مما تقلدوه في رقابهم ورموه به من الكذب، وأنه ولد زينة حتى استشاروا غضب الملك، فبعث في طلبه من يأخذوه ويصلبه وينكل به، فلما أحاطوا بمنزله وظنوا أنهم قد ظفروا به، نجاه الله تعالى من بينهم ورفعه من روزنة^(١) ذلك البيت إلى السماء، وألقى الله شبهه على رجل من كأن عنده في المنزل، فلما دخل أولئك اعتقدو في ظلمة الليل عيسى، فأخذوه وأهانوه وصلبوه، ووضعوا على رأسه الشوك، وكان هذا من مكر الله بهم، فإنه نجى نبيه ورفعه من بين أظهرهم وتركهم في ضلالهم يعمهون، يعتقدون أنهم قد ظفروا بطلبتهم، وأسكن الله في قلوبهم قسوة وعناداً للحق ملازماً لهم، وأورثهم ذلة لا تفارقهم إلى يوم النداد، ولهذا قال تعالى: «ومكروا ومحروا ومحروا والله خير الماكرين».

إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىٰ وَمُطْهِرُكَ مِنِّيَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَمَةِ ثُمَّ إِنِّي مَرْجِعُكُمْ فَأَخْتَمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ فَإِنَّمَا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعْذِبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصْرٍ وَأَنَّا الَّذِينَ أَمْسَكْنَا وَأَعْكَلْنَا الصَّالِحَاتِ فِيهِنَّ أَجْوَرُهُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ذَلِكَ نَتْأُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَاللَّهُ أَكْرَمُ الْحَكِيمِ

اختلاف المفسرون في قوله تعالى: «إنني متوفيك ورافعك إلى»^{*} فقال قتادة وغيره: هذا من المقدم والمؤخر، تقديره إنني رافعك إلى متوفيك، يعني بعد ذلك. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: إنني متوفيك، أي مميتك. وقال محمد بن إسحاق عنمن لا يتمهم، عن وهب بن منبه، قال: توفاه الله ثلاثة ساعات من أول النهار حين رفعه إليه، قال ابن إسحاق: والنصاري يزعمون أن الله توفاه سبع ساعات، ثم أحياه. وقال إسحاق بن بشر، عن إدريس عن وهب: أماته الله ثلاثة أيام، ثم بعثه، ثم رفعه. وقال مطر الوراق: إنني متوفيك من الدنيا، وليس بوفاة موت، وكذا قال ابن جرير: توفيه هو رفعه، وقال الأكثرون: المراد بالوفاة هنا - النوم، كما قال تعالى: «وهو الذي يتوفاك بالليل» [الأنعام: ٦٠]. وقال تعالى: «الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها» [الزمر: ٤٢]، وكان رسول الله ﷺ يقول إذا قام من النوم: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا» الحديث، وقال تعالى: «وبكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً * وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوا وما صلبوه ولكن شبه لهم - إلى قوله - وما قتلوا يقيناً بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزاً حكيناً * وإن من أهل

الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيداً» [النساء: ١٥٦ - ١٥٩] والضمير في قوله «قبل موته» عائد على عيسى عليه السلام، أي وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى، وذلك حين ينزل إلى الأرض قبل يوم القيمة على ما سيأتي بيانه، فحيثئذ يؤمن به أهل الكتاب كلهم، لأنه يضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو حاتم، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، حدثنا الربيع بن أنس، عن الحسن أنه قال في قوله تعالى: «إني متوفيك» يعني وفاة المنام، رفعه الله في منامه. قال الحسن: قال رسول الله ﷺ لليهود «إن عيسى لم يمت، وإن راجع إليكم قبل يوم القيمة» قوله تعالى: «ومطهرك من الذين كفروا» أي برفعي إليك إلى السماء «وجعل الدين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيمة» وهكذا وقع فإن المسيح عليه السلام، لما رفعه الله إلى السماء، تفرق أصحابه شيئاً بعده، فمنهم من آمن بما بعثه الله به على أنه عبد الله ورسوله وابن أمته، ومنهم من غلا فيه فجعله ابن الله، وأخرون قالوا: هو الله، وأخرون قالوا: هو ثالث ثلاثة. وقد حكى الله مقالاتهم في القرآن ورد على كل فريق، فاستمرروا على ذلك قريراً من ثلاثة سنة، ثم نبغ لهم ملك من ملوك اليونان يقال له قسطنطين^(١)، فدخل في دين النصرانية، قيل: حيلة ليفسده، فإنه كان فيلسوفاً، وقيل: جهلاً منه إلا أنه بدل لهم دين المسيح وحرفه، وزاد فيه ونقص منه، ووضع له القوانين، والأمانة الكبرى التي هي الخيانة الحقيرة، وأحل في زمانه لحم الخنزير، وصلوا له إلى المشرق، وصوروا له الكنائس والمعابد والصومامع، وزاد في صيامهم عشرة أيام من أجل ذنب ارتكبه فيما يزعمون، وصار دين المسيح دين قسطنطين إلا أنه بني لهم من الكنائس والمعابد والصومامع والديارات ما يزيد على اثنى عشر ألف معبد، وبني المدينة المنسوبة^(٢) إليه، واتبعه الطائفنة الملكية منهم، وهم في هذا كله قاهرون لليهود، أيدهم الله عليهم، لأنهم أقرب إلى الحق منهم، وإن كان الجميع كفاراً عليهم لعائن الله، فلما بعث الله محمداً ﷺ، فكان من آمن به يؤمّن بالله وملائكته وكتبه ورسله على الوجه الحق، كانوا هم أتباع كلنبي على وجه الأرض، إذ قد صدقوا الرسول النبي الأمي العربي، خاتم الرسل وسيد ولد آدم على الإطلاق، الذي دعاهم إلى التصديق بجميع الحق، فكانوا أولى بكلنبي من أمته الذين يزعمون أنهم على ملته وطريقته، مع ما قد حرفوا وبدلوا، ثم لو لم يكن شيء من ذلك، لكان قد نسخ الله شريعة جميع الرسل بما بعث الله به محمداً ﷺ من الدين الحق الذي لا يغير ولا يبدل إلى قيام الساعة،

(١) هو قسطنطين الأول الكبير، ابن قسطنطش الأول والقديسة هيلانة. توفي سنة ٣٣٧ م. وفي سنة ٣١٣ م أصدر منشور ميلان الذي أقر التسامح مع المسيحية. ومع أن قسطنطين استمر في اهتمامه بال المسيحية، فإنه لم يعَد إلا وهو على فراش الموت.

(٢) سنة ٣٣٠ م أعاد بناء بيزنطة وجعلها عاصمة ملكه وسمّاها القسطنطينية وكرسها للعذراء.

ولا يزال قائماً منصوراً ظاهراً على كل دين، فلهذا فتح الله لاصحابه مشارق الأرض وغاربها، واجتازوا جميع الممالك، ودانت لهم جميع الدول، وكسروا كسرى، وقصروا قيسر وسلبوهما كنوزهما، وأنفقت في سبيل الله كما أخبرهم بذلك نبيهم عن ربهم عز وجل في قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلِيمَكِنَ لَهُمْ دِينُهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلِيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا، يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ [النور: ٥٥] الآية، فلهذا لما كانوا هم المؤمنين بال المسيح حقاً، سلباً النصارى بلاد الشام وأجلاؤهم إلى الروم فلجأوا إلى مدنهما القسطنطينية، ولا يزال الإسلام وأهله فوقهم إلى يوم القيمة. وقد أخبر الصادق الصدوق عليه السلام أمته بأن آخرهم سيفتحون القسطنطينية ويستفيئون ما فيها من الأموال، ويقتلون الروم مقتلة عظيمة جداً، لم ير الناس مثلها ولا يرون بعدها نظيرها، وقد جمعت في هذا جزءاً مفرداً، ولهذا قال تعالى: ﴿وَجَاءُكُمْ الَّذِينَ اتَّبَعُوكُمْ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمْ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ * فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعْذِبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ وكذلك فعل بمن كفر بالمسيح من اليهود أو غلا فيه أو أطراه من النصارى، عذبهم في الدنيا بالقتل والسب، وأخذ الأموال وإزالة الأيدي عن الممالك، وفي الدار الآخرة عذبهم أشد وأشق ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ أَنْجَانٍ﴾ [الرعد: ٣٤] ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفَّهُمْ أَجْوَرُهُمْ﴾ أي في الدنيا والآخرة، في الدنيا بالنصر والظفر، وفي الآخرة بالجنات العاليات ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿ذَلِكَ نَنْتَهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾ أي هذا الذي قصصنا عليك يا محمد في أمر عيسى ومبدأ ميلاده وكيفية أمره، وهو مما قاله تعالى وأوحاه إليك ونزله عليك من اللوح المحفوظ، فلا مريء فيه ولا شك، كما قال تعالى في سورة مريم ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ قَوْلُ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ * مَا كَانَ اللَّهُ أَنْ يَتَخَذِّدَ مِنْ وَلَدٍ سَبَّحَنَهُ إِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [مريم: ٣٤ - ٣٥] وه هنا قال تعالى:

إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلْقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْكِنِينَ ﴾ فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْ لَنَعْ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَهُ كُنْ وَدِنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا كُنْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَذَّابِينَ ﴿إِنَّ هَذَا لَهُ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ فَإِنْ تَوَلُّوْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِمُ بِالْمُقْسِدِينَ ﴿

يقول جل وعلا: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ﴾ في قدرة الله حيث خلقه من غير أب ﴿كَمَثَلِ آدَمَ﴾ حيث خلقه من غير أب ولا أب بل ﴿خَلْقَهُ مِنْ تُرَابٍ﴾ قال له كُن فـيكون فالذي خلق آدم من غير أب قادر على أن يخلق عيسى بطريق الأولى والأخرى، وإن جاز ادعاء النبوة في

عيسى لكونه مخلوقاً من غير أب، فجواز ذلك في آدم بالطريق الأولى، ومعلوم بالإتفاق أن ذلك باطل، فدعواه في عيسى أشد بطلاناً وأظهر فساداً، ولكن الرب جل جلاله أراد أن يظهر قدرته لخلقه حين خلق آدم لا من ذكر ولا من أنثى، وخلق حواء من ذكر بلا أنثى، وخلق عيسى من أنثى بلا ذكر، كما خلق بقية البرية من ذكر وأنثى، ولهذا قال تعالى في سورة مريم ﴿ولن يجعله آية للناس﴾ [مريم: ٢١] وقال ههنا: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ أي هذا هو القول الحق في عيسى الذي لا مجيد عنه ولا صحيح سواه، وماذا بعد الحق إلا الصلاة. ثم قال تعالى أمراً رسوله ﷺ، أن يباهل من عاند الحق في أمر عيسى بعد ظهور البيان ﴿فَمَنْ حَاجَكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسُنَا وَأَنفُسُكُمْ﴾ أي نحضرهم في حال المباهلة ﴿تُنْبَهَ﴾ أي نلعن ﴿فَنَجْعَلُ لِعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ أي منا أو منكم.

وكان سبب نزول هذه المباهلة وما قبلها من أول السورة إلى هنا في وفد نجران، أن النصارى لما قدموا فجعلوا يجاجون في عيسى ويزعمون فيه ما يزعمون من النبوة والإلهية، فأنزل الله صدر هذه السورة ردًا عليهم كما ذكره الإمام محمد بن إسحاق بن يسار وغيره. قال ابن إسحاق في سيرته^(١) المشهورة وغيره: قدم على رسول الله ﷺ وفد نصارى نجران ستون راكباً، فيهم أربعة عشر رجلاً من أشرافهم ي Powell أمرهم إليهم وهم: العاقد واسمه عبد المسيح، والسيد وهو الأيمهم، وأبو حارثة بن علقة أخوه^(٢) بكر بن وائل، وأويس بن الحارث، وزيد، وقيس، ويزيد ونبيه، وخويلد، وعمرو، وخالد، وعبد الله، ويحيى وشأنه هؤلاء ي Powell إلى ثلاثة منهم وهم العاقد، وكان أمير القوم وذا رأيهم وصاحب مشورتهم، والذي لا يصدرون إلا عن رأيه، والسيد وكان عالماً لهم وصاحب رحلهم ومجتمعهم، وأبو حارثة بن علقة وكان أسقفهم وحربهم وإمامهم وصاحب مدارسهم^(٣)، وكان رجلاً من العرب من بني بكر بن وائل، ولكنه تنصر فعظمته الروم وملوكها وشرفوه، وبنوا له الكنائس وأخدموه لما يعلموه من صلابته في دينهم، وقد كان يعرف أمر رسول الله ﷺ وصفاته و شأنه مما علمه من الكتب المتقدمة، ولكن حمله جهله على الاستمرار في النصرانية لما يرى من تعظيمه فيها وجاهه عند أهلها.

قال ابن إسحاق: وحدثني محمد بن جعفر بن الزبير، قال: قدموا على رسول الله ﷺ المدينة، فدخلوا عليه مسجده حين صلى العصر، عليهم ثياب الحبرات^(٤) جب واردية في

(١) انظر سيرة ابن هشام ٥٧٣/١ وما بعدها.

(٢) في السيرة: «أحد بني بكر بن وائل. وهو أسقفهم».

(٣) المدارس: الموضع يدرس فيه كتاب الله.

(٤) الحبرات: برود من برود اليمن. الواحدة: حبرة.

جمال رجال بني الحارث بن كعب، قال: يقول من رأهم من أصحاب النبي ﷺ: ما رأينا بعدهم وفداً مثلهم؛ وقد حانت صلاتهم فقاموا في مسجد رسول الله ﷺ يصلّون، فقال رسول الله ﷺ «دعوهم» فصلوا إلى المشرق، قال: فكلم رسول الله ﷺ منهم أبو حارثة بن علقة، والعاقب عبد المسيح، والسيد الأبيهم وهو من النصرانية على دين الملك مع اختلاف من أمرهم يقولون: هو الله، ويقولون: هو ولد الله، ويقولون: هو ثالث ثلاثة، تعالى الله عن قولهم علوًّا كبيراً. وكذلك قول النصرانية.

فهم يحتاجون في قولهم هو الله، بأنه كان يحيي الموتى ويرى الأكمه والأبرص والأسقام، ويخبر بالغيب، ويخلق من الطين كهيئة الطير فينفع فيه فيكون طيراً، وذلك كله بأمر الله. ول يجعله الله آية للناس، ويحتاجون على قولهم بأنه ابن الله يقولون: لم يكن له أب يعلم، وقد تكلم في المهد بشيء لم يسمعه أحد منبني آدم قبله^(١)، ويحتاجون على قولهم بأنه ثالث ثلاثة بقول الله تعالى: فعلنا وأمرنا وخلقنا وقضينا فيقولون: لو كان واحداً ما قال إلا فعلت وأمرت وقضيت وخلقت، ولكنه هو وعيسي ومريم - تعالى الله وتقدس وتتزه عما يقول الظالمون والجاددون علوًّا كبيراً - ففي كل ذلك من قولهم قد نزل القرآن، فلما كلمه الحبران، قال لهم رسول الله ﷺ «أسلموا» قالا: قد أسلمنا، قال: «إنكما لم تسلما فأسلمما». قالا: بل قد أسلمنا قبلك. قال: «كذبتما يمنعكم من الإسلام ادعاؤكم الله ولدًا وعبادتكما الصليب وأكلكم الخنزير». قالا: فمن أبوه يا محمد؟ فضمت رسول الله ﷺ عنهم فلم يجههما، فأنزل الله في ذلك من قولهم واختلاف أمرهم صدر سورة آل عمران إلى بعض وثمانين آية منها.

ثم تكلم ابن إسحاق على تفسيرها^(٢) إلى أن قال: فلما أتى رسول الله ﷺ الخبر من الله والفصل من القضاء بينه وبينهم وأمر بما من ملاعنهم إن ردوا ذلك عليه دعاهم إلى ذلك، فقالوا: يا أبا القاسم، دعنا ننظر في أمرنا ثم نأتيك بما نريد أن نفعل فيما دعوتنا إليه، ثم انصرفوا عنه، ثم خلوا بالعقب، وكان ذا رأيهم فقالوا: يا عبد المسيح ماذا ترى؟ فقال: والله يا عشر النصارى لقد عرفت أن محمداً لنبي مرسل، ولقد جاءكم بالفصل من خبر أصحابكم، ولقد علمتم أنه ما لاعن قوم نبياً قط، فبقي كبيرهم ولا نبت صغيرهم، وإن الاستصال منكم إن فعلتم، فإن كنتم أبیتم إلا ألف دینكم والإقامة على ما أتتم عليه من القول في أصحابكم، فوادعوا الرجل وانصرفوا إلى بلادكم، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، قد رأينا أن لا نلاعنك وأن نتركك على دينك ونرجع على ديننا ولكن أبعث معنا رجلاً من أصحابك ترضاه لنا يحكم بيننا في أشياء اختلفنا فيها في أموالنا، فإنكم عندنا رضا.

(١) عبارة السيرة: «وقد تكلم في المهد، وهذا لم يصنعه أحد من ولد آدم قبله» وهي أوضح.

(٢) انظر سيرة ابن هشام ١/٥٧٦ - ٥٨٣.

قال محمد بن جعفر : فقال رسول الله ﷺ «أئتوني العشية أبعث معكم القوي الأمين» فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : ما أحبت الإمارة قط حبي إياها يومئذ ، رجاء أن أكون صاحبها ، فرحت إلى الظهر مهجرًا ، فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر ، سلم ثم نظر عن يمينه وشماله ، فجعلت أنطاول له ليرانني فلم يزل يلتمس ببصره حتى رأى أبو عبيدة بن الجراح فدعاه ، فقال «اخرج معهم فاقض بينهم بالحق فيما اختلفوا فيه». قال عمر : فذهب بها أبو عبيدة رضي الله عنه .

وقد روى ابن مردويه من طريق محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج : أن وفد أهل نجران قدموا على رسول الله ﷺ ، فذكر نحوه ، إلا أنه قال في الأشراف : كانوا اثنى عشر ، وذكر بقية بأطول من هذا السياق ، وزيادات أخرى .

وقال البخاري ^(١) : حدثنا عباس بن الحسين ، حدثنا يحيى بن آدم ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة رضي الله عنه ، قال : جاء العاقد والسيد صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعناه ، قال : فقال أحدهما لصاحبه : لا تفعل فوالله لئن كان نبياً فللاعناء لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدها ، قالا : إننا نعطيك ما سألكنا وابعث معنا رجلاً أميناً ولا تبعث معنا إلا أميناً ، فقال «لأبعننكم رجلاً أميناً حق أمين» فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ ، فقال «قم يا أبو عبيدة بن الجراح» فلما قام ، قال رسول الله ﷺ هذا أمين هذه الأمة» رواه البخاري ومسلم والترمذى والنمسائى وابن ماجه ^(٢) من طرق عن أبي إسحاق السبىعى عن صلة ، عن حذيفة ، بنحوه ، وقد رواه أحمد ^(٣) والنمسائى وابن ماجه من حديث إسرائيل عن أبي إسحاق ، عن صلة ، عن ابن مسعود بنحوه وقال البخاري : حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، عن رسول الله ﷺ ، قال «لكل أمة أمين ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح» ^(٤) وقال الإمام أحمد ^(٥) : حدثنا إسماعيل بن يزيد الرقي أبو يزيد ، حدثنا فرات عن عبد الكرييم بن مالك الجزري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال أبو جهل قبحه الله : إن رأيت محمداً يصلى عند الكعبة لآتينه حتى أطأ على رقبته ، قال : فقال «لو فعل لأخذته الملائكة عياناً ، ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ولرأوا مقاعدتهم من النار ، ولو خرج الذين ياهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون مالاً ولا أهلاً» ، وقد رواه

(١) صحيح البخاري (أحاديث باب ٤٠ ومتغاري باب ٧٢؛ وفضائل الصحابة باب ٢١).

(٢) سنن ابن ماجه (مقدمة باب ١١) وسنن الترمذى (مناقب باب ٣٢).

(٣) المسند (ج ١ ص ٤١٤).

(٤) صحيح البخاري (فضائل الصحابة باب ٥٣ - ٥٥).

(٥) المسند (ج ١ ص ٢٤٨).

الترمذى والنمسائى من حديث عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الكريم به، وقال الترمذى: حسن صحيح.

وقد روى البيهقى في دلائل النبوة قصة وفـد نجران مطولة جداً، ولنذكره فإن فيه فوائد كثيرة، وفيه غرابة، وفيه مناسبة لهذا المقام، قال البيهقى: حدثنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل، قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكرى، عن سلمة بن عبد يسوع، عن أبيه، عن جده، قال يونس - وكان نصراانياً فأسلم - إن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل نجران قبل أن ينزل عليه طس سليمان «باسم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب»، من محمد النبي رسول الله إلى أسقف نجران وأهل نجران سلم أنت، فإني أحمد إلينكم إله إبراهيم وإسحاق ويعقوب. أما بعد فإنني أدعوكم إلى عبادة الله من عبادة العباد، وأدعوكم إلى ولاية الله من ولاية العباد، فإن أبيتم فالجزية، فإن أبيتم فقد آذتكم بحرب، والسلام». فلما أتى الأسقف الكتاب وقرأه فطلع به^(١)، وذعره ذرعاً شديداً، وبعث إلى رجل من أهل نجران يقال له شرحبيل بن وداعة، وكان من همدان، ولم يكن أحد يدعى إذا نزلت معضلة قبله لا الأئمـه ولا السيد ولا العاـقب، فدفع الأسقف كتاب رسول الله ﷺ إلى شرحـبيل فقرأه، فقال الأسقف: يا أبا مريم ما رأيك؟ فقال شـرحـبيل: قد علمت ما وعد الله إبراهيم في ذرية إسماعيل من النبوة، فـما يؤمن أن يكون هذا هو ذاك الرجل، ليس لي في أمر النبوة رأـيـ، ولو كان في أمر من أمور الدنيا لأشرـتـ عليك فيه برأـيـيـ واجتـهـدتـ لكـ، فقال الأسـقفـ: تـبعـ فـاجـلسـ، فـتـنـحـىـ شـرحـبيلـ فـجـلـسـ نـاحـيـةـ، فـبـعـثـ الأسـقفـ إلى رـجـلـ منـ أـهـلـ نـجـرـانـ يـقـالـ لهـ شـرحـبيلـ، وـهـوـ مـنـ ذـيـ أـصـبـحـ مـنـ حـمـيرـ، فـأـقـرـأـ الـكـتـابـ وـسـأـلـهـ عنـ الرـأـيـ فـقـالـ لـهـ فـمـقـولـ شـرحـبيلـ، فـقـالـ لـهـ الأسـقفـ: تـبـعـ فـاجـلسـ، فـتـنـحـىـ عـبـدـ اللهـ فـجـلـسـ نـاحـيـةـ، فـبـعـثـ الأسـقفـ إلى رـجـلـ منـ أـهـلـ نـجـرـانـ يـقـالـ لهـ جـبـارـ بنـ فـيـضـ مـنـ بـنـيـ الـحـارـثـ بـنـ كـعـبـ أـحـدـ بـنـيـ الـحـمـاسـ، فـأـقـرـأـ الـكـتـابـ، وـسـأـلـهـ عنـ الرـأـيـ فـيـهـ، فـقـالـ لـهـ فـمـقـولـ شـرحـبيلـ وـعـبـدـ اللهـ، فـأـمـرـهـ الأسـقفـ، فـتـنـحـىـ فـجـلـسـ نـاحـيـةـ، فـلـمـ اـجـتـمـعـ الرـأـيـ مـنـهـمـ عـلـىـ تـلـكـ شـرحـبيلـ وـعـبـدـ اللهـ، فـأـمـرـهـ الأسـقفـ، فـتـنـحـىـ فـجـلـسـ نـاحـيـةـ، فـلـمـ اـجـتـمـعـ الرـأـيـ مـنـهـمـ عـلـىـ تـلـكـ المـقـالـةـ جـمـيـعـاـ، أـمـرـهـ الأسـقفـ بـالـنـاقـوـسـ ضـرـبـ بـهـ، وـرـفـعـتـ الـنـيـرـانـ وـالـمـسـوحـ فـيـ الصـوـامـعـ، وـكـذـلـكـ كـانـواـ يـفـعـلـونـ إـذـاـ فـزـعـهـمـ بـالـنـهـارـ، إـذـاـ كـانـ فـزـعـهـمـ لـيـلـاـ ضـرـبـوـاـ بـالـنـاقـوـسـ وـرـفـعـتـ الـنـيـرـانـ فـيـ الصـوـامـعـ، فـاجـمـعـواـ حـينـ ضـرـبـ بـالـنـاقـوـسـ وـرـفـعـتـ الـمـسـوحـ، أـهـلـ الـوـادـيـ أـعـلاـهـ وـأـسـفـلـهـ. وـطـوـلـ الـوـادـيـ مـسـيـرـةـ يـوـمـ لـلـرـاكـبـ السـرـيـعـ، وـفـيـ ثـلـاثـ وـسـبـعـونـ قـرـيـةـ وـعـشـرـونـ وـمـائـةـ أـلـفـ مـقـاتـلـ، فـقـرـأـ عـلـيـهـمـ كـتـابـ رسولـ اللهـ ﷺ، وـسـأـلـهـمـ عـنـ الرـأـيـ فـيـهـ، فـاجـمـعـ رـأـيـ أـهـلـ الرـأـيـ مـنـهـمـ عـلـىـ أـنـ يـبـعـثـواـ شـرحـبيلـ بنـ وـدـاعـةـ الـهـمـدـانـيـ وـعـبـدـ اللهـ بنـ شـرحـبيلـ الـأـصـبـحـيـ وـجـبـارـ بنـ فـيـضـ الـحـارـثـيـ، فـيـأـتـوـنـهـمـ بـخـبـرـ رسولـ اللهـ ﷺ.

(١) فـطـعـ بـهـ هـابـهـ.

فانطلق الوفد حتى إذا كانوا بالمدينة وضعوا ثياب السفر عنهم، ولبسوا حللاً لهم يجرونها من حبرة وخواتيم الذهب، ثم انطلقوا حتى أتوا رسول الله ﷺ فسلموه عليه، فلم يرد عليهم، وتصدوا لكلامه نهاراً طويلاً، فلم يكلمهم وعليهم تلك الحلل وخواتيم الذهب، فانطلقوا يتبعون عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف، وكانوا معرفة لهم، فوجدوهما في ناس من المهاجرين والأنصار في مجلس، فقالوا: يا عثمان ويا عبد الرحمن، إن نبيكم كتب إلينا كتاباً فأقبلنا محبيه له، فأتيته فسلمنا عليه فلم يرد سلامنا، وتصدانا لكلامه نهاراً طويلاً، فأعيانا أن يكلمنا، فما الرأي منكم، أترون أن نرجع؟ فقال علي بن أبي طالب وهو في القوم: ما ترى يا أبا الحسن في هؤلاء القوم؟ فقال علي لعثمان وعبد الرحمن: أرى أن يضعوا حلتهم هذه وخواتيمهم، ويلبسوا ثياب سفرهم ثم يعودون إليه، ففعلوا فسلموا عليه فرد سلامهم، ثم قال «والذى بعثنى بالحق، لقد أتونى المرة الأولى وإن إبليس لمعهم». ثم ساءلهم وسائلوه، فلم تزل به وبهم المسألة حتى قالوا له: ما تقول في عيسى، فإنما نرجع إلى قومنا ونحن نصارى، يسرنا إن كنت نبياً أن نسمع ما تقول فيه؟ فقال رسول الله ﷺ «ما عندي فيه شيء يومي هذا، فأقيموا حتى أخبركم بما يقول لي ربى في عيسى» فأصبح الغد وقد أنزل الله هذه الآية «إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم - إلى قوله - الكاذبين» فأبوا أن يقرروا بذلك.

فلما أصبح رسول الله ﷺ الغد بعد ما أخبرهم الخبر، أقبل مشتملاً على الحسن والحسين في خميل له، وفاطمة تمشي عند ظهره للملائكة، وله يومئذ عدة نسوة، فقال شرحبيل لصاحبيه: لقد علمتما أن الوادي إذا اجتمع أعلاه وأسفله لم يردوا ولم يصدروا إلا عن رأيي، وإنى والله أرى أمراً ثقيراً، والله لئن كان هذا الرجل ملكاً مبعوثاً فكنا أول العرب طعننا في عينيه ورداً عليه أمره، لا يذهب لنا من صدره ولا من صدور أصحابه حتى يصيونا بجائحة، وإنى لأدنى العرب منهم جواراً، ولئن كان هذا الرجل نبياً مرسلاً فلعلنا، لا يبقى منا على وجه الأرض شعر ولا ظفر إلا هلك، فقال له صاحباه: فما الرأي يا أبا مريم؟ فقال: أرى أن أحكمه، فإني أرى رجالاً لا يحكم شططاً أبداً، فقال له: أنت وذاك، قال: فلتقي شرحبيل رسول الله ﷺ، فقال له: إني قد رأيت خيراً من ملاعتك. فقال: وما هو؟ فقال: حكمك اليوم إلى الليل وليلتك إلى الصباح، فمهما حكمت فيما فهو جائز، فقال رسول الله ﷺ «لعل وراءك أحداً يشرب^(١) عليك»؟ فقال شرحبيل: سل صاحبي، فسألهما فقالا: ما يرد الوادي ولا يصدر إلا عن رأي شرحبيل. فرجع رسول الله ﷺ فلم يلاعنهم حتى إذا كان من الغد أتوه، فكتب لهم هذا الكتاب «بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب النبي محمد رسول الله لنجران - إن كان عليهم حكمه - في كل ثمرة وكل صفراء وبيضاء وسوداء ورقيق فاضل عليهم، وترك ذلك كله لهم على ألفي حلة، في كل رجب ألف حلة، وفي كل صفر ألف حلة» وذكر تمام

(١) ثَرَبْ عَلَيْهِ: لَا مَهْ وَعَيْرَهُ بِذَنْبِهِ.

الشروط وبقية السياق.

والغرض أن وفودهم كان في سنة تسع، لأن الزهري قال: كان أهل نجران أول من أدى الجزية إلى رسول الله ﷺ، وأية الجزية إنما أنزلت بعد الفتح، وهي قوله تعالى ﴿فَاتَّلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبه: ٢٩]، وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا أحمد بن داود المكي، حدثنا بشر بن مهران حدثنا محمد بن دينار، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن جابر، قال: قدم على النبي ﷺ العاقب والطيب، فدعاهما إلى الملاعنة فوادعاه على أن يلاعنها الغدة، قال: فغدا رسول الله ﷺ، فأخذ ييد علي وفاطمة والحسن والحسين، ثم أرسل إليهما، فأبىا أن يجيئا وأقر له بالخارج، قال: فقال رسول الله ﷺ «والذي بعثني بالحق لو قالا: لا، لأمطر عليهم الوادي ناراً» قال جابر، وفيهم نزلت ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ قال جابر ﴿أَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ رسول الله ﷺ وعلي بن أبي طالب ﴿وَأَبْنَاءَنَا﴾ الحسن والحسين ﴿وَنِسَاءَنَا﴾ فاطمة. وهكذا رواه الحاكم في مستدركه عن علي بن عيسى، عن أحمد بن محمد الأزهري، عن علي بن حجر، عن علي بن مسهر، عن داود بن أبي هند به بمعناه، ثم قال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه هكذا قال وقد رواه أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن المغيرة عن الشعبي مرسلًا، وهذا أصح، وقد روی عن ابن عباس والبراء نحو ذلك.

ثم قال الله تعالى: ﴿إِنْ هَذَا لَهُوَ الْقَصْصُ الْحَقُّ﴾ أي هذا الذي قصصناه عليك يا محمد في شأن عيسى هو الحق الذي لا معدل عنه ولا محيد ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ، وَإِنَّ اللَّهَ لَهُ الْعِزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿فَإِنْ تَوْلُوا﴾ أي عن هذا إلى غيره ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ أي من عدل عن الحق إلى الباطل فهو المفسد والله علیم به، وسيجزيه على ذلك شر الجزاء وهو القادر الذي لا يفوته شيء سبحانه وبحمده ونحو ذلك.

قُلْ يَأَهْلَ الْكِتَابَ تَعَالَوْ إِلَيَّ كَلْمَةُ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُوا فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِإِنَّا مُسْلِمُونَ

هذا الخطاب يعم أهل الكتاب من اليهود والنصارى ومن جرى مجراهم. ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابَ تَعَالَوْ إِلَيَّ كَلْمَةُ سَوَاءٍ﴾ والكلمة تطلق على الجملة المفيدة، كما قال ههنا، ثم وصفها بقوله ﴿سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ أي عدل ونصف نستوي نحن وأنتم فيها، ثم فسرها بقوله: ﴿أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا﴾ لا وثناً ولا صليباً ولا صنمًا ولا طاغوتاً ولا ناراً ولا شيئاً، بل نفرد العبادة لله وحده لا شريك له، وهذه دعوة جميع الرسل، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونَ﴾ [الأنباء: ٢٥] وقال تعالى ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنَّ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] ثم قال تعالى ﴿وَلَا يَتَخَذُ بَعْضُنَا

بعضًا أرباباً من دون الله^{﴿﴾} ، قال ابن جريج: يعني يطعن بعضاً في معصية الله، وقال عكرمة: يسجد بعضنا لبعض **﴿إِن تُولُوا فَقُولُوا إِشْهَدُوا بِأَنَّا مُسَامِون﴾** أي إِن تولوا عن هذا النصف وهذه الدعوة، فأشهدوهم أنتم على استمراركم على الإسلام الذي شرعه الله لكم.

وقد ذكرنا في شرح البخاري عند روايته من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن أبي سفيان في قصته حين دخل على قيسر، فسأله عن نسب رسول الله ﷺ، وعن صفتـه ونعتـه وما يدعـو إلـيه، فأخـبرـه بـجـمـيعـ ذـلـكـ عـلـىـ الـجـلـيـةـ، معـ أـنـ أـبـاـ سـفـيـانـ كـانـ إـذـ ذـاكـ مـشـرـكـاـ، لمـ يـسـلـمـ بـعـدـ، وـكـانـ ذـلـكـ بـعـدـ صـلـحـ الـحـدـيـيـةـ وـقـبـلـ الـفـتـحـ، كـمـاـ هـوـ مـصـرـحـ بـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ، وـلـأـنـهـ لـمـ سـأـلـهـ: هلـ يـغـدـرـ؟ قـالـ: فـقـلـتـ: لـاـ، وـنـحـنـ مـنـهـ فـيـ مـدـةـ لـاـ نـدـرـيـ مـاـ هـوـ صـانـعـ فـيـهـ، قـالـ: وـلـمـ يـمـكـنـ كـلـمـةـ أـزـيـدـ فـيـهـ شـيـئـاـ سـوـىـ هـذـهـ، وـالـغـرـضـ أـنـهـ قـالـ: ثـمـ جـيـءـ بـكـتـابـ رـسـوـلـ رـحـمـةـ فـقـرـأـهـ فـإـذـاـ فـيـهـ:

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَىٰ هَرقلِ عَظِيمِ الرُّومِ ، سَلَامٌ عَلَىٰ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَىٰ ، أَمَا بَعْدَ ، فَأَسْلَمَ تَسْلِمًا ، وَأَسْلَمَ يُؤْتَكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرْتَنَ ، فَإِنْ تُولِّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرْسِيْنِ﴾ و**﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلْمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَاّ نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَشْرُكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَخَذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تُولُوا فَقُولُوا إِشْهَدُوا بِأَنَّا مُسَامِون﴾**.

وقد ذكر محمد بن إسحاق وغير واحد أن صدر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها، نزلت في وفد نجران. وقال الزهري: هم أول من بذل الجزية، ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح، فما الجمع بين كتابة هذه الآية قبل الفتح إلى هرقل في جملة الكتاب، وبين ما ذكره محمد بن إسحاق والزهري؟ والجواب من وجوه [أحدها] يتحمل أن هذه الآية نزلت مرتين، مرة قبل الحديبية، ومرة بعد الفتح. [الثاني] يتحمل أن صدر سورة آل عمران، نزل في وفد نجران إلى هذه الآية، وتكون هذه الآية، نزلت قبل ذلك، ويكون قول ابن إسحاق: إلى بضع وثمانين آية، ليس بمحفوظ للدلالة حديث أبي سفيان. [الثالث] يتحمل أن قدول وفد نجران، كان قبل الحديبية، وأن الذي بذلوه مصالحة عن المباهلة لا على وجه الجزية، بل يكون من باب المهادنة والمصالحة، ووافق نزول آية الجزية بعد ذلك على وفق ذلك، كما جاء فرض الخامس والأربعة أخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش في تلك السرية قبل بدر، ثم نزلت فريضة القسم على وفق ذلك. [الرابع] يتحمل أن رسول الله ﷺ، لما أمر بكتابه إلى هرقل، لم يكن أنزل بعد، ثم أنزل القرآن موافقة له ﷺ، كما نزل بموافقة عمر بن الخطاب في الحجاب وفي الأساري، وفي عدم الصلاة على المنافقين، وفي قوله: **﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَصْلِي﴾** [البقرة: ١٢٥] وفي قوله: **﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَقْكُنَّ أَنْ يَبْلُهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾**

(١) الأريس: هو الأكار، أي الحراث والفلاح. والمراد بهم عامة أهل مملكته.

[التحريم : ٥] الآية.

يَتَأْهَلُ الْكِتَبُ لِمَا تُحَاجُوْكُ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أَنْزَلَتِ النَّوْرَةَ وَالْأُنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١﴾ هَلَّا نَمِّ هُؤُلَاءِ حَجَجُوكُمْ فِي مَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلَمْ تُحَاجُوْنَ فِي مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢﴾ مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنَّ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣﴾ إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يَأْتِيْهِمْ لَهُمْ أَتَبْعُوهُ وَهَذَا الَّتِي وَالَّذِيْنَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾

ينكر تبارك وتعالى على اليهود والنصارى في محاجتهم في إبراهيم الخليل عليه السلام، ودعوى كل طائفة منهم أنه كان منهم، كما قال محمد بن إسحاق بن يسار^(١): حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: اجتمع نصارى نجران وأخبار يهود عند رسول الله ﷺ، فتنازعوا عنده، فقالت الأحبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً، وقالت النصارى: ما كان إبراهيم إلا نصراياً، فأنزل الله تعالى: ﴿لَا أَهْلُ الْكِتَابُ لَمْ تُحَاجُوْنَ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ الآية، أي كيف تدعون إليها اليهود أنه كان يهودياً، وقد كان زمانه قبل أن ينزل الله التوراة على موسى؟ وكيف تدعون إليها النصارى أنه كان نصراياً وإنما حدثت النصرانية بعد زمانه بدهر؟ ولهذا قال تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿هَا أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِي مَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلَمْ تُحَاجُوْنَ فِي مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ الآية. هذا إنكار على من يحاج في ما لا علم له به، فإن اليهود والنصارى تنازعوا في إبراهيم بلا علم، ولو تنازعوا فيما بأيديهم منه علم مما يتعلق بأديانهم التي شرعت لهم إلى حين بعثة محمد ﷺ، لكن أولى بهم، وإنما تكلموا فيما لا يعلمون، فأنكر الله عليهم ذلك وأمرهم برد ما لا علم لهم به إلى عالم الغيب والشهادة الذي يعلم الأمور على حقائقها وجليتها، ولهذا قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنَّ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا﴾ أي متحفظاً عن الشرك قاصداً إلى الإيمان ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ وهذه الآية كالتي تقدمت في سورة البقرة ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ [البقرة: ١٣٥] الآية. ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يَأْتِيْهِمْ لَهُمْ أَتَبْعُوهُ وَهَذَا الَّتِي وَالَّذِيْنَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ يقول تعالى: أحق الناس بمتابعة إبراهيم الخليل الذين اتبعوه على دينه وهذا النبي، يعني محمداً ﷺ، والذين آمنوا من أصحابه المهاجرين والأنصار ومن تبعهم بعدهم.

قال سعيد بن منصور: حدثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «إن لكل نبي ولادة من

(١) تفسير الطبرى ٣٠٣/٣.

النبيين، وإن ولدي منهن أبي وخليل ربي عز وجل» ثم قرأ «إن أولى الناس بآبراهيم للذين اتبعواه»^(١) الآية.

وقد رواه الترمذى والبزار من حديث أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثورى، عن أبيه به، ثم قال البزار: ورواه غير أبي أحمد، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الصحنى، عن عبد الله، ولم يذكر مسروقاً. وكذا رواه الترمذى من طريق وكيع عن سفيان، ثم قال: وهذا أصح، لكن رواه وكيع في تفسيره، فقال: حدثنا سفيان عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ «إن لكل نبى ولاية من النبيين، وإن ولدي منهن أبي وخليل ربي عز وجل إبراهيم عليه السلام» ثم قرأ «إن أولى الناس بآبراهيم للذين اتبعواه وهذا النبي والذين آمنوا» الآية، قوله «والله ولِي المؤمنين» أي ولِي جميع المؤمنين برسله.

وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُبَلُّونَكُمْ وَمَا يُصْلِوْنَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ۝ يَأْهَلُ الْكِتَابِ لَمْ تَكْفُرُونَ ۝ يَأْتِيَتِ اللَّهُ وَأَنْتُمْ تَشْهُدُونَ ۝ يَأْهَلُ الْكِتَابِ لَمْ تَلِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ۝ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَمْنَوْا لِلَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَأَكْفَرُوا أَخْرَمْ لَعْلَهُمْ يَرْجِعُونَ ۝ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَعَمَّدُونَ ۝ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُؤْنَى أَحَدٌ مِّثْلُ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ بَهَاجُوكُمْ عِنْ دِيْنِكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ يَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ ۝ يَخْلُصُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ۝

يخبر تعالى عن حسد اليهود للمؤمنين، وبغيهم إياهم الإضلal، وأخبر أن وبال ذلك إنما يعود على أنفسهم وهم لا يشعرون أنهم ممكور بهم، ثم قال تعالى منكراً عليهم «يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون» أي تعلمون صدقها وتتحققون حقها «يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون» أي تكتمون ما في كتابكم من صفة محمد ﷺ وأنتم تعرفون ذلك وتحقيقونه.

«وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذى أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَأَكْفَرُوا أَخْرَمْ لَعْلَهُمْ يَرْجِعُونَ» الآية، هذه مكيدة أرادوها ليلبسوا على الضعفاء من الناس أمر دينهم، وهو أنهم اشتروا بينهم أن يظهروا الإيمان أول النهار، ويصلوا مع المسلمين صلاة الصبح، فإذا جاء النهار ارتدوا إلى دينهم ليقول الجهلة من الناس: إنما ردهم إلى دينهم اطلاقهم على نقيبة وعيب في دين المسلمين، ولهذا قالوا «لَعْلَهُمْ يَرْجِعُونَ». وقال ابن أبي نجيح: عن مجاهد في قوله تعالى إخباراً عن اليهود بهذه الآية، يعني يهوداً صلت مع النبي ﷺ صلاة الصبح، وكفروا آخر النهار مكرأً منهم، ليروا الناس أن قد بدلت لهم الضلالة منه بعد أن كانوا اتبعواه.

وقال العوفي عن ابن عباس : قالت طائفة من أهل الكتاب : إذا لقيتم أصحاب محمد أول النهار فامنوا ، وإذا كان آخره فصلوا صلاتكم لعلهم يقولون هؤلاء أهل الكتاب وهم أعلم منا ، وهكذا روي عن قادة والسدي والربيع وأبي مالك .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لَمْنَ تَبَعِ دِينَكُم﴾ أي لا تطمئنا أو تظهروا سركم وما عندكم إلا لمن تبع دينكم ، ولا تظهروا ما بأيديكم إلى المسلمين فيؤمنوا به ويحتاجوا به عليكم قال الله تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ الْهَدِيَ هُدِيُّ اللَّهِ﴾ أي هو الذي يهدي قلوب المؤمنين إلى أتم الإيمان بما ينزله على عبده رسوله محمد ﷺ من الآيات البينات ، والدلائل القاطعات ، والحجج الواضحات ؛ وإن كتمتم أيها اليهود ما بأيديكم من صفة محمد النبي الأمي في كتبكم التي نقلتموها عن الأنبياء الأقدمين .

وقوله ﴿أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِّثْلُ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يَحْاجِجُوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُم﴾ يقولون : لا تظهروا ما عندكم من العلم للMuslimين ، فيتعلموا منكم ، ويساوروكم فيه ويمتازوا به عليكم لشدة الإيمان به ، أو يجاجوكم به عند ربكم ، أي يتذمرون حجة عليكم بما في أيديكم ، فتقوم به عليكم الدلالة ، وترتكب الحجة في الدنيا والآخرة ، قال الله تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتَهُ مَنْ يَشَاءُ﴾ أي الأمور كلها تحت تصرفه ، وهو المعطي المانع ، يمن على من يشاء بالإيمان والعلم والتصور التام ، ويضل من يشاء فيعمي بصره وبصيرته ، ويختتم على قلبه وسمعه ، ويجعل على بصره غشاوة ، وله الحجة التامة والحكمة البالغة ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ مَا يَخْتَصُ بِرَحْمَتِهِ مِنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ أي اختصكم أيها المؤمنون من الفضل بما لا يحد ولا يوصف بما شرف به نبيكم محمد ﷺ على سائر الأنبياء ، وهذاكم به إلى أكمل الشرائع .

﴿وَمَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنْطَارٍ يُؤْدِهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤْدِهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا دَلَكَ بِأَنَّهُمْ قَاتُلُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمُّيْنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾^{٧٦} بَلِّ مَنْ أَوْفَ بِعَهْدِهِ وَأَنْقَنَ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾^{٧٧}

يخبر تعالى عن اليهود بأن منهم الخونة ويهدر المؤمنين من الاغترار بهم ، فإن منهم ﴿مِنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنْطَارٍ﴾ أي من المال ﴿يُؤْدِهِ إِلَيْكَ﴾ أي وما دونه بطريق الأولى أن يؤديه إليه ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤْدِهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ أي بالمطالبة والملازمة والإلحاح في استخلاص حقك ، وإذا كان هذا صنيعه في الدينار فما فوقه أولى أن لا يؤديه إليه .

وقد تقدم الكلام على القنطرة في أول السورة ، وأما الدينار فمعروف . وقد قال ابن أبي حاتم : حدثنا سعيد بن عمرو السكوني ، حدثنا بقية عن زياد بن الهيثم ، حدثنا مالك بن دينار ، قال : إنما سمي الدينار لأنه دين ونار وقيل : معناه من أخذه بحقه فهو دينه ، ومن أخذه بغیر

حقه فله النار.

ومناسب أن يذكر هنا الحديث الذي علقه البخاري في غير موضع من صحيحه^(١)، ومن أحسنها سياقه في كتاب الكفالة حيث قال: وقال الليث: حدثني جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل، سأله بعض بنى إسرائيل أن يسلمه ألف دينار، فقال اثنين بالشهادة أشهدهم، فقال: كفى بالله شهيداً. قال: اثنين بالكفيل. قال: كفى بالله كفيلاً. قال: صدقت، فدفعها إليه إلى أجل مسمى، فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس مرکباً يركبها ليقدم عليه في الأجل الذي أجله، فلم يجد مرکباً، فأخذ خشبة فنقرها، فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبه ثم زجج^(٢) موضعها، ثم أتى بها إلى البحر فقال: اللهم إنك تعلم أني استسلفت^(٣) فلاناً ألف دينار فسألني شهيداً، فقلت: كفى بالله شهيداً، وسألني كفيلاً، فقلت: كفى بالله كفيلاً فرضي بذلك، وأتي جهت أن أجد مرکباً أبعث إليه الذي له فلم أقدر، وإنني استودعتكها، فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه، ثم انصرف وهو في ذلك يتتمس مرکباً يخرج إلى بلده، فخرج الرجل الذي كان أسفله لينظر لعل مرکباً يجيئه بمالي، فإذا بالخشبة التي فيها المال، فأخذها لأهله حطباً، فلما كسرها وجد المال والصحيفة، ثم قدم الرجل الذي كان تسلف منه، فأتاه بألف دينار، وقال: والله ما زلت جاهداً في طلب مرکب لآتنيك بمالي فما وجدت مرکباً قبل الذي أتيت فيه، قال: هل كنت بعشت إلى شيء؟ قال: ألم أخبرك أني لم أجد مرکباً قبل هذا، قال: فإن الله قد أدى عنك الذي بعشت في الخشبة، فانصرف بألف دينار راشداً.

هكذا رواه البخاري في موضع معلقاً بصيغة الجزم، وأسنده في بعض المواقع من الصحيح عن عبد الله بن صالح كاتب الليث عنه. ورواه الإمام أحمد في مسنده هكذا مطولاً، عن يونس بن محمد المؤدب عن الليث به، ورواه البزار في مسنده عن الحسن بن مدرك عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بنحوه، ثم قال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، كذا قال وهو خطأ لما تقدم.

وقوله «ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل» أي إنما حملهم على جحود الحق أنهم يقولون: ليس علينا في ديننا حرج في أكل أموال الأميين وهم العرب، فإن الله قد أحلها لنا، قال الله تعالى: «ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون» أي وقد اختلقو هذه المقالة.

(١) صحيح البخاري (كتاب الكفالة، باب ١).

(٢) زجج موضعها: سدّه وسواء.

(٣) في صحيح البخاري: «أني كنت تسللت فلاناً».

وائتفكوا^(١) بهذه الضلالة، فإن الله حرم عليهم أكل الأموال إلا بحقها وإنما هم قوم بهت.
 قال عبد الرزاق: أربأنا معمراً عن أبي إسحاق الهمداني، عن صعصعة بن يزيد، أن رجلاً سأله ابن عباس، فقال: إننا نصيب في الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجة والشاة، قال ابن عباس: فتقولون ماذا؟ قال: نقول ليس علينا بذلك بأس، قال هذا كما قال أهل الكتاب: «ليس علينا في الأميين سبيل»، إنهم إذا أدوا الجزية لم تحل لكم أموالهم إلا بطيب أنفسهم^(٢)، وكذا رواه الثوري عن أبي إسحاق بنحوه.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو الريبع الزهراني، حدثنا يعقوب، حدثنا جعفر عن سعيد بن جبير، قال: لما قال أهل الكتاب: «ليس علينا في الأميين سبيل» قال النبي الله عليه السلام «كذب أعداء الله ما من شيء كان في الجاهلية إلا وهو تحت قدمي هاتين إلا الأمانة، فإنها مؤداة إلى البر والفاجر».

ثم قال تعالى: «بلي من أوفى بعهده واتقى» أي لكن من أوفى بعهده واتقى منكم يا أهل الكتاب الذي عاهدكم الله عليه من الإيمان بمحمد^{صلوات الله عليه} إذا بعث كما أخذ العهد والميثاق على الأنبياء وأممهم بذلك، واتقى محارم الله، واتبع طاعته وشرعيته التي بعث بها خاتم رسالته وسيدهم «فإن الله يحب المتقين».

إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُكُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَآيَتِهِمْ ثُمَّنَا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الْأَخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ

يقول تعالى: إن الذين يعتاضون بما عاهدوا الله عليه من اتباع محمد^{صلوات الله عليه} وذكر صفتة للناس وبيان أمره، وعن أيمانهم الكاذبة الفاجرة الآثمة بالأثمان القليلة الزهيدة، وهي عروض هذه الحياة الدنيا الفانية الزائلة «أولئك لا خلاق لهم في الآخرة» أي لا نصيب لهم فيها ولا حظ لهم منها «ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيمة» أي برحة منه لهم، يعني لا يكلمهم الله كلام لطف بهم ولا ينظر إليهم بعين الرحمة «ولا يزكيهم» أي من الذنوب والأدنس، بل يأمر بهم إلى النار «ولهم عذاب أليم». وقد وردت أحاديث تتعلق بهذه الآية الكريمة، فلنذكر منها ما يسر.

الحديث الأول قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال علي بن مدرك: أخبرني، قال سمعت أبا زرعة عن خرشة بن الحر، عن أبي ذر، قال قال رسول الله^{صلوات الله عليه}: «ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم يوم القيمة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم» قلت:

(١) اتفكوا: اضطربوا وانقلبوا أحوالهم من الخير إلى الشر.

(٢) تفسير الطبرى ٣١٧/٣.

(٣) مستند أحمد ١٤٨/٥.

يا رسول الله، من هم؟ خسروا و خابوا. قال: وأعاده رسول الله ﷺ ثلاث مرات، قال «المسيل^(١)، والمنافق سلعته بالحلف الكاذب، والمتنان»، ورواه مسلم وأهل السنن من حديث شعبية به.

طريق أخرى: قال أحمد^(٢): حدثنا إسماعيل عن الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن أبي الأحسن، قال: لقيت أباذر فقلت له: بلغني عنك أنك تحدث حديثاً عن رسول الله ﷺ، قال: أما إنه لا يخالني أن أكذب على رسول الله ﷺ، بعدما سمعته منه، فما الذي بلغك عنني؟ قلت: بلغني أنك تقول: ثلاثة يحبهم الله، وثلاثة يشئونه^(٣) الله. قال: قلته وسمعته، قلت: فمن هؤلاء الذين يحبهم الله؟ قال: «الرجل يلقى العدو في ففة فينصب لهم نحره حتى يقتل أو يفتح لأصحابه، وال القوم يسافرون فيطول سراهم حتى يجروا أن يمسوا الأرض فينزلون، فيتتحى أحدهم يصلبي حتى يوقفهم لرحيلهم، والرجل يكون له الجار يؤذيه فيصبر على أذاته حتى يفرق بينهما موت أو ظعن» قلت: من هؤلاء الذين يشئونه الله؟ قال: «التاجر الحلاف - أو قال: البائع الحلاف -، والفقير المختال، والبخيل المتنان» غريب من هذا الوجه.

الحديث الثاني: قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا يحيى بن سعيد، عن جرير بن حازم، حدثنا عدي بن عدي، أخبرني رجاء بن حيبة والعرس بن عميرة، عن أبيه عدي هو ابن عميرة الكندي، قال: خاصم رجل من كندة، يقال له امرؤ القيس بن عابس، رجلاً من حضرموت إلى رسول الله ﷺ في أرض، فقضى على الحضرمي بالبينة، فلم يكن له بينة فقضى على أمرىء القيس باليمين، فقال الحضرمي: إن أمكتته من اليمين يا رسول الله ذهبت ورب الكعبة أرضي، فقال النبي ﷺ: «من حلف على يمين كاذبة ليقطع بها مال أحد لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان» قال رجاء: وتلا رسول الله ﷺ: «إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً» فقال امرؤ القيس: ماذا لمن تركها يا رسول الله؟ فقال «الجنة». قال: فاشهد أني قد تركتها له كلها، ورواه النسائي من حديث عدي بن عدي به،

ال الحديث الثالث: قال أحمد^(٥): حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين هو فيها فاجر، ليقطع بها مال امرئ مسلم، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان». فقال الأشعث: في والله كان ذلك؛ كان بيبي وبين

(١) أي المسيل إزارة الذي يجر طرفه تعالى وخيلاه.

(٢) مسنند أحمد ١٥١ / ٥.

(٣) يشئونهم: يبغضهم.

(٤) مسنند أحمد ١٩١ / ٤.

(٥) مسنند أحمد ٢١١ / ٥.

رجل من اليهود أرض فجحدني، فقدمته إلى رسول الله ﷺ فقال لي رسول الله ﷺ: «ألك بيّنة؟ قلت: لا. فقال لليهودي: احلف. قلت: يا رسول الله، إذا يحلف فيذهب مالي. فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْهَدِ اللَّهِ وَآيَمَانَهُمْ ثُمَّاً قَلِيلًا﴾ الآية أخرجاه من حديث الأعمش.

طريق أخرى: قال أحمد^(١): حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن شقيق بن سلمة، حدثنا عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ «من اقطع مال أمرئ مسلم بغير حق، لقي الله وهو عليه غضبان» قال: فجاء الأشعث بن قيس، فقال: ما يحذّركم أبو عبد الرحمن؟ فحدثناه، فقال: فيَّ كان هذا الحديث، خاصمت ابن عم لي إلى رسول الله ﷺ في بتر كانت لي في يده فجحدني، فقال رسول الله ﷺ «بيتك أنها بترك وإنما في يمينه» قال: قلت: يا رسول الله، ما لي بيّنة، وإن تجعلها بيّmine تذهب بترى، إن خصمي أمرؤ فاجر، فقال رسول الله ﷺ «من اقطع مال أمرئ مسلم بغير حق، لقي الله وهو عليه غضبان» قال: وقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْهَدِ اللَّهِ وَآيَمَانَهُمْ ثُمَّاً قَلِيلًا﴾ الآية.

الحديث الرابع: قال أحمد^(٢): حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا رشيدين عن زياد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ، قال «إن الله تعالى عباداً لا يكلّهم يوم القيمة، ولا يزكيهم، ولا ينظر إليهم» قيل: ومن أولئك يا رسول الله؟ قال «متبرئ من والديه راغب عنهما، ومتبرئ من ولده، ورجل أنفع عليه قوم، فكفر نعمتهم وتبرأ منهم».

الحديث الخامس: قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا هشيم، أئبنا العوام يعني ابن حوشب، عن إبراهيم بن عبد الرحمن يعني السكسكي، عن عبد الله بن أبي أوّفي، أن رجلاً أقام سلعة له في السوق، فحلف بالله لقد أعطي بها ما لم يعط، ليوقع فيها رجلاً من المسلمين، فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بَعْهَدِ اللَّهِ وَآيَمَانَهُمْ ثُمَّاً قَلِيلًا﴾ الآية، ورواه البخاري من غير وجه عن العوام.

الحديث السادس: قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «ثلاثة لا يكلّهم الله يوم القيمة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم»: رجل منع ابن السبيل فضل ماء عنده، ورجل حلف على سلعة بعد العصر، يعني كاذباً، ورجل بايع إماماً فإن أعطاوه وفي له وإن لم يعطه لم يف له» ورواه أبو

(١) مسنّد أحمد ١٢/٥.

(٢) مسنّد أحمد ٤٤٠/٣.

(٣) مسنّد أحمد ٤٨٠/٢.

داود والترمذى من حديث وكيع، وقال الترمذى: حديث حسن صحيح.

وَإِنْ يَنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُنَ الْسِّنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسِبُوهُ مِنَ الظَّاهِرَاتِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ
وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١﴾

يخبر تعالى عن اليهود عليهم لعائن الله، أن منهم فريقاً يحرفون الكلم عن مواضعه، ويدلون كلام الله ويزيلونه عن المراد به، ليوهموا الجهلة أنه في كتاب الله كذلك، وينسبونه إلى الله وهو كذب على الله، وهم يعلمون من أنفسهم أنهم قد كذبوا وافتروا في ذلك كله، ولهذا قال الله تعالى: «ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون». وقال مجاهد والشعبي والحسن وقتادة والربيع بن أنس: «يلونون ألسنتهم بالكتاب» يحرفونه، وهكذا روى البخاري عن ابن عباس أنهم يحرفون ويزيدون، وليس أحد من خلق الله يزيل لفظ كتاب من كتب الله، لكنهم يحرفونه ويتأولونه على غير تأويله.

وقال وهب بن منبه: إن التوراة والإنجيل كما أنزلهما الله تعالى لم يغير منها حرف ولكنهم يضللون بالتحريف والتأويل وكتب كانوا يكتبونها من عند أنفسهم «ويقولون هو من عند الله وما هو من عند الله» فأما كتب الله فإنها محفوظة لا تحول رواه ابن أبي حاتم، فإن عنى وهب ما بأيديهم من ذلك، فلا شك أنه قد دخلها التبدل والتحريف والزيادة والنقص، وأما تعريب ذلك المشاهد بالعربية ففيه خطأ كبير وزيادات كثيرة ونقصان ووهم فاحش، وهو من باب تفسير المعرب المعبر وفهم كثير منهم بل أكثرهم بل جميعهم فاسد وأما إن عنى كتب الله التي هي كتبه عنده فذلك كما قال: محفوظة لم يدخلها شيء.

مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيهِ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالثِّبَّةَ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُوْنُوا عَبَادَةً لِّيْ مِنْ دُونِ اللَّهِ
وَلَكُنْ كُوْنُوا رَبِّيْنِعَنْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٢﴾ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَنْجِدُوا
الْمُلْكَةَ وَالنَّبِيَّنَ أَرْبَابًا أَيْمَرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذَا نَأَمْ سُلَيْمَانَ ﴿٣﴾

قال محمد بن إسحاق^(١): حدثنا محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال أبو رافع القرطي - حين اجتمع الأحبار من اليهود والنصارى من أهل نجران عند رسول الله ﷺ، ودعاهم إلى الإسلام: أتريد يا محمد أن نعبدك كما تعبد النصارى عيسى بن مريم؟ فقال رجل من أهل نجران نصراوئي يقال له الرئيس^(٢): أوذاك تريد منا يا محمد وإليه تدعونا؟ أو كما قال. فقال رسول الله ﷺ «معاذ الله أن نعبد غير الله، أو أن نأمر بعبادة غير الله، ما بذلك يعني ولا بذلك أمرني» أو كما قال ﷺ فأنزل الله في ذلك من قولهما:

(١) سيرة ابن هشام ١/٥٥٤ وتفسير الطبرى . ٣٢٣/٣

(٢) في سيرة ابن هشام: «الرئيس» مثل سكبت. ورئيس السحرة هو رئيسهم وكثيرهم.

﴿ما كان لبشر أن يؤتى بهم الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لي من دون الله﴾ أي ما ينبغي لبشر آتاه الله الكتاب والحكمة والنبوة، أن يقول للناس اعبدوني من دون الله، أي مع الله، فإذا كان هذا لا يصلح لنبي ولا لمرسل، فلأن لا يصلح لأحد من الناس غيرهم بطريق الأولى والأخرى ولهذا قال الحسن البصري: لا ينبغي هذا المؤمن أن يأمر الناس بعبادته، قال: وذلك أن القوم كان يعبد بعضهم بعضاً، يعني أهل الكتاب كانوا يعبدون أخبارهم ورعبانهم، كما قال الله تعالى: ﴿اتخذوا أخبارهم رعباناً من دون الله﴾ [التوبه: ٣١] الآية، وفي المسند والترمذى كما سيأتي أن علي بن حاتم قال: يا رسول الله ما عبدوهم. قال «بلى إنهم أحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحال، فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم».

فالجهلة من الأخبار والرعبان ومشايخ الضلال يدخلون في هذا الدم والتوبخ بخلاف الرسل وأتباعهم من العلماء العاملين فإنهم إنما يأمرؤن بما يأمر الله به، وبلغتهم إيه رسليه الكرام، وإنما ينهونهم عمما نهاهم الله عنه وبلغتهم إيه رسليه الكرام، فالرسلي صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، هم السفراء بين الله وبين خلقه في أداء ما حملوه من الرسالة وإبلاغ الأمانة، فقاموا بذلك أتم القيام، ونصحو الخلق، وبلغوهم الحق.

وقوله: ﴿ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسوه﴾ أي ولكن يقول الرسول للناس كونوا ربانيين، قال ابن عباس وأبو رزين وغير واحد: أي حكماء علماء حلماء، وقال الحسن وغير واحد: فقهاء كذا روى عن ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة وعطاء الخراساني وعطيه العوفي والربيع بن أنس وعن الحسن أيضاً: يعني أهل عبادة وأهل تقوى، وقال الصحاح في قوله: ﴿بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسوه﴾: حق على من تعلم القرآن أن يكون فقيهاً ﴿تعلمون﴾ أي تفهمون معناه، وقرئ ﴿تعلمين﴾ بالتشديد من التعليم ﴿وبما كنتم تدرسوه﴾ تحفظون ألفاظه.

ثم قال الله تعالى: ﴿ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أرباباً﴾ أي ولا يأمركم بعبادة أحد غير الله: لا نبي مرسل ولا ملك مقرب ﴿أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون﴾ أي لا يفعل ذلك إلا من دعا إلى عبادة غير الله، ومن دعا إلى عبادة غير الله فقد دعا إلى الكفر، والأنبياء إنما يأمرؤن بالإيمان وهو عبادة الله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾ [الأنياء: ٢٥] وقال تعالى: ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أنعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾ [النحل: ٣٦] الآية، وقال ﴿وأسأل من أرسلنا من قبلك من رسلي أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون﴾ [الزخرف: ٤٥] وقال إخباراً عن الملائكة ﴿ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزي الظالمين﴾ [الأنياء: ٢٩].

وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الْمُتَّكِئِنَ لِمَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ هَامَ عَلَيْكُمْ رَسُولُنَا مُصَدِّقٌ لِمَا أَعْلَمْتُكُمْ لَتَؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتُنَصِّرَنَّهُ قَالَ إِنَّا أَفْرَرْتُمْ وَأَخْذَتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَفْرَرْنَا فَأَقَالَ فَأَشَهَدُوا وَأَنَا مَعْكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨﴾ فَمَنْ تَوَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّافِرُونَ ﴿٩﴾

يخبر تعالى أنه أخذ ميثاق كل نبي بعثه من لدن آدم عليه السلام إلى عيسى عليه السلام لمهمماً أتى الله أحدهم من كتاب وحكمة، وبلغ أي مبلغ، ثم جاءه رسول من بعده ليؤمن به ولينصرنه، ولا يمنعه ما هو فيه من العلم والنبوة من اتباع من بعث بعده ونصرته ولهذا قال تعالى وتقدس ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ لِمَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ أي لمهمماً أعطيتكم من كتاب وحكمة ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مَصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتَؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتُنَصِّرَنَّهُ قَالَ إِنَّا فَرَرْنَا وَأَخْذَتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾ وقال ابن عباس ومجاحد والربيع بن أنس وقتادة والسدي: يعني عهدي وقال محمد بن إسحاق (اصري) أي ثقل ما حملتم من عهدي أي ميثافي الشديد المؤكد ﴿قَالُوا أَفْرَرْنَا قَالَ فَأَشَهَدُوا وَأَنَا مَعْكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ فَمَنْ تَوَلَّ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ أي عن هذا العهد والميثاق ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّافِرُونَ﴾.

قال علي بن أبي طالب وابن عميه ابن عباس رضي الله عنهم: ما بعث الله نبياً من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق، لئن بعث الله محمداً ﷺ وهو حي ليؤمن به وينصرنه، وأمره أن يأخذ الميثاق على أمته لئن بعث محمد وهم أحياء ليؤمن به ولينصرنه، وقال طاوس والحسن البصري وقتادة: أخذ الله ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضاً، وهذا لا يضاد ما قاله علي وابن عباس ولا ينفيه، بل يستلزم ويفتن فيه، ولهذا روى عبد الرزاق عن معاذ، عن ابن طاوس، عن أبيه، مثل قول علي وابن عباس^(١)، وقد قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا عبد الرزاق، أباينا سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن عبد الله بن ثابت قال: جاء عمر إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني مررت بأخ لي يهودي من قريطة، فكتب لي جوامع من التوراة لا أعرضها عليك؟ قال: فتغير وجه رسول ﷺ قال عبد الله بن ثابت، قلت له: ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله ربنا، بالإسلام ديننا، وبمحمد رسولنا، قال: فسرى عن النبي ﷺ وقال «والذي نفسي بيده لو أصبح فيكم موسى عليه السلام، ثم اتبعتموه وتركتموني لضللكم، إنكم حظي من الأمم وأنا حظكم من النبيين».

الحديث آخر: قال الحافظ أبو بكر: حدثنا حماد عن مجallo عن الشعبي عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ «لا تسألو أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا، وإنكم إنما أن تصدقوا بباطل وإما أن تكذبوا بحق، وإنه والله لو كان موسى حياً بين أظهركم

(١) انظر تفسير الطبرى ٣٣٠ - ٣٣١.

(٢) مسند أحمد ٤/ ٢٦٥.

ما حل له إلا أن يتبعني». وفي بعض الأحاديث «لو كان موسى وعيسى حيين لما وسعهما إلا اتباعي».

فالرسول محمد خاتم الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه دائمًا إلى يوم الدين، هو الإمام الأعظم الذي لو وجد في أي عصر وجد، لكان هو الواجب طاعته المقدم على الأنبياء كلهم، ولهذا كان إمامهم ليلة الإسراء لما اجتمعوا بيت المقدس، وكذلك هو الشفيع في المحشر في إitan الرب جل جلاله لفصل القضاء بين عباده، وهو المقام المحمود الذي لا يليق إلا له، والذي يحيد عنه أولو العزم من الأنبياء والمرسلين حتى تنتهي التوبة إليه فيكون هو المخصوص به صلوات الله وسلامه عليه.

أَفَغَيْرِ دِينِ اللَّهِ يَبْعُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يَرْجَعُونَ ﴿٤٦﴾ قُلْ إِنَّمَا يُنَزَّلُ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْتَبَاطَ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ كُمَنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَهْدِيَّهُمْ وَنَحْنُ لِهِمُ مُسْلِمُونَ ﴿٤٧﴾ وَمَنْ يَتَّبِعْ عَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ ﴿٤٨﴾

يقول تعالى منكراً على من أراد ديناً سوى دين الله الذي أنزل به كتبه، وأرسل به رسلاً، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، الذي «له أسلم من في السموات والأرض» أي استسلم له من فيهما طوعاً وكراهاً، كما قال تعالى: «وَاللَّهُ يَسْجُدُ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا» [الرعد: ١٥] وقال تعالى: «أَوْلَمْ يَرَوَا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَيَّوْنَا ظَلَالَهُ عَنِ اليمِينِ وَالشَّمَائِلِ سَجَدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ * وَاللَّهُ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالملائِكَةُ وَهُنَّ لَا يَسْتَكْبِرُونَ * يَخَافُونَ رَبِّهِمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يَؤْمِرُونَ» [النحل: ٤٨ - ٥٠] فالمؤمن مستسلم بقلبه وقلبه لله، والكافر مستسلم لله كراهاً، فإنه تحت التسخير والقهر والسلطان العظيم الذي لا يخالف ولا يمانع.

وقد ورد حديث في تفسير هذه الآية على معنى آخر فيه غرابة، فقال الحافظ أبو القاسم الطبراني: حدثنا أحمد بن النضر العسكري، حدثنا سعيد بن حفص النفيلي، حدثنا محمد بن محسن العكاشي، حدثنا الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، عن النبي ﷺ «وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكراهاً»، «أما من في السموات فالملائكة، وأما من في الأرض فمن ولد على الإسلام، وأما كراهاً فمن أتي به من سباباً الأمم في السلسل والأغلال يقادون إلى الجنة وهم كارهون». وقد ورد في الصحيح «عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة في السلسل» وسيأتي له شاهد من وجه آخر، ولكن المعنى الأول للآلية أقوى.

وقد قال وكيع في تفسيره، حدثنا سفيان عن منصور، عن مجاهد «وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكراهاً» [الزمر: ٢٥] قال: هو كقوله «ولئن سألتهم من خلق

السموات والأرض ليقولن الله ﷺ [لقمان: ٢٥] وقال أيضاً: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس ﷺ قوله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً قال: حين أخذ الميثاق^(١).

﴿إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ﴾ أي يوم المعاد فيجازي كلّاً بعمله ثم قال تعالى: ﴿قُلْ آمَنَا بِاللهِ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾ يعني القرآن، ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ أي من الصحف والوحى، ﴿وَالْأَسْبَاطَ﴾ لهم بطون بني إسرائيل المتشعبة من أولاد إسرائيل - وهو يعقوب - الثاني عشر، ﴿وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى﴾ يعني بذلك التوراة والإنجيل، ﴿وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ وهذا يعم جميع الأنبياء جملة ﴿لَا نَفْرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ يعني: بل نؤمن بجميعهم ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ فالمؤمنون من هذه الأمة يؤمنون بكلّنبي أرسل، وبكل كتاب أنزل، لا يكفرون بشيء من ذلك، بل هم يصدقون بما أنزل من عند الله، وبكلّنبي بعثه الله.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامَ دِينًا فَلَنْ يَقْبَلْ مِنْهُ﴾ الآية، أي من سلك طريقاً سوى ما شرعه الله، فلن يقبل منه ﴿وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد». وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا أبو سعيد مولى بنى هاشم، حدثنا عباد بن راشد، حدثنا الحسن، حدثنا أبو هريرة إذ ذاك ونحن بالمدينة، قال: قال رسول الله ﷺ «تجيء الأعمال يوم القيمة، فتجيء الصلاة فتقول: يا رب، أنا الصلاة؛ فيقول إنك على خير؛ وتجيء الصدقة فتقول: يا رب، أنا الصدقة فيقول إنك على خير، ثم يجيء الصيام فيقول: يا رب، أنا الصيام، فيقول: إنك على خير، ثم تجيء الأعمال كل ذلك يقول الله تعالى: إنك على خير، ثم يجيء الإسلام فيقول: يا رب، أنت السلام وأنا الإسلام، فيقول الله تعالى: إنك على خير، بك اليوم أخذ وبك أعطي، قال الله في كتابه ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلَامَ دِينًا فَلَنْ يَقْبَلْ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ تفرد به أحمد، قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن الإمام أحمد: عباد بن راشد ثقة، ولكن الحسن لم يسمع من أبي هريرة.

كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَنِهِمْ وَشَهَدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١﴾ أَوْلَئِكَ جَرَأُوهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٢﴾ خَلِدِينَ فِيهَا لَا يُخْفَفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنَظَّرُونَ ﴿٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ أَبْوَا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤﴾

(١) الآثار الواردة سابقاً في تفسير الطبرى ٣٣٤ / ٣ - ٣٣٥ .

(٢) مسند أحمد ٣٦٢ / ٢ .

قال ابن جرير^(١): حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع البصري حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالشرك، ثم ندم فأرسل إلى قومه أن سلوا لي رسول الله هل لي من توبة؟ فنزلت ﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم - إلى قوله - فإن الله غفور رحيم﴾ فأرسل إليه قومه فأسلم، وهكذا رواه النسائي والحاكم وابن حبان من طريق داود بن أبي هند به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وقال عبد الرزاق : أربأنا جعفر بن سليمان ، حدثنا حميد الأعرج ، عن مجاهد ، قال : جاء الحارث بن سويد فأسلم مع النبي ﷺ ، ثم كفر الحارث فرجع إلى قومه ، فأنزل الله فيه ﴿كيف يهدى الله قوماً كفروا بعد إيمانهم - إلى قوله - غفور رحيم﴾ قال : فحملها إليه رجل من قومه فقرأها عليه ، فقال الحارث : إنك - والله ما علمت - لصدوقي ، وإن رسول الله لأصدق منك ، وإن الله لأصدق الثلاثة ، قال : فرجع الحارث فأسلم فحسن إسلامه ^(٢) .

فقوله تعالى: «كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم
البيانات» أي قامت عليهم الحجج والبراهين على صدق ما جاءهم به الرسول، ووضع لهم
الأمر ثم ارتدوا إلى ظلمة الشرك، فكيف يستحق هؤلاء الهدایة بعدما تلبسوا به من العمایة،
ولهذا قال تعالى: «والله لا يهدي القوم الظالمين». ثم قال تعالى: «أولئك جزاؤهم أن عليهم
لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» أي يلعنهم الله، ويلعنهم خلقه، «خالدين فيها» أي في
اللعنة، «لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون» أي لا يفتر عنهم العذاب ولا يخفف عنهم
ساعة واحدة ثم قال تعالى: «إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم» وهذا
من لطفه وبره ورأفته ورحمته وعائدته على خلقه أن من تاب إليه، تاب عليه.

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ ۝ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا تُؤْمِنُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدٍ هُمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَابًا وَلَوْ أَفْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصْرٍ ۝

يقول تعالى متوجداً ومهدداً لمن كفر بعد إيمانه، ثم ازداد كفراً، أي استمر عليه إلى الممات، ومخيراً بأنهم لن تقبل لهم توبة عند الممات، كما قال تعالى: ﴿ولَيُسْتَأْتِيَ الْمُنْتَهَىٰ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرُوا أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ﴾ [النساء: ١٨]، ولهذا قال هنا ﴿لَنْ تَقْبُلَ تُوبَتِهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ أي الخارجون عن المنهج الحق إلى طريق الغي.

قال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن عبد الله بن زريع، حدثنا يزيد بن زريع حدثنا

٣٣٨ / ٣ تفسير الطبرى (١)

(٢) تفسير الطهري ٣٣٨-٣٣٩

داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن قوماً أسلموا ثم ارتدوا، فأرسلوا إلى قومهم يسألون لهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفَّارًا لَنْ تَقْبِلْ تُوبَتِهِمْ» وهكذا رواه، وإسناده جيد.

ثم قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا هُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَقْبِلْ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءَ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ» أي من مات على الكفر فلن يقبل منه خير أبداً، ولو كان قد أنفق ملء الأرض ذهباً فيما يراه قربة، كما سئل النبي ﷺ عن عبد الله بن جدعان وكان يقرى الضيف ويفك العاني ويطعم الطعام: هل ينفعه ذلك؟ فقال «لا، إنه لم يقل يوماً من الدهر: رب اغفر لي خططيتي يوم الدين» وكذلك لو افتدى بملء الأرض ذهباً ما قبل منه، كما قال تعالى: «وَلَا يَقْبِلْ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ» [آل عمران: ١٢٣] وقال «لَا يَبْعِثُ فِيهِ وَلَا خَلَالٌ» [إبراهيم: ٣١]، وقال «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنْ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جُمِيعًا وَمِثْلُهُ مَعَهُ لَيَفْتَدِوُهُ بَهُ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تَقْبِلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [المائدة: ٣٦]. ولهذا قال تعالى ههنا: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا هُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَقْبِلْ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءَ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ» فعطف «ولو افتدى» به على الأول، فدل على أنه غيره، وما ذكرناه أحسن من أن يقال: إن الواو زائدة، والله أعلم، ويقتضي ذلك أن لا ينقذه من عذاب الله شيء ولو كان قد أنفق مثل الأرض ذهباً، ولو افتدى نفسه من الله بملء الأرض ذهباً، بوزن جبالها وتلالها وترابها ورمالها وسهلها ووعرها وبرها وبحرها.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا حجاج، حدثني شعبة عن أبي عمران الجوني، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال «يقال للرجل من أهل النار يوم القيمة: أرأيت لو كان لك ما على الأرض من شيء، أكنت مفتدياً به؟ قال: فيقول: نعم، فيقول الله: قد أردت منك أهون من ذلك، قد أخذت عليك في ظهر أبيك آدم أن لا تشرك بي شيئاً، فأبكيت إلا أن تشرك» وهكذا أخرجه البخاري ومسلم.

طريق أخرى: وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا روح، حدثنا حماد عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول له: يا ابن آدم، كيف وجدت منزلك؟ فيقول: أي رب خير منزل، فيقول: سل وتمن، فيقول: ما أسأل ولا أتمنى إلا أن تردني إلى الدنيا فأقتل في سبيلك عشر مرار، لما يرى من فضل الشهادة، ويؤتى بالرجل من أهل النار فيقول له: يا ابن آدم، كيف وجدت منزلك؟ فيقول: يا رب شر منزل، فيقول له: أفتدي مني بطلاع^(٣) الأرض ذهباً؟ فيقول: أي رب نعم، فيقول: كذبت، قد سألك أقل من ذلك وأيسر

(١) مسنـد أـحمد / ١٢٧ / ٣.

(٢) مسنـد أـحمد / ١٣١ / ٣.

(٣) طلاع الأرض: ما يملؤها حتى يفيض عنها.

فلم تفعل، فيرد إلى النار».

ولهذا قال ﴿أولئك لهم عذاب أليم ومالهم من ناصرين﴾ أي وما لهم من أحد ينقذهم من عذاب الله ولا يجيرهم من أليم عقابه.

لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ عَلِيهِمْ حُسْنَمَا

روى وكيع في تفسيره عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون ﴿لن تناولوا البر﴾ قال: الجنة، وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا روح، حدثنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، سمع أنس بن مالك، يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالاً، وكان أحبابه إليه بيرحاء^(٢)، وكانت مستقبلة المسجد، وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما نزلت ﴿لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ قال أبو طلحة: يا رسول الله، إن الله يقول ﴿لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾، وإن أحب أموالي إلى بيرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برها وذرخها عند الله تعالى، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله، فقال النبي ﷺ، «يغ بغ ذاك مال رابع، ذاك مال رابع، وقد سمعت وأنا أرى أن تجعلها في الأقربين»، فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه، آخر جاه، وفي الصحيحين أن عمر قال يا رسول الله لم أصب مالاً قط هو أنفس عندي من سهمي الذي هو بخير، فما تأمرني به؟ قال: احبس الأصل وسل الشمرة» وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي عمرو بن حماس، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، قال: قال عبد الله: حضرتني هذه الآية ﴿لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ فذكرت ما أعطاني الله، فلم أجده شيئاً أحب إليّ من جارية لي رومية ، فقلت: هي حرفة لوجه الله، فلو أني أعود في شيء جعلته الله لنكحتها، يعني تزوجتها.

كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِّيَ إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنْزَلَ الْتُّورَةُ فَلَمْ يَأْتُوا بِالْتُّورَةِ فَأَنْتُلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَّ فَمَنْ أَنْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَسِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ

قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا هشام بن القاسم، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شهر، قال: قال

(١) مسنـد أـحمد ١٤١/٣

(٢) جاء في ضبطه أوجه كثيرة. ويقال: بيرحاء. وهو موضع بقرب المسجد في المدينة يعرف بقصربني جديلة. انظر معجم البلدان ١/٥٢٤.

(٣) مسنـد أـحمد ٢٧٨/١

ابن عباس حضرت عصابة من اليهود نبي الله ﷺ فقالوا: - حدثنا عن خلال نسألك عنهم لا يعلمون إلا نبي، قال: «سلوني عما شئتم، ولكن اجعلوا لي ذمة الله، وما أخذ يعقوب على بنيه، لشن أنا حدثكم شيئاً فعرفتموه لتتابعوني على الإسلام» قالوا: فذلك لك، قال: فسلوني عما شئتم. قالوا: أخبرنا عن أربع خلال: أخبرنا أي الطعام حرم إسرائيل على نفسه؟ وكيف ماء المرأة وماء الرجل؟ وكيف يكون الذكر منه والأخرى؟ وأخبرنا كيف هذا النبي الأمي في النوم، ومن ولية من الملائكة؟ فأخذ عليهم العهد لشن أخبرهم ليتابعنه، فقال: أنسدكم بالذى أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن إسرائيل مرض مرضًا شديداً طال سقمه، فنذر الله نذراً لشن شفاء الله من سقمه ليحرمن أحاب الطعام والشراب إليه، وكان أحاب الطعام إليه لحم الإبل، وأحب الشراب إليه ألبانها؟ فقالوا: اللهم نعم: قال: «اللهم اشهد عليهم». وقال أنسدكم بالله الذي لا إله إلا هو، الذي أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن ماء الرجل أبيض غليظ، وماء المرأة أصفر رقيق، فأيهما علا كان له الولد، والشبة بإذن الله إن علا ماء الرجل ماء المرأة كان ذكراً بإذن الله، وإن علا ماء المرأة ماء الرجل كان أنثى بإذن الله؟ قالوا: نعم. قال: «اللهم اشهد عليهم». وقال: «أنسدكم بالذى أنزل التوراة على موسى، هل تعلمون أن هذا النبي الأمي تنام عيناه، ولا ينام قلبه؟» قالوا: اللهم نعم. قال: «اللهم اشهد» قالوا: وأنت الآن فحدثنا من وليك من الملائكة؟ فعندتها نجامعةك ونفارقك قال: «إن ولبي جبريل ولم يبعث الله نبياً قط إلا وهو ولية، قالوا: فعندتها نفارقك، لو كان وليك غيره لتابعناك، فعند ذلك قال الله تعالى: «فَلَمَنْ كَانْ عَدُوًّا لِجَبَرِيلَ» [آل عمران: ٩٧] الآية، ورواه أحمد أيضاً عن حسين بن محمد عن عبد الحميد به.

طريق آخر: قال أبو أحمد^(١): حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا عبد الله بن الوليد العجلبي، عن بكير بن شهاب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أقبلت يهود إلى رسول الله ﷺ، فقالوا يا أبا القاسم، إنا نسألك عن خمسة أشياء، فإن أبأتنا بهن عرفنا أنكنبي واتبعناك، فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيه إذ قال **﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾** [القصص: ٢٨] قال «هاتوا» قالوا: أخبرنا عن علامة النبي قال: «تنام عيناه ولا ينام قلبه»، قالوا: أخبرنا كيف تؤثر المرأة، وكيف تذكر؟ قال: «يلتفي الماءان، فإذا علا ماء الرجل ماء المرأة، أذكرت، وإذا علا ماء المرأة أنشت» قالوا: أخبرنا ما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: كان يشتكى عرق النساء، فلم يوجد شيئاً يلائم إلا ألبان كذا وكذا - قال أبو أحمد: قال بعضهم: يعني الإبل - فحرم لحومها» قالوا: صدقت، قالوا: أخبرنا ما هذا الرعد؟ قال: «ملك من ملائكة الله عز وجل موكل بالسحاب بيده - أو في يديه - مخراق من نار يزجر به السحاب يسوقه حيث أمره الله عز وجل» قالوا: فما هذا الصوت الذي يسمع؟ قال «صوته». قالوا صدقت، إنما بقيت واحدة، وهي

التي نتابعت إن أخبرتنا بها، إنه ليس من نبي إلا له ملك يأتيه بالخبر فأخبرنا من صاحبك؟ قال: «جبريل عليه السلام»، قالوا: جبريل ذاك ينزل بالحرب والقتال والعذاب عدونا، لو قلت: ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر، لكان، فأنزل الله تعالى: ﴿فَلَمَنْ كَانَ عُدُوًّا لِجَبَرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَلَ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مَصْدِقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧] والأية بعدها.

وقد رواه الترمذى والنسائى، من حديث عبد الله بن الوليد العجلى به نحوه، وقال الترمذى: حسن غريب، وقال ابن جريج والعلوفى عن ابن عباس: كان إسرائىل عليه السلام - وهو يعقوب - يعترىء عرق النساء بالليل، وكان يقلقه ويزعجه عن النوم، ويقلع الوجع عنه بالنهار، فتنذر الله لئن عافاه الله لا يأكل عرقاً ولا يأكل ولد ما له عرق، وهكذا قال الصحاح والسدى، كما رواه وحکاه ابن جریر في تفسيره، قال: فاتبعه بنوه في تحريم ذلك استناناً به واقتداء بطريقه، قال: قوله ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ تَنْزَلَ التُّورَةَ﴾ أي حرم ذلك على نفسه من قبل أن تنزل التوراة.

قلت: ولهذا السياق بعدما تقدم مناسبتان إحداهما: أن إسرائىل عليه السلام حرم أحب الأشياء إليه وتركها الله، وكان هذا سائغاً في شريعتهم فله مناسبة بعد قوله ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبَرَ حَتَّى تَنْفَعُوا مَمَّا تَحْبُّونَ﴾ فهذا هو المشروع عندنا، وهو الإنفاق في طاعة الله مما يحبه العبد ويشهده، كما قال تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حِبَّه﴾ [آل عمران: ١٧٧] وقال تعالى: ﴿وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حِبَّه﴾ [الإنسان: ٨] الآية.

المناسبة الثانية: لما تقدم بيان الرد على النصارى، واعتقادهم الباطل في المسيح وتبيين زيف ما ذهبوا إليه وظهور الحق واليقين في أمر عيسى وأمه، كيف خلقه الله بقدرته ومشيئته وبعثه إلىبني إسرائىل يدعوا إلى عبادة ربه تبارك وتعالى، شرع في الرد على اليهود قبحهم الله تعالى وبيان أن النسخ الذي أنكروا وقوعه وجوازه قد وقع، فإن الله تعالى قد نص في كتابهم التوراة أن نوحأ عليه السلام لما خرج من السفينة، أباح الله له جميع دواب الأرض يأكل منها، ثم بعد هذا حرم إسرائىل على نفسه لحمان الإبل وألبانها فاتبعه بنوه في ذلك، وجاءت التوراة بتحريم ذلك، وأشياء أخرى زيادة على ذلك، وكان الله عز وجل قد أذن لآدم في تزويج بناته من بنيه، وقد حرم ذلك بعد ذلك ، وكان التسرى على الزوجة مباحاً في شريعة إبراهيم عليه السلام، وقد فعله إبراهيم في هاجر لما تسرى بها على سارة، وقد حرم مثل هذا في التوراة عليهم، وكذلك كان الجمع بين الأختين سائغاً، وقد فعله يعقوب عليه السلام جمع بين الأختين، ثم حرم عليهم ذلك في التوراة، وهذا كله منصوص عليه في التوراة عندهم، وهذا هو النسخ بعينه، فكذلك فليكن ما شرعه الله للمسيح عليه السلام، في إحلاله بعض ما حرم في التوراة، فما بالهم لم يتبعوه؟ بل كذبوا وخالفوه؟ وكذلك ما بعث الله به محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الدين

القويم، والصراط المستقيم، وملة أبيه إبراهيم، فما بالهم لا يؤمنون؟ ولهذا قال تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَمِ كَانَ حَلًا لِبْنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنْزَلَ التُّورَاةُ﴾ أي كان حلاً لهم، جميع الأطعمة قبل نزول التوراة إلا ما حرمه إسرائيل.

ثم قال تعالى: ﴿فَأَتَوْا بِالْتُّورَاةِ فَاتَّلُوْهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فإنها ناطقة بما قلناه ﴿فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذَبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أي فمن كذب على الله وادعى أنه شرع لهم السبت والتمسك بالتوراة دائمًا، وأنه لم يبعث نبياً آخر يدعو إلى الله بالبراهين والحجج بعد هذا الذي بناه من وقوع النسخ وظهور ما ذكرناه ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ثم قال تعالى: ﴿قُلْ صَدِقَ اللَّهُ﴾ أي قل يا محمد صدق الله فيما أخبر به وفيما شرعه في القرآن، ﴿فَاتَّبِعُوا مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ أي اتبعوا ملة إبراهيم التي شرعها الله في القرآن على لسان محمد ﷺ فإنه الحق الذي لا شك فيه ولا مرية، وهي الطريقة التي لم يأت نبي بأكمل منها ولا أبين ولا أوضح ولا أتم، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي هُدَانِي رَبِّي إِلَى صَرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * دِينًا قَيْمًا مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٠ - ١٦١] وقال تعالى: ﴿ثُمَّ أُوحِيَ إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مَلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣].

إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لِلَّذِي بِسَكَةَ مَبَارِكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ١١٧ فِيهِ مَا يَتَّسِعُ بَيْتَنَا مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ مَاءِنًا وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَنِ الْمَلَئِينَ ١١٨

يخبر تعالى أن أول بيت وضع للناس أي لعموم الناس لعبادتهم ونسكهم، يطوفون به، ويصلون إليه، ويعتكفون عنده ﴿للذي بسكة﴾ يعني الكعبة التي بناها إبراهيم الخليل عليه السلام الذي يزعم كل من طائفتي النصارى واليهود أنهم على دينه ومنهجه، ولا يحجبون إلى البيت الذي بناه عن أمر الله له في ذلك ونادي الناس إلى حجه، ولهذا قال تعالى: ﴿مباركاً﴾ أي وضع مباركاً ﴿وهدى للعالمين﴾.

وقد قال الإمام أحمد^(١): حدثنا سفيان عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قلت يا رسول الله، أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال: «المسجد الحرام». قلت: ثم أي؟ قال: «المسجد الأقصى». قلت: كم بينهما؟ قال: «أربعون سنة». قلت: ثم أي؟ قال: «ثم حيث أدركت الصلاة فصل فكلها مسجد» وأخرجه البخاري ومسلم من حديث الأعمش به.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا سعيد بن سليمان، عن

شريك ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن علي رضي الله عنه في قوله تعالى : «إن أول بيت وضع للناس للذي بيكة مباركاً» قال : كانت البيوت قبله ، ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله .

وحدثنا أبي ، حدثنا الحسن بن الربيع ، حدثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن خالد بن عريرة ، قال : قام رجل إلى علي رضي الله عنه ، فقال : ألا تحدثني عن البيت ، أهو أول بيت وضع في الأرض ؟ قال : لا ، ولكنه أول بيت وضع فيه البركة مقام إبراهيم ، ومن دخله كان آمناً ، وذكر تمام الخبر في كيفية بناء إبراهيم البيت ، وقد ذكرنا ذلك مستقصى في أول سورة البقرة فأغنى عن إعادته هنا ، وزعم السدي أنه أول بيت وضع على وجه الأرض مطلقاً ، وال الصحيح قول علي رضي الله عنه . فاما الحديث الذي رواه البيهقي في بناء الكعبة في كتابه دلائل النبوة من طريق ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً «بعث الله جبريل إلى آدم وحواء ، فأمرهما ببناء الكعبة ، فبناه آدم ، ثم أمر بالطواف به ، وقيل له : أنت أول الناس ، وهذا أول بيت وضع للناس» فإنه كما ترى من مفردات ابن لهيعة وهو ضعيف . والأشباه ، والله أعلم ، أن يكون هذا موقعاً على عبد الله بن عمرو ، ويكون من الزاملتين^(١) اللتين أصحابهما يوم اليرموك من كلام أهل الكتاب .

وقوله تعالى : «للذي بيكة» بكرة من أسماء مكة على المشهور ، قيل : سميت بذلك لأنها تبكي أعناق الظلمة والجبارية بمعنى أنهم يذلون بها ويختضعون عندها وقيل : لأن الناس يتباكون فيها أي يزدحمون . قال قتادة : إن الله بك به الناس جميعاً ، فيصلني النساء أمام الرجال ولا يفعل ذلك ببلد غيرها ، وكذا روي عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وعمرو بن شعيب ومقاتل بن حيان . وذكر حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنه ، قال : مكة من الفج إلى التنعيم ، وبكرة من البيت إلى الطحاء ، وقال شعبة ، عن المغيرة ، عن إبراهيم : بكرة البيت والمسجد ، وكذا قال الزهرى . وقال عكرمة ، في رواية ، وميمون بن مهران : البيت وما حوله بكرة ، وما وراء ذلك مكة . وقال أبو صالح وإبراهيم التخعي وعطاء العوفي ومقاتل بن حيان : بكرة موضع البيت وما سوى ذلك مكة ، وقد ذكروا لمكة أسماء كثيرة : مكة ، وبكرة ، والبيت العتيق ، والبيت الحرام ، والبلد الأمين ، والمأمون ، وأم رحم ، وأم القرى ، وصلاح ، والعرش على وزن بدر ، والقادس لأنها تظهر من الذنوب ، والمقدسة ، والناسة بالنون ، وبالباء أيضاً والحاطمة ، والننسنة ، والرأس ، وكوثاء والبلدة ، والبنية ، والكعبة^(٢) .

وقوله تعالى : «فيه آيات بینات» أي دلالات ظاهرة أنه من بناء إبراهيم ، وأن الله عظمه

(١) الزاملة : ما يحمل عليه من الإبل وغيرها . ولعل المراد هنا : حمل زاملتين أصحابهما الخ . . .

(٢) انظر الآثار الواردة في معاني «بكرة» في الدر المثور للسيوطى ٩٣ / ٢ - ٩٤ .

وشرفة، ثم قال تعالى: «**مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ**» يعني الذي لما ارتفع البناء استعان به على رفع القواعد منه والجدران، حيث كان يقف عليه ويناوله إسماعيل، وقد كان ملتصقاً بجدار البيت حتى أخره عمر بن الخطاب رضي الله عنه في إمارته إلى ناحية الشرق بحيث يتمكن الطواف منه، ولا يشوشون على المصليين عنده بعد الطواف، لأن الله تعالى قد أمرنا بالصلاحة عنده حيث قال: «**وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَصْلِي**» [البقرة: ١٢٥] وقد قدمتنا الأحاديث في ذلك فأغنى عن إعادةتها هنا، والله الحمد والمنة.

وقال العوفي عن ابن عباس في قوله «**فِيهِ آيَاتٌ بَيْنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ**» أي فمنهـنـ مقام إبراهيم والمشـعـرـ. وقال مجاهد: أثر قدميه في المقام آية بيـنةـ، وكذا روـيـ عن عمر بن عبد العزيز والحسن وقتادة والسدي ومقاتل بن حيان وغيرـهمـ، وقال أبو طالب في قصـيدـتهـ اللامـيةـ المشـهـورـةـ: [الـطـوـيلـ]

وـمـوـطـءـ إـبـراهـيمـ فـي الصـخـرـ رـطـبـةـ عـلـى قـدـمـيـهـ حـافـيـاـ غـيرـ نـاعـلـيـ

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد وعمرو الأودي، قالا: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، في قوله تعالى: «**مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ**» قال: الحرم كله مقام إبراهيم، ولفظ عمرو: الحجر كله مقام إبراهيم، وروي عن سعيد بن جبير أنه قال: الحج مقام إبراهيم هكذا رأيته في النسخة، ولعله الحجر كله مقام إبراهيم، وقد صرـحـ بذلك مجاهـدـ.

وقولـهـ تعالىـ: «**وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا**» يعني حرم مكة إذا دخلـهـ الخـافـيـ يـأـمـنـ منـ كلـ سـوءـ، وكذلكـ كانـ الـأـمـرـ فيـ حـالـ الـجـاهـلـيـةـ، كماـ قالـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ وـغـيرـهـ: كـانـ الرـجـلـ يـقـتـلـ فـيـ فـيـ عـنـقـهـ صـوـفـةـ وـيـدـخـلـ الـحـرـمـ، فـيـلـقـاهـ اـبـنـ الـمـقـتـولـ فـلاـ يـهـيـجـهـ حتـىـ يـخـرـجـ. وـقـالـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ: حـدـثـنـاـ أـبـوـ سـعـيدـ الـأـشـجـ، حـدـثـنـاـ أـبـوـ يـحـيـيـ التـشـمـيـ، عـنـ عـطـاءـ، عـنـ سـعـيدـ بـنـ جـبـيرـ، عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ: «**وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا**» قالـ: مـنـ عـادـ بـالـبـيـتـ أـعـادـهـ الـبـيـتـ، وـلـكـنـ لـاـ يـؤـرـىـ وـلـاـ يـطـعـمـ وـلـاـ يـسـقـىـ، فـإـذـاـ خـرـجـ أـخـذـ بـذـنـبـهـ، وـقـالـ اللهـ تـعـالـيـ: «**أَوْلَمْ يـرـوـاـ أـنـاـ جـعـلـنـاـ حـرـمـاـ آمـنـاـ** وـيـتـخـطـفـ النـاسـ مـنـ حـوـلـهـمـ» [العنـكـبـوتـ: ٦٧]، وـقـالـ تـعـالـيـ: «**فَلـيـعـبـدـوـ رـبـ هـذـاـ الـبـيـتـ الـذـيـ أـطـعـمـهـ مـنـ جـوـعـ وـآمـنـهـ مـنـ خـوفـ**» [قـرـيـشـ: ٤] وـحتـىـ إـنـهـ مـنـ جـمـلـةـ تـحـرـيـمـهـ حـرـمـةـ اـصـطـيـادـ صـيـدـهـاـ وـتـنـفـيرـهـ عنـ أـوـكـارـهـ، وـحـرـمـةـ قـطـعـ شـجـرـهاـ وـقـلـعـ حـشـيشـهـاـ، كـماـ ثـبـتـ الـأـحـادـيـثـ وـالـأـثـارـ فـيـ ذـلـكـ عـنـ جـمـاعـةـ مـرـفـوـعـاـ وـمـوـقـوـفـاـ. فـفـيـ الصـحـيـحـيـنـ وـالـلـفـظـ لـمـسـلـمـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ، قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ يومـ الفـتـحـ فـتـحـ مـكـةـ «**لـاـ هـجـرـةـ وـلـكـنـ جـهـادـ وـنـيـةـ**، وـإـذـاـ سـتـفـرـتـ فـانـفـرـوـاـ»^(١) وـقـالـ يومـ الفـتـحـ فـتـحـ مـكـةـ «**إـنـ هـذـاـ الـبـلـدـ حـرـمـهـ اللهـ يـوـمـ خـلـقـ السـمـوـاتـ**

(١) صحيح البخاري (إيمان باب ٤١ وصيـدـ بـابـ ١٠ وجـهـادـ بـابـ ١) وـصـحـيـحـ مـسـلـمـ (جـهـادـ حـدـيـثـ ٢) وـسـنـنـ التـرمـذـيـ (سـيـرـ بـابـ ٣٢).

والأرض، فهو حرام بحرمة الله، إلى يوم القيمة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا في ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيمة لا يعوض شوكه، ولا ينفر صيده، ولا تلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلي خلاها» فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذخر فإنه لقينهم ولبيوتهم، فقال «إلا الإذخر»^(١)، ولهما عن أبي هريرة مثله أو نحوه.

ولهما والللهظ لمسلم أيضاً عن أبي شريح العدوبي أنه قال لعمرو بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة: أذن لي أيها الأمير أن أحدهك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح سمعته أدناني ووعاه قلبي، وأبصرته عيناي حين تكلم به، إنه حمد الله وأثنى عليه، ثم قال «إن مكة حرمتها الله، ولم يحررها الناس، فلا يحل لاميء يوماً يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً، ولا يعوض بها شجرة، فإن أحد ترخص بقتل رسول الله ﷺ فيها فقولوا له إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم، وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس فليبلغ الشاهد الغائب». فقيل لأبي شريح: ما قال لك عمرو؟ قال: أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إن الحرم لا يعذ عاصياً، ولا فاراً بدم، ولا فاراً بخزية.

وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح» رواه مسلم. وعن عباد الله بن عدي بن الحمراء الزهري أنه سمع رسول الله ﷺ وهو واقف بالحَزُورَة بسوق مكة، يقول «والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولو لا أني أخرجت منك ما خرجمت». رواه الإمام أحمد^(٢)، وهذا لفظه، والترمذى والنسائى وابن ماجه، وقال الترمذى: حسن صحيح، وكذا صحيح من حديث ابن عباس نحوه وروى أحمد عن أبي هريرة نحوه.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا بشر بن آدم ابن بنت أزهر السمان، حدثنا أبو عاصم، عن زريق بن مسلم الأعمى مولىبني مخزوم، حدثني زياد ابن أبي عياش، عن يحيى بن جعدة بن هبيرة في قوله تعالى: «ومن دخله كان آمناً» قال: آمناً من النار. وفي معنى هذا القول الحديث الذى رواه البىهقى: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، حدثنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن سليمان الواسطي، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا ابن المؤمل عن ابن محيسن، عن عطاء، عن عبد الله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «من دخل البيت دخل في حسنة، وخرج من سيئة، وخرج مغفوراً له» ثم قال: تفرد به عبد الله بن المؤمل، وليس بالقوى.

(١) صحيح البخاري (حج باب ٤٣ وصيد باب ٨) وصحيح مسلم (حج حديث ٤٤٥) وسنن النسائي (مناسك باب ١١٠) ومستند أحمد (٢٥٩/١).

(٢) مستند أحمد ٣٠٥/٤.

وقوله «وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حَجَّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» هذه آية واجب الحج عند الجمهور. وقيل: بل هي قوله «وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» [البقرة: ١٩٦]، والأول أظهر. وقد وردت الأحاديث المتعددة بأنه أحد أركان الإسلام ودعائمه وقواعديه، وأجمع المسلمين على ذلك إجماعاً ضرورياً، وإنما يجب على المكلف في العمر مرة واحدة بالنص والإجماع.

قال الإمام أحمد^(١) رحمه الله: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا الريبع بن مسلم القرشي، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال «أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا» فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ «لو قلت نعم لوجبتم ولما استطعتم» ثم قال «ذروني ما ترకتم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه»، ورواه مسلم^(٢) عن زهير بن حرب عن يزيد بن هارون به نحوه.

وقد روى سفيان بن حسين وسليمان بن كثير وعبد الجليل بن حميد ومحمد بن أبي حفصة عن الزهري، عن أبي سنان الدؤلي واسميه يزيد بن أممية، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس إن الله كتب عليكم الحج» فقام الأقرع بن حابس، فقال: يا رسول الله أفي كل عام؟ فقال «لو قلتها لوجبتم ولو وجبت لم ت عملوا بها ولم تستطعوا أن تعملوا بها، الحج مرة فمن زاد فهو تطوع» رواه أحمد^(٣) وأبو داود والنسائي وابن ماجه، والحاكم من حديث الزهري به، ورواه شريك عن سمак عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه. وروي من حديث أسامة بن يزيد.

قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا منصور بن وردان عن علي بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن أبي البختري، عن علي رضي الله عنه، قال: لما نزلت «وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حَجَّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» قالوا: يا رسول الله في كل عام؟ فسكت، قالوا: يا رسول الله في كل عام؟ قال «لا، ولو قلت نعم لوجبتم»، فأنزل الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تَبَدَّلْ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ» [المائدة: ١٠١] وكذا رواه الترمذى وابن ماجه والحاكم من حديث منصور بن وردان به، ثم قال الترمذى، حسن غريب، وفيما قال نظر، لأن البخارى قال: لم يسمع أبو البختري من علي.

وقال ابن ماجه: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا محمد بن أبي عبيدة عن أبيه،

(١) مسند أحمد ٥٠٨/٢.

(٢) صحيح مسلم (حج حديث ٤١٢).

(٣) مسند أحمد ١/٢٩٠.

(٤) مسند أحمد ١/١١٣.

عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس بن مالك، قال: قالوا: يا رسول الله، الحج في كل عام؟ قال «لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لم تقوموا بها، ولو لم تقوموا بها، لعذبتم»^(١). وفي الصحيحين من حديث ابن جريج عن عطاء، عن جابر، عن سراقة بن مالك، قال: يا رسول الله، متعتننا هذه لعامنا هذا، ألم للأبد؟ قال «لا، بل للأبد». وفي رواية «بل للأبد».

وفي مسنن الإمام أحمد وسنن أبي داود من حدث واقد بن أبي واقد الليثي عن أبيه أن رسول الله ﷺ، قال لنسائه في حجته هذه «ثم ظهور الحصر - يعني ثم الزمان ظهور الحصر - ولا تخرجن من البيوت».

وأما الاستطاعة فأقسام: تارة يكون الشخص مستطiuًا بنفسه، وتارة بغيره كما هو مقرر في كتب الأحكام، قال أبو عيسى الترمذى: حدثنا عبد بن حميد، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إبراهيم بن يزيد، قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قام رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: من الحاج يا رسول الله؟ قال: «الشعث التفل»^(٢)، فقام آخر فقال: أي الحج أفضل يا رسول الله؟ قال: «الحج والثّج»^(٣)، فقام آخر فقال: ما السبيل يا رسول الله؟ قال: «الزاد والراحلة»، وهكذا رواه ابن ماجه من حديث إبراهيم بن يزيد وهو الحوزي، قال الترمذى: ولا نعرف إلا من حديثه، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه، كذا قال ههنا وقال في كتاب الحج: هذا حديث حسن. لا يشك أن هذا الإسناد رجاله كلهم ثقات سوى الحوزي هذا، وقد تكلموا فيه من أجل هذا الحديث، لكن قد تابعه غيره.

فقال ابن أبي حاتم: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي، عن محمد بن عباد بن جعفر، قال: جلست إلى عبد الله بن عمر، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال له: ما السبيل؟ قال «الزاد والراحلة» وهكذا رواه ابن مردويه من رواية محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير به ثم قال ابن أبي حاتم: وقد روی عن ابن عباس وأنس والحسن ومجاحد وعطاء وسعيد بن جبير والربيع بن أنس وقيادة نحو ذلك، وقد روی هذا الحديث من طرق أخرى من حديث أنس وعبد الله بن عباس وابن مسعود وعائشة كلها مرفوعة، ولكن في أسانيدها مقابلاً كما هو مقرر في كتاب الأحكام، والله أعلم. وقد اعتنى الحافظ أبو بكر بن مردويه بجمع طرق هذا الحديث.

(١) سنن ابن ماجه (مناسك باب ٢).

(٢) الشعث التفل: الذي ترك استعمال الطيب.

(٣) العجّ: رفع الصوت بالتألية. والثّج: سيلان دماء الهدي والأضاحي.

ورواه الحاكم من حديث قتادة عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس أن رسول الله ﷺ سئل عن قول الله عز وجل «من استطاع إليه سبيلاً» فقيل: ما السبيل؟ قال «الزاد والراحلة»، ثم قال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجا.

وقال ابن جرير^(١): حدثني يعقوب، حدثنا ابن علي عن يونس، عن الحسن، قال قرأ رسول الله ﷺ «ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً» فقالوا: يا رسول الله ما السبيل؟ قال «الزاد والراحلة»، ورواه وكيع في تفسيره عن سفيان، عن يونس به.

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا عبد الرزاق، أئبنا الثوري، عن إسماعيل وهو أبو إسرائيل الملائقي، عن فضيل، يعني ابن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «تعجلوا إلى الحج - يعني الفريضة - فإن أحدكم لا يدرى ما يعرض له». وقال أحمد^(٣) أيضاً: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحسن بن عمرو الفقيمي، عن مهران بن أبي صفوان، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «من أراد الحج فليتعجل» ورواه أبو داود عن مسدد عن أبي معاوية الضرير به.

وقد روى ابن جبير عن ابن عباس في قوله «من استطاع إليه سبيلاً» قال: من ملك ثلثمائة درهم فقد استطاع إليه سبيلاً، وعن عكرمة مولاه أنه قال: السبيل الصحة وروي وكيع بن الجراح عن أبي جناب يعني الكلبي عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس، قال «من استطاع إليه سبيلاً» قال «الزاد والبعير».

وقوله تعالى: «ومن كفر فإن الله غني عن العالمين» قال ابن عباس ومجاحد وغير واحد: أي ومن جحد فريضة الحج فقد كفر والله غني عنه.

وقال سعيد بن منصور عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن عكرمة، قال: لما نزلت «ومن يتغىظ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه» [آل عمران: ٨٥] قالت اليهود: فنحن مسلمون، قال الله عز وجل: فاختصهم فحجهم، يعني فقال لهم النبي ﷺ «إن الله فرض على المسلمين حج البيت من استطاع إليه سبيلاً» فقالوا: لم يكتب علينا وأبوا أن يحجوا، قال الله تعالى: «ومن كفر فإن الله غني عن العالمين» وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد نحوه.

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود، حدثنا مسلم بن إبراهيم، وشاذ بن فياض، قالا: حدثنا هلال أبو هاشم الخراساني، حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن الحارث، عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «من

(١) تفسير الطبرى / ٣ / ٢٦٤.

(٢) مستند أحمد / ٢ / ٣١٣.

(٣) مستند أحمد / ١ / ٢٢٥.

ملك زاداً وراحلة ولم يحج بيته، فلا يضره مات يهودياً أو نصريانياً، ذلك بأن الله قال: ﴿وَلِلّٰهِ عٰلٰى النّاسِ حجٌّ الْبَيْتُ مِنْ اسْتِطاعَةِ إِلٰيْهِ سَبِيلًا﴾ * ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ﴿﴾.

ورواه ابن جرير^(١) من حديث مسلم بن إبراهيم به، وهكذا رواه ابن أبي حاتم عن أبي زرعة الرازبي: حدثنا هلال بن فياض، حدثنا هلال أبو هاشم الخراساني، فذكره بإسناده مثله، ورواه الترمذى عن محمد بن يحيى القطعى عن مسلم بن إبراهيم، عن هلال بن عبد الله مولى ربيعة بن عمرو بن مسلم الباهلى به، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، وهلال مجھول، والحارث يضعف في الحديث. وقال البخارى: هلال هذا منكر الحديث. وقال ابن عدي: هذا الحديث ليس بمحفوظ.

وقد روى أبو بكر الإسماعيلي الحافظ من حديث أبي عمرو الأوزاعي: حدثني إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، حدثني عبد الرحمن بن غنم أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: من أطاق الحج فلم يحج، فسواء عليه يهودياً مات أو نصريانياً، وهذا إسناد صحيح إلى عمر رضي الله عنه.

وروى سعيد بن منصور في سنته عن الحسن البصري، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار فينظروا كل من كان له جدة^(٢) فلم يحج، فيضربوا عليهم الجزية ما هم ب المسلمين، ما هم ب المسلمين.

قُلْ يَأْهَلُ الْكِتَبِ لَمْ تَكُفُّرُونَ بِعِيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ قُلْ يَأْهَلُ الْكِتَبِ لَمْ تَصُدُّوْنَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ ءاْمَنَ بَعْنَوْنَاهُ عَوْجًا وَآتَمْ شَهْدَاءَ وَمَا اللَّهُ بِعَنْفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾

هذا تعنيف من الله تعالى للكفراً أهل الكتاب على عنادهم للحق، وكفراً لهم بأيات الله، وصدراً عن سبيل الله من أراده من أهل الإيمان بجهدهم وطاقتهم، مع علمهم بأن ما جاء به الرسول حق من الله، بما عندهم من العلم عن الأنبياء الأقدمين وال vad السادة المرسلين صلوات الله وسلماته عليهم أجمعين، وما بشروا به ونوهوا به من ذكر النبي الأمي الهاشمي العربي المكي سيد ولد آدم، وخاتم الأنبياء، رسول رب الأرض والسماء، وقد توعدهم الله على ذلك، وأخبر بأنه شهيد على صنيعهم ذلك بما خالفوا ما بأيديهم عن الأنبياء ومعاملتهم الرسول المبشر به بالتكذيب والجحود والعناد، فأخبر تعالى أنه ليس بغافل عما يعملون، أي وسيجزيهم على ذلك يوم لا ينفع مال ولا بنون.

يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا إِنْ تُطِيعُوا فِرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُتُوا الْكِتَبَ يُرِدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَفَرِينَ ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ

(١) تفسير الطبرى ٣٦٤ / ٣

(٢) الجدة (بكسر أوله وتحقيق الدال المفتوحة): المال.

تَكْفِرُونَ وَأَنْتُمْ تُشَتَّلُ عَيْنَكُمْ إِذَا يَأْتِيَ اللَّهُ وَفِيهِمْ رَسُولٌ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطِ

مُسْتَقِيمٍ

يحذر تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أن يطعوا طائفة من أهل الكتاب الذين يحسدون المؤمنين على ما آتاهم الله من فضله وما منحهم به من إرسال رسوله، كما قال تعالى: «وَذَكَرَ كثيرون من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم» [البقرة: ١٠٩] الآية، وهكذا قال هنا «إن تطعوا فريقاً من الذين أتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين» ثم قال تعالى: «وَكَيْفَ تَكْفِرُونَ وَأَنْتُمْ تُتَلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيهِمْ رَسُولٌ» يعني أن الكفر بعيد منكم وحاشاكم منه، فإن آيات الله تنزل على رسوله ليلاً ونهاراً، وهو يتلوها عليكم ويبلغها إليكم، وهذا كقوله تعالى: «وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَدُعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخْذَ مِنْكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» [الحديد: ٨]. وكما جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال لأصحابه يوماً «أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَعْجَبُ إِلَيْكُمْ إِيمَانًا؟» قالوا: الملائكة. قال: «وَكَيْفَ لَا يُؤْمِنُونَ وَهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ؟» وذكروا الأنبياء، قال «وَكَيْفَ لَا يُؤْمِنُونَ وَالوَحْيُ يَنْزَلُ عَلَيْهِمْ؟» قالوا: فنحن. قال «وَكَيْفَ لَا تُؤْمِنُونَ وَأَنَا بَيْنَ أَنْظَهُوكُمْ؟» قالوا: فـأـيـ النـاسـ أـعـجـبـ إـيمـانـاـ؟ قال «قـوـمـ يـجـئـونـ مـنـ بـعـدـ كـمـ يـجـدـونـ صـحـفاـ يـؤـمـنـونـ بـمـاـ فـيـهـاـ» وقد ذكرت سند هذا الحديث والكلام عليه في أول شرح البخاري، والله الحمد.

ثم قال تعالى: «وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ» أي ومع هذا فالاعتصام بالله والتوكيل عليه هو العمدة في الهدایة، والعدة في مباعدة الغواية، والوسيلة إلى الرشاد، وطريق السداد وحصول المراد.

يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَآمَنُوا أَنَّهُمْ أَنَّهُمْ حَقُّ الْقَاتِلِهِ وَلَا مَوْلَى إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ وَأَعْتَصَمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا وَإِذَا كُرِروا يَعْمَلُ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذَا كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَالَّذِي يَنْهَا قُلُوبُكُمْ فَاصْبِرُوهُمْ يَنْعَمِهِ إِخْرَاجُهُمْ وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَاعَ حَفْرَةٍ مِّنَ الْأَرْضِ فَأَنْقَذَكُمْ مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ إِيمَانَهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن عن سفيان وشعبة عن زيد اليامي، عن مرة، عن عبد الله هو ابن مسعود «اتقوا الله حق تقائه» قال: أن يطاع فلا يعصى، وأن يذكر فلا ينسى، وأن يشكراً فلا يكفر، وهذا إسناد صحيح موقوف، وقد تابع مرة عليه عمرو بن ميمون عن ابن مسعود.

وقد رواه ابن مردويه من حديث يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب، عن سفيان الثوري، عن زيد، عن مرة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا الله حق تقائه»: أن يطاع فلا يعصى، ويشكراً فلا يكفر، ويذكر فلا ينسى، وكذا رواه الحاكم في مستدركه من حديث مسعود عن زيد، عن مرة، عن ابن مسعود مرفوعاً، فذكره، ثم قال: صحيح على شرط

الشيفين، ولم يخرجا، كذا قال، والأظهر أنه موقوف، والله أعلم.

ثم قال ابن أبي حاتم: وروي نحوه عن مرة الهمданى والربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون وإبراهيم النخعى وطاوس والحسن وقتادة وأبى سنان والسدى، نحو ذلك. وروي عن أنس أنه قال: لا يتقى الله العبد حق تقاته حتى يخزن لسانه.

وقد ذهب سعيد بن جير وأبو العالية، والربيع بن أنس وقتادة ومقاتل بن حيان وزيد بن أسلم والسدى وغيرهم إلى أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: «فاقتوا الله ما استطعتم» [التغابن: ١٦] وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: «فاقتوا الله حق تقاته» قال: لم تنسخ، ولكن «حق تقاته» أن يجاهدوا في سبيله حق جهاده ولا تأخذهم في الله لومة لائم، ويقوموا بالقسط ولو على أنفسهم وأباائهم وأبنائهم.

وقوله تعالى: «ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون» أي حافظوا على الإسلام في حال صحتكم وسلامتكم لتموتوا عليه، فإن الكريم قد أجرى عادته بكرمه أنه من عاش على شيء مات عليه، ومن مات على شيء بعث عليه، فعياذًا بالله من خلاف ذلك.

قال الإمام أحمد^(١): حدثنا روح، حدثنا شعبة، قال: سمعت سليمان عن مجاهد: أن الناس كانوا يطوفون بالبيت وابن عباس جالس معه محجن، فقال: قال رسول الله ﷺ «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون»، ولو أن قطرة من الزقوم قطرت لأمرأة على أهل الأرض عيشتهم، فكيف بمن ليس له طعام إلا الزقوم؟» وهكذا رواه الترمذى والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه من طريق عن شعبة به وقال الترمذى: حسن صحيح، وقال الحاكم: على شرط الشيفين، ولم يخرجا.

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ «من أحب أن يزحر عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمّن بالله واليوم الآخر، ويأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه».

وقال الإمام أحمد^(٣) أيضًا: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل موته بثلاث «لا يموتن»^(٤) أحدهم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل» ورواه مسلم من طريق الأعمش به.

(١) مسند أحمد ٣٠١/١.

(٢) مسند أحمد ١٩٢/٢.

(٣) مسند أحمد ٥١٣/٣.

(٤) في المسند «ألا لا يموتن».

وقال الإمام أحمد^(١): حديثنا حسن بن موسى، حديثنا ابن لهيعة، حديثنا أبو يونس عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال «إن الله قال: أنا عند ظن عبدي بي، فإن ظن بي خيراً فله، وإن ظن شراً فله»، وأصل هذا الحديث ثابت في الصحيحين من وجه آخر عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «يقول الله: أنا عند ظن عبدي بي».

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حديثنا محمد بن عبد الملك القرشي، حديثنا جعفر بن سليمان عن ثابت وأحسبه عن أنس، قال: كان رجل من الأنصار مريضاً، فجاءه النبي ﷺ يعوده، فوافقه في السوق فسلم عليه، فقال له «كيف أنت يا فلان»؟ قال: بخير يا رسول الله، أرجو الله وأخاف ذنبوي، فقال رسول الله ﷺ «لا يجتمعان في قلب عبد في هذا الموطن إلا أعطاهم الله ما يرجو وآمنه مما يخاف»، ثم قال: لا نعلم رواه عن ثابت غير جعفر بن سليمان، وهكذا رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه من حدثيه، ثم قال الترمذى: غريب، وقد رواه بعضهم عن ثابت مرسلاً.

فأما الحديث الذى رواه الإمام أحمد^(٢): حديثنا محمد بن جعفر، حديثنا شعبة عن أبي بشر، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام، قال: بايعت رسول الله ﷺ أن لا أخر إلا قائماً، ورواه النسائى في سنته عن إسماعيل بن مسعود عن خالد بن الحارث عن شعبة به، وترجم عليه فقال (باب كيف يخر للسجود)، ثم ساقه مثله فقيل: معناه أن لا أموت إلا مسلماً، وقيل: معناه أن لا أقتل إلا مقبلاً غير مدبر وهو يرجع إلى الأول.

وقوله تعالى: «واعتصموا بحبل الله جمِيعاً ولا تفرقوا» قيل «بحبل الله» أي بعهد الله، كما قال في الآية بعدها «ضربت عليهم الذلة أينما ثقروا إلا بحبل من الله وحبل من الناس» [آل عمران: ١١٢] أي بعهد وذمة، وقيل «بحبل من الله» يعني القرآن كما في حديث الحارث الأعور عن علي مروعاً في صفة القرآن «هو حبل الله المتين وصراطه المستقيم».

وقد ورد في ذلك حديث خاص بهذا المعنى، فقال الإمام الحافظ أبو جعفر الطبرى^(٣): حديثنا سعيد بن يحيى الأموي، حديثنا أسباط بن محمد عن عبد الملك بن أبي سليمان العَرَزمي عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ «كتاب الله هو حبل الله الممدود من السماء إلى الأرض».

وروى ابن مردويه من طريق إبراهيم بن مسلم الهجري عن أبي الأحوص، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «إن هذا القرآن هو حبل الله المتين، وهو النور المبين»

(١) مسند أحمد / ٣٩١ / ٢

(٢) مسند أحمد / ٤٠٢ / ٣

(٣) تفسير الطبرى / ٣٧٩ / ٣

وهو الشفاء النافع، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن اتبعه»، وروي من حديث حذيفة وزيد بن أرقم نحو ذلك. وقال وكيع: حدثنا الأعمش عن أبي وايل قال: قال عبد الله: إن هذا الصراط محتضر يحضره الشياطين. يا عبد الله هذا الطريق، هلم إلى الطريق فاعتصموا بحبل الله فإن حبل الله القرآن.

وقوله: «ولاتنفروا» أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة، وقد وردت الأحاديث المتعددة بالنهي عن التفرق، والأمر بالاجتماع والائتلاف، كما في صحيح مسلم من حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال «إن الله يرضى لكم ثلاثة، ويستخط لكم ثلاثة، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جمِيعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من لا يأبه أمركم، ويستخط لكم ثلاثة: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»^(١) وقد ضمنت لهم العصمة عند اتفاقهم من الخطأ، كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة أيضاً، وحيف عليهم الافتراق والاختلاف، وقد وقع ذلك في هذه الأمة فافترقوا على ثلات وسبعين فرقة، منها فرقة ناجية إلى الجنة ومسلمة من عذاب النار، وهم الذين على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه.

وقوله تعالى: «واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً» إلى آخر الآية، وهذا السياق في شأن الأوس والخزرج، فإنه قد كان بينهم حروب كثيرة في الجاهلية، وعداوة شديدة وضغائن وإحن وذحول^(٢)، طال بسببها قتالهم والواقع بينهم، فلما جاء الله بالإسلام، فدخل فيه من دخل منهم، صاروا إخواناً متحابين بجلال الله، متواصلين في ذات الله، متعاونين على البر والتقوى، قال الله تعالى: «هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم لو أنفقتم ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم، ولكن الله أله بيئهم» [الأفال: ٦٣] إلى آخر الآية، وكانوا على شفا حفرة من النار بسبب كفرهم، فأنقذهم الله منها أن هداهم للإيمان، وقد امتن عليهم بذلك رسول الله ﷺ يوم عاشر حنين، فعتب من عتب منهم، بما فضل عليهم في القسم، بما أراه الله خطبهم فقال «يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالاً فهذاكم الله بي. وكتم متفرقين فألقكم الله بي، وعاللة فأغناكم الله بي؟» فكلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمن. وقد ذكر محمد بن إسحاق بن يسار وغيره: أن هذه الآية نزلت في شأن الأوس والخزرج، وذلك أن رجلاً من اليهود مَرَّ بملأ من الأوس والخزرج، فسأله ما هم عليه من الاتفاق والألفة، فبعث رجلاً معه وأمره أن يجلس بينهم ويذكرهم ما كان من حروبهم يوم بعاث وتلك الحروب، ففعل، فلم يزل ذلك دأبه، حتى حميت نفوس القوم، وغضب بعضهم على بعض، وتناوروا ونادوا بشعارهم وطلبووا أسلحتهم

(١) صحيح مسلم (أقضية حديث ١٠) وموطأ مالك (كلام حديث ٢٠).

(٢) الذحول: الأحقاد والعداوات.

وتواعدوا إلى الحرة، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأتاهم فجعل يسكنهم ويقول «أبدعواي الجاهلية وأنا بين أظهركم؟» وتلا عليهم هذه الآية، فندموا على ما كان منهم واصطلحوا وتعانقوا وألقوا السلاح رضي الله عنهم^(١). وذكر عكرمة أن ذلك نزل فيهم حين تناوروا في قضية الإفك، والله أعلم.

وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۝
وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَرُوا وَأَخْتَلُفُوا إِنْ بَعْدَ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنُاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝
وَجُوهٌ وَسُودٌ وَجُوهٌ قَامَ الَّذِينَ أَسْوَدَتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرُهُمْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ فَذَوْقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ
تَكْفُرُونَ ۝ وَأَمَّا الَّذِينَ أَيَّضُّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ ۝ تَلَكَ مَا يَكُثُرُ اللَّهُ تَعَالَى هَا عَيْنَكَ
بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ ۝ وَلَلَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ۝

يقول تعالى: «ولتكن منكم أمة» متنصبة للقيام بأمر الله في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، «وأولئك هم المفلحون»، قال الصحاح: هم خاصة الصحابة وخاصة الرواية، يعني المجاهدين والعلماء. وقال أبو جعفر الباقر^(٢): قرأ رسول الله ﷺ «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير» ثم قال «الخير اتباع القرآن وستي» رواه ابن مردويه. والمقصود من هذه الآية، أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من الأمة بحسبه، كما ثبت في صحيح مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «من رأى منكم منكراً فيغيره بيده، فإن لم يستطع فليسنه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان»^(٣) وفي رواية: وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

وقال الإمام أحمد^(٤): حدثنا سليمان الهاشمي، أئبنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي، عن حذيفة بن اليمان، أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لتأمرن بالمعروف ولننهون عن المنكر، أو ليوش肯 الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم» ورواه الترمذى وابن ماجه من حديث عمرو بن أبي عمرو به، وقال الترمذى: حسن، والأحاديث في هذا الباب كثيرة، مع الآيات الكريمة، كما سيأتي تفسيرها في أماكنها.

(١) انظر سيرة ابن هشام ١/٥٥٥ وما بعدها.

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب. توفي سنة ١١٤ هـ. قيل له الباقر لأنه وعي على ما كثيراً، فكانه بقدر العلم بقرأ.

(٣) صحيح مسلم (إيمان حديث ٧٨) وسنن الترمذى (فتن باب ١١) وسنن النسائي (إيمان باب ١٧).

(٤) مسند أحمد ٥/٣٨٨.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالذِّينَ تَفَرَّقُوا وَاتَّخَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ الآية، ينهى تبارك وتعالى هذه الأمة أن يكونوا كال الأمم الماضين في افتراقهم واختلافهم وتركهم الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، مع قيام الحجة عليهم.

قال الإمام أحمد^(١): حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، حدثني أزهر بن عبد الله الهوزني، عن أبي عامر عبد الله بن لحبي، قال: حججنا مع معاوية بن أبي سفيان فلما قدمنا مكة، قام حين صلى الظهر، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل الكتابين افترقا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفرق على ثلاثة وسبعين ملة - يعني الأهواء - كلها في النار إلا واحدة - وهي الجماعة - وإنه سيخرج في أمتي أقوام تُحَارِي بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبها، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله» والله يا عشر العرب، لئن لم تقوموا بما جاء به نبيكم ﷺ لغيركم من الناس أخرى أن لا يقوم به، وهكذا رواه أبو داود عن أحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى، كلاهما عن أبي المغيرة واسمه عبد القدوس بن الحجاج الشامي به، وقد ورد هذا الحديث من طرق.

وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَيِّضُ وُجُوهٌ وَتُسُودُ وُجُوهٌ﴾ يعني يوم القيمة، حين تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة قاله ابن عباس رضي الله عنهما، ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدُتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ قال الحسن البصري: وهم المنافقون ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ وهذا الوصف يعم كل كافر ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضُتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ يعني الجنة ماكثون فيها أبداً لا يبغون عنها حولاً، وقد قال أبو عيسى الترمذى عند تفسير هذه الآية: حدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع عن ربيع بن صبيح وحماد بن سلمة، عن أبي غالب، قال: رأى أبو أمامة رؤوساً^(٢) منصوبة على درج مسجد دمشق، فقال أبو أمامة، كلاب النار شر قتلى تحت أديم السماء خير قتلى من قتلوا، ثم قرأ ﴿يَوْمَ تُبَيِّضُ وُجُوهٌ وَتُسُودُ وُجُوهٌ﴾ إلى آخر الآية، قلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً - حتى عد سبعاً - ما حدثكموه، ثم قال: هذا حديث حسن^(٣)، وقد رواه ابن ماجه من حديث سفيان بن عيينة عن أبي غالب وأخرجه أحمد في مسنده عن عبد الرزاق، عن معاشر، عن أبي غالب بنحوه. وقد روی ابن مردويه عند تفسير هذه الآية عن أبي ذر حدثنا مطولاً غريباً عجياً جداً.

ثم قال تعالى: ﴿تَلَكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكُ﴾ أي هذه آيات الله وحججه وبيناته نتلوها

(١) مسند أحمد / ٤ / ١٠٢.

(٢) أي رؤوس الخوارج المقتولين من أهل حوراء.

(٣) سنن الترمذى (تفسير سورة آل عمران باب ٨).

عليك يا محمد ﷺ أي نكشف ما الأمر عليه في الدنيا والآخرة ﴿وَمَا اللَّهُ يَرِيدُ ظلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾ أي ليس بظالم لهم بل هو الحكم، العدل الذي لا يجور، لأنه القادر على كل شيء، العالم بكل شيء، فلا يحتاج مع ذلك إلى أن يظلم أحداً من خلقه، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي الجميع ملك له ويعبد له ﴿وَإِلَى اللَّهِ تَرْجُعُ الْأُمُورُ﴾ أي هو الحاكم المتصرف في الدنيا والآخرة.

كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَقَدْ أَمَّنَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ لِكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ لَئِنْ يَصْرُوْكُمْ إِلَّا أَذَّى فَإِنْ يَقْتُلُوكُمْ يَوْمًا كُمُ الْأَدْبَارُ ثُمَّ لَا يُصْرُوْكُمْ لَيْلَةً ضَرِبَتْ عَنْهُمُ الْأَرْضُ أَيْنَ مَا تَنْقُوا إِلَّا يَجْعَلُ مِنَ النَّاسِ وَجْهَيْهِمْ وَيَأْمُوْهُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضَرَبَتْ عَنْهُمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَافُرُوا كُفَّارُهُمْ بِإِيمَانِكُمْ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حِقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ

يخبر تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم، فقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال البخاري: حدثنا محمد بن يوسف، عن سفيان عن ميسرة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: خير الناس للناس تأتون بهم في السلسل في أنماتهم حتى يدخلوا في الإسلام^(١)، وهكذا قال ابن عباس ومجاهد وعطاء العوفي وعكرمة وعطاء والربيع بن أنس ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ يعني خير الناس للناس، والمعنى أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس، ولهذا قال ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾.

قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن زوج دُرّة بنت أبي لهب، عن درة بنت أبي لهب قالت: قام رجل إلى النبي ﷺ وهو على المنبر، فقال: يا رسول الله أي الناس خير؟ قال «خير الناس أقربهم وأتقاهم لله، وأمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم للرحم».

ورواه أحمد في مسنده، والنسيائي في سنته، والحاكم في مستدركه، من حديث سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: هم الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة. وال الصحيح أن هذه الآية عامة في جميع الأمم كل قرن بحسبه، وخير قرونهم الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، كما قال في الآية الأخرى ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا﴾ [البقرة: ١٤٣] أي خياراً

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة آل عمران باب ٧).

(٢) مسنـدـ أـحـمـدـ ٤٣٢/٦

﴿لتكونوا شهداء على الناس﴾ [البقرة: ١٤٣].

وفي مسنـد الإمام أـحمد^(١) وجـامـع التـرمـذـيـ، وـسـنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ وـمـسـنـدـ رـاكـبـ الـحـاـكـمـ منـ روـاـيـةـ حـكـيـمـ بـنـ مـعاـوـيـةـ بـنـ حـيـدةـ، عـنـ أـبـيـهـ قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ «أـنـتـمـ تـوـفـوـنـ سـبـعـيـنـ أـمـةـ، أـنـتـمـ خـيـرـهـاـ وـأـنـتـمـ أـكـرـمـ عـلـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ» وـهـوـ حـدـيـثـ مـشـهـورـ، وـقـدـ حـسـنـهـ التـرـمـذـيـ، وـبـرـوىـ مـنـ حـدـيـثـ مـعـاذـ بـنـ جـبـلـ وـأـبـيـ سـعـيدـ نـحـوـهـ.

وـإـنـماـ حـازـتـ هـذـهـ أـمـةـ قـصـبـ السـبـقـ إـلـىـ الـخـيـرـاتـ بـنـبـيـهـ مـحـمـدـ صـلـواتـ اللـهـ وـسـلـامـهـ عـلـيـهـ، فـإـنـهـ أـشـرـفـ خـلـقـ اللـهـ وـأـكـرـمـ الرـسـلـ عـلـىـ اللـهـ، وـبـعـثـهـ اللـهـ بـشـرـعـ كـامـلـ عـظـيمـ لـمـ يـعـطـهـ نـبـيـ قـبـلـهـ وـلـاـ رـسـوـلـ مـنـ الرـسـلـ، فـالـعـمـلـ عـلـىـ مـنـهـاـجـهـ وـسـبـيـلـهـ يـقـومـ الـقـلـيلـ مـنـهـ مـاـ لـاـ يـقـومـ الـعـمـلـ الـكـثـيرـ مـنـ أـعـمـالـ غـيـرـهـ مـقـامـهـ، كـمـاـ قـالـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ^(٢): حـدـثـنـاـ عـبـدـ الرـحـمـنـ، حـدـثـنـاـ اـبـنـ زـهـيرـ، عـنـ عـبـدـ اللـهـ يـعـنـيـ اـبـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـقـيلـ، عـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ وـهـوـ اـبـنـ الـحـنـفـيـةـ أـنـ سـمعـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ يـقـولـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ: «أـعـطـيـتـ مـاـ لـمـ يـعـطـ أـحـدـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ، فـقـلـنـاـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ مـاـ هـوـ؟ قـالـ «نـصـرـتـ بـالـرـاعـبـ، وـأـعـطـيـتـ مـفـاتـيـحـ الـأـرـضـ»، وـسـمـيـتـ أـحـمـدـ وـجـعـلـ التـرـابـ لـيـ طـهـورـاـ، وـجـعـلـ أـمـتـيـ خـيـرـ الـأـمـمـ» تـفـرـدـ بـهـ أـحـمـدـ مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ، وـإـسـنـادـهـ حـسـنـ.

وـقـالـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ^(٣) أـيـضاـ: حـدـثـنـاـ أـبـوـ العـلـاءـ الـحـسـنـ بـنـ سـوـارـ، حـدـثـنـاـ لـيـثـ عـنـ مـعاـوـيـةـ عـنـ أـبـيـ حـلـبـسـ يـزـيدـ بـنـ مـيسـرـةـ، قـالـ: سـمـعـتـ أـمـ الدـرـدـاءـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ تـقـوـلـ: سـمـعـتـ أـبـاـ الدـرـدـاءـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ يـقـولـ: سـمـعـتـ أـبـاـ القـاسـمـ ﷺ وـمـاـ سـمـعـتـهـ يـكـنـيهـ قـبـلـهـ وـلـاـ بـعـدـهـاـ يـقـولـ «إـنـ اللـهـ تـعـالـىـ يـقـولـ: يـاـ عـيـسـىـ إـنـيـ باـعـثـ بـعـدـكـ أـمـةـ إـنـ أـصـابـهـمـ مـاـ يـحـبـونـ حـمـدـوـ وـشـكـرـوـاـ، وـإـنـ أـصـابـهـمـ مـاـ يـكـرـهـوـنـ اـحـتـسـبـوـاـ وـصـبـرـوـاـ، وـلـاـ حـلـمـ وـلـاـ عـلـمـ قـالـ: يـاـ رـبـ كـيـفـ هـذـاـ لـهـمـ وـلـاـ حـلـمـ وـلـاـ عـلـمـ؟ قـالـ: أـعـطـيـهـمـ مـنـ حـلـمـيـ وـعـلـمـيـ».

وـقـدـ وـرـدـتـ أـحـادـيـثـ يـنـاسـبـ ذـكـرـهـاـ هـنـاـ.

قـالـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ^(٤): حـدـثـنـاـ هـاشـمـ بـنـ القـاسـمـ، حـدـثـنـاـ الـمـسـعـودـيـ حـدـثـنـاـ بـكـيـرـ بـنـ الـأـخـنـسـ، عـنـ رـجـلـ، عـنـ أـبـيـ بـكـرـ الصـدـيقـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ، قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ: «أـعـطـيـتـ سـبـعـيـنـ أـلـفـاـ يـدـخـلـوـنـ الـجـنـةـ بـغـيرـ حـسـابـ، وـجـوـهـهـمـ كـالـقـمـرـ لـيـلـةـ الـبـدرـ، قـلـوبـهـمـ عـلـىـ قـلـبـ رـجـلـ وـاحـدـ، فـاـسـتـزـدـتـ رـبـيـ عـزـ وـجـلـ فـزـادـنـيـ مـعـ كـلـ وـاحـدـ سـبـعـيـنـ أـلـفـاـ» قـالـ أـبـوـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ: فـرـأـيـتـ أـنـ

(١) مـسـنـدـ أـحـمـدـ ٤٤٧ / ٤ وـسـنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ (زـهـدـ بـابـ ٣٤).

(٢) مـسـنـدـ أـحـمـدـ ١ / ٩٨.

(٣) مـسـنـدـ أـحـمـدـ ٦ / ٤٥٠.

(٤) مـسـنـدـ أـحـمـدـ ١ / ٦.

ذلك آتى على أهل القرى ومصيبة من حفافات البوادي.

الحديث آخر: قال الإمام أحمد^(١): حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، حدثنا هشام بن حسان، عن القاسم بن مهران، عن موسى بن عبيد، عن ميمون بن مهران، عن عبد الرحمن بن أبي بكر: أن رسول الله ﷺ قال «إن ربي أعطاني سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب» فقال عمر، يا رسول الله فهلا استزدته فقال: استزدته فأعطاني مع كل رجل سبعين ألفاً». قال عمر: فهلا استزدته؟ قال: قد استزدته فأعطاني هكذا، وفوج عبد الله بن أبي بكر بين يديه، وقال عبد الله: وبسط باعيه، وحثا عبد الله، وقال هاشم: وهذا من الله لا يدرى ما عدده.

الحديث آخر: قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة قال: قال شريح بن عبيد: مرض ثوبان بحمض، وعليها عبد الله بن قرط الأزدي، فلم يعده، فدخل على ثوبان رجل من الكلاعين عائداً، فقال له ثوبان: أتكتب؟ قال: نعم، قال: اكتب، فكتب للأمير عبد الله بن قرط «من ثوبان مولى رسول الله ﷺ»، أما بعد فإنه لو كان لموسى وعيسي عليهما السلام بحضرتك خادم لعدته، ثم طوى الكتاب وقال له: تبلغه إيه؟ قال: نعم، فانطلق الرجل بكتابه فدفعه إلى ابن قرط، فلما رأه، قام فرعاً، فقال الناس: ما شأنه أحدث أمر؟ فأتى ثوبان حتى دخل عليه فعاده وجلس عنده ساعة، ثم قام فأخذ ثوبان برداه، وقال: اجلس حتى أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، يقول «ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألف سبعون ألفاً» تفرد به أحمد من هذا الوجه وإسناد رجاله كلهم ثقات شاميون حمصيون، فهو حديث صحيح، والله الحمد والمنة.

طريق آخر: قال الطبراني: حدثنا عمرو بن إسحاق بن زيريق الحمصي، حدثنا محمد بن إسماعيل يعني ابن عياش، حدثني أبي، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد عن أبي أسماء الرحيبي، عن ثوبان رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن ربي عز وجل وعدني من أمتي سبعين ألفاً لا يحاسبون، مع كل ألف سبعون ألفاً» هذا لعله هو المحفوظ بزيادة أبي أسماء الرحيبي بين شريح وبين ثوبان، والله أعلم.

الحديث آخر: قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: أكثرنا الحديث عند رسول الله ﷺ ذات ليلة ثم غدونا إليه، فقال «عرضت علي الأنبياء الليلة بأممها، فجعل النبي يمر ومعه

(١) مسنـد أـحمد ١٩٧ / ١.

(٢) مسنـد أـحمد ٢٨٠ / ٥.

(٣) مسنـد أـحمد ٤٠١ / ٤٠٢ - ٤٠٣.

الثلاثة، والنبي ومعه العصابة، والنبي ومعه النفر^(١)، والنبي وليس معه أحد، حتى مر علي موسى عليه السلام ومعه كَبْكَبة^(٢) من بنى إسرائيل، فأعجبوني فقلت: من هؤلاء؟ فقيل: هذا أخوك موسى معه بنو إسرائيل. قال: فقلت: فأين أمي؟ فقيل: انظر عن يمينك، فنظرت فإذا الظراب^(٣) قد سد بوجوه الرجال ثم قيل لي: انظر عن يسارك. فنظرت فإذا الأفق قد سد بوجوه الرجال، فقيل لي: أرضيت؟ فقلت، رضيت يا رب - قال فقيل لي: إن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب» فقال النبي ﷺ: «فذاكم أبي وأمي إن استطعتم أن تكونوا من السبعين ألفاً فافعلوا، فإن قصرتم فكونوا من أهل الظراب، فإن قصرتم فكونوا من أهل الأفق، فإني قد رأيت ثم أناساً يتهاوشون»^(٤) فقام عكاشه بن محسن فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، أي من السبعين، فدعا له، فقام رجل آخر فقال: ادع الله يا رسول الله أن يجعلني منهم، فقال «قد سبقك بها عكاشه» قال: ثم تحدثنا فقلنا: من ترون هؤلاء السبعين ألفاً؟، قوم ولدوا في الإسلام لم يشركوا بالله شيئاً حتى ماتوا فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «هم الذين لا يستردون ولا يكتونون ولا يتظرون، وعلى ربهم يتوكلون» هكذا رواه أحمد بهذا السندي وهذا السياق، ورواه أيضاً عن عبد الصمد عن هشام عن قتادة بإسناده مثله، وزاد بعد قوله «رضيت يا رب»، رضيت يا رب، قال: رضيت، قلت: نعم. قال انظر عن يسارك - قال - فنظرت فإذا الأفق قد سد بوجوه الرجال، فقال: رضيت؟ قلت: رضيت» وهذا إسناد صحيح من هذا الوجه تفرد به أحمد، ولم يخرج عنه.

حديث آخر: قال الإمام أحمد حدثنا أحمد بن منيع: حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز، حدثنا حماد عن عاصم عن زرعن، ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «عرضت على الأمم بالموسم فرأيت عليّ أمي، ثم رأيتهم فأعجبتني كثرتهم وهيئتهم، قد ملأوا السهل والجبل، فقال: أرضيت يا محمد؟ فقلت: نعم. قال: فإن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب وهم الذين لا يستردون ولا يكتونون وعلى ربهم يتوكلون» فقام عكاشه بن محسن فقال: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «أنت منهم». فقام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «سبقك بها عكاشه» رواه الحافظ الضياء المقدسي، وقال: هذا عندي على شرط مسلم.

الحديث آخر: قال الطبراني: حدثنا محمد بن محمد الجذوعي القاضي، حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا محمد بن أبي عدي عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عمران بن

(١) النفر: من ثلاثة إلى عشرة من الرجال. والعصابة: الجماعة.

(٢) الكبكب والكبكة: الجماعة من الناس المنضم بعضها إلى بعض.

(٣) الظراب: الجبال المنبسطة.

(٤) تهاوشن القوم: اختلطوا.

حسين، قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب ولا عذاب» قيل: من هم؟ قال «هم الذين لا يكتون ولا يستردون، ولا يتغرون، وعلى ربهم يتوكلون» ورواه مسلم^(١) من طريق هشام بن حسان، وعنه ذكر عكاشه.

حديث آخر: ثبت في الصحيحين من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب أن أبا هريرة حدثه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يدخل الجنة من أمتي زمرة وهم سبعون ألفاً، تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة القدر» فقال أبو هريرة: فقام عكاشه بن محسن الأستدي يرفع نمرة^(٢) عليه، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم اجعله منهم» ثم قام رجل من الأنصار فقال مثله، فقال «سبقك بها عكاشه»^(٣).

الحديث آخر قال أبو القاسم الطبراني: حدثنا يحيى بن عثمان حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا أبو غسان عن أبي حازم، عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ قال: «ليدخلن الجنّة من أمتي سبعون ألفاً - أو سبعمائة ألف - أخذ بعضهم ببعض حتى يدخل أولهم وأخرهم الجنّة، ووجوههم على صورة القمر ليلة القدر» أخرجه البخاري ومسلم جميعاً عن قتيبة عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل به.

الحديث آخر: قال مسلم بن الحجاج في صحيحه^(٤): حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هشيم، أبا حسين بن عبد الرحمن، قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال، أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ قلت: أنا، ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكنني لدغت، قال: فما صنعت؟ قلت: استرقيت. قال: فما حملك على ذلك؟ قلت: حدثنا عبد الله الشعبي. قال: وما حدثكم الشعبي؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن الحصيب الأسليمي أنه قال «لا رقية إلا من عين أو حمة»^(٥)، قال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «عرضت على الأمم فرأيت النبي ومعه الرهيط»^(٦)، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد، إذ رفع لي سواد عظيم فظننت أنهم أمتي، فقيل لي: هذا موسى وقومه، ولكن انظر إلى الأفق، فنظرت فإذا سواد عظيم، فقيل لي: انظر إلى الأفق الآخر، فإذا سواد عظيم، فقيل لي: هذه أمتك ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنّة بغير حساب

(١) صحيح مسلم (إيمان حديث ٣٧١ و ٣٧٢).

(٢) النمرة: شملة مخططة.

(٣) صحيح البخاري (رقاق باب ٥٠ ولباس باب ١٨) وصحيح مسلم (إيمان حديث ٣٦٧). وسنن الترمذى (قيامة باب ١٦).

(٤) صحيح مسلم (إيمان حديث ٣٧٤).

(٥) الحمة: سُم العقرب وشبهها. والمراد أنه لا رقية إلا من لدغ ذي حمة.

(٦) الرهيط: تصغير الرهط، وهو الجماعة دون العشرة.

ولا عذاب، ثم نهض فدخل منزله، فخاص الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، فقال بعضهم: فعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ، وقال بعضهم: فعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئاً، وذكروا أشياء، فخرج عليهم رسول الله ﷺ، فقال «ما الذي تخوضون فيه؟» فأخبروه، فقال «هم الذين لا يرقون ولا يستردون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون» ققام عكاشة بن محسن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: أنت منهم»، ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال «سبقك بها عكاشة» وأخرجه البخاري عن أسيد بن زيد عن هشيم، وليس عنده: لا يرقون.

حديث آخر: قال أحمد^(١): حدثنا روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ، ذكر حديثاً، وفيه: فتنجو أول زمرة وجوههم كالقمر ليلة البدر سبعون ألفاً لا يحاسبون، ثم الذين يلوذونهم كأضوأ نجم في السماء ثم كذلك، وذكر بقيةه، رواه مسلم من حديث روح، غير أنه لم يذكر النبي ﷺ.

الحديث آخر: قال الحافظ أبو بكر بن أبي عاصم في كتاب السنن له: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد، سمعت أبي أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «وعدنى ربى أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً، مع كل ألف سبعون ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب، وثلاث حثيات^(٢) من حثيات ربى عز وجل» وكذا رواه الطبراني من طريق هشام بن عمار عن إسماعيل بن عياش به، وهذا إسناد جيد.

طريق أخرى: عن أبي أمامة: قال ابن أبي عاصم، حدثنا دحيم، حدثنا الوليد بن مسلم عن صفوان بن عمرو، عن سليم بن عامر، عن أبي اليمان الهوزني واسمه عامر بن عبد الله بن لحي، عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ، قال: «إن الله وعدنى أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً بغير حساب» فقال يزيد بن الأخنس: والله ما أولئك في أمتك يا رسول الله إلا مثل الذباب الأصهاب في الذباب، قال رسول الله ﷺ «إإن الله وعدنى سبعين ألفاً، مع كل ألف سبعون ألفاً وزادني ثلاث حثيات»، وهذا أيضاً إسناد حسن،

الحديث آخر: قال أبو القاسم الطبراني: حدثنا أحمد بن خليل، حدثنا أبو توبة، حدثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني عامر بن زيد البكري أنه سمع عتبة بن عبد الس Kami رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «إن ربى عز وجل وعدنى أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً بغير حساب، ثم يشفع كل ألف لسبعين ألفاً، ثم يحثى ربى عز وجل بكفيه ثلاث حثيات» فكبر عمر وقال: إن السبعين الأول يشفعهم الله في أبائهم وأبنائهم

(١) مستند أحمد ٢٨٣/٣.

(٢) الحثية: الغرفة باليد.

وعشائرهم، وأرجو أن يجعلني الله في إحدى الحثبات الأولى، قال الحافظ الضياء أبو عبد الله المقدسي في كتابه صفة الجنة: لا أعلم لهذا الإسناد علة، والله أعلم.

حديث آخر: قال الإمام أحمد^(١): حدثني يحيى بن سعيد، حدثنا هشام يعني الدستوائي، حدثنا يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة، حدثنا عطاء بن يسار أن رفاعة الجهنمي حدثه، قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالكديد أو قال: بقديد ذكر حديثاً وفيه: ثم قال «وعدنى ربى عز وجل أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً بغير حساب، وإنى لأرجو أن لا يدخلوها حتى تبأوا أنتم ومن صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة» قال الضياء: وهذا عندي على شرط مسلم.

الحديث آخر: قال عبد الرزاق: أئبنا معاشر عن قتادة، عن التضر بن أنس، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربعمائة ألف». قال أبو بكر رضي الله عنه: زدنا يا رسول الله. قال: «والله هكذا». فقال عمر: حسبك يا أبا بكر، فقال أبو بكر: دعني وما عليك أن يدخلنا الله الجنة كلنا، فقال عمر: إن شاء الله أدخل خلقه الجنة بعف واحد، فقال النبي ﷺ «صدق عمر» هذا الحديث بهذا الإسناد نفرد به عبد الرزاق. قاله الضياء وقد رواه الحافظ أبو نعيم الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن مخلد، حدثنا إبراهيم بن الهيثم البلدي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا أبو هلال عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «وعدنى ربى أن يدخل الجنة من أمتي مائة ألف» فقال أبو بكر: يا رسول الله، زدنا. قال: «وهكذا وأشار سليمان بن حرب بيده كذلك، قلت: يا رسول الله، زدنا فقال عمر: إن الله قادر أن يدخل الناس الجنة بحفنة واحدة، فقال رسول الله ﷺ «صدق عمر»، هذا حديث غريب من هذا الوجه. وأبو هلال اسمه محمد بن سليم الراسيي بصري.

طريق آخر عن أنس: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عبد القاهر بن السري السلمي، حدثنا حميد عن أنس، عن النبي ﷺ قال «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً» قالوا: زدنا يا رسول الله. قال: «لكل رجل سبعون ألفاً». قالوا: زدنا، وكان على كثيب، فقال «هكذا» وحثا بيده، قالوا: يا رسول الله أبعد الله من دخل النار بعد هذا، وهذا إسناد جيد، ورجاله كلهم ثقات، ما عدا عبد القاهر بن السري، وقد سئل عنه ابن معين فقال: صالح.

الحديث آخر: روى الطبراني من حديث قتادة عن أبي بكر بن أنس، عن أبي بكر بن عمير، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «إن الله وعدني أن يدخل من أمتي ثلاثة ألف الجنة» فقال عمر: يا رسول الله، زدنا، فقال: هكذا، بيده، فقال عمر: يا رسول الله، زدنا فقال عمر: حسبك

إن الله إن شاء أدخل الناس الجنة بحفنة أو بحثية واحدة، فقال النبي ﷺ «صدق عمر».

الحديث آخر : قال الطبراني : حدثنا أحمد بن خليل ، حدثنا أبو توبة ، حدثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول : حدثني عبد الله بن عامر أن قيساً الكندي حدثه أن أبا سعيد الأنماري حدثه أن رسول الله ﷺ ، قال : «إن ربي وعدني أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً بغير حساب ، ويشفع كل ألف لسبعين ألفاً ، ثم يحيي ربي ثلاث حثيات بكفيه». كذا قال قيس ، فقلت لأبي سعيد : أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم بأذني ، ووعاه قلبي ، قال أبو سعيد : فقال يعني رسول الله ﷺ : «وذلك إن شاء الله عز وجل يستوعب مهاجري أمتي ويوفى الله بقيته من أعزابنا» وقد روى هذا الحديث محمد بن سهل بن عسکر عن أبي توبة الريبع بن نافع بإسناده مثله ، وزاد : قال أبو سعيد : فحسب ذلك عند رسول الله ﷺ ، فبلغ أربعمائة ألف ألف وتسعين ألف .

الحديث آخر : قال أبو القاسم الطبراني : حدثنا هاشم بن مرند الطبراني ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش ، حدثني أبي ، حدثني ضمصم بن زرعة عن شريح بن عبيد ، عن أبي مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «أما الذي نفس محمد بيده ليُعيش منكم يوم القيمة إلى الجنة مثل الليل الأسود زمرة جميعها يَخْطِطُون الأرض ، تقول الملائكة : لم جاء مع محمد أكثر مما جاء مع الأنبياء ؟» وهذا إسناد حسن .

نوع آخر : - من الأحاديث الدالة على فضيلة هذه الأمة وشرفها وكرامتها على الله عز وجل ، وأنها خير الأمم في الدنيا والآخرة .

قال الإمام أحمد : حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير عن جابر أنه سمع النبي ﷺ يقول : «إني لأرجو أن يكون من يتبعني من أمتي يوم القيمة ربع الجنة» قال : فكبّرنا ، ثم قال : «أرجو أن يكونوا ثلث الناس» قال : فكبّرنا ، ثم قال : «أرجو أن تكونوا الشطر» ، وهكذا رواه عن ابن جريج به ، وهو على شرط مسلم .

وثبت في الصحيحين من حديث أبي إسحاق السبئي عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال لنا رسول الله ﷺ : «أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة ؟» فكبّرنا ، ثم قال «أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ؟» فكبّرنا ، ثم قال «إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة»^(١) .

طريق أخرى : عن ابن مسعود : قال الطبراني : حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور ، حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثني الحارث بن حصيرة ، حدثني القاسم بن

(١) صحيح مسلم (إيمان حديث ٣٧٦). وزاد مسلم : «وسأخبركم عن ذلك . ما المسلمين من الكفار إلا كشعرة بيضاء في ثور أسود ، أو كشعرة سوداء في ثور أبيض».

عبد الرحمن عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم وربع الجنة لكم ولسائر الناس ثلاثة أرباعها؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «كيف أنتم وثلثها؟» قالوا: ذاك أكثر، قال: «كيف أنتم والشطر لكم؟» قالوا: ذاك أكثر، فقال رسول الله ﷺ: «أهل الجنة عشرون ومائة صف، لكم منها ثمانون صفاً» قال الطبراني: تفرد به الحارث بن حصيرة.

الحديث آخر: — قال الإمام أحمد^(١): حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا ضرار بن مرة أبو سنان الشيباني عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال «أهل الجنة عشرون ومائة صف، هذه الأمة من ذلك ثمانون صفاً» وكذا رواه عن عفان عن عبد العزيز به، وأخرجه الترمذى^(٢) من حديث أبي سنان به، وقال: هذا حديث حسن، ورواه ابن ماجه^(٣) من حديث سفيان الثورى عن علقة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه به.

الحديث آخر: - روى الطبراني من حديث سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى: حدثنا خالد بن يزيد البجلي، حدثنا سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه، عن جده عن النبي ﷺ، قال: «أهل الجنة عشرون ومائة صف، ثمانون منها من أمتي» تفرد به خالد بن يزيد البجلي، وقد تكلم فيه ابن عدي.

الحديث آخر: قال الطبراني: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا موسى بن غيلان، حدثنا هاشم بن مخلد، حدثنا عبد الله بن المبارك عن سفيان، عن أبي عمرو، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: لما نزلت «ثلاثة من الأولين وثلاثة من الآخرين» [الواقعة: ٣٩ - ٤٠] قال رسول الله ﷺ: «أنتم ربع أهل الجنة، أنتم ثلث أهل الجنة، أنتم نصف أهل الجنة، أنتم ثلثاً أهل الجنة».

وقال عبد الرزاق: أبناؤنا معمر عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال «نحن الآخرون الأولون يوم القيمة، نحن أول الناس دخولاً الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، فهداي الله لما اختلفوا فيه من الحق، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه، الناسُ لنا فيه تبع، غداً لليهود وللنصارى بعد غد» رواه البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن طاوس عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، مرفوعاً بنحوه، ورواه مسلم أيضاً من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن

(١) مسنند أحمد ٣٤٧ / ٥ . ٣٥٥

(٢) سنن الترمذى (جنة باب ١٣).

(٣) سنن ابن ماجه (زهد باب ٣٤).

الآخرة الأولون يوم القيمة، ونحن أول من يدخل الجنة»^(١) وذكر تمام الحديث.

حديث آخر: - روى الدارقطني في الأفراد من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال «إن الجنة حرمت على الأنبياء كلهم حتى أدخلها، وحرمت على الأمم حتى تدخلها أمتي»، ثم قال: انفرد به ابن عقيل عن الزهري، ولم يرو عنه سواه، وتفرد به زهير بن محمد عن ابن عقيل، وتفرد به عمرو بن أبي سلمة عن زهير. وقد رواه أبو أحمد بن عدي الحافظ، فقال: حدثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق، حدثنا أبو بكر الأعين محمد بن أبي عتاب، حدثنا أبو حفص التنسى - يعني عمرو بن أبي سلمة - حدثنا صدقة الدمشقى عن زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الزهري. ورواه الشعلى: حدثنا أبو العباس المخلدى أنبأنا أبو نعيم عبد الملك بن محمد، أنبأنا أحمد بن عيسى التنسى، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، حدثنا صدقة بن عبد الله عن زهير بن محمد عن ابن عقيل به.

فهذه الأحاديث في معنى قوله تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاكُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِإِلَهِكُمْ» فمن اتصف من هذه الأمة بهذه الصفات دخل معهم في هذا الثناء عليهم والمدح، كما قال قتادة: بلغنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حجة حجها، رأى من الناس سرعة^(٢)، فقرأ هذه الآية «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ» ثم قال: من سره أن يكون من تلك الأمة، فليؤد شرط الله منها، رواه ابن جرير^(٣)، ومن لم يتصف بذلك أشبه أهل الكتاب الذين ذمهم الله بقوله تعالى: «كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوْهُ» [المائدة: ٧٩] الآية، ولهذا لما مدح تعالى هذه الأمة على هذه الصفات، شرع في ذم أهل الكتاب وتأنيبهم، فقال تعالى: «وَلَوْ آمَنُ أَهْلُ الْكِتَابَ» أي بما أنزل على محمد ﷺ «لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ، مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ» أي قليل منهم من يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم، وأكثرهم على الضلال والكفر والفسق والعصيان.

ثم قال تعالى مخبراً عباده المؤمنين ومبشراً لهم أن النصر والظفر لهم على أهل الكتاب الكفرة الملحدين، فقال تعالى: «لَنْ يُضْرُبُكُمْ إِلَّا أَذِى وَإِنْ يَقْاتِلُوكُمْ يُولُوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ» وهكذا وقع، فإنهم يوم خير أذلهم الله وأرغم أنوفهم، وكذلك من قبلهم من يهود المدينة بنى قينقاع وبني النضير وبني قريظة كلهم أذلهم الله، وكذلك النصارى بالشام كسرهم الصحابة في غير ما موطن، وسلبواهم ملك الشام أبد الآبدين ودهر الدهارين، ولا تزال عصابة

(١) صحيح مسلم (جمعة حديث ٢٠).

(٢) في الطبرى: «رأى من الناس رعة سيئة». والرعة (بكسر الراء وفتح العين) أصلها من الورع مثل العدة من الوعد. والمراد هنا سوء الهيئة وسوء الأدب.

(٣) تفسير الطبرى ٣٩٠ / ٣.

الإسلام قائمة بالشام حتى ينزل عيسى ابن مريم وهم كذلك، ويحكم بملة الإسلام وشرع محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية، ولا يقبل إلا الإسلام .

ثم قال تعالى: «**ضربت عليهم الذلة أينما ثقفو إلا بحبل من الله وحبل من الناس**» أي أذزهم الله الذلة والصغار أينما كانوا فلا يأمنون «**إلا بحبل من الله**» أي بذمة من الله ، وهو عقد الذمة لهم وضرب الجزية عليهم وإلزامهم أحکام الملة «**وبحل من الناس**» أيأمان منهم لهم ، كما في المهادن والمعاهد والأسير إذا أمنه واحد من المسلمين ، ولو امرأة ، وكذا عبد ، على أحد قوله العلماء ، قال ابن عباس «**إلا بحبل من الله وحبل من الناس**» أي بعهد من الله وعهد من الناس وكذا قال مجاهد وعكرمة وعطاء والضحاك والحسن وقتادة والسدي والربيع بن أنس ^(١) .

وقوله «**وباؤوا بغضب من الله**» أي أذموا فالزموا بغضب من الله وهم يستحقونه «**وضربت عليهم المسكنة**» أي أذمواها قدرًا وشرعاً . ولهذا قال «**ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الأنبياء بغير حق**» أي وإنما حملهم على ذلك الكبر والبغى والحسد فأقعدهم ذلك الذلة والصغار والمسكنة أبداً متصلة بذلك الآخرة ، ثم قال تعالى: «**ذلك بما عاصوا و كانوا يعتدون**» أي إنما حملهم على الكفر بآيات الله وقتل رسول الله ، وقيضوا بذلك - أنهم كانوا يكثرون العصيان لأوامر الله عز وجل والغشيان لمعاصي الله ، والاعتداء في شرع الله ، فعيادة بالله من ذلك ، والله عز وجل المستعان .

قال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، حدثنا شعبة ، عن سليمان الأعمش ، عن إبراهيم ، عن أبي معمر الأزدي ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال: كانت بنو إسرائيل تقتل في اليوم ثلاثة نبي ، ثم يقوم سوق بقلهم آخر النهار .

﴿لَيُسْوِى سَوَاءٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَلَوَنَّ إِيَّتِيَ اللَّهَ مَأْنَأَهُ أَيْنَ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾
 يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ
 وَأُولَئِكَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١﴾ وَمَا يَفْعَلُونَ مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكَفِّرُوهُ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ
 الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُفْنَى عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أُولَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا
 خَلِيلُونَ ﴿٣﴾ مُثِلُّ مَا يَفْعَلُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الَّذِيَا كَمَلَ رِبْعُهُمْ فِيهَا بِعْرُ أَصَابَتْ حَرَثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا
 أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَهُمْ وَمَا ظَلَمُهُمُ اللَّهُ وَلَا كِنْ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤﴾

قال ابن أبي نجح: زعم الحسن بن يزيد العجلي ، عن ابن مسعود في قوله تعالى: «**ليسوا**

سواء من أهل الكتاب أمة قائمة» قال: لا يستوي أهل الكتاب وأمة محمد ﷺ، وهكذا قال السدي . ويريد هذا القول الحديث الذي رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(١): حدثنا أبو النضر وحسن بن موسى، قالا: حدثنا شيبان عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود قال: آخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء، ثم خرج إلى المسجد، فإذا الناس يتظرون الصلاة، فقال «أما إنما ليس من أهل هذه الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم» قال: فنزلت هذه الآيات «ليسوا سواء من أهل الكتاب - إلى قوله - والله علیم بالمتقين».

والمشهور عند كثير من المفسرين كما ذكره محمد بن إسحاق^(٢) وغيره، ورواه العوفي عن ابن عباس - أن هذه الآيات نزلت فيمن آمن من أخبار أهل الكتاب، كعبد الله بن سلام وأسد بن عبيد وثعلبة بن سعية وأسيد بن سعية وغيرهم، أي لا يستوي من تقدم ذكرهم بالذم من أهل الكتاب، وهولاء الذين أسلموا، ولهذا قال تعالى: «ليسوا سواء» أي ليسوا كلهم على حد سواء، بل منهم المؤمن ومنهم المجرم، ولهذا قال تعالى: «من أهل الكتاب أمة قائمة» أي قائمة بأمر الله مطيعة لشرعه، متبعهنبي الله ، فهي قائمة، يعني مستقيمة «يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون» أي يقومون الليل ويكترون التهجد، ويتلون القرآن في صلواتهم «يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين» وهولاء هم المذكورون في آخر السورة «وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم خاشعين لله» [آل عمران: ١٩٩]، ولهذا قال تعالى ههنا «وما يفعلوا من خير فلن يكفرون» أي لا يضيع عند الله، بل يجزيهم به أوفر الجزاء «والله علیم بالمتقين» أي لا يخفى عليه عمل عامل، ولا يضيع لديه أجر من أحسن عملاً.

ثم قال تعالى مخبراً عن الكفارة المشركين بأنه «لن تغنى عنهم أموالهم ولا أولادهم من الله شيئاً» أي لا يرد عنهم بأس الله ولا عذابه إذا أراده بهم «أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون» ثم ضرب مثلاً لما ينفقه الكفار في هذه الدار، قاله مجاهد والحسن والسدي ، فقال تعالى: «مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر» أي برد شديد، قاله ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والضحاك والربيع بن أنس وغيرهم . وقال عطاء: برد وجليد، وعن ابن عباس أيضاً ومجاهد «فيها صر» أي نار وهو يرجع إلى الأول، فإن البرد الشديد ولا سيما الجليد يحرق الزروع والثمار، كما يحرق الشيء بالنار «أصابت حرث قوم ظلموا أنفسهم فأهلكته» أي فأحرقتها، يعني بذلك السعفة إذا نزلت على حرث قد آن جذاذه أو حصاده، فدمرته وأعدمت ما فيه من ثمر أو زرع، فذهبته به وأفسدته، فعدمه صاحبه أحوج ما كان إليه . فكذلك الكفار يمحق الله ثواب أعمالهم في هذه الدنيا وثمرتها، كما أذهب

(١) مسنند أحمد / ٣٩٦

(٢) تفسير الطبرى / ٣٩٨

ثمرة هذا الحرج بذنب صاحبه. وكذلك هؤلاء بنوها على غير أصل وعلى غير أساس ﴿وَمَا ظلَّمُهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسُهُمْ يَظْلَمُونَ﴾.

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْخُذُوا بِطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُو نَكُمْ حَبَالًا وَدُوَّا مَاعِنْتُمْ قَدْ بَدَّتِ الْغَضَبَةُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَا لَكُمُ الْأَيْكَتَ إِنْ كُنْتُمْ تَقْلُونَ ﴿١٧﴾ هَتَّأْتُمُ أُولَئِكُمْ بِمَا هُبُّوهُمْ وَلَا يُحْبِّبُونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوْكُمْ قَالُوا أَمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَصَوْا عَلَيْكُمُ الْأَنَاءِ مِنْ الْفَيْضِ قُلْ مُوْتُوا بِعَيْنِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٨﴾ إِنْ تَسْكُنُكُمْ حَسَنَةٌ تَسْوُهُمْ وَإِنْ تُصْبِتُكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بُحِيطٌ ﴿١٩﴾

يقول تبارك وتعالى ناهياً عباده المؤمنين عن اتخاذ المنافقين بطانة، أي يطعونهم على سرائرهم وما يضمرونه لأعدائهم، والمنافقون بجهدهم وطاقتهم، لا يألون المؤمنين خبالاً، أي يسعون في مخالفتهم وما يضرهم بكل ممكن، وبما يستطيعون من المكر والخدعة، ويودون ما يعنت المؤمنين ويحرجهم ويشق عليهم، وقوله تعالى: ﴿لَا تَنْخُذُوا بِطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ﴾ أي من غيركم من أهل الأديان، وبطانة الرجل هم خاصة أهله الذين يطعون على داخلة أمره.

وقد روى البخاري والنسائي وغيرهما، من حديث جماعة منهم يونس ويعيبي بن سعيد وموسى بن عقبة وابن أبي عتبة عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال «ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالخير وتحرضه عليه، وبطانة تأمره بالسوء وتحرضه عليه، والمعصوم من عصم الله»^(١)، وقد رواه الأوزاعي ومعاوية بن سلام عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه، فيحتمل أنه عند الزهري عن أبي سلمة عنهما وأخرجه النسائي عن الزهري أيضاً، وعلقه البخاري في صحيحه فقال: وقال عبد الله بن أبي جعفر عن صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي أيوب الأنباري فذكره فيحتمل أنه عند أبي سلمة عن ثلاثة من الصحابة، والله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو أيوب محمد بن الوزان، حدثنا عيسى بن يونس عن أبي حيان التيمي، عن أبي الزنبار، عن ابن أبي الدهقانة، قال: قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إن ه هنا غلاماً من أهل الحيرة حافظ كتاب، فلو اتخذته كتاباً، فقال: قد اتخذت إذا بطانة من دون المؤمنين. ففي هذا الأثر مع هذه الآية دليل على أن أهل الذمة لا يجوز استعمالهم في الكتابة التي فيها استطالة على المسلمين وإطلاع على داخل أمورهم

(١) صحيح البخاري (أحكام باب ٤٢ وقدر باب ٨) وسنن الترمذى (زهد باب ٣٩) وسنن النسائي (بيعة باب .٣٢).

التي يخشى أن يفشوها إلى الأعداء من أهل الحرب، ولهذا قال تعالى: ﴿لَا يأْلوْنَكُمْ خَبَالًا وَذَوَا مَا عَنْتُم﴾.

وقد قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا إسحاق بن إسرائيل، حدثنا هشيم، حدثنا العوام عن الأزهر بن راشد، قال: كانوا يأتون أنساً فإذا حدثهم بحديث لا يدرؤن ما هو، أتوا الحسن يعني البصري، فيفسره لهم، قال: فحدث ذات يوم عن النبي ﷺ أنه قال «لا تستضيئوا بنار المشركين، ولا تنشروا في خواتيمكم عربياً» فلم يدرؤ ما هو، فأتوا الحسن فقالوا له: إن أنساً حدثنا أن رسول الله ﷺ قال «لا تستضيئوا بنار المشركين، ولا تنشروا في خواتيمكم عربياً» فقال الحسن: أما قوله «لا تنشروا في خواتيمكم عربياً»: محمد ﷺ، وأما قوله «لا تستضيئوا بنار المشركين» يقول: لا تستشيروا المشركين في أموركم. ثم قال الحسن: تصدق ذلك في كتاب الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَخَذُوا بَطَانَةً مِّنْ دُونِكُم﴾ هكذا رواه الحافظ أبو يعلى رحمة الله تعالى، وقد رواه النسائي عن مجاهد بن موسى، عن هشيم، ورواه الإمام أحمد عن هشيم بإسناده مثله في غير ذكر تفسير الحسن البصري.

وهذا التفسير فيه نظر ومعناه ظاهر «لا تنشروا في خواتيمكم عربياً» أي بخط عربي، لئلا يشابه نقش خاتم النبي ﷺ، فإنه كان نقشه «محمد رسول الله»، ولهذا جاء في الحديث الصحيح أنه نهى أن ينقش أحد على نقشه. وأما الاستضاءة بنار المشركين، فمعناه لا تقاربواهم في المنازل بحيث تكونون معهم في بلادهم، بل تباعدوا منهم، وهاجروا من بلادهم، ولهذا روى أبو داود «لَا تَتَرَاءَى نَارَهُمَا» وفي الحديث الآخر «مِنْ جَامِعِ الْمُشْرِكِ أَوْ سُكُنَ مَعَهُ فَهُوَ مِثْلُهِ» فحمل الحديث على ما قاله الحسن رحمة الله، والاستشهاد عليه بالأية فيه نظر، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تَخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَر﴾ أي قد لاح على صفحات وجوههم، وفلتات ألسنتهم من العداوة، مع ما هم مستملون عليه في صدورهم من البغض للإسلام وأهله، ما لا يخفى مثله على لبيب عاقل، ولهذا قال تعالى: ﴿قَدْ بَيْنَا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿هَأَنْتُمْ أُولَاءِ تَحْبُونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُم﴾ أي أنتم أيها المؤمنون تحبون المنافقين بما يظهرونها لكم من الإيمان فتحبونهم على ذلك، وهم لا يحبونكم لا باطنًا ولا ظاهرًا، ﴿وَتَؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ أي ليس عندكم في شيء منه شك ولا ريب، وهم عندهم الشك والريب والحيرة. وقال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﴿وَتَؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ أي بكتابكم وكتابهم وبما مضى من الكتب قبل ذلك، وهم يكفرون بكتابكم، فأنتم أحق بالبغض لهم منهم لكم، رواه ابن

جرير^(١) . ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَا وَإِذَا خَلُوا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَاءِلِ مِنَ الْغَيْظِ﴾ والأ næل أطراف الأصابع، قاله قتادة. وقال الشاعر: [الطويل]

أَوْدُكُمَا مَا بَلَّ حَلْقِي رِيقْتِي وَمَا حَمَلْتَ كَفَایِي أَنْمَلِي الْعَشْرَا^(٢)

وقال ابن مسعود والسدی والربيع بن أنس: الأنامل الأصابع، وهذا شأن المنافقين يظهرون للمؤمنين الإيمان والمودة، وهم في الباطن بخلاف ذلك من كل وجه، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا خَلُوا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَاءِلِ مِنَ الْغَيْظِ﴾ وذلك أشد الغيظ والحنق. قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَوْتَوْا بَغِيَظَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصَّدْرِ﴾ أي مهما كنتم تحسدون عليه المؤمنين ويغيطكم ذلك بهم، فاعلموا أن الله متم نعمته على عباده المؤمنين ومكمل دينه، ومعلم كل مائه ومظهر دينه، فمتوتوا أنتم بغيظكم ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصَّدْرِ﴾ أي هو عليم بما تتطوي عليه ضمائركم وتكتنه سرائركم من البغض والإحسد والغل للمؤمنين، وهو مجازيكم عليه في الدنيا بأن يريكم خلاف ما تؤملون، وفي الآخرة بالعذاب الشديد في النار التي أنتم خالدون فيها لا محيد لكم عنها، ولا خروج لكم منها.

ثم قال تعالى: ﴿إِنْ تَمْسِكُمْ حَسْنَةً تَسُؤُهُمْ وَإِنْ تَصْبِكُمْ سَيِّئَةً يَفْرُحُوا بِهَا﴾ وهذه الحال دالة على شدة العداوة منهم للمؤمنين، وهو أنه إذا أصاب المؤمنين خصب ونصر وتأييد وكثروا وزع أنصارهم، ساء ذلك المنافقين، وإن أصاب المسلمين سنة أي جدب أو أديل عليهم الأعداء، لما لله تعالى في ذلك من الحكمة - كما جرى يوم أحد - فرح المنافقون بذلك، قال الله تعالى مخاطباً للمؤمنين ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلُوا لَا يَضْرُكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً﴾ الآية، يرشدهم تعالى إلى السلامة من شر الأشرار وكيد الفجار باستعمال الصبر والتقوى والتوكيل على الله الذي هو محيط بأعدائهم، فلا حول ولا قوة لهم إلا به. وهو الذي ما شاء كان، وما لم يشاً لم يكن، ولا يقع في الوجود شيء إلا بتقديره ومشيئته، ومن توكل عليه كفاه.

ثم شرع تعالى في ذكر قصة أحد وما كان فيها من الاختبار لعباده المؤمنين. والتمييز بين المؤمنين والمنافقين وبين صبر الصابرين فقال تعالى:

وَإِذْ عَدَوْتُ مِنْ أَهْلِكَ ثُبُوغَ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدَ لِلْقَتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعُ عَلِيهِ ﴿١﴾ إِذْ هَمَتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَقْسِلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلِيَسْتُوْلَ كُلُّ الْمُؤْمِنُونَ^(٣) وَلَقَدْ نَصَّرَكُمُ اللَّهُ يَبْدِرُ وَأَنْتُمْ أَذْلَلُهُ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ^(٤)

المراد بهذه الورقة يوم أحد عند الجمهور، قاله ابن عباس والحسن وقتادة والسدی وغير

(١) تفسير الطبری ٤١١/٣.

(٢) قوله: أودكما أي لا أودكما. حذفت «لا» مع القسم. والريقة: الريق. ومعنى البيت: لا أودكما أبداً ما حبيت.

واحد. وعن الحسن البصري: المراد بذلك يوم الأحزاب. رواه ابن جرير^(١)، وهو غريب لا يعول عليه.

وكانَ وقْعَةً أَحَدَ يَوْمِ السُّبْتِ مِنْ شَوَّالِ سَنَةِ ثَلَاثَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ. قَالَ قَتَادَةُ: لِأَحَدِي عَشْرَةِ لِيَلَةِ خَلْتُ مِنْ شَوَّالٍ. وَقَالَ عَكْرَمَةُ: يَوْمُ السُّبْتِ لِلنَّصْفِ مِنْ شَوَّالٍ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ، وَكَانَ سَبِيبُهَا أَنَّ الْمُشْرِكِينَ حَيْنَ قُتْلِ مِنْ قُتْلِ أَشْرَافِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ وَسَلَّمَتِ الْعِيرُ بِمَا فِيهَا مِنَ التِّجَارَةِ الَّتِي كَانَتْ مَعَ أَبِي سَفِيَّانَ قَالَ أَبْنَاءُ مِنْ قُتْلٍ، وَرَؤْسَاءُ مِنْ بَقِيَّةِ أَبِي سَفِيَّانَ: أَرْصَدَ هَذِهِ الْأَمْوَالُ لِقَتَالِ مُحَمَّدٍ فَأَنْفَقُوهَا فِي ذَلِكَ، فَجَمَعُوا الْجَمْعَوْنَ وَالْأَحَبِيْشَ، وَأَقْبَلُوا فِي نَحْوِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَلْفٍ حَتَّى نَزَّلُوا قَرِيبًا مِنْ أَحَدِ تَلَقَّاءِ الْمَدِينَةِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجَمْعَةِ، فَلَمَّا فَرَغْ مِنْهَا صَلَّى عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَارِ يَقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ عُمَرَ، وَاسْتَشَارَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ «أَيُّخْرَجُ إِلَيْهِمْ أَمْ يَمْكُثُ بِالْمَدِينَةِ»؟ فَأَشَارَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَالْمَقَامِ بِالْمَدِينَةِ، إِنَّ أَقَامُوا أَقَامُوا بِشَرِّ مَحْبِسٍ، وَإِنْ دَخَلُوهَا قَاتِلُهُمُ الرِّجَالُ فِي وُجُوهِهِمْ، وَرَمَاهُمُ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ بِالْحَجَّارَةِ مِنْ فُوْقِهِمْ، وَإِنْ رَجَعوا رَجْعَهُمْ خَائِبِينَ وَأَشَارَ آخَرُونَ مِنَ الصَّحَّابَةِ مَمَنْ لَمْ يَشْهُدْ بَدْرًا بِالْخَرْجِ إِلَيْهِمْ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلِبِسَ لِأَمْتَهِ وَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ نَدِمَ بَعْضُهُمْ وَقَالُوا: لَعْنَا اسْتَكْرَهْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ شِئْتَ أَنْ نَمْكُثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ إِذَا لَبِسَ لِأَمْتَهِ أَنْ يَرْجِعَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ لَهُ» فَسَارَ ﷺ فِي أَلْفِ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانُوا بِالشَّوْطِ، رَجَعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فِي ثُلُثِ الْجَيْشِ مُغَضِّبًا لِكُونِهِ لَمْ يَرْجِعْ إِلَى قَوْلِهِ، وَقَالَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ: لَوْ نَعْلَمُ الْيَوْمَ قَتَالًا لَا تَبْعَنَاكُمْ، وَلَكُنَا لَا نَرَاكُمْ تَقَاتِلُونَ الْيَوْمَ. وَاسْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَائِرًا حَتَّى نَزَّلَ الشَّعْبَ مِنْ أَحَدِ فِي عَدْوَةِ الْوَادِيِّ. وَجَعَلَ ظَهْرَهُ وَعَسْكَرَهُ إِلَى أَحَدِ، وَقَالَ «لَا يَقَاتَلُنَّ أَحَدٌ حَتَّى نَأْمِرَهُ بِالْقَتَالِ». وَتَهِيَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْقَتَالِ وَهُوَ فِي سِبْعِمَائَةِ مِنَ أَصْحَابِهِ. وَأَمْرَ عَلَى الرَّمَاءِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبَّيرٍ أَخَا بْنِي عُمَرَ بْنِ عَوْفٍ. وَالرَّمَاءُ يَوْمَئِذٍ خَمْسُونَ رِجَالًا، فَقَالَ لَهُمْ «انْضِسْحُوا بِالْخَيْلِ عَنَا وَلَا نَؤْتِنَّ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْزَمُّوا مَكَانَكُمْ» وَظَاهِرٌ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِ درَعَيْنِ، وَأَعْطَى اللَّوَاءَ مَصْعُبَ بْنَ عَمِيرَ أَخَا بْنِي عَبْدِ الدَّارِ. وَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ الْغَلْمَانِ يَوْمَئِذٍ وَأَرْجَأَ آخَرِينَ حَتَّى أَمْضَاهُمْ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ بِقَرْبِ مِنْ سَنَتَيْنِ، وَتَعَبَّاتُ قَرِيشٍ وَهُمْ ثَلَاثَةِ أَلْفٍ، وَمَعَهُمْ مَائَتَا فَرْسٍ قَدْ جَنَبُوهَا، فَجَعَلُوهَا عَلَى مَيْمَنَةِ الْخَيْلِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَلَى الْمَيْسِرَةِ عَكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَدَفَعُوا اللَّوَاءَ إِلَى بْنِي عَبْدِ الدَّارِ، ثُمَّ كَانَ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ مَا سَيَأْتِي تَفَصِيلُهُ فِي مَوْاضِعِهِ عَنْدَ هَذِهِ الْآيَاتِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَهُذَا قَالَ تَعَالَى: «وَإِذْ غَدَوْتُ مِنْ أَهْلِكَ تَبَوَّءَ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقَتَالِ» أي تَنَزَّلُهُمْ مِنَازِلَهُمْ، وَتَجْعَلُهُمْ مَيْمَنَةً وَمَيْسِرَةً وَحِيثُ أَمْرَتُهُمْ

(١) تفسير الطبراني . ٤١٥ / ٣

(٢) أي لبس درعاً فوق درع.

﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِ﴾ أي سميع لما تقولون، عليم بضمائركم^(١).

وقد أورد ابن جرير هنا سؤالاً حاصله: كيف تقولون إن النبي ﷺ سار إلى أحد يوم الجمعة بعد الصلاة وقد قال الله تعالى: «إِذْ غَدُتْ مِنْ أَهْلَكَ تَبَوَّءَ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقَاتَالِ» الآية؟ ثم كان جوابه عنه: أن غدوه لي bowel them مقاعد إنما كان يوم السبت أول النهار^(٢). و قوله تعالى: «إِذْ هَمْتَ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشِلَا» الآية، قال البخاري: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: فينا نزلت «إِذْ هَمْتَ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشِلَا» الآية، قال: نحن الطائفتان بنو حارثة وبنو سلمة وما نحب - وقال سفيان مرة وما يسرني أنها لم تنزل لقوله تعالى: «وَاللَّهُ وَلِيهِمَا» وكذا رواه مسلم من حديث سفيان بن عيينة به. وكذا قال غير واحد من السلف: إنهم بنو حارثة وبنو سلمة.

وقوله تعالى: «وَلَقَدْ نَصَرْتُكُمُ اللَّهَ بِبَدْرٍ» أي يوم بدر، وكان يوم الجمعة وافق السابع عشر من شهر رمضان من سنة الثانية من الهجرة وهو يوم الفرقان الذي أعز الله فيه الإسلام وأهله، ودمغ فيه الشرك، وخراب محله وحزبه هذا مع قلة عدد المسلمين يومئذ، فإنهم كانوا ثلاثة عشر رجلاً، فيهم فرسان وسبعون بعيراً، والباقيون مشاة ليس منهم من العدد جميع ما يحتاجون إليه. وكان العدو يومئذ ما بين التسعين إلى الألف في سوابع الحديد والبيض^(٣) والعدة الكاملة والخيول المسومة والحلبي الزائد، فأعز الله رسوله وأظهر وحيه وتزيله، وبغض وجه النبي وقبيله، وأخزى الشيطان وجشه، ولهذا قال تعالى ممتناً على عباده المؤمنين وحزبه المتقيين «وَلَقَدْ نَصَرْتُكُمُ اللَّهَ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذْلَةٍ» أي قليل عدكم ليعلموا أن النصر إنما هو من عند الله لا بكثرة العدد والعدد، ولهذا قال تعالى في الآية الأخرى «وَيَوْمَ حِينَ إِذْ أَعْجَبْتُكُمْ كُثُرَتُكُمْ فَلَمْ تَفْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً - إِلَى - غَفُورٍ رَحِيمٍ» [التوبه: ٢٥]. وقال الإمام أحمد^(٤): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن سماك، قال: سمعت عياضاً الأشعري قال: شهدت اليرموك علينا خمسة أمراء: أبو عبيدة، ويزيد بن أبي سفيان، وابن حسنة، وخالد بن الوليد، وعياض وليس عياضاً هذا الذي حدث سماكاً قال: وقال عمر: إذا كان قتال فعليكم أبو عبيدة، قال: فكتبتنا إليه إنه قد جاش علينا الموت، واستمدناه، فكتب إلينا: إنه قد جاءني كتابكم تستمدونني، وإنني أذلكم على من هو أعز نصراً، وأحسن جنداً: الله عز وجل فاستنصروه، فإن محمداً^ﷺ قد نصر يوم بدر في أقل من عدكم، فإذا جاءكم كتابي هذا، فقاتلواهم ولا تراجعوني، قال: فقاتلناهم فهزمناهم أربعة فراسخ، قال: وأصبنا أموالاً فنشاورنا، فأشار

(١) انظر سيرة ابن هشام ٢/٦٣.

(٢) تفسير الطبرى ٣/٤١٦.

(٣) البيض: الخوذ.

(٤) مستند أحمد: ١/٤٩.

علينا عياض أن نعطي عن كل ذي رأس عشرة، قال: وقال أبو عبيدة: من يراهنني؟ فقال شاب: أنا إن لم تغضب قال: فسبقه فرأيت عقيصي أبي عبيدة تُنْقَزان^(١) وهو خلفه على فرس عزي، وهذا إسناد صحيح، وقد أخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث بندار عن غندر بنحوه، واختاره الحافظ الضياء المقدسي في كتابه، وبدر: محلة بين مكة والمدينة تعرف ببئرها، منسوبة إلى رجل حفرها، يقال له: بدر بن النارين، قال الشعبي: بدر بئر لرجل يسمى بدرأ، قوله: «فَاتَّقُوا اللَّهَ لِعْلَكُمْ تَشَكَّرُونَ» أي تقومون بطاعته.

إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَّا يَكْفِيكُمْ أَنْ يُمْدِدُكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةَ الْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةَ مُنْزَلِينَ إِلَيْكُمْ بِأَنَّ إِنْ تَصِيرُوْنَا وَتَنْقَزاً وَيَأْتُوكُمْ مِنْ قَوْرِهِمْ هَذَا يَمْدُدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةَ الْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ إِلَيْكُمْ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشَرَى لَكُمْ وَلَطَمِئِنَّ فُلُوْبَكُمْ إِهَاهُ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ إِلَيْكُمْ لِيُقْطَعَ طَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَهُمْ فَيَسْقِلُوْنَا حَلَّيْنَ إِلَيْكُمْ لَكُمْ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَلَمُوْنَا وَلَلَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَقْبِرُ لِمَنْ يَكْسَبُ وَيَعْدِبُ مَنْ يَسْأَبُ وَاللَّهُ عَفُورٌ

رَحِيمٌ

اختلف المفسرون في هذا الوعد، هل كان يوم بدر أو يوم أحد؟ على قولين [أحدهما] أن قوله: «إذ تقول للمؤمنين» متعلق بقوله: «ولقد نصركم الله بيدر» [آل عمران: ١٢٣] وروي هذا عن الحسن البصري وعامر الشعبي والربيع بن أنس وغيرهم، واختاره ابن جرير^(٢).

قال عباد بن منصور عن الحسن في قوله: «إذ تقول للمؤمنين ألا يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة» قال: هذا يوم بدر، رواه ابن أبي حاتم. ثم قال: حدثنا أبي، حدثنا موسى بن إسماعيل، وهيب، حدثنا داود عن عامر يعني الشعبي: أن المسلمين بلغتهم يوم بدر أن كرز بن جابر يمد المشركين، فشق ذلك عليهم، فأنزل الله تعالى: «ألا يكفيكم أن يمدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة مُنْزَلِين - إلى قوله - مسومين» قال: فبلغت كُرزاً الهزيمة، فلم يمد المشركين، ولم يمد الله المسلمين بالخمسة، وقال الربيع بن أنس: أمد الله المسلمين بألف، ثم صاروا ثلاثة آلاف، ثم صاروا خمسة آلاف.

فإن قيل: فما الجمع بين هذه الآية على هذا القول، وبين قوله تعالى في قصة بدر: «إذ تستغيثون ربكم فاستجحاب لكم أني ممدكم بآلف من الملائكة مردفين - إلى قوله - إن الله عزيز حكيم» [الأفال: ٩]؟ فالجواب أن التنصيص على الآلف - ه هنا - لا ينافي الثلاثة الآلاف مما فوقها، لقوله: «مردفين» بمعنى يرددتهم غيرهم ويتبعهم ألف آخر مثلهم. وهذا السياق شبيه بهذا السياق في سورة آل عمران. فالظاهر أن ذلك كان يوم بدر كما هو المعروف من أن قتال

(١) العقيقة: الشعر المضفور. وتنقزان: ترتعشان بشدة.

(٢) تفسير الطبرى ٤٢١/٣، ٤٢٢.

الملائكة إنما كان يوم بدر، والله أعلم.

وقال سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة: أمد الله المسلمين يوم بدر بخمسة آلاف.

القول الثاني - إن هذا الوعد متعلق بقوله: ﴿وَإِذْ غَدُوتْ مِنْ أَهْلَكَ تَبُوئَ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقَاتَلِ﴾ [آل عمران: ١٢١] وذلك يوم أحد وهو قول مجاهد وعكرمة والضحاك والزهرى وموسى بن عقبة وغيرهم. لكن قالوا: لم يحصل الإمداد بالخمسة الآلاف لأن المسلمين فروا يومئذ، زاد عكرمة: ولا بالثلاثة الآلاف لقوله تعالى: ﴿بَلِّي إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّا﴾ فلم يصبروا بل فروا فلم يمدوا بملك واحد.

وقوله: ﴿بَلِّي إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّا﴾ يعني: تصبروا على عدوكم، وتتقونى وتطيعوا أمري. وقوله تعالى: ﴿وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا﴾ قال الحسن وقتادة والربيع والسدي: أي من وجههم هذا، وقال مجاهد وعكرمة وأبو صالح: أي من غضبهم هذا. وقال الضحاك: من غضبهم ووجههم. وقال العوفي عن ابن عباس: من سفرهم هذا، ويقال: من غضبهم هذا.

وقوله تعالى: ﴿يَمْدُدُكُمْ رِبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَسُومِينَ﴾ أي معلمين بالسيما، وقال أبو إسحاق السبئي عن حارثة بن مضرب، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: كان سيما الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض، وكان سيماهم أيضاً في نواصي خيولهم، رواه ابن أبي حاتم. ثم قال: حدثنا أبو زرعة، حدثنا هدبة بن خالد، حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه في هذه الآية ﴿مَسُومِينَ﴾ قال: بالعهن الأحمر، وقال مجاهد: ﴿مَسُومِينَ﴾ أي محدفة أعراضها، معلمة نواصيها بالصوف الأبيض في أذناب الخييل. وقال العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: أتت الملائكة محمداً ﷺ، مسومين بالصوف، فسوم محمد وأصحابه أنفسهم وخيلهم على سيماهم بالصوف. وقال قتادة وعكرمة ﴿مَسُومِينَ﴾ أي بسيما القتال، وقال مكحول: مسومين بالعمائم. وروى ابن مردويه من حديث عبد القدس بن حبيب عن عطاء بن أبي رياح، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ في قوله: ﴿مَسُومِينَ﴾ قال «معلمين». وكان سيما الملائكة يوم بدر عمائم سود، ويوم حنين عمائم حمر. وروى من حديث حصين بن مخارق عن سعيد، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر. وقال ابن إسحاق: حدثني من لا أتهم عن مقسم، عن ابن عباس، قال: كان سيما الملائكة يوم بدر، عمائم بيض قد أرسلوها في ظهورهم، ويوم حنين عمائم حمر. ولم تضرب الملائكة في يوم سوى يوم بدر، وكانوا يكونون فيما سواه من الأيام عدداً ومدداً لا يضربون^(١)، ثم رواه عن الحسن، بن عمارة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس فذكر نحوه.

(١) انظر سيرة ابن هشام ٦٤٣/١

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الأحمسبي، حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عروة عن يحيى بن عباد أن الزبير رضي الله عنه، كان عليه يوم بدر عمامة صفراء معتجراً بها، فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفر، رواه ابن مردويه من طريق هشام بن عروة عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، فذكره.

وقوله تعالى: «وما جعله الله إلا بشري لكم ولطمئن قلوبكم به» أي وما أنزل الله الملائكة وأعلمكم بإذنهم إلا بشاره لكم وتطيباً لقلوبكم وتطمئناً، وإنما النصر من عند الله الذي لو شاء لانتصر من أعدائه بدونكم، ومن غير احتياج إلى قتالكم لهم، كما قال تعالى بعد أمره المؤمنين بالقتال «ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض والذين قتلوا في سبيل الله فلن يصل أعمالهم * سيهديهم ويصلح بالهم * ويدخلهم الجنة عرضاً لهم» [محمد: ٤ - ٦] ولهذا قال هنا «وما جعله الله إلا بشري لكم ولطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم» أي هو ذو العزة التي لا ترام، والحكمة في قدره والأحكام.

ثم قال تعالى: «ليقطع طرفاً من الذين كفروا» أي أمركم بالجهاد والجلاد لما له في ذلك من الحكمة في كل تقدير، ولهذا ذكر جميع الأقسام الممكنته في الكفار المجاهدين، فقال: «ليقطع طرفاً» أي ليهلك أمة «من الذين كفروا أو يكتبهم» أي يخزيهم ويردهم بغرضهم لمامنعوا منكم ما أرادوا. ولهذا قال: «أو يكتبهم فينقلوها» أي يرجعوا «خائبين» أي لم يحصلوا على ما أملوا. ثم اعتراض بجملة دلت على أن الحكم في الدنيا والآخرة له وحده لا شريك له، فقال تعالى: «ليس لك من الأمر شيء» أي بل الأمر كله إليّ، كما قال تعالى: «إنما عليك البلاغ علينا الحساب» [الرعد: ٤٠] وقال «ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء» [البقرة: ٢٧٢] وقال «إنك لا تهدي من أحبت ولكن الله يهدي من يشاء» [القصص: ٥٦].

قال محمد بن إسحاق في قوله: «ليس لك من الأمر شيء» أي ليس لك من الحكم شيء في عبادي إلا ما أمرتك به فيهم.

ثم ذكر تعالى بقية الأقسام، فقال «أو يتوب عليهم» أي مما هم فيه من الكفر فيهديهم بعد الضلال «أو يعذبهم» أي في الدنيا والآخرة على كفرهم وذنبهم، ولهذا قال «إنهم ظالمون» أي يستحقون ذلك.

وقال البخاري^(١): حدثنا حبان بن موسى، أباًنا عبد الله، أباًنا معاشر عن الزهري، حدثني سالم عن أبيه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الثانية من الفجر «اللهم العن فلاناً وفلاناً» بعدهما يقول سمع الله لمن حمده، ربنا ولكل الحمد» فأنزل الله

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة آل عمران باب ٩).

تعالى: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ» الآية وهكذا رواه النسائي من حديث عبد الله بن المبارك وعبد الرزاق، كلاهما عن معمر به.

وقال الإمام أحمد^(١) حدثنا أبو النضر حدثنا أبو عقيل - قال أحمـد: وهو عبد الله بن عقيل صالح الحديث ثقة - حدثنا عمر بن حمزة عن سالم عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «اللهم العن فلاناً، اللهم العن الحارث بن هشام، اللهم العن سهيل بن عمرو، اللهم العن صفوان بن أمية» فنزلت هذه الآية «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبُ عَلَيْهِمْ أَوْ يَعْذِبُهُمْ فَإِنَّهُمْ طَالِمُون» فتـيب عليهم كلهم.

وقال أـحمد^(٢): حدثنا أبو معاوية الغـلابـي، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا محمد بن عجلان عن نافع، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ كان يدعـو على أربـعة، قال: فـأنـزلـ الله «لَيـسـ لـكـ مـنـ الـأـمـرـ شـيـءـ» إلى آخر الآية، قال: وهذاـمـ الله لـلـإـسـلـامـ.

وقال محمد بن عجلان عن نافع، عن ابن عمر رضـيـ اللهـ عـنـهـماـ، قال: كان رسول الله يـدعـوـ علىـ رـجـالـ مـنـ الـمـشـرـكـينـ يـسمـيـهـمـ بـأـسـمـائـهـمـ، حتىـ أـنـزلـ اللهـ تـعـالـىـ: «لَيـسـ لـكـ مـنـ الـأـمـرـ شـيـءـ» الآية.

وقال البخاري^(٣) أيضاً: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهـاب عن سعيد بن المسيـبـ، وأـبيـ سـلمـةـ بنـ عـبدـ الرـحـمـنـ، عنـ أـبـيـ هـرـيرـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ، أـنـ رسولـ اللهـ ﷺـ كانـ إـذـاـ أـرـادـ أـنـ يـدـعـوـ عـلـىـ أـحـدـ، أـوـ يـدـعـوـ لـأـحـدـ، قـنـتـ بـعـدـ الرـكـوعـ وـرـبـماـ قـالـ: إـذـاـ قـالـ «سـمـعـ اللهـ لـمـنـ حـمـدـهـ، رـبـنـاـ لـكـ الـحـمـدـ»: اللـهـمـ أـنـجـ الـوـلـيدـ بـنـ الـوـلـيدـ، وـسـلـمـةـ بـنـ هـشـامـ وـعـيـاشـ بـنـ أـبـيـ رـبـيعـةـ، وـالـمـسـتـضـعـفـينـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ»^(٤)، اللـهـمـ اـشـدـ وـطـأـتـكـ عـلـىـ مـضـرـ، وـاجـعـلـهـاـ عـلـيـهـمـ سـنـينـ كـسـنـيـ يـوـسـفـ» يـجـهـرـ بـذـلـكـ. وـكـانـ يـقـولـ فـيـ بـعـضـ صـلـاتـهـ فـيـ صـلـاةـ الـفـجرـ «الـلـهـمـ العنـ فـلـانـاـ وـفـلـانـاـ» لـأـحـيـاءـ مـنـ أـحـيـاءـ الـعـرـبـ، حتىـ أـنـزلـ اللهـ «لـيـسـ لـكـ مـنـ الـأـمـرـ شـيـءـ» الآية.

وقال البخاري^(٥): قال حميد وثبت، عن أنس بن مالك: شـجـ النبيـ ﷺـ يـوـمـ أـحـدـ، فـقـالـ «كـيـفـ يـفـلـحـ قـوـمـ شـجـوـنـيـهـمـ؟» فـنـزـلـتـ «لـيـسـ لـكـ مـنـ الـأـمـرـ شـيـءـ» وقد أـسـنـدـ هـذـاـ حـدـيـثـ الـذـيـ عـلـقـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ، فـقـالـ الـبـخـارـيـ^(٦) فـيـ غـزـوـةـ أـحـدـ: حدـثـنـاـ يـحـيـيـ بـنـ عـبـدـ اللهـ السـلـمـيـ، أـخـبـرـنـاـ عـبـدـ اللهـ، أـخـبـرـنـاـ مـعـمـرـ عـنـ الزـهـرـيـ، حدـثـنـيـ سـالـمـ بـنـ عـبـدـ اللهـ عـنـ أـبـيـهـ أـنـ سـمـعـ

(١) مـسـنـدـ أـحـمدـ، ٩٣/٢.

(٢) مـسـنـدـ أـحـمدـ، ١٠٤/٢.

(٣) صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ (تـفـسـيرـ سـوـرـةـ آـلـ عـمـرـانـ بـابـ ٩ـ).

(٤) فـوـلـهـ: «وـالـمـسـتـضـعـفـينـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ» غـيـرـ مـوـجـودـ فـيـ الـبـخـارـيـ.

(٥) صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ (مـغـازـيـ بـابـ ٢٢ـ).

رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر «اللهم العن فلاناً وفلاناً وفلاناً» بعدما يقول «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد»، فأنزل الله ﷺ ليس لك من الأمر شيء» الآية. وعن حنظلة بن أبي سفيان قال: سمعت سالم بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يدعوا على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام، فنزلت ﷺ ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون» هكذا ذكر هذه الزيادة البخاري معلقة مرسلة، وقد تقدمت مستندة متصلة في مسندي أحمد آنفًا.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا هشيم، حدثنا حميد عن أنس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ، كسرت رباعيته^(٢) يوم أحد، وشج في جبهته حتى سال الدم على وجهه، فقال «كيف يفلح قوم فعلوا هذا ببنيهم، وهو يدعوهم إلى ربهم عز وجل؟» فأنزل الله ﷺ ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون» انفرد به مسلم، فرواه عن القعنبي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، فذكره.

وقال ابن جرير^(٣): حدثنا ابن حميد، حدثنا يحيى بن واضح: حدثنا الحسين بن واقد عن مطر، عن قتادة، قال: أصيب النبي ﷺ يوم أحد، وكسرت رباعيته، وفرق حاجبه، فوقع عليه درعان والدم يسيل، فمر به سالم مولى أبي حذيفة فأجلسه ومسح عن وجهه، فأفاق وهو يقول «كيف بقوم فعلوا هذا ببنيهم، وهو يدعوهم إلى الله عز وجل؟» فأنزل الله ﷺ ليس لك من الأمر شيء» الآية، وكذا رواه عبد الرزاق^(٤) عن عمر عن قتادة بنحوه، ولم يقل: فأفاق.

ثم قال تعالى: «وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» أي الجميع ملك له، وأهلها عبيد بين يديه «يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء» أي هو المتصرف فلا معقب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون «وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ».

يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَوْا أَضْعَافَ مُضْعَفَةٍ وَأَتَقْوَى اللَّهُ لَكُمْ قُتْلُهُوْنَ وَأَنَّقْوَى النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكُفَّارِ وَأَطْبِعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعْنَكُمْ تَرَحَّمُونَ وَسَارَعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُفْقَدُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَوَافِرِ الْغَيَظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجَحَشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَأَسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَقْرَرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِرُ وَعَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَوْ لَتَيْكَ جَرَأْتُمْ مَغْفِرَةً مِّنْ رَّبِّهِمْ وَجَنَّتْ تَجَرَّى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلَدِينَ فِيهَا وَنَعِمَ أَجْرُ الْعَمَلِينَ

(١) مسندي أحمد (٩٩/٣).

(٢) الرباعية: السن بين الثانية والناب.

(٣) تفسير الطبرى ٤٣٢/٣.

يقول تعالى ناهياً عباده المؤمنين عن تعاطي الربا وأكله أضعافاً مضاعفة كما كانوا في الجاهلية يقولون: إذا حل أجل الدين، إما أن تقضي وإما أن تربى، فإن قضاه، وإن زاده في المدة، وزاده الآخر في القدر، وهكذا كل عام فربما تضاعف القليل حتى يصير كثيراً مضاعفاً، وأمر تعالى عباده بالتقوى لعلهم يفلحون في الأولى والآخرى، ثم توعدهم بالنار وحذرهم منها، فقال تعالى: «واتقوا النار التي أعددت للكافرين وأطيعوا الله الرسول لعلكم ترحمون» ثم ندبهم إلى المبادرة إلى فعل الخيرات والمسارعة إلى نيل القربات، فقال تعالى: «وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين» أي كما أعددت النار للكافرين، وقد قيل إن معنى قوله «عرضها السموات والأرض» تنبئها على اتساع طولها، كما قال في صفة فرش الجنة «بطائقها من إستبرق» [الرحمن: ٥٤] أي فما ظنك بالظهاير؟، وقيل: بل عرضها كطولها لأنها قبة تحت العرش، والشيء المقرب والمستدير عرضه كطوله، وقد دل على ذلك ما ثبت في الصحيح «إذا سألتم الله الجنة فاسأله الفردوس فإنه أعلى الجنة وأوسط الجنة ومنه تفجر أنهار الجنة وسفتها عرش الرحمن» وهذه الآية كقوله تعالى في سورة الحديد «سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض» [الحديد: ٢١].

وقد روينا في مسند الإمام أحمد أن هرقل كتب إلى النبي ﷺ إنك دعوتني إلى جنة عرضها السموات والأرض، فأين النار؟ فقال النبي ﷺ «سبحان الله فأين الليل إذا جاء النهار؟».

وقد رواه ابن جرير^(١) فقال: حدثني يونس، أبناً ابن وهب، أخبرني مسلم بن خالد عن أبي خثيم، عن سعيد بن أبي راشد، عن يعلى بن مرة، قال: لقيت التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله ﷺ بمحصن شيئاً كبيراً قد فسد^(٢)، فقال: قدمت على رسول الله ﷺ بكتاب هرقل فتناول الصحيفة رجلاً عن يساره، قال: قلت: من صاحبكم الذي يقرأ؟ قالوا: معاوية، فإذا كتاب صاحبي: إنك كتبت تدعوني إلى جنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين، فأين النار؟ قال: فقال رسول الله ﷺ «سبحان الله، فأين الليل إذا جاء النهار؟».

وقال الأعمش وسفيان الثوري وشعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب: إن ناساً من اليهود سألوا عمر بن الخطاب عن جنة عرضها السموات والأرض، فأين النار؟ فقال لهم عمر: أرأيتم إذا جاء النهار أين الليل؟ وإذا جاء الليل أين النهار؟ فقالوا: لقد نزعت مثلها من التوراة، رواه ابن جرير^(٣) من ثلاثة طرق، ثم قال: حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا أبو نعيم، حدثنا جعفر بن بركان، أبناً يزيد بن الأصم: أن رجلاً من أهل الكتاب قال: يقولون «جنة

(١) تفسير الطبرى ٤٣٦ / ٣.

(٢) كذا. وفي الطبرى «فُدّ» بضم الفاء وتشديد النون المكسورة مبنياً للمجهول، بمعنى قد نسب إلى الفند (بنتحتين) وهو العجز والخرف.

(٣) تفسير الطبرى ٤٣٦ / ٣ - ٤٣٧.

عرضها السموات والأرض» **فأين النار؟** فقال ابن عباس رضي الله عنه: أين يكون الليل إذا جاء النهار، وأين يكون النهار إذا جاء الليل؟^(١)

وقد روی هذا مرفوعاً، فقال البزار: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا المغيرة بن سلمة أبو هشام، حدثنا عبد الواحد بن زياد عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم، عن عميه يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: أرأيت قوله تعالى: «جنة عرضها السموات والأرض» **فأين النار؟** قال: «أرأيت الليل إذا جاء لبس كل شيء، فأين النهار؟» قال: حيث شاء الله، قال «وكذلك النار تكون حيث شاء الله عز وجل».

وهذا يحتمل معنيين [أحدهما] أن يكون المعنى في ذلك أنه لا يلزم من عدم مشاهدتنا الليل إذا جاء النهار أن لا يكون في مكان، وإن كنا لا نعلمه، وكذلك النار تكون حيث شاء الله عز وجل، وهذا أظهر كما تقدم في حديث أبي هريرة عن البزار. [الثاني] أن يكون المعنى أن النهار إذا تغشى وجه العالم من هذا الجانب، فإن الليل يكون من الجانب الآخر، فكذلك الجنة في أعلى عליين فوق السموات تحت العرش وعرضها، كما قال الله عز وجل «عرض السموات والأرض» [ال الحديد: ٢١] والنار في أسفل سافلين فلا تنافي بين كونها كعرض السموات والأرض وبين وجود النار، والله أعلم.

ثم ذكر تعالى صفة أهل الجنة فقال «الذين ينفقون في السراء والضراء» أي في الشدة والرخاء والمنشط^(٢) والمكره والصحة والمرض وفي جميع الأحوال، كما قال «الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية» [البقرة: ٢٧٤] والمعنى أنهم لا يشغلهم أمر عن طاعة الله تعالى والإنفاق في مراضيه. والإحسان إلى خلقه من قراباتهم وغيرهم بأنواع البر.

وقوله تعالى: «والكافرين الغيط والعافين عن الناس» أي إذا ثار بهم الغيط كظموه بمعنى كتموه فلم يعلموه، وعفوا مع ذلك عنهم أساء إليهم. وقد ورد في بعض الآثار «يقول الله تعالى: يا ابن آدم اذكري إذا غضبت، أذكري إذا غضبت فلا أهلكك فيمن أهلكك»، رواه ابن أبي حاتم.

وقد قال أبو يعلى في مسنده: حدثنا أبو موسى الزمن، حدثنا عيسى بن شعيب الضرير أبو الفضل، حدثني الربيع بن سليمان الجيزى عن أبي عمرو بن أنس بن مالك، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ «من كف غضبه، كف الله عنه عذابه، ومن خزن لسانه، ستر الله عورته، ومن اعتذر إلى الله، قبل الله عذرها» وهذا حديث غريب، وفي إسناده نظر.

(١) قارن بتفسير الطبرى ٤٣٧/٣ ، إذ ثمة اختلاف في صيغة العبارة.

(٢) أي الأمر الذي ترغب فيه فتشتت له.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا عبد الرحمن، حدثنا مالك عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال «ليس الشديد بالصرعة^(٢)، ولكن الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب» وقد رواه الشيخان من حديث مالك.

وقال الإمام أحمد^(٣) أيضاً: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله وهو ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله» قال: قالوا: يا رسول الله ما منا أحد إلا ماله أحب إليه من ماله وارثه، قال «اعلموا أنه ليس منكم أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله، مالك من مالك إلا ما قدمت، وما لوارثك ما أخرت» قال: وقال رسول الله ﷺ «ما تعدون الصرعة فيكم؟» قلنا: الذي لا تصرعه الرجال. قال «لا ولكن الذي يملك نفسه عند الغضب». قال: قال رسول الله ﷺ: ما تعدون فيكم الرقوب؟ قلنا: الذي لا ولد له. قال «لا، ولكن الرقوب الذي لم يقدم من ولده شيئاً» أخرج البخاري الفصل الأول منه، وأخرج مسلم أصل هذا الحديث، من رواية الأعمش به.

حديث آخر: قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة سمعت عروة بن عبد الله الجعفي يحدث عن حصبة أو ابن أبي حصين، عن رجل شهد النبي ﷺ يخطب، فقال «تدرؤن ما الرقوب؟» قلنا: الذي لا ولد له، قال «الرقوب كل الرقوب الذي له ولد فمات ولم يقدم منهم شيئاً» قال «تدرؤن ما الصعلوك؟» قالوا: الذي ليس له مال، فقال النبي ﷺ «الصعلوك كل الصعلوك الذي له مال فمات ولم يقدم منه شيئاً» قال: ثم قال النبي ﷺ «ما الصرعة؟» قالوا: الصريع قال: فقال ﷺ «الصرعة كل الصرعة الذي يغضب فيشتت غضبه ويحرر وجهه ويقشعر شعره فيصرعه^(٥) غضبه».

حديث آخر: - قال الإمام أحمد^(٦): حدثنا ابن نمير، حدثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن الأحلف بن قيس، عن عم له يقال له جارية بن قدامة السعدي، أنه سأله رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، قل لي قوله يغبني وأقلل علىي أعيه، فقال رسول الله ﷺ: «لا تغضب» فأعاد عليه حتى أعاد عليه مراراً كل ذلك يقول «لا تغضب»، وهكذا رواه عن أبي معاوية عن هشام به، ورواه أيضاً عن يحيى بن سعيد القطان عن هشام به، أن رجلاً قال: يا رسول الله، قل

(١) مسنند أحمد / ٢٣٦ .

(٢) الصرعة (بوزن همزة لمزة): القوي الذين لا يصرع.

(٣) مسنند أحمد / ١ / ٣٨٢ .

(٤) مسنند أحمد / ٥ / ٣٦٧ .

(٥) رواية المسند: «فيصرعه غضبه».

(٦) مسنند أحمد / ٥ / ٣٤ .

لي قوله وأقلل علىّ لعليّ أعقله، فقال «لا تغضب» الحديث، انفرد به أحمد.

حديث آخر: - قال الإمام أحمد^(١): حدثنا عبد الرزاق، أئبنا معمراً عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رجل: يا رسول الله أوصني، قال: «لا تغضب». قال الرجل: ففكرت حين قال النبي ﷺ ما قال، فإذا الغضب يجمع الشر كلّه، انفرد به أحمد.

حديث آخر: - قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا أبو معاوية، حدثنا داود بن أبي هند، عن ابن أبي حرب أبي الأسود، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: كان يسقي على حوض له فجاء قوم فقالوا: أيكم يورد على أبي ذر ويحتسب شعرات من رأسه؟ فقال رجل: أنا، فجاء الرجل فأورد عليه الحوض فدقّه، وكان أبو ذر قائماً فجلس ثم اضطجع فقيل له: يا أبي ذر لم جلست ثم اضطجعت، فقال: إن رسول الله ﷺ قال لنا «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع»، ورواه أبو داود عن أحمد بن حنبل بإسناده إلا أنه وقع في روایته عن أبي حرب عن أبي ذر، وال الصحيح ابن أبي حرب عن أبيه عن أبي ذر، كما رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه.

حديث آخر: - قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا أبو وائل الصناعي، قال: كنا جلوساً عند عروة بن محمد إذ دخل عليه رجل فكلمه بكلام أغضبه، فلما أن أغضبه قام ثم عاد إلينا وقد توضأ، فقال: حدثني أبي عن جدي عطية هو ابن سعد السعدي - وقد كانت له صحبة - قال: قال رسول الله ﷺ «إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما طفأ النار بالماء فإذا أغضب أحدكم فليتوضأ». وهكذا رواه أبو داود من حديث إبراهيم بن خالد الصناعي عن أبي وائل القاصي المرادي الصناعي، قال أبو داود: أرأى عبد الله بن بحير.

حديث آخر: - قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا نوح بن جعونة السلمي، عن مقاتل بن حيان، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ «من أنظر مسراً أو وضع له، وقاه الله من فيح جهنم، ألا إن عمل الجنة حزن بربوة - ثلاثاً - ألا إن عمل النار سهل بسهوة^(٥). والسعيد من وقى الفتنة، وما من جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد ما كظمها عبد الله إلا ملأ جوفه إيماناً»، انفرد به أحمد،

(١) مستند أحمد ٣٧٣/٥.

(٢) مستند أحمد ١٥٢/٥.

(٣) مستند أحمد ٢٢٦/٤.

(٤) مستند أحمد ٣٢٧/١.

(٥) السهوة: الأرض اللينة التربة.

وإسناده حسن ليس فيه مجرور، ومتنه حسن.

حديث آخر في معناه: - قال أبو داود^(١): حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن بشر يعني ابن منصور، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن وهب، عن رجل من أبناء أصحاب النبي ﷺ، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ «من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه، ملأه الله أمناً وإيماناً، ومن ترك لبس ثوب جمال وهو قادر عليه» - قال بشر: أحسبه قال: تواضعًا - كساه^(٢) الله حلة الكرامة ومن توج الله كساه الله تاج الملك».

الحديث آخر: - قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا عبد الله بن يزيد قال: حدثنا سعيد، حدثني أبو مرحوم^(٤) عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه أن رسول الله قال «من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله على رؤوس الخلائق حتى يخирه من أي الحور شاء» ورواه أبو داود والترمذى وأبا ماجة من حديث سعيد بن أبي أيوب به، وقال الترمذى: حسن غريب.

الحديث آخر: - قال عبد الرزاق: أبناؤنا داود بن قيس عن زيد بن أسلم، عن رجل من أهل الشام يقال له عبد الجليل، عن عم له، عن أبي هريرة رضي الله عنه في قوله تعالى: «والكافظين الغيظ» أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى إِنْفَاذِهِ مَلَأَهُ اللَّهُ أَمْنَآءَ وَإِيمَانَآءَ» رواه ابن جرير^(٤).

الحديث آخر: - قال ابن مردويه: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، أبناؤنا يحيى بن أبي طالب، أبناؤنا علي بن عاصم، أخبرني يونس بن عبيد عن الحسن، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ «مَا تجرع عبد من جرعة أفضل أجرًا من جرعة غيظ كظمها ابتلاء وجه الله» وكذا رواه ابن ماجه عن بشر بن عمر، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد به.

قوله تعالى: «والكافظين الغيظ» أي لا يعملون غضبهم في الناس بل يكفون عنهم شرهم، ويحتسبون ذلك عند الله عز وجل.

ثم قال تعالى: «والعافين عن الناس» أي مع كف الشر يغفون عنهم ظلمهم في أنفسهم فلا يبقى في أنفسهم موجدة على أحد، وهذا أكمل الأحوال، ولهذا قال «وَاللَّهُ يُحِبُ الْمُحْسِنِينَ» فهذا من مقامات الإحسان، وفي الحديث «ثلاث أقسام عليهم: ما نقص مال من صدقة، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، ومن تواضع لله رفعه الله»، وروى الحاكم في مستدركه من

(١) سنن أبي داود (أدب باب ٣).

(٢) مستند أحمد ٤٤٠ / ٣.

(٣) في سنن أبي داود أن أبا مرحوم هذا هو عبد الرحمن بن ميمون.

(٤) تفسير الطبرى ٤٣٨ / ٣.

حديث موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى بن طلحة القرشي، عن عبادة بن الصامت، عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ قال: «من سره أن يشرف له البنيان وترفع له الدرجات، فليعرف عنمن ظلمه، ويعطاء من حرمته، ويصل من قطعه» ثم قال: صحيح على شرط الشيفتين، ولم يخرجاه وقد أورده ابن مردويه من حديث علي وكعب بن عجرة وأبي هريرة وأم سلمة رضي الله عنهما بعنوانه بنحو ذلك. وروي عن طريق الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ «إذا كان يوم القيمة نادى مناد يقول: أين العافون عن الناس؟ هلموا إلى ربكم وخذوا أجوركم، وحق على كل امريء مسلم إذا عفا أن يدخل الجنة».

وقوله تعالى: «والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنبهم» أي إذا صدر منهم ذنب أتبعوه بالتوبة والاستغفار. قال الإمام أحمد^(١): حدثنا يزيد، حدثنا همام بن يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن عبد الرحمن بن أبي عمارة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال «إن رجلاً أذنَبَ ذنباً فقال: رب إني أذنَبْتَ ذنباً فاغفره، فقال الله عز وجل: عبدي عمل ذنباً فعلم أن له ربياً يغفر الذنب ويأخذ به، قد غفرت لعبدي، ثم عمل ذنباً آخر فقال: رب إني عملت ذنباً فاغفره، فقال تبارك وتعالى: علم عبدي أن له ربياً يغفر الذنب ويأخذ به، قد غفرت لعبدي، ثم عمل ذنباً آخر فقال: رب إني عملت ذنباً فاغفره، فقال عز وجل: عبدي علم أن له ربياً يغفر الذنب ويأخذ به، أشهدكم أنني قد غفرت لعبدي فليعمل ماشاء». أخرجاه في الصحيحين من حديث إسحاق بن أبي طلحة بنحوه.

الحديث آخر: - قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا أبو النصر وأبو عامر، قالا: حدثنا زهير، حدثنا سعد الطائي، حدثنا أبو المدله مولى أم المؤمنين، سمع أبا هريرة، قلنا: يا رسول الله، إذا رأيناكم رقت قلوبنا، وكنا من أهل الآخرة، وإذا فارقناك أعجبتنا الدنيا، وشمنا النساء والأولاد، فقال «لو أنكم تكونون على كل حال على الحال التي أنتم عليها عندي لصافتكم الملائكة بأكفهم، ولزارتم في بيوتكم. ولو لم تذبوا ل جاء الله بقوم يذنبون كي يغفر لهم». قلنا: يا رسول الله، حدثنا عن الجنة ما بناؤها؟ قال «لبنة ذهب ولبنة فضة، وملاطها المسك الأذفر، وحصاً وها اللؤلؤ والياقوت، وترابها الزعفران، من يدخلها ينعم ولا يبأس، ويخلد ولا يموت لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه، ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصادق حتى يفطر، ودعوة المظلوم تحمل على الغمام وتفتح لها أبواب السماء، ويقول رب: وعزتي لأنصرنك ولو بعد حين»، ورواه الترمذى وابن ماجه من وجه آخر من حديث سعد به.

(١) مسنـد أـحمد / ٢٩٦.

(٢) مسنـد أـحمد / ٣٠٤.

ويتأكّد الوضوء وصلاّة ركعتين عند التوبة لما رواه الإمام أحمد^(١) بن حنبل: حدثنا وكيع، حدثنا مسّعى وسفيان الثوري عن عثمان بن المغيرة الثقفي، عن علي بن ربيعة، عن أسماء بن الحكم الفزارى عن علي رضي الله عنه، قال: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حدبياً، نفعني الله بما شاء منه. وإذا حدثني عنه غيره استحلفت، فإذا حلف لي صدقته، وإن أبي بكر رضي الله عنه حدثني - وصدق أبو بكر - أنه سمع رسول الله ﷺ، قال «ما من رجل يذنب ذنبه فيتوضأ فيحسن الوضوء - قال مسّعى - فيصلبى - وقال سفيان - ثم يصلبى ركعتين، فيستغفر الله عز وجل إلا غفر له» وهكذا رواه علي بن المديني والحميدى وأبو بكر بن أبي شيبة وأهل السنن وابن حبان في صحيحه والبزار والدارقطنى من طرق عن عثمان بن المغيرة به، وقال الترمذى: هو حديث حسن، وقد ذكرنا طرفة، والكلام عليه مستقصى في مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وبالجملة فهو حديث حسن، وهو من روایة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عن خليفة النبي أبي بكر الصديق رضي الله عنهما.

ومما يشهد بصحة هذا الحديث ما رواه مسلم في صحيحه عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال «ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ - أو فيسبغ - الوضوء، ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده رسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الشمانية، يدخل من أيها شاء».

وفي الصحيحين عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه توضأ لهم وضوء النبي ﷺ، ثم قال: سمعت النبي ﷺ يقول «من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلّى ركعتين لا يحدث فيما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه»^(٢) فقد ثبت هذا الحديث من روایة الأئمة الأربع الخلفاء الراشدين، عن سيد الأولين والآخرين، رسول رب العالمين، كما دل عليه الكتاب المبين، من أن الاستغفار من الذنب ينفع العاصين.

وقد قال عبد الرزاق: أربأنا جعفر بن سليمان عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: بلغني أن إبليس حين نزلت هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحْشَنَهُ أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذَنْبِهِم﴾ الآية، بكى. وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا محرز بن عون، حدثنا عثمان بن مطر، حدثنا عبد الغفور عن أبي نصيرة، عن أبي رجاء، عن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال «عليكم بلا إله إلا الله، والاستغفار، فأكثروا منهما، فإن إبليس قال: أهلكت الناس بالذنوب وأهلكوني بلا إله إلا الله والاستغفار، فلما رأيت ذلك أهلكتهم بالآهواء، فهم يحسبون أنهم مهتدون» عثمان بن مطر وشيخه ضعيفان.

(١) مسند أحمد ٢/١.

(٢) صحيح البخاري (وضوء باب ٢٤ و٢٨) وصحیح مسلم (طهارة حديث ٤٢٣).

وروى الإمام أحمد^(١) في مسنده من طريق عمرو بن أبي عمرو وأبي الهيثم العتواتي عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال «قال إبليس: يا رب وعزتك لا أزال أغوي عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم، فقال الله تعالى: وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني».

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عمر بن أبي خليفة، سمعت أبا بدر يحدث عن ثابت، عن أنس، قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله، أذنت ذنباً، فقال رسول الله ﷺ «إذا أذنت فاستغفر ربك. قال: فإني أستغفر ثم أعود فأذنب قال: فإذا أذنت فعد فاستغفر ربك، فقال لها في الرابعة استغفر ربك حتى يكون الشيطان هو المحسور» وهذا حديث غريب من هذا الوجه.

وقوله تعالى: «ومن يغفر الذنوب إلا الله» أي لا يغفرها أحد سواه، كما قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا سلام بن مسكين والمبارك عن الحسن عن الأسود بن سريع أن النبي ﷺ أتى بأسير، فقال: اللهم إني أتوب إليك ولا أتوب إلى محمد؛ فقال النبي ﷺ «عرف الحق لأهله».

وقوله «ولم يصرروا على ما فعلوا وهم يعلمون» أي تابوا من ذنوبهم ورجعوا إلى الله عن قريب، ولم يستمرروا على المعصية ويصرروا عليها غير مقلعين عنها، ولو تكرر منهم الذنب تابوا عنه، كما قال الحافظ أبو يعلى الموصلي في مسنده: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل وغيره، قالوا: حدثنا أبو يحيى عبد الحميد الحمامي عن عثمان بن واقد، عن أبي نصيرة، عن مولى أبي بكر، عن أبي بكر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرة» ورواه أبو داود والترمذى والبزار في مسنده من حديث عثمان بن واقد - وقد وثقه يحيى بن معين به - وشيخه أبو نصيرة الواسطي واسمها مسلم بن عبيد، وثقة الإمام أحمد وابن حبان، وقول علي بن المديني والترمذى: ليس إسناد هذا الحديث بذلك، فالظاهر أنه لأجل جهة مولى أبي بكر، ولكن جهة مثله لا تضر لأنه تابعي كبير، ويكفيه نسبة إلى أبي بكر، فهو حديث حسن، والله أعلم.

وقوله «وهم يعلمون» قال مجاهد وعبد الله بن عبيد بن عمير «وهم يعلمون» أن من تاب تاب الله عليه، وهذا كقوله تعالى: «ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة عن عباده» [التوبة: ٤] وكقوله «ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيمًا» [النساء: ١١٠] ونظائر هذا كثيرة جداً.

(١) مسنـدـ أـحمدـ ٣ـ /ـ ٢٩ـ ،ـ ٤١ـ ،ـ ٧٦ـ .

(٢) مـسـنـدـ أـحمدـ ٣ـ /ـ ٣٤٥ـ .

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا يزيد، أبنا جرير، حدثنا حبان هو ابن زيد الشرعي عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال وهو على المنبر «ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر لكم، ويل لأقماع القول، ويل للمصرين الذين يصررون على ما فعلوا وهم يعلمون» تفرد به أحمد.

ثم قال تعالى بعد وصفهم بما وصفهم به «أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم» أي جزاؤهم على هذه الصفات «مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الأنهر» أي من أنواع المشروبات «خالدين فيها» أي ماكثين فيها «ونعم أجر العاملين» يمدح تعالى الجنة.

قد خلت من قبلكم سُنَّ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَدْيَةُ الْمُكَذِّبِينَ هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوَعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ وَلَا تَهْنُوا وَلَا مَخْرَنُوا وَإِنَّمَا يَأْعُلُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ إِنْ يَمْسِكُكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَ الْقَوْمُ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتَلَكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شَهِداءً وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلِيُمَحَّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكُفَّارِينَ أَمْ حَسِبُتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَعْتَنُونَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَلَمْ تُنْظِرُوهُنَّ

يقول تعالى مخاطباً عباده المؤمنين الذين أصيروا يوم أحد وقتل منهم سبعون «قد خلت من قبلكم سُنَّ» أي قد جرى نحو هذا على الأمم الذين كانوا من قبلكم من أتباع الأنبياء، ثم كانت العاقبة لهم، والدائرة على الكافرين، ولهذا قال تعالى: «فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين» ثم قال تعالى: «هذا بيان للناس» يعني القرآن فيه بيان الأمور على جليتها وكيف كان الأمم الأقدمون مع أعدائهم «وهدى وموعظة» يعني القرآن فيه خبر ما قبلكم. و «هدى» لقلوبكم، و «موعظة للمتقين» أي زاجر عن المحارم والمأثم. ثم قال تعالى مسلياً للمؤمنين «ولا تهنو» أي لا تضعفوا بسبب ما جرى «ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين» أي العاقبة والنصرة لكم أيها المؤمنون «إن يمسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله» أي إن كنتم قد أصابتكم جراح وقتل منكم طائفة، فقد أصاب أعداءكم قريب من ذلك من قتل وجراح «وتلك الأيام نداولها بين الناس» أي نديل عليكم الأعداء تارة، وإن كانت لكم العاقبة لما لنا في ذلك من الحكمة، ولهذا قال تعالى: «وليعلم الله الذين آمنوا» قال ابن عباس: في مثل هذا لترى من يصبر على مناجزة الأعداء «ويتّخذ منكم شهداء» يعني يقتلون في سبيله ويذلّون مهجهم في مرضاته «والله لا يحب الظالمين» * «وليمحص الله الذين آمنوا» أي يكفر عنهم من ذنبهم إن كانت لهم ذنوب . وإلا رفع لهم في درجاتهم بحسب ما أصيروا به . وقوله «ويمحق الكافرين» أي فإنهم إذا ظفروا بغوا وبطروا فيكون ذلك سبب دمارهم وهلاكهم ومحقهم وفنائهم، ثم قال تعالى: «أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا

منكم ويعلم الصابرين﴿ أي حسبتم أن تدخلوا الجنة ولم تبتلوا بالقتال والشدائد، كما قال تعالى في سورة البقرة ﴿أَمْ حسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَا يَأْتُكُمْ مِثْلُ الَّذِينَ خَلُوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مُسْتَهْمِيْنَ الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَزَلَّلُوا﴾ [البقرة: ٢١٤]. وقال تعالى: ﴿أَلَمْ أَحْسَبْ النَّاسَ أَنْ يَتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمِنًا وَهُمْ لَا يَفْتَنُون﴾ [العنكبوت: ٢] الآية، ولهذا قال هنَا ﴿أَمْ حسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَا يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الصَّابِرِيْنَ﴾ أي لا يحصل لكم دخول الجنة حتى تبتلوا ويرى الله منكم المجاهدين في سبيله، والصابرين على مقاومة الأعداء.

وقوله ﴿ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنتظرون﴾ أي قد كنتم أيها المؤمنون قبل هذا اليوم، تمنون لقاء العدو وتحرّقون عليهم وتودون مناجزتهم ومصايبتهم، فها قد حصل لكم الذي تمنيتموه وطلبتموه، فدونكم فقاتلوا وصابروا، وقد ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموه فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»^(١) ولهذا قال تعالى: ﴿فقد رأيتموه﴾ يعني الموت شاهدتموه وقت لمعان السيوف وحد الأسنة واشتباك الرماح وصفوف الرجال للقتال والمتكلمون يعبرون عن هذا بالتخيل. وهو مشاهدة ما ليس بمحسوس كالمحسوس كما تخيل الشاة صدقة الكبش، وعداؤة الذئب.

وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَدِكُمْ وَمَنْ يَنْقِلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الْشَّاكِرِينَ ﴿١﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا يُذَاقُ اللَّهُ كِتَابًا مُؤْجَلاً وَمَنْ يُرِدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدُ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَبَّاجُرِي الشَّاكِرِينَ ﴿٢﴾ وَكَانَ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِيعُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابُهُمْ فِي سَيِّلِ اللَّهِ وَمَا ضَعْفُوا وَمَا أَسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴿٣﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبَّتَ أَقْدَامَنَا وَأَنْصَرَنَا عَلَىٰ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٤﴾ فَعَالَهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابَ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥﴾

لما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد وقتل من قتل منهم، نادي الشيطان: ألا إن
محمدًا قد قتل، ورجع ابن قميئه إلى المشركين، فقال لهم: قتلت محمدًا، وإنما كان قد ضرب
رسول الله ﷺ فشجه في رأسه، فوقع ذلك في قلوب كثير من الناس واعتقدوا أن رسول الله ﷺ قد
قتل، وجَوَّزوا عليه ذلك، كما قد قص الله عن كثير من الأنبياء عليهم السلام، فحصل ضعف
ووهن وتآخر عن القتال، ففي ذلك أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قد
خُلِّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرَّسُولُ﴾ أي له أسوة بهم في الرسالة وفي جواز القتال عليه.

(١) صحيح البخاري (جihad باب ٢٢) وصحيح مسلم (جihad حديث ٢٠) وسنن الترمذى (فضائل jihad باب ٢٣).

قال ابن أبي نجيع عن أبيه: أن رجلاً من المهاجرين مر على رجل من الأنصار وهو يتsshط في دمه فقال له: يا فلان أشعرت أن محمداً ﷺ قد قتل، فقال الأنصاري: إن كان محمد قد قتل فقد بلغ، فقاتلوا عن دينكم، فنزل ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الْرَّسُولُ﴾ رواه الحافظ أبو بكر البهقي في دلائل النبوة.

ثم قال تعالى منكراً على من حصل له ضعف ﴿أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ أي رجعتم القهقرى ﴿وَمَنْ يَنْتَلِبْ عَلَى عَقِيبِهِ فَلَنْ يَضْرُّ اللَّهُ شَيْئًا وَسِيَّرْتُمِ اللَّهَ الشَّاكِرِينَ﴾ أي الذين قاموا بطاعته وقاتلوا عن دينه، واتبعوا رسوله حياً وميتاً. وكذلك ثبت في الصحاح والمساند والسنن وغيرها من كتب الإسلام من طرق متعددة تفيد القطع، وقد ذكرت ذلك في مستدي الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهمما أن الصديق رضي الله عنه، تلا هذه الآية لما مات رسول الله ﷺ.

وقال البخاري^(١): حدثنا يحيى بن بكيير، حدثنا الليث عن عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني أبو سلمة أن عائشة رضي الله عنها، أخبرته أن أبي بكر رضي الله عنه، أقبل على فرس من مسكنه بالسنح حتى نزل فدخل المسجد، فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة، فتيمم رسول الله ﷺ وهو مغشى بثوب حبرة، فكشف عن وجهه ثم أكب عليه وقبله وبكي، ثم قال: بأبي أنت وأمي والله لا يجمع الله عليك موتين، أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها.

وقال الزهرى: حدثني أبو سلمة عن ابن عباس أن أبي بكر خرج وعمر يحدّث الناس فقال: اجلس يا عمر فأبى عمر أن يجلس فأقبل الناس إليه وتركوا عمر، فقال أبو بكر: أما بعد من كان يعبد محمداً، فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت. قال الله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرَّسُولُ - إِلَى قَوْلِهِ - وَسِيَّرْتُمِ اللَّهَ الشَّاكِرِينَ﴾ قال: فو الله لكان الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها عليهم أبو بكر، فتلقاها منه الناس كلهم فما سمعها بشر من الناس إلا تلاها، وأخبرني سعيد بن المسيب أن عمر قال: والله ما هو إلا أن سمعت أبي بكر تلاها فعقرت^(٢) حتى ما تقلني رجلاً، وحتى هويت إلى الأرض.

وقال أبو القاسم الطبراني: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة القناد، حدثنا أسباط بن نصر عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن علياً كان يقول في حياة رسول الله ﷺ ﴿أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ والله لا نقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله، والله لئن مات أو قتل لأقاتلن على ما قاتل عليه حتى أموت، والله إني لأنخوه ولو ليه وابن عمه ووارثه، فمن أحق به مني؟

(١) صحيح البخاري (جناز باب ٣).

(٢) عقر الرجل: بقي مكانه لم يتقدم أو يتاخر لفزع أصحابه.

وقوله تعالى: «وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مَؤْجَلاً» أي لا يموت أحد إلا بقدر الله وحتى يستوفي المدة التي ضربها الله له، ولهذا قال «كِتَابًا مَؤْجَلاً» كقوله «وَمَا يَعْمَرُ مِنْ عَمَرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عَمَرٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ» [فاطر: ١١] وك قوله «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجْلًا مُسَمَّى عَنْهُ» [الأنعام: ٢] وهذه الآية فيها تشجيع للجبناء وترغيب لهم في القتال، فإن الإقدام والإحجام لا ينقص من العمر ولا يزيد فيه، كما قال ابن أبي حاتم: حدثنا العباس بن يزيد العبدى قال: سمعت أبا معاوية عن الأعمش عن حبيب بن صهبان، قال: قال رجل من المسلمين وهو حُبْر بن عدى: ما يمنعكم أن تعبروا إلى هولاء العدو هذه النطفة - يعني دجلة - «وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مَؤْجَلاً» ثم أقحم فرسه دجلة، فلما أقحم، أقحم الناس، فلما رأهم العدو قالوا: ديوان^(١) فهربوا.

وقوله «وَمِنْ يَرِدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتَهُ مِنْهَا» أي من كان عمله للدنيا فقط نال منها ما قدره الله له، ولم يكن له في الآخرة نصيب، ومن قصد بعمله الدار الآخرة أعطاه الله منها مع ما قسم له في الدنيا، كما قال تعالى: «مَنْ كَانَ يَرِدُ حِرْثَ الْآخِرَةِ نَزَدَ لَهُ فِي حِرْثِهِ، وَمَنْ كَانَ يَرِدُ حِرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتَهُ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ» [الشورى: ٢٠] وقال تعالى: «مَنْ كَانَ يَرِدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءَ لَمْ نُرِدْ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا * وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيًا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانُوا سَعْيَهُمْ مَشْكُورًا» [الإسراء: ١٨ - ١٩] ولهذا قال هنـا «وَسَنْجِزِي الشَّاكِرِينَ» أي سنعطيهم من فضلنا ورحمتنا في الدنيا والآخرة بحسب شكرهم وعملهم.

ثم قال تعالى مسلياً للمؤمنين بما كان وقع في نفوسهم يوم أحد «وَكَأَيْنِ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَ رَبِّيْوْنَ كَثِيرًا» قيل: معناه كم من النبي قتل وقتل معه ربيون من أصحابه كثير. وهذا القول هو اختيار ابن جرير^(٢) فإنه قال: وأما الذين قراؤا «قُتِلَ مَعَهُ رَبِّيْوْنَ كَثِيرًا» فإنهم قالوا: إنما عنى بالقتل النبي وبعض من معه من الربيين دون جميعهم، وإنما نفي الوهن والضعف عنمن بقي من الربيين من لم يقتل، قال: ومن قرأ قاتل فإنه اختار ذلك، لأنه قال: لو قتلوا لم يكن لقول الله «فَمَا وَهْنَا» وجه معروف لأنه يستحيل أن يوصفوا بأنهم لم يهُنوا ولم يضعفوا بعد ما قتلوا، ثم اختار قراءة من قرأ «قُتِلَ مَعَهُ رَبِّيْوْنَ كَثِيرًا» لأن الله عاتب بهذه الآيات والتي قبلها من انهزم يوم أحد وتركوا القتال لما سمعوا الصائح يصيح بأن محمداً قد قتل، فعذلهم الله على فرارهم وتركهم القتال، فقال لهم «أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ» أيها المؤمنون ارتدتم عن دينكم و«أَنْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ».

(١) أي شيطان. وهي بكلمة أعمجية معربة.

(٢) تفسير الطبرى ٤٦٠ / ٣.

وقيل : وكم من نبي قتل بين يديه من أصحابه ربيون كثير ، وكلام ابن إسحاق في السيرة^(١) يقتضي قوله أَخْرَ، فإنه قال : وكأين من نبي أصحابه القتل ومعه ربيون أي جماعات^(٢) فما وهنوا بعد نبيهم ، وما ضعفوا عن عدوهم ، وما استكانوا لما أصحابهم في الجهاد عن الله وعن دينهم ، وذلك الصبر **«وَاللَّهُ يَحْبُّ الصَّابِرِينَ»**.

فجعل قوله **«مَعَهُ رَبِيعُونَ كَثِيرٌ»** حالاً ، وقد نصر هذا القول السهيلي وبالغ فيه ، وله اتجاه لقوله **«فَمَا وَهَنَوا لِمَا أَصَابَهُمْ»** الآية ، وكذا حكاه الأموي في مغازيه عن كتاب محمد بن إبراهيم ولم يحك غيره .

وقرأ بعضهم^(٣) **«قَاتَلَ مَعَهُ رَبِيعُونَ كَثِيرٌ»** قال سفيان الثوري ، عن عاصم ، عن زر عن ابن مسعود **«رَبِيعُونَ كَثِيرٌ»** أي ألف ، وقال ابن عباس ومجاحد وسعيد بن جبير وعكرمة والحسن وقتادة والسدي والربيع وعطاء الخراساني : الرييون الجموع الكثيرة وقال عبد الرزاق عن عمر عن الحسن **«رَبِيعُونَ كَثِيرٌ»** أي علماء كثير ، وعنده أيضاً : علماء صبر أبار وآتقىاء . وحكى ابن جرير^(٤) عن بعض نحاة البصرة أن الرييون هم الذين يعبدون الرب عز وجل ، قال : ورد بعضهم^(٥) عليه فقال : لو كان كذلك لقيل : الرييون بفتح الراء ، وقال ابن زيد : الرييون الأتباع والرعية ، والربانيون الولاة .

«فَمَا وَهَنَوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعَفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا» قال قتادة والربيع بن أنس **«وَمَا ضَعَفُوا»** بقتل نبيهم **«وَمَا اسْتَكَانُوا»** يقول : مما ارتدوا عن بصيرتهم ولا عن دينهم أن قاتلوا على ما قاتل عليه نبي الله حتى لحقوا بالله ، وقال ابن عباس **«وَمَا اسْتَكَانُوا»** تخشعوا ، وقال السدي وابن زيد : وما ذلوا لعدوهم ، وقال محمد بن إسحاق والسدي وقتادة : أي ما أصحابهم ذلك حين قتل نبيهم **«وَاللَّهُ يَحْبُّ الصَّابِرِينَ»** وما كان قولهم إلا أن قالوا ربنا أغرنا ذنبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين **«أَيُّ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ هَجِيرٍ»**^(٦) إلا ذلك **«فَاتَّهُمُ اللَّهُ ثَوَابُ الدُّنْيَا»** أي النصر والظفر والعاقبة **«وَحَسْنُ ثَوَابُ الْآخِرَةِ»** أي جمع لهم ذلك مع هذا **«وَاللَّهُ يَحْبُّ الْمُحْسِنِينَ»**.

(١) سيرة ابن هشام ٢/١١٢.

(٢) في السيرة : **«أَيُّ جَمَاعَةٍ - فَمَا وَهَنَوا لِنَفْدِ نَبِيِّهِمْ»**.

(٣) قال القرطبي في تفسيره (٤/٢٢٩) : **«قَاتَلَ»** هي قراءة الكوفيين وابن عامر وابن مسعود ، واحتارها أبو عبيد وقال : إن الله إذا حمد من قاتل كان من قاتل داخلاً فيه ، وإذا حمد من قاتل لم يدخل فيه غيرهم ؛ فقاتل أتم وأمدح .

(٤) تفسير الطبرى ٣/٤٦١.

(٥) هم بعض نحوبي الكوفة ، كما في الطبرى .

(٦) الهجيري : الدأب والشأن .

يَتَأْلِمُ الَّذِينَ إِنْ تُطِيعُوهُمْ كَفَرُوا يَرْدُو حَمْمَ عَلَىٰ أَعْقَبِكُمْ فَتَنَقْبِلُوا
خَسِيرِينَ ١٢٩ بِلَّهُ مَوْلَانَا كُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ ١٣٠ سَكُنْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا
الرُّعْبُ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَنَاتٍ وَمَأْوَاهُمُ الْتَّارِ وَبِئْسَ مَتْوَى
الظَّالِمِينَ ١٣١ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَقَدْ هُوَ إِذْ تَحْسُونُهُمْ بِإِذْنِهِ حَقٌّ إِذَا فَسَلَّمْتُمْ
وَتَنَزَّلْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَيْتُكُمْ مَا تُحِبُّونَ ١٣٢ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدِّينَ
وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِبَتْلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَ عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو
فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ١٣٣ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ
يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرِيَكُمْ فَاتَّبِعُوكُمْ عَمَّا يَغْمِي لِكَيْلًا تَحْزِنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا
أَصْبَحَكُمْ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ١٣٤

يحذر تعالى عباده المؤمنين عن طاعة الكافرين والمنافقين، فإن طاعتهم تورث الرد في الدنيا والآخرة، ولهذا قال تعالى: ﴿إِنْ تَطِعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرْدُوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَنَتَّقِلُّوْا خَاسِرِينَ﴾ ثم أمرهم بطاعته وموالاته والإستعانة به والتوكيل عليه، فقال تعالى: ﴿بَلَّ اللَّهُ مُولَّاکُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾ ثم بشرهم بأنه سيلقي في قلوب أعدائهم الخوف منهم والذلة لهم بسبب كفرهم وشركهم، مع ما ادخره لهم في الدار الآخرة من العذاب والنکال، فقال ﴿سَنَلْقِي فِي قُلُوبِ الظَّالِمِينَ كُفَّارَ الرُّعبِ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبَئْسُ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ وقد ثبت في الصحيحين عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وظهوراً، وأحللت لي الغنائم، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة»^(١).

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا محمد بن أبي عدي عن سليمان التيمي عن سيار عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال «فضلني ربى على الأنبياء - أو قال على الأمم - بأربع: قال: أرسلت إلى الناس كافة، وجعلت لي الأرض كلها ولأمتى مسجداً وطهوراً فأينما أدركت رجلاً من أمتى الصلاة فعنده مسجده وطهوره، ونصرت بالرعب مسيرة شهر يقذفه في قلوب أعدائي، وأحل لي الغنائم». ورواه الترمذى من حديث سليمان التيمي عن سيار القرشى الأموي مولاهم الدمشقى سكن البصرة، عن أبي أمامة صدى بن عجلان رضى الله عنه به، وقال: حسن صحيح.

(١) صحيح البخاري (جihad باب ١٢٢) وصحح مسلم (مساجد حديث ٣ و٥).

. ٢٤٨ / ٥ مسند أَحْمَد (٢)

وقال سعيد بن منصور: أبأنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث أن أبا يونس حدثه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نصرت بالرعب على العدو»، ورواه مسلم من حديث ابن وهب.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا حسين بن محمد، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمساً: بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجدًا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لمن كان قبلي، ونصرت بالرعب شهراً، وأعطيت الشفاعة، وليس من نبي إلا وقد سأله شفاعته وإنني اختبأت شفاعتي ثم جعلتها لمن مات لا يشرك بالله شيئاً» تفرد به أحمد.

وروى العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿سَلَقَ فِي قُلُوبِ الظِّنَّ كَفَرُوا الرُّعب﴾ قال: قذف الله في قلب أبي سفيان الرعب فرجع إلى مكة، فقال النبي ﷺ: «إن أبو سفيان قد أصاب منكم طرفاً، وقد رجع وقد قذف الله في قلبه الرعب» رواه ابن أبي حاتم.

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقْتُمُ اللَّهَ وَعْدَهُ إِذْ تَحْسُونُهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ قال ابن عباس: وعدهم الله النصر، وقد يستدل بهذه الآية على أحد القولين المتقدمين في قوله تعالى: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيكُمْ أَنْ يَمْدُدُكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ بِلِي إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقَوَّلُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يَمْدُدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوَّمِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٥] أن ذلك كان يوم أحد، لأن عدوهم كان ثلاثة آلاف مقاتل، فلما واجهوهـمـ كانوا الظفر والنصر أول النهار للإسلام، فلما حصل ما حصل من عصيان الرماة وفشل بعض المقاتلة، تأخر الوعـدـ الذي كان مشروطاً بالثبات والطاعة، ولهذا قال ﴿وَلَقَدْ صَدَقْتُمُ اللَّهَ وَعْدَهُ﴾ أي أول النهار ﴿إِذْ تَحْسُونُهُمْ﴾ أي تقتلونهم ﴿بِإِذْنِهِ﴾ أي بسلطيـهـ إياكم عليهم ﴿عَتَى إِذَا فَشَلْتُمْ﴾ وقال ابن جريج: قال ابن عباس: الفشـلـ الجنـ ﴿وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ﴾ كما وقع للرمـةـ ﴿مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تَحْبُّونَ﴾ وهو الظفر منهم ﴿مِنْكُمْ مَنْ يَرِيدُ الدُّنْيَا﴾ وهم الذين رغبوا في المـعـنـ حين رأوا الهزيمة ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يَرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَتَلَبِّيَكُمْ﴾ ثم أذـالـهمـ عليـكـمـ ليختـبرـكمـ ويـمـتحـنـكمـ ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ أي غـفـرـ لكمـ ذلكـ الصـنـيـعـ، وـذـلـكـ، واللهـ أعلمـ، لـكـثـرـةـ عـدـوـ وـعـدـدهـمـ وـقـلـةـ عـدـدـ الـمـسـلـمـينـ وـعـدـدهـمـ، قالـ ابنـ جـريـجـ: قولهـ ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ قالـ: لمـ يـسـتأـلـكـمـ، وكـذـاـ قالـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ: رـواـهـماـ اـبـنـ جـرـيرـ^(٢) ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلـةـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـينـ﴾.

(١) مستند أحمد ٤١٦/٤

(٢) تفسير الطبرى ٤٧٥/٣ - ٤٧٦

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه، عن عُبيد الله عن ابن عباس أنه قال: ما نصر الله في موطن كما نصر يوم أحد، قال: فأنكروا ذلك، فقال ابن عباس: بيبي وبين من أنكر ذلك كتاب الله، إن الله يقول في يوم أحد ﴿ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه﴾ يقول ابن عباس والحسن: القتل ﴿حتى إذا فشلتم وتنازعتم في الأمر وعصيتم من بعدهما أراكم ما تحبون منكم من يريده الدنيا ومتكم من يريده الآخرة﴾ الآية، وإنما عنى بهذا الرماة، وذلك أن النبي ﷺ أفهمهم في موضع ثم قال: «أحموا ظهورنا، فإن رأيتمنا نقتل فلا تنصر علينا، وإن رأيتمنا قد غمنا فلا تشركونا» فلما غنم النبي ﷺ، وأباحوا عسكر المشركين، أكبت الرماة جميعاً دخلوا في العسكر ينهبون، ولقد التقت صفوف أصحاب رسول الله ﷺ فهم هكذا - وشبك بين يديه - وانتشروا، فلما أخل الرماة تلك الخلة التي كانوا فيها، دخلت الخيل من ذلك الموضع على أصحاب رسول الله ﷺ، فضرب بعضهم بعضاً، والتبسوا وقتل من المسلمين ناس كثير، وقد كان النصر لرسول الله ﷺ وأصحابه أول النهار حتى قتل من أصحاب لواء المشركين سبعة أو تسعه، وجال المسلمون جولة نحو الجبل، ولم يبلغوا - حيث يقول الناس - الغار، إنما كانوا تحت المهراس، وصاح الشيطان: قتل محمد، فلم يشكوا به أنه حق، فلا زلنا كذلك ما نشك أنه حق حتى طلع رسول الله ﷺ بين السعدين نعرفه بتلفته إذا مشى، قال: ففرحنا حتى كأنه لم يصبننا ما أصابنا، قال: فرقى نحونا وهو يقول: «اشتد غضب الله على قوم دمو وجه رسول الله» ويقول مرة أخرى: «اللهم إنه ليس لهم أن يعلوّنا» حتى انتهى إلينا فمكث ساعة، فإذا أبو سفيان يصبح في أسفل الجبل أعلّ هبل - مرتين يعني إلهه - أين ابن أبي كبشة؟ أين ابن أبي قحافة؟ أين ابن الخطاب؟ فقال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله ألا أجبيه؟ قال «بلى». فلما قال: أعل هبل. قال عمر: الله أعلى وأجل. فقال أبو سفيان: قد أنعمت علينا فعاد: عنها أو فَعَال. فقال أين ابن أبي كبشة؟ أين ابن أبي قحافة؟ أين ابن الخطاب؟ فقال عمر، هذا رسول الله ﷺ، وهذا أبو بكر، وهذا أنا ذا عمر. قال: فقال أبو سفيان، يوم بيوم بدر، الأيام دول، وإن الحرب سجال، قال: فقال: عمر: لا سواء قتلانا في الجنة، وقتلامك في النار. قال: إنكم تزعمون ذلك، لقد خينا وخسرنا إذن، ثم قال أبو سفيان: إنكم ستتجدون في قتلامكم مثلة ولم يكن ذلك عنرأي سراتنا. قال: ثم أدركته حمية الجاهلية، فقال: أما إنه إن كان ذلك لم نكرهه. هذا حديث غريب وسياق عجيب، وهو من مرسلات^(٢) ابن عباس، فإنه لم يشهد أحداً ولا أبوه، وقد أخرجها الحاكم في مستدركه عن أبي النضر الفقيه، عن عثمان بن سعيد، عن سلمان بن

(١) مسند أحمد / ١ - ٢٨٧ - ٢٨٨.

(٢) المرسل في مصطلح الحديث هو ما سقط من إسناده الصحابي، لأن يقول التابعي: قال رسول الله، ولا يذكر الصحابي الذي أخذته عنه.

داود بن علي بن عبد الله بن عباس به، وهكذا رواه ابن أبي حاتم والبيهقي في دلائل النبوة من حديث سليمان بن داود الهاشمي به. ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها.

فقال الإمام أحمد^(١): حدثنا عفان، حدثنا حماد عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن مسعود، قال: إن النساء كن يوم أحد خلف المسلمين يجهزون على جرحى المشركين، فلو حلفت يومئذ رجوت أن أبْرَأْ أنه ليس منا أحد ي يريد الدنيا، حتى أُنْزَلَ اللَّهُ ۝ مِنْكُمْ مَنْ يَرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يَرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صرْفُكُمْ عَنْهُمْ لِيَتَبَلِّغُوكُمْ ۝ فَلَمَّا خَالَفُوا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ۝ وَعَصُوْا مَا أَمْرَوْا بِهِ، أَفْرَدَ النَّبِيُّ ۝ فِي تَسْعَةَ: سَبْعَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَرَجُلَيْنِ مِنْ قَرِيشٍ، وَهُوَ عَاشِرُهُمْ ۝، فَلَمَّا رَهَقَهُ قَالَ: «رَحْمَ اللَّهِ رَجُلًا رَدَهُمْ عَنَا» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَاتَلَ سَاعَةً حَتَّىٰ قُتِلَ، فَلَمَّا رَهَقَهُ أَيْضًا قَالَ: «رَحْمَ اللَّهِ رَجُلًا رَدَهُمْ عَنَا» فَلَمْ يَزُلْ يَقُولَ ذَلِكَ حَتَّىٰ قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۝ لِصَاحْبِيهِ: «مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا» فَجَاءَ أَبُو سَفِيَانَ فَقَالَ: اعْلَمْ هَلْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۝: «قُولُوا: اللَّهُ أَعُلَىٰ وَأَجْلٌ»، فَقَالُوا: اللَّهُ أَعُلَىٰ وَأَجْلٌ. فَقَالَ أَبُو سَفِيَانَ، لَنَا الْعَزَىٰ وَلَا عَزَىٰ لَكُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۝: «قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا وَالْكَافِرُونَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ» فَقَالَ أَبُو سَفِيَانَ: يَوْمَ بِيَوْمٍ بَدْرٌ. فِي يَوْمٍ عَلَيْنَا وَيَوْمٍ لَنَا، يَوْمٍ نَسَاءٌ وَيَوْمٍ نَسَرٌ، حَظْلَةٌ بِحَنْظَلَةٍ وَفَلَانٌ بِفَلَانٍ وَفَلَانٌ بِفَلَانٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۝: «لَا سَوَاءٌ: أَمَا قَتَلَنَا فَأَحْيَاهُ يَرْزُقُونَ، وَأَمَا قَتَلَكُمْ فِي النَّارِ يَعْذِبُونَ» فَقَالَ أَبُو سَفِيَانَ، لَقَدْ كَانَ فِي الْقَوْمِ مَثَلًا، وَإِنْ كَانَ لِعْنَ غَيْرِ مَلَأَ^(٢) مَنَا، مَا أَمْرَتْ وَلَا نَهَيْتْ، وَلَا أَحْبَبْتْ وَلَا كَرْهَتْ، وَلَا سَاعَنِي وَلَا سَرَنِي، قَالَ: فَنَظَرُوا فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ بَقَرْ بَطْنَهُ، وَأَخْذَتْ هَنْدَ كَبْدَهُ فَلَاكِتَهَا فَلَمْ تُسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ۝: «أَكَلْتَ شَيْئًا؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «مَا كَانَ اللَّهُ لِي دُخُلَ شَيْئًا مِنْ حَمْزَةَ فِي النَّارِ» قَالَ: فَوُضِعَ رَسُولُ اللَّهِ ۝: حَمْزَةُ فَصْلِي عَلَيْهِ، وَجِيءَ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فُوضِعَ إِلَى جَنْبِهِ فَصْلِي عَلَيْهِ، فَرَفَعَ الْأَنْصَارِيُّ وَتَرَكَ حَمْزَةَ حَتَّىٰ جَيَءَ بِآخِرٍ فُوضِعَ إِلَى جَنْبِ حَمْزَةَ فَصْلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ وَتَرَكَ حَمْزَةَ، حَتَّىٰ صَلَى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ صَلَاتَةً، تَفَرَّدَ بِهِ أَحْمَدُ أَيْضًا.

وقال البخاري^(٣): حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: لقينا المشركين يومئذ وأجلس النبي ﷺ جيشاً من الرماة وأمر عليهم عبد الله بن جبير، وقال «لا تبرحوا إن رأيتمنا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا، وإن رأيتموه ظهروا علينا فلا تعينوا» فلما لقيناهم هربوا حتى رأيت النساء يشتددن في الجبل رفعن عن سوcheon، قد بدلت خلائلهن، فأخذوا يقولون الغنية الغنية. فقال عبد الله بن جبير: عهد إلى النبي ﷺ أن لا تبرحوا أباوا، فلما أبوا صرف وجههم فأصيب سبعون قتيلاً، فأشرف أبو سفيان فقال: أفي

(١) مسنـد أـحمد / ٤٦٣ .

(٢) أي عن غير مشاورـة .

(٣) صحيح البخارـي (معـاريـ بـاب ١٧) .

ال القوم محمد؟ فقال «لا تجيئوه». فقال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ قال «لا تجيئوه». فقال: أفي القوم ابن الخطاب؟ فقال: إن هؤلاء قد قتلوا فلو كانوا أحياء لاجابوا. فلم يملك عمر نفسه فقال له: كذبت يا عدو الله قد أبقي الله عليك ما يحزنك، قال أبو سفيان: أعلم هيل. فقال النبي ﷺ: «أجيئوه» قالوا: ما نقول قال: «قولوا: الله أعلى وأجل». قال أبو سفيان: لنا العزى ولا عزى لكم. فقال النبي ﷺ: «أجيئوه» قالوا: ما نقول؟ قال «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم». قال أبو سفيان: يوم بيم بدر، وال Herb سجال، وتجدون مثله لم أمر بها ولم تسوئني، تفرد به البخاري من هذا الوجه، ثم رواه عن عمرو بن خالد عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن البراء بنحوه، وسيأتي بأبسط من هذا.

وقال البخاري^(١) أيضاً: حدثنا عبيد الله بن سعيد، حدثنا أبوأسامة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما كان يوم أحد هزم المشركون، فصرخ إبليس: أي عباد الله أخراكم، فرجعت أولاهم فاجتلت هي وأخراهم، فبصر حذيفة، فإذا هو بأبيه اليمان فقال: أي عباد الله أبي أبي. قال: قالت: فو الله ما احتجزوا حتى قتلوا، فقال حذيفة: يغفر الله لكم. قال عروة: فو الله ما زالت في حذيفة بقية خير حتى لحق بالله عز وجل.

وقال محمد بن إسحاق^(٢): حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده أن الزبير بن العوام قال: والله لقد رأيتني أنظر إلى خدم هند وصواتها مشمرات هوارب ما دون أخذهن كثير ولا قليل، ومالت^(٣) الرماة إلى العسكر حين كشفنا القوم عنه يريدون النهب، وخلوا ظهورنا للخيل، فأتننا من أدبارنا، وصرخ صارخ: ألا إن محمداً قد قتل، فانكفا علينا القوم بعد أن أصبنا أصحاب اللواء حتى ما يدنو منه أحد من القوم. قال محمد بن إسحاق: فلم يزل لواء المشركين صريعاً حتى أخذته عمرة بنت علقة الحارثية فدفعته لقريش فلاثوا به^(٤).

وقال السدي، عن عبد خير قال: قال عبد الله بن مسعود: ما كنت أرى أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يريد الدنيا حتى نزل فيها ما نزل يوم أحد **﴿منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة﴾** وقد روي من غير وجه عن ابن مسعود، وكذا روي عن عبد الرحمن بن عوف وأبي طلحة، رواهن ابن مردويه في تفسيره.

وقوله تعالى: **«ثم صرفكم عنهم ليتليكم»** قال ابن إسحاق^(٥): حدثني القاسم بن

(١) صحيح البخاري (معاذي باب ١٨).

(٢) سيرة ابن هشام ٢/ ٧٧ - ٧٨.

(٣) في السيرة: «إذا مالت».

(٤) لاثوا به: اجتمعوا حوله والتقووا.

(٥) سيرة ابن هشام ٢/ ٨٣.

عبد الرحمن بن رافع أحد بنى عدي بن النجار، قال: انتهى أنس بن النضر عمَّ أنس بن مالك إلى عمر بن الخطاب وطلحة بن عبيد الله في رجال من المهاجرين والأنصار قد ألقوا ما بأيديهم، فقال: ما يخليلكم؟ فقالوا: قتل رسول الله ﷺ، قال: فما تصنعون بالحياة بعده؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه، ثم استقبل القوم فقاتل حتى قتل رضي الله عنه.

وقال البخاري^(١): حدثنا حسان بن حسان، حدثنا محمد بن طلحة، حدثنا حميد عن أنس بن مالك أن عمه يعني أنس بن النضر، غاب عن بدر فقال: غبت عن أول قتال النبي ﷺ لئن أشهدني الله مع رسول الله ليرين الله ما أجد، فلقي يوم أحد فهزم الناس، فقال: اللهم إني اعتذر إليك مما صنع هؤلاء - يعني المسلمين - وأبدأ إليك مما جاء به المشركون، فتقدمن بيشه فلقي سعد بن معاذ، فقال: أين يا سعد إني أجد ريح الجنة دون أحد، فمضى فقتل، فما عرف حتى عرفته أخته ببنانه بشامة^(٢)، وبه بعض وثمانون من طعنة وضربة ورمية بسهم، هذا لفظ البخاري، وأخرجه مسلم من حديث ثابت عن أنس بنحوه.

وقال البخاري^(٣) أيضاً: حدثنا عبدان، حدثنا أبو حمزة عن عثمان بن موهب، قال: جاء رجل حج البيت فرأى قوماً جلوساً، فقال: من هؤلاء القعود؟ قالوا: هؤلاء قريش. قال: من الشيخ؟ قالوا: ابن عمر، فأتاه فقال: إني سائلك عن شيء فحدثني، قال: سل، قال: أتشدك بحرمة هذا البيت، أتعلم أن عثمان بن عفان فر يوم أحد؟ قال: نعم. قال: فتعلمه تغيب عن بدر فلم يشهدها؟ قال: نعم. قال: فتعلم أنه تخلف عن بيعة الرضوان فلم يشهدها؟ قال: نعم. فكثير، فقال ابن عمر: تعال لأخبرك ولأبين لك عما سألتني عنه، أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه، وأما تغيبه عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة، فقال له رسول الله ﷺ: «إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه» وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أخذ بيطن مكة من عثمان لبعثه مكانه فبعث عثمان، فكانت بيعة الرضوان بعدما ذهب عثمان إلى مكة، فقال النبي ﷺ بيده اليمنى: «هذه يد عثمان» فضرب بها على يده فقال: «هذه يد عثمان اذْهَبْ بِهَا إِلَى مَعَكَ» ثم رواه البخاري من وجه آخر على أبي عوانة، عن عثمان بن عبد الله بن موهب.

وقوله تعالى: ﴿إِذْ تَصْعُدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ﴾ أي صرفكم عنهم إذ تصعدون أي في الجبل هاربين من أعدائكم. وقرأ الحسن وقتادة ﴿إِذْ تَصْعَدُونَ﴾ أي في الجبل ﴿وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ﴾ أي وأنتم لا تلوون على أحد من الدهش والخوف والرعب ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُم﴾ أي وهو قد خلقتهم وراء ظهوركم يدعوكم إلى ترك الفرار من الأعداء، وإلى الرجعة

(١) صحيح البخاري (معازى باب ١٨).

(٢) في البخاري: «عرفته أخته بشامة أو ببنانه».

(٣) صحيح البخاري (معازى باب ١٩).

والعودة والكرة. قال السدي: لما شدَّ المشركون على المسلمين بأحد فهزموهم دخل بعضهم المدينة، وانطلق بعضهم إلى الجبل فوق الصخرة فقاموا عليها. فجعل الرسول ﷺ يدعى الناس «إلي عباد الله، إلي عباد الله» فذكر الله صعودهم إلى الجبل، ثم ذكر دعاء النبي ﷺ إياهم، فقال «إذ تصعدون ولا تلوون على أحد والرسول يدعوكم في أخراكم» وكذا قال ابن عباس وقتادة والربيع وابن زيد. وقال عبد الله بن الزبير: يذكر هزيمة المسلمين يوم أحد في قصidته وهو مشرك بعد لم يسلم التي يقول في أولها: [الرمل]

يَا^(١) غَرَابُ الْبَيْنِ أَسْمَعَتِ فَقُلْ
إِنَّمَا تَنْطِقُ شَيْئًا قَدْ فَعَلْ
وَكَلَّا ذَلِكَ وَجْهٌ وَقَبْلُ^(٢)
إِنَّ لِلْخَيْرِ وَلِلشَّرِّ مَدَى
إِلَى أَنْ قَالَ :

لَيْتَ أَشْيَاخِي بِيَدِ رَشَدِهِمْ
حِينَ حَكَثَ بَقْبَاءَ بَرَزَكَهَا
ثُمَّ حَفَّوَا عَنْدَ ذَاكَمْ رُقَصَا
فَقُتِلُوا الضَّعْفَ مِنْ أَشْرَافِهِمْ

جزع الخزرج من وقع الأَسْلُ^(٣)
 واستحرَّ القتلُ في عبد الأَشْلُ^(٤)
 رَقَصَ الْحَفَّانِ يَلْعُو فِي الْجَبَلُ^(٥)
 وَعَدَلَنَا مَيْلَ بَدِّرِ فَاعْتَدْنَ

الحفان: صغار النعم. وقد كان النبي ﷺ قد أفرد في الثاني عشر رجالاً من أصحابه كما قال الإمام أحمد^(٦): حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: جعل رسول الله ﷺ على الرماة يوم أحد - وكانوا خمسين رجلاً - عبد الله بن جبیر قال: ووضعهم موضعًا، وقال «إن رأيتمنا تخطفنا الطير، فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم»، قال أرسل إليكم وإن رأيتمنا ظهرنا على العدو وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم»، قال فهزموهم قال: فأنا والله رأيت النساء يستددن على الجبل وقد بدت أسوقهن وخلالهن رافعات ثيابهن، فقال أصحاب عبد الله الغنية: أي قوم الغنية، ظهر أصحابكم فما تنتظرون؟ قال عبد الله بن جبیر: أنسيتم ما قاله لكم رسول الله ﷺ؟ فقالوا: إنما والله لنأتين الناس، فلننصيبيمن من الغنية. فلما أتوهم صرفت وجوههم فأقبلوا منهزمين، فذلك الذي يدعوهـمـ الرسولـ فيـ أخراـهمـ،ـ فـلمـ يـقـ معـ رسـولـ اللهـ إـلاـ اثـنـاـ عـشـرـ رـجـلـ،ـ فـأـصـابـواـ مـاـ سـبـعينـ،ـ

(١) رواها ابن هشام في السيرة (٢/١٣٦) في ١٦ بيتاً. ثم روی بعدها ١٦ بيتاً لحسان بن ثابت ردأ على أبيات ابن الزبير.

(٢) القبل (بفتحتين): المواجهة وال مقابلة. يريد أن كل ذلك ملاقيه الإنسان في مستقبل أيامه.

(٣) الأَسْلُ: الرماح.

(٤) البرك: الصدر. استحرَّ القتل: اشتتد. عبد الأَشْلُ: أي بنو عبد الأَشْهَل، فحذف الهاء.

(٥) الرقص (بالتحريك): مشي سريع.

(٦) مسند أحمد (٤/٢٩٣).

وكان رسول الله ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر مائة وأربعين، سبعين أسيراً وبسبعين قتيلاً. قال أبو سفيان: أفي القوم محمد، أفي القوم محمد؟ - ثلثاً - قال. فنهاهم رسول الله ﷺ أن يجيئه، ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ أفي القوم ابن أبي قحافة؟ أفي القوم ابن الخطاب؟ أفي القوم ابن الخطاب؟ ثم أقبل على أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا وقد كفيتهم، فما ملك عمر نفسه أن قال: كذبت والله يا عدو الله، إن الذين عدتم لأخياء كلهم، وقد بقي لك ما يسوئك، فقال: يوم بيوم بدر، وال الحرب سجال. وإنكم ستجدون في القوم مثلك لم أمر بها، ولم تؤني. ثم أخذ يرتجز يقول: اهل هيل اهل هيل، فقال رسول الله ﷺ «ألا تجيئه؟» قالوا: يا رسول الله، وما تقول؟ قال «قولوا الله أعلى وأجل» قال: لنا العزي ولا عزي لكم. قال رسول الله ﷺ «ألا تجيئه؟» قالوا: يا رسول الله، وما تقول؟ قال «قولوا الله مولانا ولا مولى لكم» وقد رواه البخاري من حديث زهير بن معاوية مختصراً، ورواه من حديث إسرائيل عن أبي إسحاق بأبسط من هذا كما تقدم، والله أعلم.

وروى البيهقي في دلائل النبوة من حديث عمارة بن غزية، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: انهزم الناس عن رسول الله ﷺ يوم أحد، وبقي معه أحد عشر رجلاً من الأنصار، وطلحة بن عبيد الله وهو يصعد الجبل، فلقاهم المشركون، فقال «ألا أحد لهؤلاء» فقال طلحه: أنا يا رسول الله، فقال «كما أنت يا طلحه» فقال رجل من الأنصار: فأنا يا رسول الله، فقاتل عنه، وصعد رسول الله ﷺ ومن بقي معه، ثم قتل الأنصاري فلحقوه، فقال «ألا رجل لهؤلاء» فقال طلحه، مثل قوله، فقال رسول الله ﷺ مثل قوله، فقال رجل من الأنصار: فأنا يا رسول الله، فقاتل عنه وأصحابه يصعدون، ثم قتل فلحقوه، فلم يزل يقول مثل قوله الأول، فيقول طلحه: فأنا يا رسول الله، فيحبسه فيستأذنه رجل من الأنصار للقتال، فيأذن له، فيقاتل مثل من كان قبله، حتى لم يبق معه إلا طلحه فغشوهما، فقال رسول الله ﷺ «من لهؤلاء» فقال طلحه: أنا، فقاتل مثل قتال جميع من كان قبله، وأصيبيت أنامله، فقال حَسَّ^(١)، فقال رسول الله «لو قلت باسم الله وذكرت اسم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون إليك حتى تلجم بك في جو السماء» ثم صعد رسول الله ﷺ إلى أصحابه وهم مجتمعون.

وقد روى البخاري عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، قال: رأيت يد طلحه شلاء وقى بها النبي ﷺ، يعني يوم أحد - وفي الصحيحين من حديث معمتن بن سليمان عن أبيه، عن أبي عثمان النهدي، قال: لم يبق مع رسول الله ﷺ، في بعض الأيام التي قاتل فيها رسول الله ﷺ، إلا طلحه بن عبيد الله وسعد عن حديثهما^(٢). وقال الحسن بن عرفة: حدثنا مروان بن معاوية، عن هاشم بن هاشم الزهري، قال: سمعت

(١) حَسَّ: لفظ يقوله الإنسان إذا أصابه شيء آذاه غفلةً، كالضربة وحرق الجمرة ونحو ذلك.

(٢) أي عن قرب منه.

سعيد بن المسيب يقول: سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: نَشَلَ لِي رَسُولُ اللَّهِ كَنَانَتِهِ يَوْمًا أَحَدٌ وَقَالَ «أَرْمَ فَدَاكَ أَبِيهِ وَأُمِّيهِ»، وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنَ معاوية.

وقال محمد بن إسحاق^(١): حدثني صالح بن كيسان عن بعض آل سعد، عن سعد بن أبي وقاص، أنه رمى يوم أحد دون رسول الله ﷺ، قال سعد: فلقد رأيت رسول الله ﷺ يتناولني النبل ويقول «أَرْمَ فَدَاكَ أَبِيهِ وَأُمِّيهِ» حتى إنه ليناولني السهم ليس له نصل فأرمي به.

وثبت في الصحيحين من حديث إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، عن سعد بن أبي وقاص قال: رأيت يوم أحد عن يمين النبي ﷺ، وعن يساره رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان عنه أشد القتال ما رأيتهما قبل ذلك اليوم ولا بعده، يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام.

وقال حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثبت عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار، واثنين من قريش، فلما أرهقوه قال «من يردهم عنا ولهم الجنة - أو وهو رفيقي في الجنة» فتقدم رجل من الأنصار، فقاتل حتى قتل، ثم أرهقوه أيضاً، فقال «من يردهم عنا ولهم الجنة» فتقدم رجل من الأنصار، فقاتل حتى قتل، فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة، فقال رسول الله ﷺ لصاحبيه «ما أنصفنا أصحابنا» رواه مسلم^(٢) عن هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة به نحوه.

وقال أبو الأسود عن عروة بن الزبير، قال: كان أبي بن خلف أخوبني جمجم قد حلف وهو بمكة ليقتلن رسول الله ﷺ، فلما بلغت رسول الله حلفته، قال «بل أنا أقتله إن شاء الله» فلما كان يوم أحد، أقبل أبي في الحديد مقنعاً وهو يقول: لا نجوت إن نجا محمد، فحمل على رسول الله ﷺ يريد قتله، فاستقبله مصعب بن عمير، أخوبني عبد الدار، يقي رسول الله ﷺ بنفسه، فقتل مصعب بن عمير، وأبصر رسول الله ﷺ ترقوة أبي بن خلف، من فرجة بين ساغبة الدرع والبيضة وطعنه فيها بحربته، فوقع إلى الأرض عن فرسه، ولم يخرج من طعنته دم، فأتاه أصحابه فاحتملوه وهو يخور خوار الثور، فقالوا له: ما أجز عك إنما هو خدش؟ فذكر لهم قول رسول الله ﷺ «بل أنا أقتل أبياً» ثم قال: والذي نفسي بيده لو كان هذا الذي بي، بأهل ذي المجاز لماتوا أجمعين، فمات إلى النار **﴿فَسَحَقَ لِأَصْحَابِ السَّعِير﴾** وقد رواه موسى بن عقبة في مغازيه، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب بنحوه.

وذكر محمد بن إسحاق^(٣)، قال: لما أنسد رسول الله ﷺ في الشعب، أدركه أبي بن

(١) سيرة ابن هشام ٢/٨٢.

(٢) صحيح مسلم (جهاد حديث ١٠٠).

(٣) سيرة ابن هشام ٢/٨٤.

خلف وهو يقول: لا نجوت إن نجوتَ، فقال القوم: يا رسول الله يعطف عليه رجل منا، فقال رسول الله ﷺ «دعوه» فلما دنا تناول رسول الله ﷺ الحربة من الحارث بن الصمة، فقال بعض القوم فيما ذكر لي - فلما أخذها رسول الله ﷺ منه انتقض بها انتفاضة طايرنا عنه تطاير الشّعراء^(١) عن ظهر البعير إذا انتقض، ثم استقبله رسول الله ﷺ فطعنه في عنقه طعنة تدأداً^(٢) منها عن فرسه مراراً.

وذكر الواقدي عن يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمرو بن قتادة، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، نحو ذلك. قال الواقدي: وكان ابن عمر يقول: مات أبي بن خلف ببطن رابع، فإني لأسير ببطن رابع بعد هوي^(٣) من الليل، إذا أنا بنار تاج فهبتها، فإذا رجل يخرج منها في سلسلة يجذبها يهيج به العطش، وإذا رجل يقول: لا تسق، فإن هذا قتيل رسول الله ﷺ. هذا أبي بن خلف.

وثبت في الصحيحين من رواية عبد الرزاق عن معمر، عن همام بن منبه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «اشتد غضب الله على قوم فعلوا برسول الله ﷺ». وهو حديث يشير إلى رباعيته - واشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله ﷺ في سبيل الله» وأخرجه البخاري أيضاً من حديث ابن جريج عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: اشتد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ بيده في سبيل الله، واشتد غضب الله على قوم دمّوا وجه رسول الله ﷺ^(٤).

قال ابن إسحاق^(٥): أصيّرت رباعية رسول الله ﷺ، وشج في وجنته، وكلمت شفته، وكان الذي أصابه عتبة بن أبي وقاص، فحدثني صالح بن كيسان، عمن حدثه عن سعد بن أبي وقاص قال: ما حرست على قتل أحد قط ما حرست على قتل عتبة بن أبي وقاص إن كان ما علمت لسيء الخلق مبغضاً في قومه، ولقد كفاني فيه قول رسول الله ﷺ «اشتد غضب الله على من دمّ وجه رسول الله ﷺ».

وقال عبد الرزاق: أبئنا عمر عن الزهري، عن عثمان الجزارى، عن مقسم أن رسول الله ﷺ دعا على عتبة بن أبي وقاص يوم أحد حين كسر رباعيته ودمّ وجهه، فقال «الله لا تحل عليه الحول حتى يموت كافراً» فما حال عليه الحول حتى مات كافراً إلى النار - وذكر الواقدي عن ابن أبي سبرة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن أبي الحويرث،

(١) الشعراء: قال ابن هشام: الشعراء ذباب له لدغ.

(٢) تدأداً: تقلّب عن فرسه يجعل يتدرج.

(٣) الهوي من الليل: الساعة من الليل.

(٤) صحيح البخاري (معاذي باب ٢٤) وصحيح مسلم (جهاد حديث ١٠٦).

(٥) سيرة ابن هشام ٨٦/٢.

عن نافع بن جبير، قال: سمعت رجلاً من المهاجرين يقول: شهدت أحداً فنظرت إلى النبل يأتي من كل ناحية ورسول الله ﷺ وسطها، كل ذلك يصرف عنه، ولقد رأيت عبد الله بن شهاب الزهري يقول يومئذ، دلوني على محمد لا نجوت إن نجا، ورسول الله ﷺ إلى جنبه ليس معه أحد، ثم جاوزه فعاتبه في ذلك صفوان، فقال: والله ما رأيته أحلف بالله إنه منا ممنوع! خربنا أربعة فتعاهدنا وتعاقدنا على قتله فلم نخلص إلى ذلك، قال الواقدي: والذي ثبت عندنا، أن الذي رمى في وجنتي رسول الله ﷺ ابن قميءة، والذي دمّى شفته وأصحاب رباعيته عتبة بن أبي وقاص.

وقال أبو داود الطيالسي: حدثنا ابن المبارك عن إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبد الله، أخبرني عيسى بن طلحة عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قالت: كان أبو بكر إذا ذكر يوم أحد، قال: ذاك يوم كله لطلحة ثم أنشأ يحدث، قال: كنت أول من فاء يوم أحد، فرأيت رجلاً يقاتل مع رسول الله ﷺ دونه وأراه قال حمية، فقال: فقلت: كان طلحة حيث فاتني ما فاتني، فقلت: يكون رجلاً من قومي أحب إلي وبيني وبين المشركين رجل لا أعرفه وأنا أقرب إلى رسول الله ﷺ منه، وهو يخطف المشي خططاً لا أحفظه، فإذا هو أبو عبيدة بن الجراح، فانتهينا إلى رسول الله ﷺ، وقد كسرت رباعيته وشج في وجهه، وقد دخل في وجنته حلقتان من حلق المغفر، فقال رسول الله ﷺ «عليكم صاحبكم» يريد طلحة وقد نزف فلم نلتفت إلى قوله، قال: وذهب لأنزع ذلك من وجهه، فقال أبو عبيدة: أقسمت عليك بحقى لما تركتني فتركته، فكره أن يتناولها بيده فيؤذى رسول الله ﷺ، فأرمَ (١) عليه بفيه فاستخرج إحدى الحلقتين، ووقيعت ثانية مع الحلقة، وذهبت لأصنع ما صنع، فقال: أقسمت عليك بحقى لما تركتني، قال: ففعل مثل ما فعل في المرة الأولى، فوقيعت ثانية الأخرى مع الحلقة، فكان أبو عبيدة أحسن الناس هتماً، فأصلحتنا من شأن رسول الله ﷺ ثم أتينا طلحة في بعض تلك الجفار (٢)، فإذا به بضع وسبعون أو أقل أو أكثر من طعنة ورمية وضربة، وإذا قد قطعت أصبعه، فأصلحتنا من شأنه.

ورواه الهيثم بن كلبي والطبراني من حديث إسحاق بن يحيى به. وعند الهيثم فقال أبو عبيدة: أنسدك الله يا أبو بكر إلا تركتني؟ فأخذ أبو عبيدة السهم بفيه، فجعل ينضنه (٣) كراهة أن يؤذى رسول الله ﷺ ثم استل السهم بفيه فبدرت ثانية أبي عبيدة، وذكر تمامه، واختاره الحافظ الضياء المقدسي في كتابه، وقد ضعف على بن المديني هذا الحديث من جهة إسحاق بن يحيى هذا فإنه تكلم فيه يحيى بن سعيد القطان وأحمد ويعيى بن معين والبخاري

(١) أرمَ: شدَّ.

(٢) جمع جفراً، وهي الحفرة.

(٣) ينضنه: يحركه.

وأبو زرعة وأبو حاتم ومحمد بن سعد والنسائي وغيرهم.

وقال ابن وهب: أخبرني عمرو بن الحارث أن عمر بن السائب حدثه أنه بلغه أن مالكاً أبي سعيد الخدري لما جرح النبي ﷺ يوم أحد مص الجرح حتى أنقاوه ولاح أبيض فقيل له: مجده، فقال: لا والله لا أ Mage أبداً، ثم أدرى يقاتل، فقال النبي ﷺ «من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا» فاستشهد.

وقد ثبت في الصحيحين من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد، أنه سئل عن جرح رسول الله ﷺ فقال: جرح وجه رسول الله ﷺ وكسرت رباعيته و هشمت البيضة على رأسه ﷺ، فكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم وكان علي يسكب عليه الماء بالمجن، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة أخذت قطعة من حصير فأحرقتها حتى إذا صارت رماداً أصقته بالجرح فاستمسك الدم.

وقوله تعالى: «فَأَثَابُكُمْ غَمًا بِغَمٍ» أي فجزاكم غمًا على غم، كما تقول العرب: نزلت ببني فلان، ونزلت على بني فلان. وقال ابن جرير^(١): وكذا قوله «وَلَا صَلَبُنَّكُمْ فِي جَذْوَعِ النَّخْلِ» [طه: ٧١] أي على جذوع النخل، قال ابن عباس: الغم الأول بسبب الهزيمة، وحين قيل قتل محمد ﷺ، والثاني حين علاهم المشركون فوق الجبل، وقال النبي ﷺ: «اللهم ليس لهم أن يعلونا» وعن عبد الرحمن بن عوف: الغم الأول بسبب الهزيمة، والثاني حين قيل قتل محمد ﷺ كان ذلك عندهم أشد وأعظم من الهزيمة، رواهما ابن مردويه، وروي عن عمر بن الخطاب نحو ذلك، وذكر ابن أبي حاتم، عن قتادة نحو ذلك أيضاً وقال السدي: الغم الأول بسبب ما فاتهم من الغنية والفتح، والثاني بإشراف العدو عليهم، وقال محمد بن إسحاق «فَأَثَابُكُمْ غَمًا بِغَمٍ» أي كربلاً بعد كربلاً قتل من قتل من إخوانكم، وعلى عدوكم عليكم، وما وقع في أنفسكم من قول من قال: قتل نبيكم، فكان ذلك متتابعاً عليكم غمًا بغم، وقال مجاهد وقاتدة: الغم الأول سمعاهم قتل محمد، والثاني ما أصابهم من القتل والجرح، وعن قتادة والربيع بن أنس عكسه. وعن السدي: الأول ما فاتهم من الظفر والغنيمة، والثاني إشراف العدو عليهم، وقد تقدم هذا القول عن السدي.

قال ابن جرير^(٢): وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال: «فَأَثَابُكُمْ غَمًا بِغَمٍ» فـ«أثابكم بغمكم أيها المؤمنون بحرمان الله إياكم غنية المشركين والظفر بهم والنصر عليهم، وما أصابكم من القتل والجرح، يومئذ بعد الذي كان قد أراكم في كل ذلك ما تحبون بمعصيتكم أمر ربكم، وخلافكم أمر نبيكم ﷺ غم ظنك أن نبيكم قد قتل وميل العدو عليكم

(١) تفسير الطبرى ٤٧٨/٣.

(٢) تفسير الطبرى ٣٨١/٣.

بعد فلولكم منهم . وقوله تعالى : ﴿ لَكِيلَا تَحْزِنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ ۚ أَيْ عَلَى مَا فَاتَكُمْ مِنَ الْغَنِيمَةِ وَالظَّفَرِ بَعْدَ كُمْ ۚ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ ۚ ۝ من الجراح والقتل ، قاله ابن عباس وعبد الرحمن بن عوف والحسن وقتادة والسدي ، ﴿ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ۚ ۝ سبحانه وبحمده لا إله إلا هو جل وعلا .

ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمَمِ أَمْنَةً نَعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةً قَدَّ أَهْمَمُهُمْ أَنفُسُهُمْ يَطْبُونُ
بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِيقَةِ ظَنَّ الْمُهَمَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ يَخْفَفُونَ فِي
أَنفُسِهِمْ مَا لَا يُبَدِّلُونَ لَكُمْ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قَتَلْنَا هَنَّا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي مُؤْتَكُمْ لَبَرَادَةِ
الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَتَبَلَّلَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّضَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ
عَلَيْهِمْ بِذَاتِ الصُّدُورِ ۝ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْنَا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَّقْوَىَ الْجَمِيعَانِ إِنَّمَا أَسْتَرَّ لَهُمُ الشَّيْطَانُ بِعَضِ
مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ حَلِيمٌ ۝

يقول تعالى ممتناً على عباده فيما أنزل عليهم من السكينة والأمنة وهو النعاس الذي غشיהם وهم مُستثنمو السلاح في حال همهم وغمهم ، والنعاس في مثل تلك الحال دليل على الأمان ، كما قال تعالى في سورة الأنفال في قصة بدر ﴿ إِذْ يَغْشِيكُمُ النَّعَاسُ أَمْنَةُ مِنْهُ ۝ [الأنفال: ١١] ، وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو سعيد الأشجع ، حدثنا أبو نعيم وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن أبي رزين ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : النعاس في القتال من الله وفي الصلاة من الشيطان .

وقال البخاري : وقال لي خليفة : حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا سعيد عن قتادة ، عن أنس ، عن أبي طلحة ، قال : كنت فيمن تغشاهم النعاس يوم أحد ، حتى سقط سيفي من يدي مراراً ، يسقط وأخذه ، ويسقط وأخذه ، وهكذا رواه في المغازي معلقاً ، ورواه في كتاب التفسير مستنداً عن شيبان ، عن قتادة ، عن أنس ، عن أبي طلحة ، قال : غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد ، قال : فجعل سيفي يسقط من يدي وأخذه ويسقط وأخذه .

وقد رواه الترمذى والنسائى والحاكم من حديث حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، عن أبي طلحة ، قال ، رفعت رأسي يوم أحد وجعلت أنظر وما منهم يومئذ أحد إلا يميل تحت حجفته من النعاس ، لفظ الترمذى وقال : حسن صحيح ، ورواه النسائى أيضاً ، عن محمد بن المثنى ، عن خالد بن الحارث ، عن أبي قتيبة ، عن ابن أبي عدي ، كلامهما عن حميد ، عن أنس قال : قال أبو طلحة : كنت فيمن ألقى عليه النعاس ، الحديث ، وهكذا رُوى عن الزبير وعبد الرحمن بن عوف وقال البهيفى : حدثنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني أبو الحسين محمد بن يعقوب ، حدثنا محمد بن إسحاق الثقفى ، حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومى ، حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا شيبان عن قتادة ، حدثنا أنس بن مالك أن أبا طلحة قال : غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد فجعل سيفي يسقط من يدي وأخذه ويسقط

وآخذه. قال : والطائفة الأخرى المنافقون ليس لهم هم إلا أنفسهم أجبن قوم وأرعنده وأخذله للحق ﴿يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية﴾ أي إنما هم كذبة أهل شك وريب في الله عز وجل هكذا رواه بهذه الزيادة وكأنها من كلام قنادة رحمة الله وهو كما قال ، فإن الله عز وجل يقول : ﴿ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعasaً يغشى طائفة منكم﴾ يعني أهل الإيمان واليقين والثبات والتوكيل الصادق وهم الجازمون بأن الله عز وجل سينصر رسوله وينجز له مأموله ، ولهذا قال : ﴿وطائفة قد أهتمتهم أنفسهم﴾ يعني لا يغشاهم النعاس من القلق والجزع والخوف ﴿يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية﴾ كما قال في الآية الأخرى ﴿بِلَّا ظننتُمْ أَن لَّنْ يُنَقلِّبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ أَبَدًا﴾ [الفتح : ١٢] إلى آخر الآية .

وهكذا هؤلاء اعتقدوا أن المشركين لما ظهروا تلك الساعة أنها الفيصلة وأن الإسلام قد باد وأهله ، وهذا شأن أهل الريب والشك إذا حصل أمر من الأمور الفظيعة تحصل لهم هذه الظنون الشنيعة ، ثم أخبر تعالى عنهم أنهم ﴿يقولون﴾ في تلك الحال ﴿هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾ فقال تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلِّهِ لِلَّهِ مَا يَخْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يَبْدُونَ لَكُمْ﴾ ثم فسر ما أخفوه في أنفسهم بقوله ﴿يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا﴾ أي يسررون هذه المقالة عن رسول الله ﷺ .

قال ابن إسحاق : فحدثني يحيى بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير ، قال : قال الزبير : لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ حين اشتد الخوف علينا أرسل الله علينا النوم فما من رجل إلا ذقه في صدره ، قال : فوالله إني لأسمع قول معتب بن قشير ما أسمعه إلا كالحلم يقول : لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا فحفظتها منه وفي ذلك أنزل الله ﴿يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا﴾ لقول معتب ، رواه ابن أبي حاتم .

قال الله تعالى : ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَوْتَهُمُ الْقَتْلَ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ أي هذا قدر قدره الله عز وجل وحكم حتم لا محيد عنه ولا مناص منه ، قوله تعالى : ﴿وَلَيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلَيَمْحُصَّ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ أي يختبركم بما جرى عليكم ليميز الخبيث من الطيب ويظهر أمر المؤمن من المنافق للناس في الأقوال والأفعال ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أي بما يختلج في الصدور من السرائر والضمائر ، ثم قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تُولُوا مِنْكُمْ يوْمَ التَّقْرِيبَةِ الْجَمِيعَانِ إِنَّمَا اسْتَرْلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِعِصْمَ مَا كَسْبُوا﴾ أي بعض ذنوبهم السابقة كما قال بعض السلف : إن من ثواب الحسنة الحسنة بعدها وإن من جزاء السيئة السيئة بعدها ، ثم قال تعالى ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ أي عما كان منهم من الفرار ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ أي يغفر الذنب ويحلم عن خلقه ويتجاوز عنهم ، وقد تقدم حديث ابن عمر في شأن عثمان وتوليه يوم أحد وأن الله قد عفا عنه مع من عفا عنهم عند قوله ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ ومناسب ذكره هنا .

قال الإمام أحمد^(١): حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن عاصم، عن شقيق، قال: لقي عبد الرحمن بن عوف الوليد بن عقبة فقال له الوليد: ما لي أراك جفوت أمير المؤمنين عثمان فقال له عبد الرحمن: أبلغه أني لم أفر يوم حنين، قال عاصم: يقول يوم أحد: ولم أتخلف عن بدر ولم أترك سنة عمر، قال: فانطلق فأخبر بذلك عثمان، قال: فقال عثمان: أما قوله إني لم أفر يوم حنين، فكيف يعيّرني بذنب قد عفا الله عنه فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تُولُوا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقْيَا جَمِيعًا إِنَّمَا اسْتَرْلَهُمُ الشَّيْطَانُ بَعْضًا مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ وأما قوله إني تخلفت يوم بدر، فإني كنت أمرض رقية بنت رسول الله ﷺ حتى ماتت وقد ضرب لي رسول الله ﷺ بسهم، ومن ضرب له رسول الله ﷺ بسهم فقد شهد، وأما قوله إني تركت سنة عمر فإني لا أطيقها ولا هو، فأنه فحده بذلك.

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِلْأَخْوَنِيهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غَزَّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُعْلَمُ وَيُنْهَا مَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ^(٢) وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مُتُمَّمْ لَعَفْفَرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ خَيْرٍ مِّمَّا يَجْمَعُونَ^(٣) وَلَئِنْ مُتُمَّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لِإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ^(٤)

ينهى تعالى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد، الدال عليه قولهم عن إخوانهم الذين ماتوا في الأسفار والحروب، لو كانوا ترکوا ذلك لما أصابهم ما أصابهم، فقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم» أي عن إخوانهم «إذا ضربوا في الأرض» أي سافروا للتجارة ونحوها «أو كانوا غزى» أي كانوا في الغزو «لو كانوا عندنا» أي في البلد «ما ماتوا وما قتلوا» أي ما ماتوا في السفر، وما قتلوا في الغزو وقوله تعالى: «ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم» أي خلق هذا الاعتقاد في نفوسهم ليزدادوا حسرة على موتهم وقتلهم، ثم قال تعالى ردًا عليهم «والله يحيي ويميت» أي بيده الخلق وإليه يرجع الأمر، ولا يحيا أحد ولا يموت أحد إلا بمشيئته وقدره، ولا يزاد في عمر أحد ولا ينقص منه شيء إلا بقضاءه وقدره «والله بما تعملون بصير» أي علمه وبصره نافذ في جميع خلقه، لا يخفى عليه من أمرهم شيء، وقوله تعالى: «ولئن قتلتם في سبيل الله أو متتم لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون» تضمن هذا أن القتل في سبيل الله والموت أيضاً، وسيلة إلى نيل رحمة الله وغفوه ورضوانه، وذلك خير من البقاء في الدنيا جمّع حطامها الفاني، ثم أخبر تعالى بأن كل من مات أو قتل فمصيره ومرجعه إلى الله عز وجل، فيجزيه بعمله إن خيراً فخير، وإن شرًا فشر، فقال تعالى: «ولئن متتم أو قتلتكم لِإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ».

(١) مستند أحمد ٦٨/١

فِيمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِيُنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيلًا لَا نَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَنِتَهُمْ فَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿٢٩﴾ إِنْ يَنْصُرُكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلُكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِّنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَسْوَلُ الْمُرْءُمُونَ ﴿٣٠﴾ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَعْلَمَ وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ثُمَّ تُوَفَّ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسْبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٣١﴾ أَفَمَنْ أَتَعْ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمْنَ بَاءَ بِسَخْطِرِ مِنَ اللَّهِ وَمَا وَلَهُ جَهَنَّمُ وَيَسَّرَ الْمَصِيرُ ﴿٣٢﴾ هُمْ دَرَجَتُ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٣٣﴾ لَقَدْ مَنَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ مَا اِنْتَهُمْ وَيَرَكِّبُهُمْ وَيَعْلَمُهُمْ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٣٤﴾

يقول تعالى مخاطباً رسوله، ممتناً عليه وعلى المؤمنين فيما ألا ان به قلبه على أمنه المتبين لأمره، التاركين لزجره، وأطاب لهم لفظه «فِيمَا رحمة من الله لنت لهم» أي: أي شيء جعلك لهم لينا، لولا رحمة الله بك وبهم، وقال قتادة «فِيمَا رحمة من الله لنت لهم» يقول فبرحمة من الله لنت لهم، وما صلة^(١)، والعرب تصلها بالمعرفة كقوله «فِيمَا نقضهم ميثاقهم» [النساء: ١٥٥] وبالنكرة كقوله: «عما قليل» [المؤمنون: ٤٠] وهكذا هنا قال: «فِيمَا رحمة من الله لنت لهم» أي برحمة من الله، وقال الحسن البصري هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به، وهذه الآية الكريمة شبيهة بقوله تعالى: «لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنت حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم» [التوبه: ١٢٨].

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا حيوة، حدثنا بقية، حدثنا محمد بن زياد، حدثني أبو راشد الحبراني قال: أخذ بيدي أبو أمامة الباهلي وقال: أخذ بيدي رسول الله ﷺ فقال «يا أبو أمامة إن من المؤمنين من يلين لي قلبه» تفرد به أحمد.

ثم قال تعالى: «ولو كنت فظاً غليظ القلب لا نفضا من حولك» [آل عمران: ١٥٩] والفظ الغليظ، والمراد به هنا غليظ الكلام لقوله بعد ذلك «غليظ القلب» أي لو كنت سيء الكلام، قاسي القلب عليهم لا نفضا عنك وتركوك، ولكن الله جمعهم عليك، وألا جانبك لهم تأليفاً لقلوبهم، كما قال عبد الله بن عمرو: «إنى أرى صفة رسول الله ﷺ في الكتب المتقدمة إنه ليس بفظ، ولا غليظ، ولا صخاب في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يغفو ويصفح».

وقال أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذى: أبانا بشر بن عبيد الدارمى، حدثنا عمار بن عبد الرحمن عن المسعودى عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ «إن الله أمرنى بمداراة الناس كما أمرنى بإقامته الفرائض» حديث غريب.

(١) أي زائدة.

(٢) مستند أحمد ٥/٢٦٧.

ولهذا قال تعالى: «فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ» ولذلك كان رسول الله ﷺ يشاور أصحابه في الأمر إذا حدث تطبيباً لقلوبهم ليكون أنشط لهم فيما يفعلونه، كما شاورهم يوم بدر في الذهاب إلى العير، فقالوا: يا رسول الله، لو استعرضت بنا عرض البحر لقطعناه معك، ولو سرت بنا إلى برك الغمام^(١) لسرنا معك، ولا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى: إذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون: ولكن نقول اذهب، فنحن معك، وبين يديك، وعن يمينك، وعن شمالك مقاتلون. وشاورهم أيضاً أين يكون المنزل، حتى أشار المنذر بن عمرو المعنqi ليموت^(٢)، بالتقدم إلى أمام القوم. وشاورهم في أحد في أن يقعد في المدينة أو يخرج إلى العدو، فأشار جمهورهم بالخروج إليهم، فخرج إليهم وشاورهم يوم الخندق في مصالحة الأحزاب بثلث ثمار المدينة عامئذ، فأبى ذلك عليه السعدان سعد بن معاذ وسعد بن عبادة، فترك ذلك، وشاورهم يوم الحديبية في أن يميل على ذراري المشركين. فقال له الصديق: إنما لم نجع لقتال أحد وإنما جئنا معتمرین، فأجابه إلى ما قال، وقال ﷺ في قصة الإفك «أشيروا على عشر المسلمين في قوم أبنوا^(٣) أهلي ورمومهم، وايم الله ما علمت على أهلي من سوء وأبنوهم بمن؟ والله ما علمت عليه إلا خيراً» واستشار علياً وأسامة في فراق عائشة رضي الله عنها. فكان ﷺ يشاورهم في الحروب ونحوها وقد اختلف الفقهاء هل كان ذلك واجباً عليه أو من باب الندب تطبيباً لقلوبهم؟ على قولين.

وقد قال الحكم في مستدركه: أأن أنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، حدثنا يحيى بن أيوب العلاف بمصر، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أأن أنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس في قوله تعالى: «وشاورهم في الأمر» قال: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، ثم قال: صحيح على شرط الشيفين، ولم يخرجا، وكذا رواه الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: نزلت في أبي بكر وعمر، وكان حواري رسول الله ﷺ وزيريه، وأبوي المسلمين، وقد روی الإمام أحمد^(٤): حدثنا وكيع، حدثنا عبد الحميد عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر وعمر «لو اجتمعنا في مشورة ما خالفتكم» وروى ابن مردويه عن علي بن أبي طالب قال: سئل رسول الله ﷺ عن العزم؟ فقال «مشاورة أهل الرأي ثم اتباعهم» وقد قال ابن ماجه^(٥): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا

(١) برك الغمام: موضع باليمن.

(٢) المعنqi ليموت: لقب أطلقه عليه رسول الله لما بلغه مقتله فقال: «أعنqi ليموت» أي أنه تطلع إلى منيته وأسرع إليها - انظر سيرة ابن هشام ٢/١٨٣ حديث بثرة معونة.

(٣) أي اتهموهم.

(٤) مسنن أحمد ٤/٢٢٧.

(٥) سنن ابن ماجه (أدب باب ٣٧).

يحيى بن بكيه عن شيبان، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «المستشار مؤمن» ورواه أبو داود^(١) والترمذى، وحسنه النسائي من حديث عبد الملك بن عمير بأبسط من هذا. ثم قال ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أسود بن عامر عن شريك، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ «المستشار مؤمن» تفرد به. وقال أيضاً: حدثنا أبو بكر، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائد وعلي بن هاشم عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ «إذا استشار أحدكم أخيه فليشر عليه» تفرد به أيضاً.

وقوله تعالى: «إِنَّمَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْتَ عَلَى اللَّهِ» أي إذا شاورتهم في الأمر وعزّمت عليه فتوكل على الله فيه «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ» وقوله تعالى: «إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمِنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِّنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ» وهذه الآية كما تقدم من قوله: «وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ» [آل عمران: ١٢٦] ثم أمرهم بالتوكيل عليه، فقال «وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ».

وقوله تعالى: «وَمَا كَانَ لَنِبِيٍّ أَنْ يَغْلِلَ»، قال ابن عباس ومجاحد والحسن وغير واحد: ما ينبغي لنبي أن يخون. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا المسيب بن واضح، حدثنا أبو إسحاق الفزارى عن سفيان بن خصيف عن عكرمة، عن ابن عباس قال: فقدوا قطيفة يوم بدر فقالوا: لعل رسول الله ﷺ أخذها، فأنزل الله «وَمَا كَانَ لَنِبِيٍّ أَنْ يَغْلِلَ» أي يخون. وقال ابن جرير^(٢): حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا خصيف، حدثني ابن عباس أن هذه الآية «وَمَا كَانَ لَنِبِيٍّ أَنْ يَغْلِلَ» نزلت في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر، فقال بعض الناس: لعل رسول الله أخذها، فأكثروا في ذلك، فأنزل الله «وَمَا كَانَ لَنِبِيٍّ أَنْ يَغْلِلَ وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وكذا رواه أبو داود والترمذى جميعاً عن قتيبة، عن عبد الواحد بن زياد به. وقال الترمذى: حسن غريب، ورواه بعضهم، عن خصيف، عن مقسم يعني مرسلاً.

وروى ابن مردوه من طريق أبي عمرو بن العلاء، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: إنهم المنافقون رسول الله ﷺ بشيء فقد، فأنزل الله تعالى: «وَمَا كَانَ لَنِبِيٍّ أَنْ يَغْلِلَ» وروي من غير وجه عن ابن عباس نحو ما تقدم، وهذا تنزيه له صلوات الله وسلامه عليه من جميع وجوه الخيانة في أداء الأمانة وقسم الغنيمة وغير ذلك. وقال العوفي عن ابن عباس «وَمَا كَانَ لَنِبِيٍّ أَنْ يَغْلِلَ» أي بأن يقسم لبعض السرايا ويترك بعضاً. وكذا قال الضحاك. وقال محمد بن إسحاق

(١) سنن أبي داود (أدب باب ١١٤) وسنن النسائي (زهد باب ٣٩).

(٢) تفسير الطبرى ٤٩٨/٣.

﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغْلُبَ بَأْنَ يَرْتَكِ بَعْضَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ فَلَا يَلْعَلُهُ أَمْتَهُ . وَقَرَا الْحَسْنُ الْبَصْرِيُّ وَطَاؤُسُ وَمَجَاهِدُ وَالضَّحَّاكُ﴾ **﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغْلُبَ﴾** بضم الياء أي يخان وقال قتادة والربيع بن أنس: نزلت هذه الآية يوم بدر، وقد غل بعض أصحابه. رواه ابن جرير^(١) عنهما، ثم حكى عن بعضهم أنه فسر هذه القراءة بمعنى يتهم بالخيانة.

ثم قال تعالى: **﴿وَمَنْ يَغْلُبْ يَأْتِ بِمَا غَلَبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تَوْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ﴾** وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، وقد وردت السنة بالنهي عن ذلك أيضاً في أحاديث متعددة.

قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا عبد الملك، حدثنا زهير يعني ابن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عطاء بن يسار، عن أبي مالك الأشجعي، عن النبي ﷺ قال «أعظم الغلول عند الله ذراع من الأرض، تجدون الرجلين جارين في الأرض - أو في الدار - فيقطع أحدهما من حظ صاحبه ذراعاً، فإذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين إلى يوم القيمة».

الحديث آخر: - قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن ابن هيبة والحارث بن يزيد، عن عبد الرحمن بن جبير قال: سمعت المستورد بن شداد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من ولِي لَنَا عَمَلاً وَلِيَسْ لَهُ مَنْزِلًا أَوْ لَيْسَ لَهُ زَوْجٌ فَلَيَتَزَوَّجُ، أَوْ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَلَيَتَخَذُ خَادِمًا، أَوْ لَيْسَ لَهُ دَابَّةٌ فَلَيَتَخَذُ دَابَّةً، وَمِنْ أَصَابَ شَيْئًا سُوِّيَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ» هكذا رواه الإمام أحمد. وقد رواه أبو داود^(٤) بسنداً آخر وسياق آخر، فقال: حدثنا موسى بن مروان الرقي، حدثنا المعافي، حدثنا الأوزاعي عن الحارث بن يزيد، عن جبير بن نفير، عن المستورد بن شداد، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من كان لنا عملاً فليكتسب زوجة، فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادماً، فإن لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنًا» قال: قال أبو بكر: أخبرت أن النبي ﷺ، قال «من اتَّخَذَ غَيْرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَالٌ - أَوْ سَارِقٌ». قال شيخنا الحافظ المزي رحمه الله: رواه جعفر بن محمد الفريابي عن موسى بن مروان: فقال: عن عبد الرحمن بن جبير بدل جبير بن نفير، وهو أشبه بالصواب.

الحديث آخر: - قال ابن جرير^(٥): حدثنا أبو كريب، حدثنا حفص بن بشر، حدثنا يعقوب القمي، حدثنا حفص بن حميد عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «لَا أَعْرِفُ أَحَدَكُمْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ شَاءَ لَهَا ثُغَاءً، فَيَنْادِي: يَا مُحَمَّدَ يَا مُحَمَّدَ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ

(١) تفسير الطبرى / ٣ / ٥٠٠.

(٢) مستند أحمد / ٤ / ١٤٠.

(٣) مستند أحمد / ٤ / ٢٨٩.

(٤) سنن أبي داود (إمارة باب ١٠).

(٥) تفسير الطبرى / ٣ / ٥٠٢.

من الله شيئاً قد بلغتك، ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيمة يحمل جملأً له رغاء، فيقول: يا محمد يا محمد، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك، ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيمة يحمل فرساً له حمامة ينادي: يا محمد، يا محمد. فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً، قد بلغتك. ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيمة يحمل قشعاً^(١) من أدم ينادي: يا محمد يا محمد، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك» لم يروه أحد من أهل الكتب الستة.

حديث آخر: - قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا سفيان عن الزهري سمع عروة يقول: حدثنا أبو حميد الساعدي: قال: استعمل رسول الله ﷺ رجالاً من الأزد يقال له ابن اللتبية على الصدقة، فجاء فقال: هذا لكم وهذا أهدى لي. فقام رسول الله ﷺ على المنبر فقال «ما بال العامل نبعثه فيجيء يقول: هذا لكم وهذا أهدى لي: أفلأ جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدي إليه أم لا؟ والذى نفس محمد بيده لا يأتي أحد منكم منها بشيء إلا جاء به يوم القيمة على رقبته، إن كان بغيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر»^(٣) ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه: ثم قال «اللهم هل بلغت» ثلاثة، وزاد هشام بن عروة فقال أبو حميد: بصرته بعيني وسمعته بأذني وسألوا زيد بن ثابت، أخرجاه من حديث سفيان بن عيينة، وعند البخاري: وسألوا زيد بن ثابت، ومن غير وجه عن الزهري، ومن طريق عن هشام بن عروة، كلها عن عروة، به.

حديث آخر: - قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن عروة بن الزبير عن أبي حميد أن رسول الله ﷺ قال «هدايا العمال غلوّل» وهذا الحديث من أفراد أحمد، وهو ضعيف الإسناد، وكأنه مختصر من الذي قبله، والله أعلم.

حديث آخر: - قال أبو عيسى الترمذى^(٥) في كتاب الأحكام: حدثنا أبو كريب، حدثنا أبوأسامة عن داود بن يزيد الأودي، عن المغيرة بن شبلي، عن قيس بن أبي حازم، عن معاذ بن جبل، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فلما سرت أرسل في أثرى فرددت، فقال «أتدرى لم بعثت إليك؟ لا تصيّبن شيئاً بغير إذني فإنه غلوّل» **ومن يغلّل بأثٰت بما غلّ يوم القيمة** لهذا دعونك فامض لعملك» هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي الباب عن عدي بن عميرة ويريدة والمستورد بن شداد وأبي حميد وابن عمر.

(١) القشّع: الجلد اليابس.

(٢) مستند أحمد ٣٩٢ / ٦.

(٣) يعرث الشاة أو المعزى تيعر بغيراً: صاحت.

(٤) مستند أحمد ٤٢٤ / ٥.

(٥) سنن الترمذى (أحكام باب ٨).

حدث آخر: - قال الإمام أحمد^(١): حدثنا إسماعيل بن علية، حدثنا أبو حيأن يحيى بن سعيد التيمي، عن أبي زرعة بن عمر بن جرير، عن أبي هريرة، قال: قام فينا رسول الله ﷺ يوماً فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره، ثم قال: لألفين أحدكم يجيء يوم القيمة على رقبته بغير له رغاء، فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك، لألفين أحدكم يجيء يوم القيمة على رقبته فرس لها حمامة، فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك، لألفين أحدكم يجيء يوم القيمة على رقبته رقاع^(٢) تختنق فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد أبلغتك، لألفين أحدكم يجيء يوم القيمة على رقبته صامت^(٣)، فيقول: يا رسول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك» آخر جاه من حديث أبي حيأن به.

حدث آخر: - قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي خالد، حدثني قيس عن عدي بن عميرة الكندي قال: قال رسول الله ﷺ «يا أيها الناس من عمل لنا منكم عملاً فكتمنا منه مخيطاً مما فوقه، فهو غل يأتي به يوم القيمة» قال: فقام رجل من الأنصار أسود - قال مجالد: هو سعيد بن عبادة كأني انظر إليه - فقال: يا رسول الله، اقبل عني عملك. قال «وما ذاك؟» قال: سمعتكم تقولون: كذا وكذا، قال «وأنا أقول ذاك الآن، من استعملناه على عمل فليجيء بقليله وكثيره، فما أوتني منه أخذه، وما نهي عنه انتهى» وكذا رواه مسلم وأبو داود من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد به.

حدث آخر: - قال الإمام أحمد^(٥): حدثنا أبو معاوية عن أبي إسحاق الفزاروي، عن ابن جريج، حدثني متبوع رجل من آل أبي رافع عن الفضل بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع، قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى العصر ربما ذهب إلىبني عبد الأشهل فيتحدث معهم حتى ينحدر المغرب، قال أبو رافع: في بينما رسول الله ﷺ مسرعاً إلى المغرب، إذ مر بالبيع، فقال «أف لك، أَف لِكَ» مرتين، فكبر في ذرعى وتأخرت وظننت أنه يريدني، فقال «مالك؟» امش قال: قلت: أحدثت حدثاً يارسول الله، قال «وما ذاك؟»؟ قلت: أَفْتَ بِي، قال «لا، ولكن هذا قبر فلان بعثته ساعياً على آل فلان فغل نمرة فدرع الآن مثلها من نار».

حدث آخر: - قال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن سالم الكوفي المفلوج - وكان بمكة - حدثنا عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد، عن أبي صادق، عن ربيعة بن

(١) مسنـد أـحمد ٤٢٦/٢ .

(٢) أي كتب فيها ما عليه من حقوق.

(٣) الصامت من المال: الذهب والفضة.

(٤) مسنـد أـحمد ١٩٢/٣ .

(٥) مسنـد أـحمد ٣٩٢/٦ .

ناجد، عن عبادة بن الصامت، قال: كان رسول الله ﷺ يأخذ التوبيرة من جنب البعير من المغمى ثم يقول «مالي فيه إلا مثل ما لأحدكم، إياكم والغلول فإن الغلول خزي على صاحبه يوم القيمة، أدوا الخيط والمختلط وما فوق ذلك، وواجهدوا في سبيل الله القريب والبعيد، في الحضر والسفر، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة، إنه لينجي الله به من الهم والغم، وأقيموا حدود الله في القريب والبعيد ولا تأخذكم في الله لومة لائم» وقد روى ابن ماجه بعضه عن المفلوج به.

الحديث آخر: - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ «ردوا الخات والمخيط، فإن الغلول عار ونار وشمار على أهله يوم القيمة».

حدث آخر : - قال أبو داود^(١) حديثاً عثماً بن أبي شيبة ، حدثنا جرير عن مطرف ، عن أبي الجهم ، عن أبي مسعود الأنصاري ، قال : بعثني رسول الله ﷺ ساعياً ، ثم قال « انطلق أبا مسعود لا ألفينك يوم القيمة تجيء على ظهرك بغير من إبل الصدقة له رغاء ، قد غللتة » قال : إذاً لا أنطلق ، قال « إذاً لا أكير هك » ، تفرّد به أبو داود .

الحديث آخر : - قال أبو بكر بن مردويه : أَبْنَايَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَبْنَايَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، أَبْنَايَا عَبْدَ الْحَمِيدَ بْنَ صَالِحَ ، أَبْنَايَا أَحْمَدَ بْنُ أَبَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنَ مَرْثَدَ ، عَنْ أَبِي بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ «إِنَّ الْحَجَرَ لِيُرْمَىَ بِهِ فِي جَهَنَّمَ فَيَهُوَ سَبْعِينَ حَرِيفًا مَا يَلْعَنُ قُرْهَارًا ، وَيُؤْتَى بِالْغَلُولِ فَيُقَذَّفُ مَعَهُ ثُمَّ يُقَالُ لِمَنْ غَلَّ أَئْتَ بِهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ .

حدث آخر: - قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عكرمة بن عمارة، حدثني سماك الحنفي أبو زميل، حدثني عبد الله بن عباس، حدثني عمر بن الخطاب، قال: لما كان يوم خير أ قبل نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: فلان شهيد وفلان شهيد، حتى أتوا على رجل، فقالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله ﷺ «كلا إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة» - ثم قال رسول الله ﷺ «يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس: إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون». قال: فخرجت فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وكذا رواه مسلم والترمذى من حديث عكرمة بن عمارة به. وقال الترمذى: حسن صحيح.

الحديث الآخر: - قال ابن جرير^(٣): حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ بعث سعد بن عبادة مصدقاً، فقال: إياك

(١) سنن أبي داود (إمارة باب ١٢).

٣٠ / ١ مارس سنه (٢)

(٣) تفسير الطبرى / ٣٥٠٣

يا سعد أن تجيء يوم القيمة بغير تحمله له رغاء». قال: لا آخذه ولا أجيء به، فأعفاه ثم رواه من طريق عبيد الله عن نافع به نحوه.

الحديث آخر: - قال أَحْمَدُ^(١): حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ زَائِدَةَ عَنْ سَالِمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ مُسْلِمَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي أَرْضِ الرُّومِ، فُوجِدَ فِي مَتَاعِ رَجُلٍ غَلُولٍ، قَالَ: فَسْأَلَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ وَجَدْتُمْ فِي مَتَاعِهِ غَلُولًا فَاحْرُقوهُ - قَالَ: وَأَحَسِبْتُمْ أَنَّهُ أَنْدَلَّ؟» قَالَ: فَأَخْرَجَ مَتَاعَهُ فِي السُّوقِ فُوجِدَ فِيهِ مَصْحَفًا، فَسْأَلَ سَالِمًا^{فَقَالَ}: بَعْهُ وَتَصَدَّقَ بِشَمْنَهُ، وَكَذَا رَوَاهُ عَلَيْهِ بْنُ الْمَدِينِيُّ وَأَبُو دَاؤِدَ وَالْمَرْمَذِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْدَلُوْرَدِيِّ، زَادَ أَبُو دَاؤِدَ وَأَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيَّ، كَلاهُمَا عَنْ أَبِي وَاقِدِ الْلَّبِيِّ الصَّغِيرِ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَائِدَةَ بْنِهِ. وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ بْنُ الْمَدِينِيُّ وَالْبَخَارِيُّ وَغَيْرُهُمَا: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ مِنْ رَوَايَةِ أَبِي وَاقِدٍ هَذَا، وَقَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ فَتْوَى سَالِمٍ فَقَطُّ، وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى القِولِ بِمَقْتضَى هَذَا الْحَدِيثِ إِلَيْهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحْمَهُ اللَّهُ وَمِنْ تَابِعِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَدْ رَوَاهُ الْأَمْوَيُّ عَنْ مَعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: عَقُوبَةُ الْغَالِ أَنْ يَخْرُجَ رَحْلَهُ فَيُحْرِقَ عَلَى مَا فِيهِ. ثُمَّ رُوِيَ عَنْ مَعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلَيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: الْغَالِ يَجْمَعُ رَحْلَهُ فَيُحْرِقَ وَيَجْلِدُ دُونَ حَدٍّ، وَخَالِفُهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكَ وَالشَّافِعِيَّ وَالْجَمَهُورَ فَقَالُوا: لَا يُحْرِقُ مَتَاعَ الْغَالِ بَلْ يَعْزِرُ تَعْزِيرَ مُثْلِهِ، وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: وَقَدْ امْتَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِ الصلَاةِ عَلَى الْغَالِ، وَلَمْ يُحْرِقْ مَتَاعَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الحديث آخر عن عمر رضي الله عنه - قال ابن جرير^(٢): حدثني أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، حدثني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَبَيرٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَبَابِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَنَسِ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ تَذَاكَرُ هُوَ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَابِ يَوْمًا الصَّدْقَةَ، فَقَالَ: أَلَمْ تسمِعْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ ذَكْرِ غَلُولِ الصَّدْقَةِ «مِنْ غَلِّ مِنْهَا بَعِيرًا أَوْ شَاهَ إِنَّهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَسِ: بَلِي. وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجِهِ عَنْ عَمْرُو بْنِ سَوَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ بْهُ. وَرَوَاهُ الْأَمْوَيُّ عَنْ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: عَقُوبَةُ الْغَالِ أَنْ يَخْرُجَ رَحْلَهُ فَيُحْرِقَ عَلَى مَا فِيهِ. ثُمَّ رُوِيَ عَنْ مَعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَطَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلَيِّ قَالَ: الْغَالِ يَجْمَعُ رَحْلَهُ فَيُحْرِقَ وَيَجْلِدُ دُونَ حَدٍّ.

(١) مستند أَحْمَدُ ٢٢ / ١.

(٢) تفسير الطبراني ٥٠٣ / ٣.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا أسود بن عامر، أباؤنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن جبير بن مالك، قال: أمر بالمصاحف أن تغير، قال: فقال ابن مسعود: من استطاع منكم أن يغل مصحفاً فليغله، فإنه من غل شيئاً جاء به يوم القيمة، ثم قال: قرأت من فم رسول الله ﷺ سبعين سورة، فأتركت ما أخذت من في رسول الله ﷺ - وروي وكيع في تفسيره عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم، قال: لما أمر بتحريق المصاحف قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: يا أيها الناس غلو المصاحف، فإنه من غل يأت بما غل يوم القيمة، ونعم الغل المصحف يأتي به أحدهم يوم القيمة - وقال أبو داود، عن سمرة بن جندب، قال: كان رسول الله ﷺ إذا غنم غنيمة أمر بلاً فينادي في الناس، فيجيئون بغنائمهم، فيخسمه ويقسمه، فجاء رجل يوماً بعد النداء بزمام من شعر فقال: يا رسول الله، هذا كان مما أصبتنا من الغنيمة، فقال «أسمعت بلاً ينادي ثلاثاً؟ قال: نعم. قال «فما منعك أن تجيء؟» فاعتذر إليه فقال «كلا أنت تجيء به يوم القيمة فلن أقبله منك».

وقوله تعالى: «أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمْنَ بَاءَ بِسُخْطٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمْ وَبَئْسُ الْمَصِيرُ» أي لا يستوي من اتبع رضوان الله فيما شرعه فاستحق رضوان الله وجزيل ثوابه، وأجير من ويل عقابه، ومن استحق غضب الله وألزم به فلا محيد له عنه، ومأواه يوم القيمة جهنم وبئس المصير، وهذه الآية لها نظائر كثيرة في القرآن، كقوله تعالى: «أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ رِبِّكُمُ الْحَقُّ كَمْنُ هُوَ أَعْمَى» [الرعد: ١٩]، وكقوله «أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ وَعْدًا حَسْنَاهُ فَهُوَ لَا يَقِهِ كَمْنَ مَتَّعْنَاهُ مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا» [القصص: ٦١]. ثم قال تعالى: «هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ»، قال الحسن البصري ومحمد بن إسحاق: يعني أهل الخير وأهل الشر درجات، وقال أبو عبيدة والكسائي: منازل، يعني متفاوتون في منازلهم ودرجاتهم في الجنة ودرجاتهم في النار، كقوله تعالى: «وَلَكُلِّ دَرَجَاتٍ مَا عَمِلُوا» [الأحقاف: ١٩]، ولهذا قال تعالى: «وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ» أي وسيوفهم إليها، لا يظلمهم خيراً ولا يزيدهم شراً، بل يجازي كل عامل بعمله، وقوله تعالى: «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ» أي من جنسهم ليتمكنوا من مخاطبته وسؤاله ومجالسته والانتفاع به، كما قال تعالى: «وَمَنْ آتَاهُنَّهُ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا» [الروم: ٢١] أي من جنسكم، وقال تعالى: «فَلَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مُّثَلُّكُمْ يَوْحِي إِلَيْيَ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ» [الكهف: ١٠]. وقال تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا بَشَرًا مِّثْلَكُمْ يَوْحِي إِلَيْ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ» [الكهف: ١١]. وقل تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكُمْ مِّنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لِيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ» [الفرقان: ٢٠] وقال تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكُمْ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِّنْ أَهْلِ الْقَرِيٍّ» [يوسف: ١٠٩] وقال تعالى: «يَا مَعْشِرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتُكُمْ رَسُلٌ مِّنْكُمْ» [الأنعام: ١٣٠] فهذا أبلغ في الامتنان أن يكون الرسول إليهم منهم بحيث يمكّنهم مخاطبته ومراجعةه في فهم الكلام عنه، ولهذا قال

تعالى : «يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ» يعني القرآن «وَبِزِكِّيهِمْ» أي يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر لتركتونفسهم وتظهر من الدنس والخبث الذي كانوا متلبسين به في حال شركهم وجاهليتهم، «وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ وَالْحِكْمَةُ» يعني القرآن والسنة، «وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِهِ» أي من قبل هذا الرسول «لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» أي لففي غيّ وجهل ظاهر جلي بين لكل أحد.

أَوْلَمَّا أَصَبَّتُكُمْ مُّصِيبَةً قَدْ أَصَبَّتُمْ مُّثْلِيَّهَا قُلْتُمْ أَنَّ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَقِيرٌ ﴿١﴾ وَمَا أَصَبَّتُكُمْ يَوْمَ أَتَقَى الْجَمْعَانِ فِي أَدَنَ اللَّهُ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٢﴾ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَاقَوْا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا فَتَبَرَّوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ أَدْفَعُوهُمْ قَالُوا لَوْ تَعْلَمُ قَاتَلًا لَا تَبْعَذْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفَّارِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ كَيْفَ نَوَاهُمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿٣﴾ الَّذِينَ قَاتَلُوا لِإِيمَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قَاتَلُوا قُلْ فَادْرِءُ وَأَعْنِ أَنفُسِكُمْ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤﴾

يقول تعالى : «أَوْلَمَّا أَصَبَّتُكُمْ مُّصِيبَةً» وهي ما أصيب منهم يوم أحد من قتل السبعين منهم «قَدْ أَصَبَّتُمْ مُّثْلِيَّهَا» يعني يوم بدر، فإنهم قتلوا من المشركين سبعين قتيلاً، وأسرروا سبعين أسيراً، «قُلْتُمْ أَنَّ هَذَا» أي من أين جرى علينا هذا «قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ» قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، أبنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا قرداد بن نوح، حدثنا عكرمة بن عمارة، حدثنا سمّاك الحنفي أبو زميل، حدثني ابن عباس، حدثني عمر بن الخطاب، قال: لما كان يوم أحد من العام المقبل، عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء، فقتل منهم سبعون، وفر أصحاب رسول الله ﷺ عنه، وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، وسال الدم على وجهه، فأنزل الله ﷺ «أَوْلَمَّا أَصَبَّتُكُمْ مُّصِيبَةً قَدْ أَصَبَّتُمْ مُّثْلِيَّهَا قُلْتُمْ أَنَّ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ» بأخذكم الفداء. وهكذا رواه الإمام أحمد^(١) عن عبد الرحمن بن غزوان وهو قرداد بن نوح بإسناده ولكن بأطول منه، وهكذا قال الحسن البصري، وقال ابن جرير^(٢): حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا إسماعيل بن علية عن ابن عون، ح^(٣)، قال سعيد وهو حسين: وحدثني حاج عن جرير، عن محمد عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، إن الله قد كره ما صنع قومك في أخذهم الأساري، وقد أمرك أن تخيرهم بين أمرين: إما أن يقدموا فتضرب أعناقهم، وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم، قال: فدعوا رسول الله ﷺ الناس، فذكر لهم ذلك فقالوا: يا رسول الله، عشائرنا وإنوخاننا لا نأخذ فداءهم فنتقوى به على قتال عدونا، ويستشهد منا عدتهم، فليس في ذلك ما نكره؟ قال: فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلاً، عدة أسارى أهل بدر، وهكذا رواه النسائي

(١) مسند أحمد ١ / ٣٠ - ٣١.

(٢) تفسير الطبراني ٥٠٩ / ٣.

(٣) هذا الحرف يشير إلى إسناد آخر للحديث نفسه.

والترمذني من حديث أبي داود الحفري عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن سفيان بن سعيد، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين به، ثم قال الترمذني : حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة، وروى أبوأسامة عن هشام نحوه، وروى عن ابن سيرين عن عبيدة، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وقال محمد بن إسحاق وابن جرير والربيع بن أنس والستي ﴿فَلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ﴾ أي بسبب عصيانكم لرسول الله ﷺ حين أمركم أن لا تبرحوا من مكانكم فعصيتم، يعني بذلك الرماة ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا معقب لحكمه.

ثم قال تعالى : ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ النَّقْيِ الْجَمِيعُانَ فَإِذَاذَنَ اللَّهُ﴾ أي فراركم بين يدي عدوكم وقتلهم لجماعة منكم وجراحتهم لآخرين، كان بقضاء الله وقدره، وله الحكمة في ذلك ﴿وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ أي الذين صبروا وثبتوا ولم يتزلزوا ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَفَقُوا وَقَبْلَ لِهِمْ تَعَالَوْا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالاً لَا تَعْنَاكُمْ﴾ يعني بذلك أصحاب عبد الله بن أبي ابن سلول الذين رجعوا معه في أثناء الطريق، فاتبعهم رجال من المؤمنين يحرضونهم على الإياب والقتال والمساعدة، ولهذا قال ﴿أَوْ ادْفِعُوا﴾ قال ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير والضحاك وأبو صالح والحسن والستي : يعني كثروا سواد المسلمين، وقال الحسن بن صالح : ادفعوا بالدعاء، وقال غيره : رابطوا، فتعللوا قائلين ﴿لَوْ نَعْلَمْ قتالاً لَا تَعْنَاكُمْ﴾ قال مجاهد : يعنون لو نعلم أنكم تلقون حرباً لجئناكم، ولكن لا تلقون قتالاً.

قال محمد بن إسحاق^(١) : حدثني محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ومحمد بن يحيى بن حبان وعااصم بن عمر بن قتادة والحسين بن عبد الرحمن بن عمر وبن سعد بن معاذ، وغيرهم من علمائنا، كلهم قد حدث^(٢) ، قال : خرج علينا رسول الله ﷺ يعني حين خرج إلى أحد في ألف رجل من أصحابه، حتى إذا كان بالشوط بين أحد والمدينة، انحاز^(٣) عنه عبد الله بن أبي بن سلول بثالث الناس، وقال : أطاعهم فخرج وعصاني، ووالله ما ندرى علام نقتل أنفسنا هنا أيها الناس ؟ فرجع بمن اتبعه من الناس من قومه أهل النفاق وأهل الريب، واتبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام أخوهبني سلمة يقول : يا قوم أذكركم الله أن لا تخذلوا نبيكم وقومكم عندما حضر من عدوكم، قالوا : لو نعلم أنكم تقاتلون ما أسلمناكم ولكن لا نرى أن يكون قتال، فلما استعصوا عليه وأبوا إلا الإنصراف عنهم، قال : أبعدكم الله أعداء الله فسيغنى الله عنكم، ومضى رسول الله ﷺ .

(١) سيرة ابن هشام ٢ / ٦٠ - ٦٤ .

(٢) عبارة ابن إسحاق في السيرة : «كلهم قد حدث بعض الحديث من يوم أحد، وقد اجتمع حديثهم كله فيما سقط من هذا الحديث. قالوا، أو من قال منهم الخ» .

(٣) في السيرة : «انخلزل» .

قال الله عز وجل : «هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان» استدلوا به على أن الشخص قد تتقلب به الأحوال ، فيكون في حال أقرب إلى الكفر ، وفي حال أقرب إلى الإيمان ، لقوله : «هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان». ثم قال تعالى : «يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم» يعني أنهم يقولون القول ولا يعتقدون صحته ، ومنه قولهم هذا . «لو نعلم قتالاً لا تبعناكم» فإنهم يتحققون أن جنداً من المشركين قد جاؤوا من بلاد بعيدة يتحرون على المسلمين بسبب ما أصيب من سراتهم يوم بدر . وهم أضعاف المسلمين أنه كائن بينهم قتالاً لا محالة . ولهذا قال تعالى : «والله أعلم بما يكتمون» ثم قال تعالى : «الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا» أي لو سمعوا من مشورتنا عليهم في القعود وعدم الخروج ما قتلوا مع من قتل ، قال الله تعالى : «قل فادرؤوا عن أنفسكم الموت إن كتم صادقين» أي إن كان القعود يسلم به الشخص من القتل والموت ، فينبغي أنكم لا تموتون ، والموت لا بد آت إليكم ولو كتم في بروج مشيدة ، فادفعوا عن أنفسكم الموت إن كتم صادقين . قال مجاهد عن جابر بن عبد الله : نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي بن سلول وأصحابه .

وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿٢١﴾ فَرِحَّلِينَ بِمَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَيَسْتَبِشُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحِقُوهُمْ إِنْ خَفِفُهُمْ أَلَا خَوْفُ عَيْنِهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرُبُونَ ﴿٢٢﴾
 يَسْتَبِشُونَ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُبْصِرُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ الَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ
 مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحَ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٤﴾ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ إِنَّ النَّاسَ
 قَدْ جَمِعُوكُمْ فَأَخْشُوهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَاتَلُوكُمْ حَسْبًا اللَّهُ وَيَعْلَمُ أَكْوَكِيلُ ﴿٢٥﴾ فَانْقَلَبُوكُمْ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ
 وَفَضْلِهِ لَمْ يَمْسِكُهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوكُمْ رِضَوْنَ اللَّهُ وَاللَّهُ دُوْ فَضْلٌ عَظِيمٌ ﴿٢٦﴾ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الْشَّيْطَانُ يَخْوُفُ
 أُولَئِكَ أَمَّا فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَلُوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾

يخبر تعالى عن الشهداء بأنهم وإن قتلوا في هذه الدار ، فإن أرواحهم حية مرزوقة في دار القرار . قال محمد بن جرير^(١) : حدثنا محمد بن مزروع ، حدثنا عمرو بن يونس عن عكرمة ، حدثنا ابن إسحاق بن أبي طلحة ، حدثني أنس بن مالك في أصحاب رسول الله ﷺ الذين أرسلهم النبي الله ﷺ إلى أهل بئر معونة ، قال : لا أدرى أربعين أو سبعين ، وعلى ذلك الماء عامر بن الطفيلي الجعفري ، فخرج أولئك النفر من أصحاب رسول الله ﷺ حتى أتوا غاراً مشرفاً على الماء فقعدوا فيه ، ثم قال بعضهم لبعض : أيكم يبلغ رسالة رسول الله ﷺ أهل هذا الماء ؟ فقال - أراه ابن ملحن الأنباري - : أنا أبلغ رسالة رسول الله ﷺ ، فخرج حتى أتى حياً منهم فاختبأ أمام البيوت ، ثم قال : يا أهل بئر معونة ، إني رسول رسول الله ﷺ إليكم ، إني أشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، فآمنوا بالله ورسوله ، فخرج إليه رجل من

كسر^(١) البيت برمح، فضربه في جنبه حتى خرج من الشق الآخر، فقال: الله أكبر فرت ورب الكعبة، فاتبعوا أثره حتى أتوا أصحابه في الغار فقتلهم أجمعين عامر بن الطفيلي، قال: وقال إسحاق: حدثني أنس بن مالك أن الله أنزل فيهم قرآنًا: «بلغوا عنا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنهم»، ثم نسخت فرفعت بعد ما قرأناها زماناً، وأنزل الله تعالى: «ولا تحسن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياه عند ربهم يرزقون».

وقد قال مسلم^(٢) في صحيحه: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، قال: سألنا عبد الله عن هذه الآية «ولا تحسن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياه عند ربهم يرزقون» فقال: أما إنا قد سألنا عن ذلك رسول الله ﷺ فقال «أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعة فقال: هل تشهرون شيئاً؟ فقالوا: أي شيء نشهري ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا؟ ففعل ذلك بهم ثلاثة مرات، فلما رأوا أنهم لن يتذكرة من أن يسألوا، قالوا: يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة، تركوا» وقد روی نحوه من حديث أنس وأبي سعيد.

حديث آخر: قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، حدثنا ثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ، قال «ما من نفس تموت لها عند الله خير يسرها أن ترجع إلى الدنيا إلا الشهيد، فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرة أخرى لما يرى من فضل الشهادة» تفرد به مسلم من طريق حماد.

الحديث آخر: قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا علي بن عبد الله المديني، حدثنا سفيان عن محمد بن علي بن ربيعة السلمي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، قال: قال لي رسول الله ﷺ «أعلمت أن الله أحيا أباك، فقال له: فمن علي؟ فقال له: أرد إلى الدنيا فأقتل مرة أخرى». قال: إني قضيت الحكم أنهم إليها لا يرجعون». تفرد به أحمد من هذا الوجه.

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما: أن أبي جابر وهو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنباري رضي الله عنه، قتل يوم أحد شهيداً. قال البخاري: وقال أبو الوليد عن شعبة عن ابن المنكدر: سمعت جابراً قال لما قتل أبي: جعلت أبيك وأكشف التوب عن وجهه، فجعل أصحاب رسول الله ﷺ ينهوني والنبي ﷺ لم ينه، وقال النبي ﷺ «لا تبكيه - أو ما تبكيه - ما زالت

(١) كسر البيت: جانب.

(٢) صحيح مسلم (إمارة حديث ١٢١).

(٣) مستند أحمد ٣/١٢٦.

(٤) مستند أحمد ٣/٣٦١.

الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع» وقد أسنده هو ومسلم والنسائي من طريق آخر عن شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: لما قتل أبي يوم أحد، جعلت أكشف الثوب عن وجهه وأبكي، وذكر تمامه بنحوه.

الحديث آخر: قال الإمام أحمد^(١): حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن ابن إسحاق، حدثنا إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد عن أبي الزبير المكي، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «لما أصيّب إخوانكم بأحد، جعل الله أرواحهم في أجوف طير خضر، ترد أنهار الجنة، وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مشربهم وأكلتهم، وحسن منقلبهم قالوا: يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله لنا لثلا يزهدوا في الجهاد، ولا ينكروا عن الحرب، فقال الله عز وجل: أنا أبلغهم عنكم، فأنزل الله عز وجل هذه الآيات «وَلَا تُحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاهُ اللَّهُ أَعْنَدُ لِرَبِّهِمْ يَرْزُقُونَ» وما بعدها» هكذا رواه أحمد، وكذا رواه ابن حجر عن يونس، عن ابن وهب، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن إسحاق به. ورواه أبو داود والحاكم في مستدركه من حديث عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما فذكره، وهذا ثابت. وكذا رواه سفيان الثوري عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - وروى الحاكم في مستدركه من حديث أبي إسحاق الفزارى، عن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية في حمزة وأصحابه «وَلَا تُحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاهُ اللَّهُ أَعْنَدُ لِرَبِّهِمْ يَرْزُقُونَ» ثم قال: صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخرجه، وكذلك قال قتادة والربيع والضحاك: أنها نزلت في قتلى أحد.

الحديث آخر: قال أبو بكر بن مردويه، حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا هارون بن سليمان، أنبأنا علي بن عبد الله المدني، أنبأنا موسى بن إبراهيم بن كثير بن بشير بن الفاكه الأنباري، سمعت طلحة بن خراش بن عبد الرحمن بن خراش بن الصمة الأنباري، قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: نظر إلى رسول الله ﷺ ذات يوم فقال «يا جابر مالي أراك مهتماً؟» قال قلت: يا رسول الله، استشهد أبي وترك ديناً وعيالاً، قال: فقال: «ألا أخبرك ما كلم الله أحداً قط إلا من وراء حجاب، وإنك ألم بأباك كفاحاً»، قال علي: الكفاح المواجهة «قال: سلني أعطيك. قال: أسألك أن أرد إلى الدنيا فأقتل فيك ثانية، فقال رب عز وجل: إنه قد سبق مني القول: أنهم إليها لا يرجعون. قال: أي رب فأبلغ من ورائي، فأنزل الله عز وجل: «وَلَا تُحْسِنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا» الآية». ثم رواه من طريق أخرى عن محمد بن سليمان بن سليط الأنباري، عن أبيه عن جابر، به نحوه. وكذا رواه البيهقي في دلائل النبوة من طريق علي بن

المديني به . وقد رواه البيهقي أيضاً من حديث أبي عبادة الأنباري وهو عيسى بن عبد الرحمن إن شاء الله عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال النبي ﷺ لجابر «يا جابر ألا أبشرك» قال : بلى ، بشرك الله بالخير ، قال «شعرت أن الله أحيا أباك» ، فقال : تمن علىي عبدي ما شئت أعطكه ، قال : يا رب ما عبدتك حق عبادتك ، أتمنى عليك أن تردني إلى الدنيا فأقاتل مع نبيك وأقتل فيك مرة أخرى ، قال : إنه سلف مني أنه إليها لا يرجع» .

حديث آخر : قال الإمام أحمد^(١) : حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي عن ابن إسحاق ، حدثنا الحارث بن فضيل الأنباري عن محمود بن ليد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ «الشهداء على بارق نهر بباب الجنة ، في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشيا» تفرد به أحمد . وقد رواه ابن جرير^(٢) عن أبي كريب : حدثنا عبد الرحمن بن سليمان وعبيدة عن محمد بن إسحاق به ، وهو إسناد جيد .

وكان الشهداء أقساماً : منهم من تسرح أرواحهم في الجنة ، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة ، وقد يحتمل أن يكون منتهى سيرهم إلى هذا النهر ، فيجتمعون هنا لك ، ويغدو عليهم برزقهم هناك ويراح ، والله أعلم . وقد روينا في مستند الإمام أحمد حديثاً فيه البشارة لكل مؤمن بأن روحه تكون في الجنة تسرح أيضاً فيها ، وتأكل من ثمارها ، وترى ما فيها من النصرة والسرور ، وتشاهد ما أعده الله لها من الكرامة ، وهو بإسناد صحيح عزيز عظيم ، اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربع أصحاب المذاهب المتبعة ، فإن الإمام أحمد رحمه الله ، رواه عن محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله ، عن مالك بن أنس الأصبهي رحمه الله ، عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ «نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه»^(٣) قوله «يعلق» أي يأكل ، وفي هذا الحديث «إن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة» وأما أرواح الشهداء فكما تقدم في حواصل طير خضر ، فهي كالكواكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين ، فإنها تطير بأنفسها ، فنسأل الله الكريم المنان أن يميتنا على الإيمان .

وقوله تعالى : «فرحين بما آتاهم الله» إلى آخر الآية ، أي الشهداء الذين قتلوا في سبيل الله أحياء عند ربهم ، وهم فرحون بما هم فيه من النعمة والغبطه ، ومستبشرون بإخوانهم الذين يقتلون بعدهم في سبيل الله أنهم يقدمون عليهم ، وأنهم لا يخافون مما أمامهم ولا يحزنون على ما تركوه وراءهم ، نسأل الله الجنة .

(١) مستند أحمد ٢٦٦/١.

(٢) تفسير الطبرى ٥١٣/٣ .

(٣) مستند أحمد ٤٥٥/٣ .

قال محمد بن إسحاق^(١) «ويستبشرون» أي ويسرون بلحقوق من خلفهم^(٢) من إخوانهم على ما مضوا عليه من جهادهم، ليشركوه فيما هم فيه من ثواب الله الذي أعطاهم. قال السدي: يؤتى الشهيد بكتاب فيه: يقدم عليك فلان يوم كذا وكذا، ويقدم عليك فلان يوم كذا وكذا، فيسر بذلك كما يسر أهل الدنيا بغاياتهم إذا قدم، وقال سعيد بن جبير: لما دخلوا الجنة ورأوا ما فيها من الكرامة للشهداء، قالوا: يا ليت إخواننا الذين في الدنيا يعلمون ما عرفناه من الكرامة، فإذا شهدوا القتال باشروا بأنفسهم حتى يستشهدوا فيصيروا ما أصبنا من الخير، فأخبر رسول الله ﷺ بأمرهم وما هم فيه من الكرامة، وأخبرهم، أي ربهم، أني قد أنزلت على نبيكم وأخبرته بأمركم وما أنتم فيه، فاستبشروا بذلك، فذلك قوله: «ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم» الآية، وقد ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه في قصة أصحاب بشر معونة الأربعين من الأنصار الذين قتلوا في غداة واحدة، وقتلت رسول الله ﷺ يدعو على الذين قتلواهم ويلعنهم، قال أنس: ونزل فيهم قرآن قرآن حتى رفع «أن بلغوا عنا قومنا أنا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا».

ثم قال تعالى: «يَسْتَبِشُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ» قال محمد بن إسحاق: استبشروا وسرروا لما عاينوا من وفاء الموعود وجزيل الثواب. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هذه الآية جمعت المؤمنين كلهم سواء الشهداء وغيرهم، وقلما ذكر الله فضلاً ذكر به الأنبياء وثواباً أعطاهم الله إياه، إلا ذكر الله ما أعطى المؤمنين من بعدهم.

وقوله تعالى: «الذين استجابوا الله والرسول من بعد ما أصابهم القرح» هذا كان يوم حمراء الأسد، وذلك أن المشركين لما أصابوا من المسلمين، كروا راجعين إلى بلادهم، فلما استمرا في سيرهم تندموا لم لا تتموا على أهل المدينة وجعلوها الفيصلية، فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ ندب المسلمين إلى الذهاب وراءهم ليربعهم ويريهم أن بهم قوة وجلاً، ولم يأذن لأحد سوى من حضر الواقعة يوم أحد سوى جابر بن عبد الله رضي الله عنه، لما سذكره، فانتدب المسلمون على ما بهم من الجراح والإثchan طاعة الله عز وجل ولرسوله ﷺ. قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد، حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو، عن عكرمة، قال: لما رجع المشركون عن أحد، قالوا: لا محمداً قتلتم، ولا الكواعب أردفتم، بشّس ما صنعتم، ارجعوا، فسمع رسول الله ﷺ بذلك، فندب المسلمين، فانتدبوا حتى بلغوا حمراء الأسد - أو بشر أبي عيينة - الشك من سفيان - فقال المشركون: نرجع من قابل، فرجع رسول الله ﷺ، وكانت تعد غزوة، فأنزل الله تعالى: «الذين استجابوا الله

(١) سيرة ابن هشام ١١٩/٢.

(٢) في السيرة: «لحفهم».

والرسول من بعد ما أصابهم الفرج للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم» ورواه ابن مردوه من حديث محمد بن منصور عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره.

وقال محمد بن إسحاق^(١): كان يوم أحد يوم السبت للنصف من شوال، فلما كان الغد من يوم الأحد لست عشرة ليلة مضت من شوال، أذن مؤذن رسول الله ﷺ في الناس بطلب العدو، وأذن مؤذنه أن لا يخرج معنا أحد إلا من حضر يومنا بالأمس، فكلمه جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، فقال: يا رسول الله، إن أبي كان خلفني على أخوات لي سبع، وقال: يابني إنه لا ينبغي لي ولا لك أن تترك هؤلاء النساء لا رجل فيهن، ولست بالذى أوثرك بالجهاد مع رسول الله ﷺ على نفسي فتخلف على أخواتك، فتخلفت عليهن، فأذن له رسول الله ﷺ فخرج معه، وإنما خرج رسول الله ﷺ مرهباً للعدو، وليلتهم أنه خرج في طلبهم ليظنوها به قوة، وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم. قال محمد بن إسحاق: حدثني عبد الله بن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبي السائب مولى عائشة بنت عثمان: أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ منبني عبد الأشهل، كان قد شهد أحداً، قال: شهدتُ أحداً مع رسول الله ﷺ أنا وأخي فرجعنا جريجين، فلما أذن مؤذن رسول الله ﷺ بالخروج في طلب العدو، قلت لأخي - أو قال لي -: أتفوتنا غزوة مع رسول الله ﷺ؟ والله ما لنا من دابة نركبها، وما منا إلا جريح ثقيل فخرجنا مع رسول الله ﷺ، وكنت أيسر جراحًا منه، فكان إذا غلب حملته عقبة^(٢) ومشى عقبة، حتى انتهينا إلى ما انتهينا إليه المسلمين.

وقال البخاري^(٣): حدثنا محمد بن سلام، حدثنا أبو معاوية عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها «الذين استجابوا الله والرسول» الآية، قلت لعروة: يا ابن أخي كأن أبواك منهم الزبير وأبو بكر رضي الله عنهما لما أصاب نبي الله ﷺ ما أصاب يوم أحد، وانصرف عنه المشركون، خاف أن يرجعوا، فقال «من يرجع في أثراهم» فانتدب منهم سبعون رجلاً فيهم أبو بكر والزبير رضي الله عنهم، هكذا رواه البخاري منفرداً به بهذا السياق.

وهكذا رواه الحاكم في مستدركه عن الأصم، عن عباس الدوري، عن أبي النضر، عن أبي سعيد المؤدب، عن هشام بن عروة به، ثم قال: صحيح، ولم يخر جاه، كذا قال. ورواه ابن ماجه عن هشام بن عمار، وهدية بن عبد الوهاب عن سفيان بن عيينة. عن هشام بن عروة به، وهكذا رواه سعيد بن منصور وأبو بكر الحميدى في مستدركه عن سفيان به.

وقد رواه الحاكم أيضاً من حديث إسماعيل بن أبي خالد عن البهـي، عن عروة، قال:

(١) سيرة ابن هشام ٢ / ١٠٠.

(٢) العقبة: التربة، والبدل.

(٣) صحيح البخاري (معاذي باب ٢٧).

قالت لي عائشة: يا بنى إن أبواك من الذين استجابوا الله والرسول من بعد ما أصابهم القرح، ثم قال: صحيح على شرط الشيختين، ولم يخرجا.

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الله بن جعفر من أصل كتابه، أئبنا سمويه، أئبنا عبد الله بن الزبير، أئبنا سفيان، أئبنا هشام عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال لي رسول الله ﷺ «إن كان أبواك لمن الذين استجابوا الله والرسول من بعد ما أصابهم القرح أبو بكر والزبير رضي الله عنهما»، ورفع هذا الحديث خطأً محض من جهة إسناده لمحالفته روایة الثقات من وقه على عائشة رضي الله عنها كما قدمناه، ومن جهة معناه فإن الزبير ليس هو من آباء عائشة، وإنما قالت ذلك عائشة لعروة بن الزبير، لأنه ابن أختها اسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهم.

وقال ابن جرير^(١): حدثني محمد بن سعد، حدثني أبي، حدثني عمي، حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: إن الله قد فد في قلب أبي سفيان الرعب يوم أحد بعد ما كان منه ما كان، فرجع إلى مكة، فقال النبي ﷺ «إن أبو سفيان قد أصاب منكم طرفاً، وقد رجع وقدف الله في قلبه الرعب»، وكانت وقعة أحد في شوال، وكان التجار يقدمون المدينة في ذي القعدة، فينزلون بدر الصغرى في كل سنة مرة، وإنهم قدموا بعد وقعة أحد، وكان أصاب المؤمنين القرح، واستكروا ذلك إلى النبي ﷺ وأشتد عليهم الذي أصابهم، وإن رسول الله ﷺ ندب الناس لينطلقوا معه ويتبعوا ما كانوا متبوعين، وقال «إنما يرتحلون الآن فيأتون الحج، ولا يقدرون على مثلها حتى عام مقبل» فجاء الشيطان فخوّف أولياءه، فقال: إن الناس قد جمعوا لكم، فأبى عليه الناس أن يتبعوه، فقال «إني ذاهب وإن لم يتبعني أحد لأحضر الناس» فانتدب معه أبو بكر الصديق وعمرو وعثمان وعلي والزبير وسعد وطلحة وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وأبو عبيدة بن الجراح في سبعين رجلاً، فساروا في طلب أبي سفيان فطلبوا حتى بلغوا الصفراء، فأنزل الله تعالى: «الذين استجابوا الله والرسول من بعد ما أصابهم القرح» الآية.

ثم قال ابن إسحاق^(٢): فخرج رسول الله ﷺ حتى انتهى إلى حمراء الأسد، وهي من المدينة على ثمانية أميال، قال ابن هشام: واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم، فأقام بها الاثنين والثلاثاء والأربعاء، ثم رجع إلى المدينة، وقد مر به - كما حدثني عبد الله بن أبي بكر - معبد بن أبي معبد الخزاعي، وكانت خزاعة مسلمة ومشركهم عيبة^(٣) نصح لرسول الله ﷺ

(١) تفسير الطبرى ٥١٩/٣.

(٢) سيرة ابن هشام ١٠١/٢ - ١٠٢.

(٣) عيبة نصح لرسول الله: موضع سرمه.

بتهامة صفتهم^(١) معه لا يخضون عنه شيئاً كان بها، ومعبد يومئذ مشرك، فقال: يا محمد، أما والله لقد عز علينا ما أصابك في أصحابك، ولو دتنا أن الله عافاك ففيهم، ثم خرج رسول الله ﷺ بحرماء الأسد حتى لقي أبي سفيان بن حرب ومن معه بالروحاء، وقد أجمعوا الرجعة إلى رسول الله ﷺ وأصحابه، قالوا: أصيّنا حَدَّ أصحابه وقادتهم وأشرافهم ثم نرجع قبل أن نستأصلهم؟ لنكرنّ على بقائهم ثم فلنفترغ عنهم، فلما رأى أبو سفيان معبداً، قال: ما وراءك يا معبد؟ قال: محمد وأصحابه يطلبكم في جمع لم أر مثلهم، يتحرقون عليكم تحرقاً، قد اجتمع معه من كان تختلف عنه في يومكم وندموا على ما صنعوا، فيهم من الحنف عليكم شيء لم أر مثله قط، قال: ويلك ما تقول؟ قال: والله ما أرى أن ترتحل حتى أرى نوادي الخيل. قال: فوالله لقد أجمعنا الكثرة عليهم لستأصل بقائهم، قال: فإني أنهك عن ذلك، فوالله لقد حملني ما رأيت على أن قلت فيهم أبياتاً من شعر، قال: وما قلت؟ قال: قلت: [البسيط]

كادت تُهَدِّي من الأصوات راحلتي
إذ سالت الأرض بالجرد الأبابيل^(٢)
تَرْدِي بأسد كرام لا تَنَابِلَة
عند اللقاء ولا مِيلٌ مَعَازِيلَ^(٣)
فظلت أعدوا أظن الأرض مائلة
لما سَمَوْا بِرِئِيسِ غير مَخْذُولٍ^(٤)
فقلت ويل ابن حرب من لقائكم
إذا تغطمت البطحاء بالخيل^(٤)
إنِي نذير لأهل السيل ضاحيةَ^(٥)
لكل ذي إربة منهم ومعقول^(٥)
من جيشِ أَحْمَدَ لَا وَخْشِيَ تَنَابِلَةَ^(٦)

قال: فتنى ذلك أبي سفيان ومن معه، ومر به ركب منبني عبد القيس فقال: أين ت يريدون؟ قالوا: نريد المدينة. قال: ولم؟ قالوا: نريد الميرة. قال: فهل أنتم مبلغون عنى محمداً رسالة أرسلكم بها إليه وأحمل لكم هذه غداً زبيباً بعказاظ إذا وافتيمونا؟ قالوا: نعم. قال: فإذا وافتيموه فأخبروه أنا قد أجمعنا المسير إليه وإلى أصحابه لستأصل بقائهم، فمر الركب برسول الله ﷺ وهو بحرماء الأسد، فأخبروه بالذى قال أبو سفيان وأصحابه، فقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل. وذكر ابن هشام عن أبي عبيدة، قال: قال رسول الله ﷺ حين بلغه رجوعهم «والذى نفسي بيده لقد سومت^(٦) لهم حجارة لو أصبحوا بها لكانوا كأمس الذاهب».

(١) صفتهم معه: اتفاقهم معه.

(٢) تهَدِّي: تسقط لهول مرأة وسمعت. الجرو: الخيل العناق. الأبابيل: الجماعات.

(٣) تردى تسع. والتنابلة: القصار. الميل: جمع أميل، وهو الذي لا رمح أو لا ترس معه. وقيل: هو الذي لا يثبت على السرج. والمعازيل: الذي لا سلاح معهم.

(٤) تغطمت: اهتزت وارتجمت. والجبل: الصنف من الناس. ويروى: إذا تعظمت البطحاء بالخيل.

(٥) أهل البسل: قريش، لأنهم أهل مكة ومكة حرام. والضاحية: البارزة للشمس. والإربة: العقل.

(٦) سومت: جعلت لها علامه يعرف بها أنها من عند الله.

وقال الحسن البصري في قوله ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح﴾ إن أبا سفيان وأصحابه أصابوا من المسلمين ما أصابوا ورجعوا، فقال رسول الله ﷺ: إن أبا سفيان قد رجع وقد قذف الله في قلبه الرعب، فمن يتدب في طلبه؟ فقام النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وناس من أصحاب رسول الله ﷺ، فاتبعوهم، فبلغ أبا سفيان أن النبي ﷺ يطلبه، فلقي عيراً من التجار فقال: ردوا محمداً لكم من الجعل كذا وكذا، وأخبروهم أني قد جمعت لهم جموعاً وأنني راجع إليهم، فجاء التجار فأخبروا رسول الله ﷺ بذلك، فقال النبي ﷺ «حسبنا الله ونعم الوكيل». فأنزل الله هذه الآية.

وهكذا قال عكرمة وقتادة وغير واحد: إن هذا السياق نزل في شأن حمراء الأسد، وقيل: نزلت في بدر الموعد، وال الصحيح الأول.

وقوله تعالى: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهם فزادهم إيمانا﴾ الآية، أي الذين توعدهم الناس بالجموع وخوفهم بكثرة الأعداء، مما اكتروا لذلك بل توكلوا على الله واستعنوا به، ﴿وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾. وقال البخاري: حدثنا أحمد بن يونس، قال: أراه قال: حدثنا أبو بكر عن أبي حصين، عن أبي الضحى، عن ابن عباس ﴿حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار، وقالها محمد ﷺ حين قال لهم الناس: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهם، فزادهم إيماناً، وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل.

وقد رواه النسائي عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم وهارون بن عبد الله، كلاهما عن يحيى بن أبي بكر، عن أبي عياش به، والعجب أن المحاكم أبا عبد الله رواه من حديث أحمد بن يونس به، ثم قال: صحيح على شرط الشيفين، ولم يخرجا. ثم رواه البخاري عن أبي غسان مالك بن إسماعيل، عن إسرائيل، عن أبي حصين عن أبي الضحى، عن ابن عباس، قال: كان آخر قول إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار: ﴿حسبنا الله ونعم الوكيل﴾. وقال عبد الرزاق: قال ابن عيينة: وأخبرني زكريا عن الشعبي، عن عبد الله بن عمرو، قال: هي كلمة إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار، رواه ابن جرير^(١).

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا إبراهيم بن موسى الثوري، حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن زياد السكري، أبنا أبو بكر بن عياش عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قيل له يوم أحد: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهם، فأنزل الله هذه الآية. وروى أيضاً بسنده عن محمد بن عبيد الله الرافعي، عن أبيه، عن جده أبي رافع: أن النبي ﷺ وجه علياً في نفر معه في طلب أبي سفيان، فلقيهم أعرابي من خزاعة

قال: إن القوم قد جمعوا لكم، فقالوا: «حسبنا الله ونعم الوكيل» فنزلت فيهم هذه الآية. ثم قال ابن مردوه: حدثنا دعليج بن أحمد، حدثنا الحسن بن سفيان، أئبنا أبو خيثمة مصعب بن سعيد، أئبنا موسى بن أعين، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وقتم في الأمر العظيم فقولوا: «حسبنا الله ونعم الوكيل»» هذا حديث غريب من هذا الوجه.

وقد قال الإمام أحمد^(١): حدثنا حيوة بن شريح وإبراهيم بن أبي العباس، قالا: حدثنا بقية، حدثنا بحير بن سعد عن خالد بن معدان، عن سيف، عن عوف بن مالك أنه حدثهم أن النبي ﷺ، قضى بين رجلين، فقال المقتضي عليه لما أذبه: حسبي الله ونعم الوكيل، فقال النبي ﷺ «ردوا علي الرجل» فقال: «ما قلت؟» قال: قلت: حسبي الله ونعم الوكيل. فقال النبي ﷺ: «إن الله يلوم على العجز، ولكن عليك بالكيس، فإذا غلبك أمر فقل: حسبي الله ونعم الوكيل» وكذا رواه أبو داود^(٢) والنسائي من حديث بقية عن بحير عن خالد، عن سيف وهو الشامي، ولم ينسب عن عوف بن مالك عن النبي ﷺ بنحوه.

وقال الإمام أحمد^(٣): حدثنا أسباط، حدثنا مطرف عن عطية، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته يسمع متى يؤمر فينفع؟» فقال أصحاب رسول الله ﷺ. فما نقول؟ قال «قولوا حسبي الله ونعم الوكيل على الله توكلنا» وقد روی هذا من غير وجه، وهو حديث جيد.

ورويانا عن أم المؤمنين عائشة وزينب رضي الله عنهما، أنهما تفاخرتا، فقالت زينب: زوجني الله وزوجكن أهاليكن، وقالت عائشة: نزلت براءتي من السماء في القرآن، فسلمت لها زينب، ثم قالت: كيف قلت حين ركبت راحلة صفوان بن المعطل؟ فقالت: قلت: حسبي الله ونعم الوكيل. قالت زينب: قلت كلمة المؤمنين.

ولهذا قال تعالى: «فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء» أي لما توكلوا على الله كفاهم ما أهمهم ورداً عنهم بأمس من أراد كيدهم فرجعوا إلى بلدتهم «بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء» مما أضمر لهم عدوهم «وابتعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم».

وقال البيهقي: حدثنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر بن داود الزاهد، حدثنا محمد بن نعيم، حدثنا بشر بن الحكم، حدثنا مبشر بن عبد الله بن رزين، حدثنا سفيان بن حسين عن يعلى بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس في قول الله تعالى «فانقلبوا بنعمة من الله وفضل»

(١) مسند أحمد ٢٤ - ٢٥.

(٢) سنن أبي داود (أقضية باب ٢٨).

(٣) مسند أحمد ١/ ٣٢٦.

قال: النعمة أنهم سلموا، والفضل أن عيراً مرت وكان في أيام الموسم فاشترتها رسول الله ﷺ فربح فيها مالاً فقسمه بين أصحابه.

وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى: «الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهם» قال: هذا أبو سفيان، قال لمحمد ﷺ، موعدكم بدر حيث قلتتم أصحابنا. فقال محمد ﷺ «عسى»، فانطلق رسول الله ﷺ لموعده حتى نزل بدرأ، فوافقو السوق فيها، فأشعروا، فذلك قول الله عز وجل: «فانقلبوا بنعمته من الله وفضل لم يمسسهم سوء» الآية، قال: وهي غزوة بدر الصغرى، رواه ابن جرير^(١)، وروى أيضاً عن القاسم، عن الحسين، عن حجاج، عن ابن جريج، قال: لما عهد رسول الله ﷺ لموعد أبي سفيان فجعلوا يلقون المشركين فيسألونهم عن قريش، فيقولون: قد جمعوا لكم، يكيدونهم بذلك، يريدون أن يرعبوهم، فيقول المؤمنون: حسبنا الله ونعم الوكيل، حتى قدموا بدرأ، فوجدوا أسواقها عافية لم ينزاهم فيها أحد، قال: فقدم رجل من المشركين أخبر أهل مكة بخيل محمد، وقال في ذلك: [الرجز]

نَفَرْتُ قَلْوَصِي مِنْ خِيولِ مُحَمَّدٍ وَعَجْنُوَّةٌ مُشَوَّرَةٌ كَالْعُنْجُدِ

وَأَخْذَتُ مَاءً قُدَيْدَ مَوْعِدِي

قال ابن جرير: هكذا أنسدنا القاسم وهو خطأ، وإنما هو:

قَدْ نَفَرْتُ مِنْ رَفَقَتِي مُحَمَّدٍ وَعَجْنُوَّةٌ مِنْ يَشْرِبِ كَالْعُنْجُدِ
تَهْزِي عَلَى دِينِ أَبِيهَا الْأَثَلِ قَدْ جَعَلْتُ مَاءً قُدَيْدَ مَوْعِدِي
وَمَاءً ضَجْنَانَ لَهَا ضُحْىَ الْغَدِ^(٢)

ثم قال تعالى: «إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه» أي يخوفكم أولياءه، ويوجهكم أنهم ذوو بأس وذوو شدة، قال الله تعالى: «فلا تخافوه وخفافون إن كنتم مؤمنين» أي إذا سول لكم وأوهكم فتوكلوا علي والجأوا إلي، فإني كافيكم وناصركم عليهم، كما قال تعالى: «ليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه» [ال Zimmerman: ٣٦] إلى قوله «قل حسي الله عليه يتوكل المتوكلون» [ال Zimmerman: ٣٨] وقال تعالى: «فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان

(١) تفسير الطبرى ٣ / ٥٢٢ - ٥٢٣ .

(٢) الرجز لعبد بن أبي معبد الخزاعي في سيرة ابن هشام ٢ / ٢١٠ وتاريخ الطبرى ٣ / ٤١ . قوله: «رفقتي محمد» بالثنية يعني المهاجرين والأنصار. والعجور: ضرب من أجود التمر. والعنجد: الزبيب الأسود. قوله: «تهوي على دين أبيها» أي تسرع على دأب أبيها وعادته. وقديد: موضع ماء بين مكة والمدينة. وضجنان: جبل على طريق المدينة قبل مكة.

كان ضعيفاً» [النساء: ٧٦] وقال تعالى: «أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون» [المجادلة: ١٩] وقال تعالى: «كتب الله لأغلبين أنا ورسلي إن الله قوي عزيز» [المجادلة: ٢١] وقال: «وليتصرن الله من ينصره» [الحج: ٤٠] وقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم» [محمد: ٧]، وقال تعالى: «إنا لنتصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد. يوم لا ينفع الظالمين معدرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار» [غافر: ٥١].

وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَدِّعُونَ فِي الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَنْ يَصْرُوَا لِلَّهِ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ
وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ إِنَّ الَّذِينَ أَشَرَّوْا الْكُفَّارَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَصْرُوَا لِلَّهِ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢﴾ وَلَا
يَحْسَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نَمَلَ لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نَمَلَ لَهُمْ لِيَزَدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٣﴾ مَا
كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَيْرَ مِنَ الطَّيْبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِكُمْ عَلَىٰ الْعَيْنِ
وَلَكِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَعَامَنَا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَقَوَّلُوكُمْ أَخْرُجُ عَظِيمٌ ﴿٤﴾ وَلَا
يَحْسَنَ الَّذِينَ يَتَحَلَّوْنَ بِمَا اتَّهَمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيِطُوْفُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَلَلَّهُ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ إِمَّا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ ﴿٥﴾

يقول تعالى لنبيه ﷺ: «وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يَسَارِعُونَ فِي الْكُفَّارِ» وذلك من شدة حرصه على الناس، كان يحزنه مبادرة الكفار إلى المخالفه والعناد والشقاق، فقال تعالى: لا يحزنك ذلك «إنهم لن يضروا الله شيئاً يريد الله ألا يجعل لهم حظاً في الآخرة» أي حكمته فيهم أنه يريد بمشيئته وقدرته أن لا يجعل لهم نصيباً في الآخرة «ولهم عذاب عظيم»، ثم قال تعالى مخبراً عن ذلك إخباراً مقرراً: «إِنَّ الَّذِينَ أَشَرَّوْا الْكُفَّارَ بِالْإِيمَانِ» أي استبدلوا هذا بهذا «لَنْ يَصْرُوَا لِلَّهِ شَيْئًا» أي ولكن يضرون أنفسهم «ولهم عذاب أليم»، ثم قال تعال، «وَلَا يَحْسَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نَمَلَ لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنفُسِهِمْ، إِنَّمَا نَمَلَ لَهُمْ لِيَزَدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ» كقوله «أَيْحَسِبُونَ أَنَّمَا نَمَدُهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبِنِينٍ نَسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ» [المؤمنون: ٥٥] وكقوله «فَدَرَنِي وَمَنْ يَكْذِبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدِرُ جَهَنَّمَ مِنْ حِيثِ
لَا يَعْلَمُونَ» [القلم: ٤٤] وكقوله «وَلَا تَعْجِبْكَ أَمْوَالَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَعْذِبَهُمْ بِهَا
فِي الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنفُسَهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ» [التوبه: ٨٥] ثم قال تعالى: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ
الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَيْرَ مِنَ الطَّيْبِ» أي لا بد أن يعقد سبياً من المحنة،
يظهر فيه وليه ويفضح به عدوه، يعرف به المؤمن الصابر، والمنافق الفاجر، يعني بذلك يوم
أحد الذي امتحن الله به المؤمنين، فظهور به إيمانهم وصبرهم وجلدهم وشانتهم وطاعتهم الله
ولرسوله ﷺ، وهتك به ستر المنافقين. فظهر مخالفتهم وتکولهم عن الجهاد وخيانتهم الله
ولرسوله ﷺ، ولهذا قال تعالى: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ

الخبيث من الطيب» .

قال مجاهد: ميز بينهم يوم أحد، وقال قتادة: ميز بينهم بالجهاد والهجرة، وقال السدي: قالوا: إن كان محمد صادقاً فليخبرنا عنمن يؤمن به منا ومن يكفر، فأنزل الله تعالى: «ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب» أي حتى يخرج المؤمن من الكافر، روى ذلك كله ابن جرير^(١).

ثم قال تعالى: «وما كان الله ليطلعكم على الغيب» أي أنتم لا تعلمون غيب الله في خلقه حتى يميز لكم المؤمن من المنافق لولا ما يعده من الأسباب الكاشفة عن ذلك. ثم قال تعالى: «ولكن الله يجتبى من رسle من يشاء» قوله تعالى: «عالم الغيب فلا يظهر على غيه أحداً * إلا من ارضى من رسول فانه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً» [الجن: ٢٦ - ٢٧] ثم قال تعالى: «فاما منا بالله ورسle» أي أطاعوا الله ورسوله واتبعوه فيما شرع لكم «وإن تومنوا وتتقوا فلهم أجر عظيم». قوله تعالى: «ولا تحسّن الذين يبخّلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم. بل هو شر لهم» أي لا يحسّن البخيل أن جمعه المال ينفعه بل هو مضره عليه في دينه، وربما كان في دنياه. ثم أخبر بما أمر ماله يوم القيمة، فقال «سيطرون ما يخلو به يوم القيمة» .

قال البخاري^(٢): حدثنا عبد الله بن منير، سمع أبا النصر، حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له شجاعاً أقرع له زبيتان يطوقه يوم القيمة، يأخذ بلهزمته - يعني بشدقية - ثم يقول: أنا مالك، أنا كتزك» ثم تلا هذه الآية «ولا يحسّن الذين يبخّلون بما آتاهم الله من فضله هو خيراً لهم بل هو شر لهم» إلى آخر الآية، تفرد به البخاري دون مسلم من هذا الوجه، وقد رواه ابن حبان في صحيحه من طريق الليث بن سعد عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح به.

حديث آخر: قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا حجّين بن المثنى، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال «إن الذي لا يؤدّي زكاة ماله له ماله يوم القيمة شجاعاً أقرع له زبيتان، ثم يلزمـه يطوقـه يقول: أنا كـتزـكـ أنا كـتزـكـ» وهكذا رواه النسائي^(٤) عن الفضل بن سهل عن أبي النصر هاشم بن القاسم عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة به. ثم قال النسائي: ورواية عبد العزيز عن عبد الله بن

(١) تفسير الطبرى ٥٢٨ / ٣ - ٥٢٩ .

(٢) صحيح البخاري (تفسير سورة آل عمران باب ١٤).

(٣) مستند أحمد ٩٨ / ٢ .

(٤) سنن النسائي (زكاة باب ٢٠).

دينار عن ابن عمر أثبَتَ من رواية عبد الرحمن عن أبيه عبد الله بن دينار، عن أبي صالح عن أبي هريرة (قلت) ولا منافاة بين الروايتين، فقد يكون عند عبد الله بن دينار من الوجهين، والله أعلم، وقد ساقه الحافظ أبو بكر بن مروديه من غير وجه عن أبي صالح، عن أبي هريرة. ومن حديث محمد بن أبي حميد عن زياد الخطمي عن أبي هريرة به.

حديث آخر : قال الإمام أحمد^(١) : حدثنا سفيان عن جامع ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال «ما من عبد لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل له شجاع أقرع يتبعه ، يفر منه وهو يتبعه ، فيقول : أنا كنزة» ثم قرأ عبد الله مصادقه من كتاب الله ﴿سيطرون ما بخلوا به يوم القيمة﴾ ، وهكذا رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه من حديث سفيان بن عيينة عن جامع بن أبي راشد ، زاد الترمذى : عبد الملك بن أعين ، كلاهما عن أبي وائل شقيق ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود به ، وقال الترمذى : حسن صحيح . وقد رواه الحاكم في مستدركه من حديث أبي بكر بن عياش وسفيان الثورى ، كلاهما عن أبي إسحاق السبئى ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود به ، ورواه ابن جرير^(٢) من غير وجه عن ابن مسعود موقفاً .

الحديث آخر : قال الحافظ أبو يعلى : حدثنا أمية بن بسطام ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ، عن ثوبان عن النبي ﷺ قال «من ترك بعده كنزاً مثل له شجاعاً أقرع يوم القيمة له زبيتان يتبعه ، ويقول : من أنت ؟ ويلك ، فيقول : أنا كنزة الذي خلفت بعده ، فلا يزال يتبعه حتى يلقمه يده فيقضها ، ثم يتبع سائر جسده» إسناده جيد قوي ، ولم يخرجوه . وقد رواه الطبراني عن جرير بن عبد الله البجلي .

روواه ابن جرير^(٣) وابن مروديه من حديث بهز بن حكيم عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ ، قال «لا يأتي الرجل مولاه فيسأله من فضل ماله عنده فيمنعه إياه إلا دُعي له يوم القيمة شجاع يتلمظ فضله الذي منع» لفظ ابن جرير^(٤) ، وقال ابن جرير حدثنا ابن المثنى ، حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا داود عن أبي قزعة ، عن رجل ، عن النبي ﷺ ، قال «ما من ذي رحم يأتي ذا رحمة فيسأله من فضل جعله الله عنده ، فيدخل به عليه ، إلا أخرج له من جهنم شجاع يتلمظ حتى يطوقه» ثم رواه من طريق أخرى عن أبي قزعة واسمها حجير بن بيان ، عن أبي مالك العبدى موقفاً ، ورواه من وجه آخر عن أبي قزعة مرسلاً .

وقال العوفي عن ابن عباس : نزلت في أهل الكتاب الذين بخلوا بما في أيديهم من الكتب المنزلة أن يبيوها ، رواه ابن جرير ، وال الصحيح الأول وإن دخل هذا في معناه ، وقد يقال : إن

(١) مسند أحمد ١/٣٧٧.

(٢) تفسير الطبرى ٣/٥٣٣.

(٣) تفسير الطبرى ٣/٥٣٣.

(٤) تفسير الطبرى ٣/٥٣٢.

هذا أولى بالدخول، والله سبحانه وتعالى أعلم، وقوله تعالى ﴿وَلِلّٰهِ مِيراثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي ﴿فَإِنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ﴾ [الجديد: ٧] فإن الأمور كلها مرجعها إلى الله عز وجل. فقدموا من أموالكم ما ينفعكم يوم معادكم ﴿وَاللّٰهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ أي بنياتكم وضمائركم.

لَقَدْ سَمِعَ اللّٰهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللّٰهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْثُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلُهُمْ أَلَّا يُنِيَّأَءِ يُعَذِّبُ
حَقٌّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿ذَلِكَ بِمَا فَدَّمْتَ أَيْدِيْكُمْ وَأَنَّ اللّٰهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِلْعَسِيدِ﴾
الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللّٰهَ عَهْدُ إِلَيْنَا أَلَا نَوْمَنْ رَسُولٌ حَقٌّ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ فَلَقَدْ
جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿إِنَّ فَإِنْ كَذَّبُوكُمْ
فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولُ مِنْ قَبْلِكُمْ جَاءَهُو بِالْبَيِّنَاتِ وَالرُّبُّرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾

قال سعيد بن جبير عن ابن عباس: لما نزل قوله تعالى: «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة» [البقرة: ٢٤٥] قالت اليهود: يا محمد، افترق ربكم فسأل عباده القرض؟ فأنزل الله ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللّٰهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللّٰهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ الآية، رواه ابن مردوه وابن أبي حاتم.

وقال محمد بن إسحاق^(١): حدثني محمد بن أبي محمد عن عكرمة أنه حدثه عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه بيت المدراس^(٢) فوجد من يهود ناساً كثيرة قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له فتحاصن، وكان من علمائهم وأحبارهم، ومعه حبر يقال له أشيع، فقال له أبو بكر: ويحك يا فتحاصن اتق الله وأسلم، فو الله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله قد جاءكم بالحق من عنده، تجدونه مكتوباً عندكم في التوراة والإنجيل. فقال فتحاصن: والله يا أبا بكر ما بنا إلى الله من حاجة من فقر، وإنما لفقير، ما تتضرع إليه كما يتضرع إلينا، وإنما عنه لأغنياء، ولو كان عنا غنياً ما استقرضتنا كما يزعع أصحابكم، ينهاكم عن الربا ويعطيناه، ولو كان غنياً ما أعطانا الربا، فغضب أبو بكر رضي الله عنه فضرب وجه فتحاصن ضرباً شديداً، وقال: والذي نفسي بيده لولا الذي بيننا وبينكم من العهد لضربت عنقك يا عدو الله، فاكتذبنا ما استطعتم إن كنتم صادقين. فذهب فتحاصن إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد أبصر ما صنع بي أصحابك، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «ما حملتك على ما صنعت؟» فقال: يا رسول الله، إن عدو الله قد قال قوله عظيماً، زعم أن الله فقير وأنهم عنه أغنياء، فلما قال ذلك، غضبت الله مما قال، فضربت وجهه، فجحد فتحاصن ذلك، وقال: ما قلت ذلك، فأنزل الله فيما قال فتحاصن رداً عليه وتصديقاً لأبي بكر ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللّٰهُ قَوْلَ الَّذِينَ

(١) سيرة ابن هشام ١/٥٥٨.

(٢) بيت المدراس: هو البيت الذي يتدارس فيه اليهود كتابهم.

قالوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءِ^{*} الآية، رواه ابن أبي حاتم.

وقوله «سنكتب ما قالوا» تهديد ووعيد، ولهذا قرنه تعالى بقوله: «وقتلهم الأنبياء بغير حق» أي هذا قولهم في الله وهذه معاملتهم لرسل الله وسيجزيهم الله على ذلك شر الجزاء، وللهذا قال تعالى: «ونقول ذوقوا عذاب الحريق * ذلك بما قدمت أيديكم وأن الله ليس بظالم للعبيد» أي يقال لهم ذلك تقريراً وتبيخاً وتحقيقاً وتصغيراً.

وقوله تعالى: «الذين قالوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدُهُ إِلَيْنَا أَنْ لَا نُؤْمِنُ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكِلَهُ النَّارُ» يقول تعالى تكذيباً أيضاً لهؤلاء الذين زعموا أن الله عهد إليهم في كتبهم، أن لا يؤمنوا لرسول حتى يكون من معجزاته أن من تصدق بصدقه من أمته، فتقبلت منه، أن تنزل نار من السماء تأكلها، قاله ابن عباس والحسن وغيرهما. قال الله عز وجل: «فَلَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ» أي بالحجج والبراهين، «وَبِالَّذِي قَلْتُمْ» أي وبينار تأكل القرابين المتقبلة، «فَلَمْ قُتْلُتُمُوهُمْ» أي فلم قابلتموهم بالتكذيب والمخالفة والمعاندة وقتلتموهم «إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» أنكم تتبعون الحق وتنقادون للرسل. ثم قال تعالى مسلياً لنبيه محمد ﷺ «فَإِنْ كَذَبُوكُمْ فَقَدْ كَذَبَ رَسُولٌ مِّنْ قَبْلِكُمْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَالْبَيِّنَاتُ وَالْكِتَابُ الْمُنَبِّرُ» أي لا يوهنك تكذيب هؤلاء لك، فلك أسوة بمن قبلك من الرسل الذين كذبوا مع ما جاءوا به من البصائر وهي الحجج والبراهين القاطعة، «وَالْبَيِّنَاتُ» وهي الكتب المتلقاة من السماء كالصحف المنزلة على المرسلين، «وَالْكِتَابُ الْمُنَبِّرُ» أي البين الواضح الجلي.

كُلُّ نَفْسٍ ذَآتِيَّةً لِّلْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ رُحِّرَ عَنِ الْكَارِ وَأَذْهَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَّعٌ الْمُرْرُورُ^{١٤٦} لَتُشْبَلُوكُمْ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُوكُمْ مِّنْ أَلْذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنْ أَلْذِينَ أَشْرَكُوا أَدَى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْرِّفُوا وَتَسْقُوْا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزَمِ الْأُمُورِ^{١٤٧}

يخبر تعالى إخباراً عاماً يعم جميع الخليقة بأن كل نفس ذائفة الموت ، كقوله تعالى: «كل من عليها فان وبيقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام» [الرحمن: ٢٦] فهو تعالى وحده هو الحي الذي لا يموت ، والجن والإنس يموتون ، وكذلك الملائكة وحملة العرش ، وينفرد الواحد الأحد القهار بالديمومة والبقاء ، فيكون آخرأ كما كان أولاً ، وهذه الآية فيها تعزية لجميع الناس ، فإنه لا يبقى أحد على وجه الأرض حتى يموت ، فإذا انقضت المدة وفرغت النطفة التي قدر الله وجودها في صلب آدم وانتهت البرية ، أقام الله القيامة وجازى الخلاق ب أعمالها جليلها وحقريرها ، كثيرة وقليلها ، كبيرة وصغيرة ، فلا يظلم أحداً مثقال ذرة ، وللهذا قال تعالى: «وَإِنَّمَا تُوفَّونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبد العزيز الأويسي، حدثنا علي بن أبي علي اللهبي

عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: لما توفي النبي ﷺ وجاءت التعزية، جاءهم آت يسمعون حسه ولا يرون شخصه، فقال: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته ﴿كُلْ نَفْسٌ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ، وَإِنَّمَا تَوْفِينَا أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ إِنْ فِي اللَّهِ عَزَّاءٌ مِّنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ، وَخَلْفًا مِنْ كُلِّ هَالَّكَ، وَدَرْكًا مِنْ كُلِّ فَائِتَ، فَبِاللَّهِ فَتَّقُوا، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا، فَإِنَّ الْمَصَابَ مِنْ حَرَمِ الْثَّوَابِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. قال جعفر بن محمد: فأخبرني أبي أن علي بن أبي طالب قال: أتدرون من هذا؟ هذا الخضر عليه السلام.

وقوله: ﴿فَمَنْ زَحَرَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ أي من جنب النار ونجا منها وأدخل الجنة فقد فاز كل الفوز. قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا محمد بن عبد الله الأنباري حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، اقرأوا إن شئتم ﴿فَمَنْ زَحَرَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾» هذا حديث ثابت في الصحيحين، من غير هذا الوجه بدون هذه الزيادة، وقد رواه بدون هذه الزيادة أبو حاتم، وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه، ومن حديث محمد بن عمرو هذا ورواه ابن مردويه من وجه آخر، فقال: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن يحيى، أنبأنا حميد بن مسعدة أنبأنا عمرو بن علي عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ «الموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها» قال: ثم تلا هذه الآية ﴿فَمَنْ زَحَرَ عَنِ النَّارِ وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾^(١).

وتقدم عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢] ما رواه الإمام أحمد^(٢) عن وكيع بن الجراح عن الأعمش، عن زيد بن وهب. عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله ﷺ «من أحب أن يزحر عن النار وأن يدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ولیأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه».

وقوله تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغَرُورِ﴾ تصغير لشأن الدنيا، وتحقيق لأمرها، وأنها دنيئة فانية، قليلة زائلة، كما قال تعالى: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٧] وقال تعالى ﴿وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِيَّتُهَا وَمَا عَنْ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الشورى: ٣٦] وفي الحديث «والله ما الدنيا في الآخرة إلا كما يغمض أحدكم أصبعه في اليم، فلينظر بم ترجع إليه» وقال قتادة في قوله تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغَرُورِ﴾ قال: هي متاع متروكة أو شكت - والله الذي لا إله إلا هو - أن تضمحل عن أهلها، فخذلوا من

(١) راجع تفسير الآية ١٠٢ من هذه السورة.

(٢) مسند أحمد ١٩١ / ٢.

هذا المتع طاعة الله إن استطعتم، ولا قوة إلا بالله .

وقوله تعالى: «لتبلون في أموالكم وأنفسكم» كقوله تعالى: «ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات» [البقرة: ١٥٥] إلى آخر الآيتين، أي لا بد أن يتلى المؤمن في شيء من ماله أو نفسه أو ولده أو أهله، ويتبلي المؤمن على قدر دينه، فإن كان في دينه صلابة زيد في البلاء «ولتسمعن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشرواً أذى كثيراً» يقول تعالى للمؤمنين عند مقدمهم المدينة قبل وقعة بدر مسلياً لهم عما نالهم من الأذى من أهل الكتاب والمسركين، وأمراً لهم بالصفح والصبر والعفو حتى يفرج الله، فقال تعالى: « وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور» .

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير أن أسامة بن زيد أخبره، قال: كان النبي ﷺ وأصحابه يغفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله تعالى: «ولتسمعن من الذين أتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشرواً أذى كثيراً» قال: وكان رسول الله ﷺ يتأول في العفو ما أمره الله به حتى أذن الله فيه، هكذا ذكره مختصراً .

وقد ذكره البخاري^(١) عند تفسير هذه الآية مطولاً، فقال: حدثنا أبو اليمان، أئيأنا شعيب عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير أن أسامة بن زيد، حدثه أن رسول الله ﷺ ركب على حمار عليه قطيفة فدكية، وأردفأسامة بن زيد وراءه، يعود سعد بن عبادة فيبني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، قال: حتى مر على مجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول، وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي، وإذا في المجلس أخلاق من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان وأهل الكتاب اليهود والمسلمين، وفي المجلس عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر عبد الله بن أبي أنه بردائه وقال: لا تغترو علينا، فسلم رسول الله ﷺ، ثم وقف، فنزل، ودعاهم إلى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد الله بن أبي : أيها المرء، إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقاً فلا تؤذنا به في مجالستنا. ارجع إلى رحلتك فمن جاءك فاقصص عليه، فقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه: بلّي يا رسول الله، فاغشنا به في مجالستنا، فإننا نحب ذلك، فاستب المسلمين والمشركون واليهود حتى كادوا يتشارون، فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم حتى سكتوا، ثم ركب النبي ﷺ دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة، فقال له النبي ﷺ «يا سعد ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب» يزيد عبد الله بن أبي ، قال: كذا وكذا، فقال سعد: يا رسول الله، اعف عنه واصفح، فوالله الذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد اصطلاح أهل هذه البحيرة^(٢) على أن يتوجوه ويعصبوه بالعصابة، فلما

(١) صحيح البخاري (تفسير صورة آل عمران باب ١٥).

(٢) يزيد المدينة النبوة.

أبى الله ذلك بالحق الذى أعطاك الله، شرق بذلك، فذلك الذى فعل به ما رأيت، فعفا عنه رسول الله ﷺ وكان رسول الله ﷺ وأصحابه يغفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله تعالى: ﴿ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا﴾ الآية وقال تعالى: ﴿وَدَّ كثيرون من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً، حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره﴾ [البقرة: ١٠٩] الآية، وكان النبي ﷺ يتأنى في العفو ما أمره الله به حتى أذن له فيهم، فلما غزا رسول الله ﷺ بدرأ، فقتل الله به صناديد كفار قريش قال عبد الله بن أبي بن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأولئك: هذا أمر قد توجه فبايعوا الرسول ﷺ على الإسلام وأسلموا.

فكل من قام بحق أو أمر بمعرفة، أو نهى عن منكر فلا بد أن يؤذى بما له دواء إلا الصبر في الله، والاستعانة بالله والرجوع إلى الله عز وجل.

وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لِتُبَيَّنَ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُمُوهُ فَتَبَدُّوْهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَقُوا
عَيْنَاهُمْ ثُمَّا قَلِيلًا فَيُتَسَّرُونَكَ لَا تَحْسِنَ الَّذِينَ يَفْرُحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحَمِّدُوا بِمَا لَمْ
يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبُهُمْ يُمْفَازِقُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَلَهُمْ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

هذا توبیخ من الله وتهذید لأهل الكتاب الذين أخذ الله عليهم العهد على السنة الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد ﷺ، وأن ينوهوا بذلك في الناس، ليكونوا على أبهة من أمره، فإذا أرسله الله تابعوه، فكتموه ذلك وتعوضوا عما وعدوا عليه من الخير في الدنيا والآخرة بالدون الطفيف، والحظ الدنيوي السخيف، فبشت الصفة صفتهم، وبشت البيعة يعتهم، وفي هذا تحذير للعلماء أن يسلكوا مسلكهم فيصيبحون ما أصابهم، ويسلك بهم مسلكهم، فعلى العلماء أن يذلوا ما بأيديهم من العلم النافع، الدال على العمل الصالح، ولا يكتموه منه شيئاً، فقد ورد في الحديث المروي من طرق متعددة عن النبي ﷺ، أنه قال: «من سئل عن علم فكتمه ألمج يوم القيمة بلجام من نار».

وقوله تعالى: ﴿لَا تَحْسِنَ الَّذِينَ يَفْرُحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحَمِّدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾، يعني بذلك المرائين المتكثرین بما لم يعطوا، كما جاء في الصحيحين عن النبي ﷺ «من ادعني دعوة كاذبة ليتكلر بها، لم يزده الله إلا قلة»^(١). وفي الصحيح أيضاً «المتشيع بما لم يعط كلاس ثوبی زور»^(٢).

(١) صحيح مسلم (إيمان حديث ١٧٣).

(٢) صحيح البخاري (نكاح باب ١٠٦) وصحيح مسلم (لباس حديث ١٢٦).

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا حجاج عن ابن جريج، أخبرني ابن أبي مليكة أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخبره أن مروان قال: اذهب يا رافع لبوابه إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل أمرٍ من فرح بما أتى وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لعندهن أجمعين، فقال ابن عباس: وما لكم وهذه، إنما نزلت هذه في أهل الكتاب، ثم تلا ابن عباس «إِذْ أَخْذَ اللَّهُ مِثْقَلَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لِتَبَيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُونَهُ فَنْبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْهُ بِهِ ثُمَّاً قَلِيلًاً فَبَيْسَ ما يَشْتَرُونَ * لَا تَحْسِبُنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيَحْبُّونَ أَنْ يَحْمِدُوا بِمَا لَمْ يَفْعُلُوا» الآية. وقال ابن عباس: سأله النبي ﷺ عن شيء فكتموه إيه وأخبروه بغيره فخرجوا قد أرزوه أن قد أخبروه بما سأله عنـهـ، واستحمدوا بذلك إليهـ، وفرحوا بما أتوا من كتمانـهمـ ما سألهـ عنـهـ.

وهكذا رواه البخاري في التفسير، ومسلم والترمذـيـ والنـسـائـيـ في تفسيرـيهـماـ، وابن أبي حاتـمـ، وابن جـرـيرـ، والـحاـكـمـ في مستدرـكـهـ وابـنـ مرـدوـيـهـ كلـهـمـ منـ حـدـيـثـ عبدـ الـمـلـكـ بنـ جـرـيـجـ بنـحـوـهـ، ورواهـ البـخـارـيـ أـيـضـاـ منـ حـدـيـثـ ابنـ جـرـيـجـ عنـ ابنـ أبيـ مليـكـةـ عنـ عـلـقـمـةـ بنـ وـقـاصـ، أـنـ مـرـوـانـ قـالـ لـبـوـابـهـ: اذهبـ ياـ رـافـعـ إـلـىـ ابنـ عـبـاسـ، فـذـكـرـهـ.

وقالـ البـخـارـيـ^(٢): حدثـناـ سـعـيدـ بـنـ أـبـيـ مـرـيمـ، أـبـانـاـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ حـدـثـيـ زـيـدـ بـنـ أـسـلـمـ عنـ عـطـاءـ بـنـ يـسـارـ، عنـ أـبـيـ سـعـيدـ الـخـدـرـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ: أـنـ رـجـالـاـ مـنـ الـمـنـافـقـيـنـ عـلـىـ عـهـدـ رـسـولـ اللـهـ ﷺـ، كـانـ إـذـاـ خـرـجـ رـسـولـ اللـهـ ﷺـ إـلـىـ الغـزـوـ تـخـلـفـوـ عـنـهـ، وـفـرـحـوـاـ بـمـقـعـدـهـمـ خـلـافـ رـسـولـ اللـهـ ﷺــ فـإـذـاـ قـدـمـ رـسـولـ اللـهـ ﷺــ مـنـ الغـزـوـ اـعـتـذـرـوـ إـلـىـهـ وـحـلـفـوـ، وـأـحـبـوـ أـنـ يـحـمـدـوـ بـمـاـ لـمـ يـفـعـلـوـ، فـنـزـلـتـ «لـاـ تـحـسـبـنـ الـذـيـنـ يـفـرـحـوـ بـمـاـ أـتـوـاـ وـيـحـبـوـ أـنـ يـحـمـدـوـ بـمـاـ لـمـ يـفـعـلـوـ»ـ الآـيـةـ، وـكـذـاـ رـوـاهـ مـسـلـمـ مـنـ حـدـيـثـ ابنـ أـبـيـ مـرـيمـ بـنـحـوـهـ.

وقد رواهـ ابنـ مرـدوـيـهـ فيـ تـفـسـيرـهـ منـ حـدـيـثـ الـلـيـثـ بـنـ سـعـدـ عـنـ هـشـامـ بـنـ سـعـدـ عـنـ زـيـدـ بـنـ أـسـلـمـ، قـالـ: كـانـ أـبـوـ سـعـيدـ وـرـافـعـ بـنـ خـدـيـجـ وـزـيـدـ بـنـ ثـابـتـ عـنـدـ مـرـوـانـ فـقـالـ: يـاـ أـبـاـ سـعـيدـ رـأـيـتـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: «لـاـ تـحـسـبـنـ الـذـيـنـ يـفـرـحـوـ بـمـاـ أـتـوـاـ وـيـحـبـوـ أـنـ يـحـمـدـوـ بـمـاـ لـمـ يـفـعـلـوـ»ـ، وـنـحـنـ نـفـرـحـ بـمـاـ أـتـيـنـاـ وـنـحـبـ أـنـ نـحـمـدـ بـمـاـ لـمـ نـفـعـلـ؟ـ فـقـالـ أـبـوـ سـعـيدـ: إـنـ هـذـاـ لـيـسـ مـنـ ذـاكــ، إـنـمـاـ ذـاكــ أـنـ نـاسـاـ مـنـ الـمـنـافـقـيـنـ كـانـوـاـ يـتـخـلـفـوـ إـذـاـ بـعـثـ رـسـولـ اللـهـ ﷺــ بـعـثـاـ، فـإـنـ كـانـ فـيـهـمـ نـكـبةـ فـرـحـوـاـ بـتـخـلـفـهـمـ، إـنـ كـانـ لـهـمـ نـصـرـ مـنـ اللـهـ وـفـتـحـ حـلـفـوـ لـهـمـ لـيـرـضـوـهـمـ وـيـحـمـدـوـهـمـ عـلـىـ سـرـورـهـمـ بـالـنـصـرـ وـالـفـتـحـ، فـقـالـ مـرـوـانـ: أـيـنـ هـذـاـ مـنـ هـذـاـ؟ـ فـقـالـ أـبـوـ سـعـيدـ: وـهـذـاـ يـعـلـمـ هـذـاـ؟ـ فـقـالـ مـرـوـانـ: أـكـذـلـكـ يـاـ زـيـدـ؟ـ قـالـ: نـعـمـ صـدـقـ أـبـوـ سـعـيدـ، ثـمـ قـالـ أـبـوـ سـعـيدـ: وـهـذـاـ يـعـلـمـ ذـاكــ يـعـنـيـ رـافـعـ بـنـ خـدـيـجـ، وـلـكـنـهـ يـخـشـيـ إـنـ أـخـبـرـكـ أـنـ تـنـزـعـ قـلـائـصـهـ فـلـمـاـ خـرـجـوـاـ قـالـ زـيـدـ

(١) مـسـنـدـ أـحـمـدـ / ٢٩٨ـ / ١ـ .

(٢) صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ (تـفـسـيرـ سـوـرـةـ آلـ عـمـرـانـ بـابـ ١٦ـ)ـ .

لأبي سعيد الخدري : ألا تحمدوني على ما شهدت لك ، فقال أبو سعيد : شهدت الحق فقال زيد : أولاً تحمدوني على ما شهدت الحق ؟ ثم رواه من حديث مالك عن زيد بن أسلم ، عن رافع بن خديج : أنه كان هو وزيد بن ثابت عند مروان بن الحكم وهو أمير المدينة ، فقال مروان : يا رافع في أي شيء نزلت هذه الآية ؟ فذكره كما تقدم عن أبي سعيد رضي الله عنهم ، وكان مروان يبعث بعد ذلك يسأل ابن عباس كما تقدم ، فقال له ما ذكرناه ولا منافاة بين ما ذكره ابن عباس وما قاله هؤلاء ، لأن الآية عامة في جميع ما ذكر ، والله أعلم .

وقد روى ابن مردوه أيضاً من حديث محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة عن الزهرى ، عن محمد بن ثابت الأنبارى ، أن ثابت بن قيس الأنبارى قال : يا رسول الله ، والله لقد خشيت أن أكون هلكت ، قال «لِمَ» ؟ قال : نهى الله المرء أن يحب أن يحمد بما لم يفعل وأجدنى أحب الحمد ، ونهى الله عن الخيال وأجدنى أحب الجمال ونهى الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا امرؤ جَهُورِي الصوت ، فقال رسول الله ﷺ «أَلَا ترْضَى أَنْ تَعِيشْ حَمِيداً، وَتُقْتَلْ شَهِيداً، وَتَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟» فقال : بل يا رسول الله . فعاش حميداً وقتل شهيداً يوم مسيلمة الكذاب .

وقوله تعالى : «فَلَا تَحْسِبُهُم بِمِفَازَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ» يقرأ بالباء على مخاطبة المفرد ، وبالباء على الإخبار عنهم أي لا يحسبون أنهم ناجون من العذاب بل لا بد لهم منه ولهذا قال تعالى : «وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» ثم قال تعالى «وَلَهُ مَلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» أي هو مالك كل شيء ، والقادر على كل شيء ، فلا يعجزه شيء ، فهو به و لا تخالفوه ، واحدورا غضبه ونقمة فإنه العظيم الذي لا أعظم منه ، والقدير الذي لا أقدر منه .

إِنَّكَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ الَّيلِ وَالنَّهارِ لَآيَتٍ لَّاؤْلَى الْآيَاتِبِ [٢٣] الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيمًا وَقَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقَ هَذَا بِنَطْلَا سُبْحَنَكَ فَقَنَاعَدَابَ النَّارِ [٢٤] رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلَ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ [٢٥] رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًّا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنَّهُ أَمْنَوْنَا بِرَبِّكُمْ فَعَامَنَا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ [٢٦] رَبَّنَا وَإِنَّا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا هُنَّا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْمُبِيعَادَ [٢٧]

قال الطبراني : حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا يحيى الحمامي ، حدثنا يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : أنت قريش اليهود ، فقالوا : بم جاءكم موسى ؟ قالوا : عصاه ويده بيضاء للناظرين ، وأتوا النصارى فقالوا : كيف كان عيسى ؟ قالوا : كان يبرئ الأكمه والأبرص ، ويحيي الموتى ، فأتوا النبي ﷺ فقالوا : ادع الله أن يجعل لنا الصفا ذهباً ، فدعوا ربهم ، فنزلت هذه الآية «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب ﴿ فليتفكروا فيها .﴾

وهذا مشكل فإن هذه الآية مدنية، وسؤالهم أن يكون الصفا ذهباً كان بمكة، والله أعلم، ومعنى الآية أن الله تعالى يقول: «إن في خلق السموات والأرض» أي هذه في ارتفاعها واساعها، وهذه في انخفاضها وكثافتها واتضاعها، وما فيها من الآيات المشاهدة العظيمة من كواكب سيارات، وشواطئ وبحار وجبال وقفار وأشجار ونبات، وزروع وثمار، وحيوان ومعادن، ومنافع مختلفة الألوان والروائح والطعوم والخواص، «واختلاف الليل والنهار» أي تتعاقد فيما وتتلاقيهما الطول والقصر، فتارة يطول هذا ويقصر هذا، ثم يعتدلان ثم يأخذ هذا من هذا فيطول الذي كان قصيراً، ويقصر الذي كان طويلاً. وكل ذلك تقدير العزيز العليم ، ولهذا قال تعالى «آيات لأولي الألباب» أي العقول الناتمة الذكية التي تدرك الأشياء بحقائقها على جلياتها، وليسوا كالصم البكم الذين لا يعقلون، الذين قال الله فيهم «وكأين من آية في السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون» وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون» [يوسف: ١٠٥ - ١٠٦] ثم وصف تعالى أولي الألباب، فقال: «الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم». كما ثبت في صحيح البخاري^(١) عن عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ قال «صلّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنوبك» أي لا يقطعون ذكره في جميع أحوالهم بسرائرهم وضمائرهم وألسنتهم، «ويفتذكرون في خلق السموات والأرض» أي يفهمون ما فيهما من الحكم الدالة على عظمة الخالق وقدرته وعلمه وحكمته و اختياره ورحمته. وقال الشيخ أبو سليمان الداراني: إنني لأنخر من متزلي فما يقع بصري على شيء إلا رأيت الله علي فيه نعمة ولي فيه عبرة، رواه ابن أبي الدنيا في كتاب التوكل والاعتبار وعن الحسن البصري أنه قال: تفكّر ساعة خير من قيام ليلة، وقال الفضيل قال الحسن: الفكرة مرأة تريك حسناً تراك وسياً، وقال سفيان بن عيينة: الفكرة نور يدخل قلبك وربما تمثل بهذا البيت: [المتقارب]

إذا المرة كانت له فكرةٌ ففي كل شيءٍ له عشرةٌ

وعن عيسى عليه السلام أنه قال: طوبي لمن كان قوله تذكراً وصيته تفكراً، ونظره عبراً، وقال لقمان الحكيم: إن طول الوحدة ألم للتفكير، وطول الفكر دليل على طرق باب الجنة، وقال وهب بن منبه ما طالت فكرة أمراء إلا فهم ولا فهم أمرؤ قط إلا علم، ولا علم أمرؤ قط إلا عمل. وقال عمر بن عبد العزيز: الكلام بذكر الله عز وجل حسن، والتفكير في نعم الله أفضل العبادة. وقال مغيث الأسود: زوروا القبور كل يوم تفكركم، وشاهدوا الموقف بقلوبكم، وانظروا إلى المنصرف بالفريقين إلى الجنة أو النار، وأشعروا قلوبكم وأبدانكم ذكر

(١) صحيح البخاري (تقصير باب ١٩).

النار ومقامها وأطباقيها. وكان يبكي عند ذلك حتى يرفع صريعاً من بين أصحابه قد ذهب عقله. وقال عبد الله بن المبارك: مر رجل براهيب عند مقبرة ومزبلة، فناداه فقال: يا راهب، إن عندك كنزين من كنوز الدنيا لك فيهما معتبر: كنز الرجال، وكنز الأموال. وعن ابن عمر: أنه كان إذا أراد أن يتعاهد قلبه يأتي الخربة فيقف على بابها فينادي بصوت حزين، فيقول: أين أهلك؟ ثم يرجع إلى نفسه فيقول: «كل شيء هالك إلا وجهه» [القصص: ٨٨] وعن ابن عباس أنه قال: ركعتان مقتضياتان في تفكير، خير من قيام ليلة والقلب ساه. وقال الحسن البصري: يا ابن آدم، كل في ثلث بطنك، واشرب في ثلثه، ودع ثلث الآخر تنفس للتفكير. وقال بعض الحكماء: من نظر إلى الدنيا بغير العبرة، انطماس من بصر قلبه بقدر تلك الغفلة. وقال بشر بن الحارث الحافي: لو تفكر الناس في عظمة الله تعالى لما عصوه. وقال الحسن عن عامر بن عبد قيس، قال: سمعت غير واحد ولا اثنين ولا ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ يقولون: إن ضياء الإيمان أو نور الإيمان التفكير. وعن عيسى عليه السلام أنه قال: يا ابن آدم الضعيف أتق الله حيثما كنت، وكن في الدنيا ضيفاً، واتخذ المساجد بيتكاً، وعلم عينيك البكاء، وجسدك الصبر، وقلبك الفكر، ولا تهتم برزق غد. وعن أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، أنه بكى يوماً بين أصحابه، فسئل عن ذلك، فقال: فكرت في الدنيا ولذاتها وشهواتها، فاعتبرت منها بها ما تقاد شهواتها تنقضي حتى تدركها مراتتها، ولئن لم يكن فيها عبرة لمن اعتبر إن فيها مواعظ لمن ادكر. وقال ابن أبي الدنيا: أنسدني الحسين بن عبد الرحمن: [مجزوء الخفيف]

لَذَّةُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْعِبَرِ	نَزْهَةُ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْفَكَرِ
نَحْنُ كُلُّ عَلَىٰ خَطَرٍ	نَحْمَدُ اللَّهَ وَحْدَهُ
قَدْ تَقَضَّىٰ وَمَا شَعَرَ	رَبُّ لَاهٍ وَعَمْرَهُ
قَ الْمُنَىٰ مُؤْنِقَ الرَّزَهْرِ	رَبُّ عِيشٍ قَدْ كَانَ فِي
نَ وَظَلَلَ مِنْ الشَّجَرِ	فِي خَرِيرٍ مِنَ الْعِيْوَ
تَ وَطَيْبَ مِنْ الثَّمَرِ	وَسُرُورٌ مِنَ النَّبَاتِ
سَرْعَةُ الدَّهْرِ بِالْغَيْرِ	غَيَّرَتْهُهُ وَأَهْلَهُ
إِنْ فَرَّيْ ذَا لِمَعْتَبَرِ	نَحْمَدُ اللَّهَ وَحْدَهُ
لِلْبَيْبَ إِنْ اعْتَبَرَ	إِنْ فَرَّيْ ذَا لِعَبَرَةَ

وقد ذم الله تعالى من لا يعتبر بمخلوقاته الدالة على ذاته وصفاته وشرعه وقدره وأياته، فقال ﴿وَكَأْيَنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمْرُونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرَضُونَ * وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥ - ١٠٦] ومدح عباده المؤمنين ﴿الَّذِينَ يَذَّكَّرُونَ اللَّهُ فِيمَا وَقَعُودًا وَعَلَى جَنَاحِيهِمْ وَيَتَذَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ قائلين ﴿رَبُّنَا مَا خَلَقَ هذَا

باطلاً^(١) أي ما خلقت هذا الخلق عبثاً، بل بالحق لتجزى الذين أساءوا بما عملوا، وتجزى الذين أحسنوا بالحسنى. ثم نزهوه عن العبث وخلق الباطل، فقالوا **﴿سبحانك﴾** أي عن أن تخلق شيئاً باطلاً **﴿فقنا عذاب النار﴾** أي يا من خلق الخلق بالحق والعدل، يا من هو متزه عن النقاء والعيب والعبث، قنا من عذاب النار بحولك وقوتك وقيضنا لأعمال ترضى بها عنا، ووفقنا لعمل صالح تهدينا به إلى جنات النعيم، وتجيرنا به من عذابك الأليم.

ثم قالوا **﴿ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزتني﴾** أي أهنته وأظهرت خزيه لأهل الجمع **﴿وما للظالمين من أنصار﴾** أي يوم القيمة لا مجير لهم منك. ولا مجيد لهم عما أردت بهم **﴿ربنا إننا سمعنا منادياً ينادي للإيمان﴾** أي داعياً يدعونا إلى الإيمان، وهو الرسول ﷺ **﴿أن آمنوا بربكم فاماً﴾** أي يقول آمنوا بربكم فاماً، أي فاستجبنا له واتبعناه، أي بإيماناً واتباعنا نبيك، **﴿ربنا فاغفر لنا ذنبنا﴾** أي استرها، **﴿وکفر عننا سيئاتنا﴾** فيما بيننا وبينك، **﴿وتوفنا مع الأبرار﴾** أي ألحقنا بالصالحين، **﴿ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسنك﴾** قيل: معناه على الإيمان برسلك، وقيل: معناه على السنة رسلك. وهذا أظهر.

وقد قال الإمام أحمد^(٢): حديثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمرو بن محمد، عن أبي عقال، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ **«عسقلان أحد العروسين يبعث الله منها يوم القيمة سبعين ألفاً لا حساب عليهم، ويعيщ منها خمسين ألفاً شهداء وفوداً إلى الله، وبها صوف الشهداء رؤوسهم مقطعة في أيديهم تشج^(٣) أو داجهم دماً، يقولون ﴿ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزننا يوم القيمة إنك لا تخلف الميعاد﴾** فيقول الله: صدق عبيدي أغسلوهم بنهر البيضة. فيخرجون منه نقاء بيضاً. فيسرحون في الجنة حيث شاؤوا» وهذا الحديث يعد من غرائب المسند، ومنهم من يجعله موضوعاً، والله أعلم.

﴿ولا تخزننا يوم القيمة﴾ أي على رؤوس الخلائق، **﴿إنك لا تخلف الميعاد﴾** أي لا بد من الميعاد الذي أخبرت عنه رسلك وهو القيام يوم القيمة بين يديك، وقد قال الحافظ أبو علي: حدثنا الحارث بن سُريج، حدثنا المعتبر، حدثنا الفضل بن عيسى، حدثنا محمد بن المنكدر أن جابر بن عبد الله حدثه أن رسول الله ﷺ قال **«العار والتخرية تبلغ من ابن آدم في القيمة في المقام بين يدي الله عز وجل ما يتمنى العبد أن يؤمر به إلى النار»** حديث غريب.

وقد ثبت أن رسول الله ﷺ كان يقرأ هذه الآيات العشر من آخر آل عمران إذا قام من الليل لتهجد، فقال البخاري^(٤) رحمه الله: حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر،

(١) مسنـد أـحمد / ٣٢٥.

(٢) تشـج: تسـيل.

(٣) صحيح البخاري (تفسير سورة آل عمران باب ١٧).

أخبرني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن كريب، عن ابن عباس رضي الله عنهمما، قال: بت عند حالي ميمونة، فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد، فلما كان ثلث الليل الآخر قعد فنظر إلى السماء، فقال «إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب» الآيات، ثم قام فتوضاً واستن^(١)، فصلى إحدى عشرة ركعة، ثم أذن بلال فصلى ركعتين، ثم خرج فصلى بالناس الصبح. وهكذا رواه مسلم عن أبي بكر بن إسحاق الصناعي، عن ابن أبي مريم به. ثم رواه البخاري^(٢) من طرق عن مالك، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب أن ابن عباس أخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبي ﷺ وهي خالتة، قال: فاضطجعت في عرض الوسادة، واضطجع رسول الله ﷺ وأهله في طولها، فنام رسول الله ﷺ حتى إذا اتصف الليل أو قبله أو بعده بقليل، استيقظ رسول الله ﷺ من منامه فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده، ثمقرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران، ثم قام إلى شن معلقة فتوضاً منها، فأحسن وضوءه، ثم قام يصلى. قال ابن عباس رضي الله عنهمما: فقمت فصنعت مثل ما صنع، ثم ذهبت فقمت إلى جنبه، فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي، وأخذ بأذني اليمنى يقتلها، فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين، ثم أوتر، ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن، فقام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلى الصبح. وهكذا أخرجه بقية الجماعة من طرق عن مالك به. ورواه مسلم أيضاً وأبو داود من وجوه آخر عن مخرمة بن سليمان به.

طريق أخرى: لهذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهمما: قال أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن علي، حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة، أئبنا خلاد بن يحيى، أئبنا يونس بن أبي إسحاق، عن المنهال بن عمرو، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن عبد الله بن عباس، قال: أمرني العباس أن أبیت بال رسول الله ﷺ وأحفظ صلاته. قال: فصلى رسول الله ﷺ بالناس صلاة العشاء الآخرة حتى إذا لم يبق في المسجد أحد غيره، قام فمر بي، فقال: من هذا؟ عبد الله؟ قلت: نعم، قال: فمه^(٣) قلت: أمرني العباس أن أبیت بكم الليلة. قال: «فالحق الحق» فلما أدخل قال: افرش عبد الله؟ فأتى بوسادة من مسوح. قال: فنام رسول الله ﷺ عليها حتى سمعت غطيته، ثم استوى على فراشه قاعداً، قال: فرفع رأسه إلى السماء فقال «سبحان الملك القدس» ثلاث مرات ثم تلا هذه الآيات من آخر سورة آل عمران حتى ختمها. وقد روی مسلم وأبو داود والنسائي من حديث علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه حديثاً في ذلك أيضاً.

(١) استن: استاك.

(٢) صحيح البخاري (تفسير سورة آل عمران باب ١٩).

(٣) فمه: أي فماذ؟ وهي م؟ الاستفهامية، والهاء الساكنة زائدة للوقف على السؤال.

طريق أخرى: رواها ابن مردوه من حديث عاصم بن بهلة عن بعض أصحابه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خرج ذات ليلة بعدما مضى ليل، فنظر إلى السماء وتلا هذه الآية «إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولَئِكَ» إلى آخر السورة ثم قال «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ شَمَائِلِي نُورًا، وَمِنْ بَيْنِ يَدِي نُورًا، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا وَأَعْظَمْ لِي نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وهذا الدعاء ثابت في بعض طرق الصحيح من روایة كریب عن ابن عباس رضی الله عنه.

ثم روى ابن مردوه وابن أبي حاتم من حديث جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أتت قريش اليهود، فقالوا: بم جاءكم موسى من الآيات؟ قالوا: عصاه ويده البيضاء للناظرین. وأتوا النصارى فقالوا: كيف كان عيسى فيكم؟ قالوا: كان يبرء الأكمه والأبرص ويحيي الموتى، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: ادع لنا ربک يجعل لنا الصفا ذهباً، فدعا ربہ عز وجل، فنزلت «إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولَئِكَ» قال: فليتفكروا فيها، لفظ ابن مردوه.

وقد تقدم هذا الحديث من روایة الطبراني في أول الآية، وهذا يقتضي أن تكون هذه الآيات مكية، والمشهور أنها مدنية، ودليله الحديث الآخر. قال ابن مردوه: حدثنا إسماعيل بن علي بن إسماعيل، حدثنا أحمد بن علي الحراني، حدثنا شجاع بن أشرس، حدثنا حشرج بن نباتة الواسطي أبو مكرم عن الكلبي وهو أبو جناب، عن عطاء قال: انطلقت أنا وابن عمر وعيبد بن عمیر إلى عائشة رضي الله عنها، فدخلنا عليها وبيننا وبينها حجاب، فقالت: يا عبد ما يمنعك من زيارتنا؟ قال: قول الشاعر: زر غبأً تزدد حبأً. فقال ابن عمر: ذرنا أخبرينا بأعجب شيء رأيته من رسول الله ﷺ، فبكى وقالت: كل أمره كان عجباً، أتاني في ليلتي حتى مس جلده جلدي، ثم قال «ذريني أتعبد لربی عز وجل» قالت: فقلت والله إنی لأحب قربک، وإنی أحب أن تَعْبُدْ لربک، فقام إلى القربة فتوضاً ولم يكثر صب الماء، ثم قام يصلي فبكى حتى بل لحيته، ثم سجد فبكى حتى بل الأرض، ثم اضطجع على جنبه فبكى حتى إذا أتى بلال يؤذنه بصلوة الصبح. قالت: فقال: يارسول الله، ما يبكيك وقد غفر الله لك ذنبك ما تقدم وما تأخر؟ فقال: «ويحك يا بلال، وما يمنعني أن أبكي وقد أنزل علي في هذه الليلة» «إِنْ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولَئِكَ» ثم قال «ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها».

وقد رواه عبد بن حميد في تفسيره عن جعفر بن عون عن أبي جناب الكلبي عن عطاء. قال: دخلت أنا وعبد الله بن عمر وعيبد بن عمیر على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وهي في خدرها، فسلمنا عليها، فقالت: من هؤلاء؟ قال: فقلنا: هذا عبد الله بن عمر وعيبد بن

عمير . قالت : يا عبيد بن عمير . ما يمنعك من زيارتنا ، قال : ما قال الأول : زر غبًّا تزدد حباً .
 قالت : إننا لنحب زيارتك وغشيانك . قال عبد الله بن عمر : دعينا من بطالتكما^(١) هذه ، أخبرينا بأعجب ما رأيت من رسول الله ﷺ . قال : فبكـت ثم قالت : كل أمره كان عجباً ، أتاني في ليلتي حتى دخل معي في فراشي ، حتى لصق جلده بجلدي ، ثم قال : «يا عائشة ائذني لي أتعبد لربـي» . قالت : إني لأحب قربك وأحب هواك . قال : فقام إلى قربة في البيت فما أكثر صب الماء ، ثم قام فقرأ القرآن ، ثم بكـى حتى رأيت أن دموعه قد بلغت حقوقـيه ، قالت : ثم جلس فحمد الله وأثنـى عليه ، ثم بكـى حتى رأيت دموعه بلغت حجرـه ، قالت : ثم اتكـأ على جنبـه الأيمن ووضع يده تحت خده ، قالت : ثم بكـى حتى رأيت دموعه قد بلغـت الأرض فدخلـ عليه بلال فاذنه بصلةـ الفجر ، ثم قال : الصلاة يا رسول الله ، فلما رأاه بلال يبكي قال : يا رسول الله ، تبكي وقد غفر الله لكـ ما تقدم من ذنبـك وما تأخر ؟ فقال «يا بلال أفلـا أكون عبدـا شكورـاً ؟ وما لي لا أبـكي وقد نـزل عـلـي اللـيلـة» إنـ في خـلق السـموـات والأـرض واختـلاف اللـيلـ والـنـهـار لـآيات لـأولي الـأـلـابـاب» إلى قوله «سبـحانـكـ فـقـنـا عـذـابـ النـارـ» ثم قال : «وـيلـ لـمـنـ قـرأـ هـذـهـ الآـيـاتـ ثمـ لـمـ يـتـفـكـرـ فـيـهـاـ» وهـكـذاـ روـاهـ ابنـ أبيـ حـاتـمـ وـابـنـ حـيـانـ فـيـ صـحـيـحـهـ عنـ عـمـرـانـ بنـ مـوسـىـ ، عنـ عـثـمـانـ بنـ أـبـيـ شـيـبـةـ ، عنـ يـحـيـيـ بنـ زـكـرـيـاـ ، عنـ إـبـرـاهـيمـ بنـ سـوـيدـ التـخـعـيـ ، عنـ عـبـدـ الـمـلـكـ بنـ أـبـيـ سـلـيـمانـ ، عنـ عـطـاءـ ، قالـ دـخـلـتـ أـنـاـ عـبـدـ عـمـيرـ عـلـىـ عـائـشـةـ فـذـكـرـ نـحـوهـ . وهـكـذاـ روـاهـ عبدـ اللهـ بنـ مـحـمـدـ بنـ أـبـيـ الدـنـيـاـ فـيـ كـتـابـ التـفـكـرـ وـالـاعـتـبارـ عـنـ شـجـاعـ بنـ أـشـرـسـ بـهـ . ثـمـ قـالـ حـدـثـنـيـ الـحـسـنـ بنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ : سـمـعـتـ سـنـيدـاـ يـذـكـرـ عـنـ سـفـيـانـ هوـ الشـوـريـ رـفـعـهـ ، قـالـ «مـنـ قـرـأـ آخـرـ آلـ عـمـرـانـ فـلـمـ يـتـفـكـرـ فـيـهـاـ وـيـلـهـ» يـعـدـ بـأـصـابـعـهـ عـشـرـاـ . قـالـ الـحـسـنـ بنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ : فـأـخـبـرـنـيـ عـبـدـ عـيـدـ بنـ السـائبـ قـالـ : قـيلـ لـلـأـوـزـاعـيـ : مـاـ غـاـيـةـ التـفـكـرـ فـيـهـنـ ؟ قـالـ : يـقـرـؤـهـنـ وـهـوـ يـعـقـلـهـنـ . قـالـ اـبـنـ أـبـيـ الدـنـيـاـ : وـحـدـثـنـيـ قـاسـمـ بنـ هـاشـمـ ، حـدـثـنـاـ عـلـيـ بنـ عـيـاشـ ، حـدـثـنـاـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بنـ سـلـيـمانـ قـالـ : سـأـلـتـ الـأـوـزـاعـيـ عـنـ أـدـنـيـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ مـتـعـلـقـ مـنـ الـفـكـرـ فـيـهـنـ وـمـاـ يـنـجـيـهـ مـنـ هـذـاـ الـوـيـلـ ؟ فـأـطـرـقـ هـنـيـةـ ثـمـ قـالـ : يـقـرـأـهـنـ وـهـوـ يـعـقـلـهـنـ .

حدـيثـ آخرـ : فـيـ غـرـابـةـ : قـالـ أـبـوـ بـكـرـ بـنـ مـرـدـوـيـهـ : حـدـثـنـاـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ بـشـيرـ بـنـ نـمـيرـ ، حـدـثـنـاـ إـسـحـاقـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ الـبـسـتـيـ (حـ) قـالـ : وـحـدـثـنـاـ إـسـحـاقـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ زـيدـ ، حـدـثـنـاـ أـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ وـقـالـ : أـبـنـاـ هـشـامـ بـنـ عـمـارـ ، أـبـنـاـ سـلـيـمانـ بـنـ مـوـسـىـ الـزـهـرـيـ ، أـبـنـاـ مـظـاهـرـ بـنـ أـسـلـمـ الـمـخـزـومـيـ ، أـبـنـاـ سـعـيدـ بـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ ، قـالـ : كـانـ رـسـولـ اللهـ ﷺ يـقـرـأـ عـشـرـ آـيـاتـ مـنـ آـخـرـ سـوـرـةـ آلـ عـمـرـانـ كـلـ لـيـلـةـ . مـظـاهـرـ بـنـ أـسـلـمـ ضـعـيفـ .

فـأـسـتـجـابـ لـهـمـ رـبـهـمـ أـتـيـ لـأـضـعـ عـمـلـ عـمـلـ مـنـكـمـ مـنـ ذـكـرـ أـوـ أـنـيـ بـعـضـكـمـ مـنـ بـعـضـ فـأـلـلـهـنـ هـاـ جـرـواـ

وَأَخْرُجُوا مِن دِيْرِهِمْ وَأَوْذُوا فِي سَبِيلِي وَقُتِلُوا وَقُتِلُوا لَا كَفِرَنَ عَهْدَهُ سَيْقَاتِهِمْ وَلَا دُخَلَنَهُمْ جَنَّاتِهِ
بَخْرِي مِن تَحْتِكَ الْأَنْهَرُ تَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عَنْدُهُ حَسْنُ الْثَوَابِ

يقول تعالى: «فاستجاب لهم ربهم» أي فأجابهم ربهم، كما قال الشاعر: [الطوبل]

داع دعا: يا من يجيب إلى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجتب^(١)

قال سعيد بن منصور: حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن سلمة رجل من آل أم سلمة، قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله لا نسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء. فأنزل الله تعالى: «فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى» إلى آخر الآية. وقالت الأنصار: هي أول طعينة^(٢) قدمت علينا، وقد رواه الحاكم في مستدركه من حديث سفيان بن عيينة. ثم قال: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، وقد روى ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم سلمة قالت: آخر آية نزلت هذه الآية «فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض» إلى آخرها، رواه ابن مردويه.

ومعنى الآية أن المؤمنين ذوي الألباب لما سألوا مما تقدم ذكره فاستجاب لهم ربهم عقب ذلك بفاء التعقيب، كما قال تعالى: «وإذا سألك عبادي عنِّي فإني قريب أجيِّب دعوة الداع إذا دعاني» فليستجيبوا لي وليرمِّنوا بي لعلهم يرشدون» [البقرة: ١٨٦ - ١٨٧] وقوله تعالى: «أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى» هذا تفسير للإجابة، أي قال لهم مجيئاً لهم أنه لا يضيع عمل عامل لديه، بل يوفى كل عامل بقسط عمله من ذكر أو أنثى، وقوله «بعضكم من بعض» أي جميعكم في ثوابي سواء، «فالذين هاجروا» أي تركوا دار الشرك وأتوا إلى دار الإيمان وفارقوا الأحباب والإخوان والخلان والجيران، «وآخرجو من ديارهم» أي ضايقهم المشركون بالأذى حتى ألجأوهم إلى الخروج من بين أظهرهم، وللهذا قال «وأوذوا في سبيلي» أي إنما كان ذنبهم إلى الناس أنهم آمنوا بالله وحده، كما قال تعالى: «يخرجون الرسول وإياكم أن تؤمنوا بالله ربكم» [المتحدة: ١] وقال تعالى: «وما نقموا منهم إلا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد» [البروج: ٨] وقوله تعالى: «وقاتلوا وقتلوا» وهذا أعلى المقامات أن يقاتل في سبيل الله فيعرّق جواده ويغفر وجهه بدمه وترابه.

وقد ثبت في الصحيحين أن رجلاً قال: يا رسول الله، أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقللاً غير مدبر، أيكفر اللهعني خططي؟ قال «نعم ثم قال: كيف قلت؟ فأعاد عليه ما قال، فقال: نعم، إلا الدين، قاله لي جبريل آنفاً» ولهذا قال تعالى: «لَا كُفَّرُ عَنْهُمْ سَيَّئَاتِهِمْ

(١) البيت لكتعب بن سعد الغنوبي في الأصميات ص ٩٦ ولسان العرب (جوب) والتنبيه والإيضاح ٥٧/١

وجمهرة أشعار العرب ص ٧٠٥ وتاج العروس (جوب) وبلا نسبة في تهذيب اللغة ١١/٢١٩.

(٢) الطعينة: المرأة.

وأدخلنهم جنات تجري من تحتها الأنهر» أي تجري في خلالها الأنهر من أنواع المشارب من لين وعسل وخمر وماء غير آسن، وغير ذلك مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر. وقوله «ثواباً من عند الله» أضافه إليه ونسبه إليه ليدل على أنه عظيم، لأن العظيم الكريم لا يعطي إلا جزيلاً كثيراً، كما قال الشاعر: [الخفيف]

إِنْ يَعْذِبْ يَكْنُ غَرَاماً وَإِنْ يُعْذَبْ طَجْزِيلَاً فَإِنَّهُ لَا يَيْالِي^(١)

وقوله تعالى: «وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسْنُ الْثَّوَابِ» أي عنده حسن الجزاء لمن عمل صالحاً. قال ابن أبي حاتم: ذكر عن دحيم بن إبراهيم قال: قال الوليد بن مسلم، أخبرني حرب بن عثمان أن شداد بن أوس كان يقول: يا أيها الناس، لا تتهما الله في قضائه، فإنه لا يبغى على مؤمن، فإذا أنزل بأحدكم شيء مما يحب، فليحمد الله، وإذا أنزل به شيء مما يكره، فليصبر ولیحتسب، فإن الله عنده حسن الثواب.

لَا يَعْرِزَنَكُ تَقْلِبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْأَيَّلَدِ مَتَعْ قَلِيلٌ ثُمَّ مَا وَلَهُمْ جَهَنَّمُ وَيَئُسَ الْهَادِ لِكِنَّ الَّذِينَ أَتَقْوَ رَبِّهِمْ لَهُمْ جَنَّتُ بَعْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلَدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ

يقول تعالى: لا تنظروا إلى ما هؤلاء الكفار متوفون فيه من النعمة والغبطة والسرور، فعما قليل يزول هذا كله عنهم ويصبحون مرتهنين بأعمالهم السيئة، فإنما نمد لهم فيما هم فيه استدراجاً، وجميع ما هم فيه «متاع قليل ثم مأواهم جهنم وبئس المهداد» وهذه الآية كقوله تعالى: «مَا يَجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغُرِّكُ تَقْلِبُهُمْ فِي الْبَلَادِ» [غافر: ٤]، وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذْبَ لَا يَفْلُحُونَ» [يونس: ٧٠ - ٦٩]، وقال تعالى: «نَمَتَعْهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نُضْطَرِّهُمْ إِلَى عَذَابِ غَلِيظِهِ» [لقمان: ٢٤] وقال تعالى: «فَمَهْلِكُ الْكَافِرِينَ أَمْهَلُهُمْ رَوِيدًا» [الطارق: ١٧] أي قليلاً، وقال تعالى: «أَفَمِنْ وَعْدَنَا وَعْدًا حَسِنًا فَهُوَ لَا يَقِهُ كَمْ مَتَعْنَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ» [القصص: ٦١] وهكذا لما ذكر حال الكفار في الدنيا وذكر أن مآلهم إلى النار، قال بعده «لِكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْ رَبِّهِمْ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ».

وقال ابن مردوية: حدثنا أبو عبد الله، حدثنا أبو طاهر سهل بن عبد الله، أباينا هشام بن عمارة، أباينا سعيد بن يحيى، أباينا عبد الله بن الوليد الوصافي عن محارب بن دثار، عن

(١) الرواية المشهورة: «إِنْ يَعْاقِبْ». والبيت للأعشى في ديوانه ص ٥٩ ولسان العرب (غرم) ومقاييس اللغة ٤٩٤ وتأج العروس (غرم). والغرام: هو اللازم من العذاب والبلاء. وقال الزجاج: هو أشد العذاب في اللغة.

عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال «إنما سمو الأبرار لأنهم بروا الآباء والأبناء، كما أن لوالديك عليك حقاً كذلك لولدك عليك حق» كذا رواه ابن مروديه عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أحمد بن جناب، حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن الوليد الوصافي، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، قال: إنما سماهم الله أبراراً لأنهم بروا الآباء والأبناء، كما أن لوالديك عليك حقاً كذلك لولدك عليك حق، وهذا أشبه، والله أعلم. ثم قال ابن أبي حاتم: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدستوائي عن رجل عن الحسن، قال: الأبرار الذين لا يؤذون النز. وقال ابن أبي حاتم أيضاً: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن خيثمة عن الأسود، قال: قال عبد الله يعني ابن مسعود: ما من نفس برة ولا فاجرة إلا الموت خير لها، لئن كان برأ لقى الله تعالى **﴿وَمَا عندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾** وكذا رواه عبد الرزاق عن الأعمش عن الثوري به. وقرأ **﴿وَلَا يَحْسِنُ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نَمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نَمْلِي لَهُمْ لِيَزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مَهِينٌ﴾** [آل عمران: ١٧٨].

وقال ابن جرير^(١): حدثني المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا ابن أبي جعفر عن فرج بن فضالة، عن لقمان عن أبي الدرداء أنه كان يقول: ما من مؤمن إلا والموت خير له، وما من كافر إلا والموت خير له، ومن لم يصدقني فإن الله يقول **﴿وَمَا عندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾** ويقول **﴿وَلَا يَحْسِنُ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نَمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نَمْلِي لَهُمْ لِيَزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مَهِينٌ﴾**.

وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْتُمْ خَشِيعَنَ اللَّهِ لَا يَشْرُونَ بِمَا يَدْعُونَ اللَّهُ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ
يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَأِطُوا وَأَنْقُوا اللَّهُ لَعَلَّكُمْ تُنْتَهُونَ

يخبر تعالى عن طائفة من أهل الكتاب أنهم يؤمنون بالله حق الإيمان، ويؤمنون بما أنزل على محمد مع ما هم مؤمنون به من الكتب المقدمة، وأنهم خاشعون لله أي مطعون له، خاضعون متذللون بين يديه، **﴿لَا يَشْرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾**، أي لا يكتمون ما بأيديهم من البشارات بمحمد ﷺ وذكر صفتة ونعته وميعده وصفة أمته، وهؤلاء هم خيرة أهل الكتاب وصفوتهم، سواء كانوا هوداً أو نصارى، وقد قال تعالى في سورة القصص: **﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يَؤْمِنُونَ وَإِذَا يَتَلَقَّ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كَنَا مِنْ مُسْلِمِينَ أُولَئِكَ يُؤْتَونَ أَجْرَهُمْ مَرْتَبِينَ بِمَا صَبَرُوا﴾** [القصص: ٥٤ - ٥٢]، وقد قال تعالى:

﴿الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلواته أولئك يؤمّنون به﴾ [آل عمران: ١٢١]. وقد قال تعالى: ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ [الأعراف: ١٥٩]، وقال تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون﴾ [آل عمران: ١١٣]، وقال تعالى: ﴿فَلَمَنِّا بِهِ أَوْلَأَ تَؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يَتْلُى عَلَيْهِمْ يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سَجَدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لِمَفْعُولًا * وَيَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٧] وهذه الصفات توجد في اليهود، ولكن قليلاً كما وجد في عبد الله بن سلام وأمثاله من آمن من أخبار اليهود، ولم يبلغوا عشرة أنفس، وأما النصارى فكثير منهم يهتدون وينقادون للحق، كما قال تعالى: ﴿لَتَجِدُنَّ أَشَدَّ النَّاسَ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا بِيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدُنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوْدَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى﴾ [المائدة: ٨٢] إلى قوله تعالى: ﴿فَأَتَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾، وهكذا قال هنـا ﴿أَوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْ رَبِّهِمْ﴾ الآية.

وقد ثبت في الحديث أن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، لما قرأ سورة ﴿كَهِيعَص﴾ بحضور النجاشي ملك الحبشة وعنه الباركة والقصاوسة، بكى وبكوا معه حتى أخضبوا لحاهـم، وثبت في الصحيحين أن النجاشي لما مات نعاه النبي ﷺ إلى أصحابه وقال «إن أخاكـم بالحبـشـة قد ماتـ، فصلـوا عـلـيـهـ» فخرجـ إلى الصـحرـاء فصـفـقـهـ وصـلـى عـلـيـهـ.

وروى ابن أبي حاتم والحافظ أبو بكر بن مردوـيـهـ من حـدـيـثـ حـمـادـ بنـ سـلـمـةـ عنـ ثـابـتـ، عنـ أنسـ بنـ مـالـكـ، قالـ: لـمـا تـوـفـيـ النـجـاشـيـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ (استغفـروـ لـأـخـيـكـمـ) فـقاـلـ بـعـضـ النـاسـ: يـأـمـرـنـاـ أـنـ نـسـتـغـفـرـ لـعـلـجـ مـاتـ بـأـرـضـ الـحـبـشـةـ، فـنـزـلـتـ (وـإـنـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ لـمـ يـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـمـاـ أـنـزـلـ إـلـيـكـمـ وـمـاـ أـنـزـلـ إـلـيـهـمـ خـاـشـعـيـنـ اللـهـ) الآيةـ، وـرـوـاهـ عـبـدـ بـنـ حـمـيدـ وـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ منـ طـرـيقـ أـخـرـىـ عـنـ حـمـادـ بـنـ سـلـمـةـ، عـنـ ثـابـتـ، عـنـ الـحـسـنـ عـنـ النـبـيـ ﷺ، ثـمـ رـوـاهـ اـبـنـ مـرـدـوـيـهـ مـنـ طـرـقـ عـنـ حـمـيدـ، عـنـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ، بـنـحـوـ مـاـ تـقـدـمـ وـرـوـاهـ أـيـضاـ اـبـنـ جـرـيرـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ بـكـرـ الـهـذـلـيـ عـنـ قـتـادـةـ، عـنـ سـعـيـدـ بـنـ الـمـسـيـبـ، عـنـ جـابـرـ، قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ حـينـ مـاتـ النـجـاشـيـ (إـنـ أـخـاـكـمـ أـصـحـمـةـ قـدـ مـاتـ)ـ، فـخـرـجـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ فـصـلـىـ كـمـاـ يـصـلـىـ عـلـىـ الـجـنـائـزـ فـكـبـرـ عـلـيـهـ أـرـبـعاـ، فـقاـلـ الـمـنـافـقـونـ: يـصـلـىـ عـلـىـ عـلـجـ (١)ـ مـاتـ بـأـرـضـ الـحـبـشـةـ، فـأـنـزـلـ اللـهـ (وـإـنـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ لـمـ يـؤـمـنـ بـالـلـهـ) الآيةـ(٢).

وقـالـ أـبـوـ دـاـوـدـ(٣)ـ: حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـوـ الرـازـيـ، حـدـثـنـاـ سـلـمـةـ بـنـ الفـضـلـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ، حـدـثـنـيـ يـزـيدـ بـنـ رـوـمـانـ، عـنـ عـرـوـةـ، عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ، قـالـتـ: لـمـ مـاتـ

(١) العـلـجـ: الرـجـلـ مـنـ كـفـارـ الـعـجمـ. الـجـمـعـ: عـلـوـجـ وـأـعـلاـجـ.

(٢) تـفـسـيرـ الطـبـريـ ٥٥٨/٣.

(٣) سنـ أـبـيـ دـاـوـدـ (جـهـادـ بـابـ ٢٧ـ).

النجاشي كنا نحدث^(١) أنه لا يزال يرى على قبره نور.

وقد روى الحافظ أبو عبد الله الحاكم في مستدركه : أربأنا أبو العباس السياري بمرو ، حدثنا عبد الله بن علي الغزال ، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق ، حدثنا ابن المبارك ، حدثنا مصعب بن ثابت عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه ، قال : نزل بالننجاشي عدو من أرضهم ، فجاءه المهاجرون فقالوا : إنا نحب أن نخرج إليهم حتى نقاتل معك وترى جرأتنا ونجزيك بما صنعت بنا ، فقال : لا ، دواء بنصرة الله عز وجل خير من دواء بنصرة الناس ، قال : وفيه نزلت ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ خَاطِئِينَ لِهُ﴾ الآية . ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجا .

وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد **﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾** يعني مسلمة أهل الكتاب . وقال عباد بن منصور : سألت الحسن البصري عن قول الله **﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾** الآية ، قال : هم أهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد ﷺ فاتبعوه ، وعرفوا الإسلام فأعطاهم الله تعالى أجر اثنين : للذى كانوا عليه من الإيمان قبل محمد ﷺ وبالذى اتبعوا محمداً ﷺ ، رواهما ابن أبي حاتم .

وقد ثبت في الصحيحين عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله ﷺ **«ثُلَاثَةٌ يُؤْتَونَ أَجْرَهُمْ مَرْتَبَيْنَ»** فذكر منهم : ورجل من أهل الكتاب آمن ببنيه وأمن بي .

وقوله تعالى : **«لَا يَشْتَرِيُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثُمَّاً قَلِيلًا»** أي لا يكتمون ما بأيديهم من العلم كما فعله الطائفة المرذولة منهم ، بل يذلون ذلك مجاناً ، ولهذا قال تعالى : **«أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ»** ، قال مجاهد : **«سَرِيعُ الْحِسَابِ»** يعني سريع الإحصاء ، رواه ابن أبي حاتم وغيره .

وقوله تعالى : **«فِيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا»** قال الحسن البصري رحمه الله : أمرتوا أن يصبروا على دينهم الذي ارتضاه الله لهم وهو الإسلام ، فلا يدعوه لسراء ولا لضراء ولا لشدة ولا لرخاء ، حتى يموتوا مسلمين ، وأن يصبروا الأعداء الذين يكتمون دينهم ، وكذا قال غير واحد من علماء السلف ، وأما المرابطة فهي المداومة في مكان العبادة والثبات ، وقيل : انتظار الصلاة بعد الصلاة ، قاله ابن عباس وسهل بن حنيف ومحمد بن كعب القرظي وغيرهم ، وروى ابن أبي حاتم هنا الحديث الذي رواه مسلم والنسائي من حديث مالك بن أنس عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرققة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، قال **«أَلَا أَخْبِرْكُمْ بِمَا يَمْحُوا اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الْدَّرَجَاتِ؟**

(١) في أبي داود : «نتحدث» .

إسباغ الوضوء على المكاره^(١)، وكثرة الخطأ إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط^(٢). وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد، حدثنا موسى بن إسحاق، حدثنا أبو جحيفة علي بن يزيد الكوفي، أئبنا ابن أبي كريمة عن محمد بن يزيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: أقبل علي أبو هريرة يوماً، فقال: أتدرى يا ابن أخي فيما نزلت هذه الآية: «يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا» قلت: لا. قال: أما إنه لم يكن في زمان النبي ﷺ غزو يرابطون فيه، ولكنها نزلت في قوم يعمرون المساجد ويصلون الصلاة في مواقيتها، ثم يذكرون الله فيها، فعلهم أنزلت «اصبروا» أي على الصلوات الخمس، «وصابروا» أنفسكم وهوأكم، «ورابطوا» في مساجدكم، «واتقوا الله» فيما عليكم، «لعلكم تفلحون». وهكذا رواه الحاكم في مستدركه من طريق سعيد بن منصور ابن المبارك عن مصعب بن ثابت، عن داود بن صالح، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بن حمزة.

وقال ابن جرير^(٣): حدثني أبو السائب، حدثني ابن فضيل عن عبد الله بن سعيد المقبري، عن جده، عن شرحبيل، عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «ألا أدلكم على ما يكفر الذنوب والخطايا؟ إسباغ الوضوء على المكاره، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط»، وقال ابن جرير^(٤) أيضاً: حدثني موسى بن سهل الرملي، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا محمد بن مهاجر، حدثني يحيى بن يزيد عن زيد بن أبي أنيسة، عن شرحبيل، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويکفر به الذنوب؟ قلنا: بلى يا رسول الله. قال «إسباغ الوضوء في أماكنها، وكثرة الخطأ إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط».

وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن علي، أئبنا محمد بن عبد الله بن السلام البيرولي، أئبنا محمد بن غالب الأنطاكي، أئبنا عثمان بن عبد الرحمن، أئبنا الوازع بن نافع عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي أيوب رضي الله عنه، قال: وقفه علينا رسول الله ﷺ فقال «هل لكم إلى ما يمحو الله به الذنوب ويعظم به الأجر؟» قلنا: نعم يا رسول الله، وما هو؟ قال «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطأ إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة». قال: وهو قول الله تعالى «يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون» فذلك هو الرباط في المساجد، وهذا حديث غريب من هذا الوجه جداً.

وقال عبد الله بن المبارك عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، حدثني داود بن

(١) أي أن يتوضأ بالرغم من كونه يتاذى بهذا الوضوء، كأن يكون به مرض أو حاجة إلى الماء.

(٢) صحيح مسلم (طهارة حديث ٤١) وسنن الترمذى (طهارة باب ٣٩) وسنن النسائي (طهارة: باب ١٠٦) وموطأ مالك (سفر حديث ٥٥).

(٣) تفسير الطبرى ٥٦٢/٣.

صالح، قال: قال لي أبو سلمة بن عبد الرحمن: يا ابن أخي هل تدرى في أي شيء نزلت هذه الآية ﴿اصبروا وصابروا ورابطوا﴾؟ قال: قلت: لا. قال: إنه لم يكن يا ابن أخي في زمان رسول الله ﷺ غزو يرابط فيه، ولكنه انتظار الصلاة بعد^(١) الصلاة، رواه ابن جرير، وقد تقدم سياق ابن مردويه له، وأنه من كلام أبي هريرة رضي الله عنه، والله أعلم.

وقيل: المراد بالمرابطة هنا مرابطة الغزو في نجور العدو وحفظ ثغور الإسلام وصيانتها عن دخول الأعداء إلى حوزة بلاد المسلمين، وقد وردت الأخبار بالترغيب في ذلك وذكر كثرة الثواب فيه، فروى البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ، قال «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها»^(٢).

حديث آخر: روى مسلم^(٣) عن سلمان الفارسي، عن رسول الله ﷺ أنه قال «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان».

الحديث آخر: قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا ابن المبارك عن حمزة بن شريح، أخبرني أبو هانئ الخولاني أن عمرو بن مالك الجنبي أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «كل ميت يختتم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله، فإنه يُنمي له عمله إلى يوم القيمة ويأمن فتنة القبر» وهكذا رواه أبو داود والترمذى من حديث أبي هانئ الخولاني وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن حبان في صحيحه أيضاً.

الحديث آخر: قال الإمام أحمد^(٥): حدثنا يحيى بن إسحاق، وحسن بن موسى وأبو سعيد قالوا: حدثنا ابن لهيعة، حدثنا مشرح بن هاعان، سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «كل ميت يختتم على عمله إلا المرابط في سبيل الله فإنه يجري عليه عمله حتى يبعث ويأمن من الفتان» وروى الحارث بن محمد بن أبيأسامة في مسنده عن المقبرى وهو عبد الله بن يزيد به إلى قوله «حتى يبعث» دون ذكر «الفتان» وابن لهيعة إذا صرخ بالتحذير فهو حسن ولا سيما مع ما تقدم من الشواهد.

الحديث آخر: قال ابن ماجه^(٦) في سننه: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني الليث عن زهرة بن معبد عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال «من مات

(١) صحيح البخاري (جهاد باب ٧٣).

(٢) صحيح مسلم (إمارة حديث ١٦٣).

(٣) مستند أحمد ٢٠ / ٦.

(٤) مستند أحمد ١٥٧ / ٤.

(٥) سنن أبي ماجه (جهاد باب ٧).

مرباطاً في سبيل الله أجرى عليه عمله الصالح الذي كان يعمله، وأجرى عليه رزقه، وأمن من الفتان، وبعثه الله يوم القيمة آمناً من الفزع».

طريق أخرى: قال الإمام أحمد^(١): حدثنا موسى، أبنا ابن لهيعة عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال «من مات مربطاً وفي فتنة القبر، وأمن من الفزع الأكبر، وغدا عليه وريح برزقه من الجنة، وكتب له أجر المرابط إلى يوم القيمة».

حديث آخر: قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا إسماعيل بن عياش عن محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي، عن إسحاق بن عبد الله عن أم الدرداء ترفع الحديث، قالت: «من رابط في شيء من سواحل المسلمين ثلاثة أيام أجزأت عنه رباط سنة».

حديث آخر: قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا كهمس، حدثنا مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، قال: قال عثمان رضي الله عنه وهو يخطب على منبره: إني محدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ لم يكن يمنعني أن أحدثكم به إلا الضن بكم، سمعت رسول الله ﷺ يقول «حرس ليلة في سبيل الله أفضل من ألف ليلة يقام ليلاً ويصام نهارها» وهكذا رواه أحمد^(٤) أيضاً عن روح، عن كهمس، عن مصعب بن ثابت، عن عثمان، وقد رواه ابن ماجه^(٥) عن هشام بن عمار، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن مصعب بن ثابت، عن عبد الله بن الزبير، قال: خطب عثمان بن عفان الناس فقال: يا أيها الناس إني سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً لم يمنعني أن أحدثكم به إلا الضن بكم وبصحابتكم، فليختار لنفسه أو ليدع، سمعت رسول الله ﷺ يقول «من رابط ليلة في سبيل الله كانت كألف ليلة صيامها وقيامها».

طريق أخرى: عن عثمان رضي الله عنه. قال الترمذى^(٦): حدثنا الحسن بن علي الخلال، حدثنا هشام بن عبد الملك، حدثنا الليث بن سعد، حدثنا أبو عقيل زهرة بن معبد عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان، قال: سمعت عثمان وهو على المنبر يقول: إني كنتم محدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ كراهة تفرقكم عنى، ثم بدا لي أن أحدثكم به: ليختار امرؤ لنفسه ما بدا له، سمعت رسول الله ﷺ يقول «رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل». ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، قال محمد يعني البخاري

(١) مستند أحمد ٢/٤٠٤.

(٢) مستند أحمد ٦/٣٦٢.

(٣) مستند أحمد ١/٦٤ - ٦٥.

(٤) مستند أحمد ١/٦١.

(٥) سنن ابن ماجه (جهاد باب ٧).

(٦) سنن الترمذى (فضائل الجهاد باب ٢٥).

أبو صالح مولى عثمان اسمه بركان، وذكر غير الترمذى أن اسمه الحارت، والله أعلم. وهكذا رواه الإمام أحمد^(١) من حديث الليث بن سعد وعبد الله بن لهيعة، وعنده زيادة في آخره فقال يعني عثمان: فليرابط امرؤ كيف شاء هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: اللهم اشهد.

حديث آخر: قال أبو عيسى الترمذى^(٢): حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان، حدثنا محمد بن المنكدر، قال: مر سلمان الفارسي. بشربيل بن السبط، وهو في مرابط له وقد شق عليه وعلى أصحابه، فقال: أفلأ أحدثك يا ابن السبط بحديث سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: بلـى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «رباط يوم في سبيل الله أفضل - أو قال خير - من صيام شهر وقيامه، ومن مات فيه وفي فتنـة القبر، ونمـي له عملـه إلى يوم القيـمة» تفرد به الترمذى من هذا الوجه، وقال: هذا حديث حسن، وفي بعض النسخ زيادة وليس إسنادـه بمـتصـلـ، وابن المنكـدر لم يدرك سـلمـانـ. (قلـتـ): الظـاهـرـ أنـ مـحـمـدـ بنـ المـنـكـدرـ سـمعـهـ منـ شـرـبـيلـ بنـ السـبـطـ، وـقـدـ روـاهـ مـسـلـمـ والنـسـائـيـ^(٣) منـ حـدـيـثـ مـكـحـولـ وأـبـيـ عـبـيـدةـ بنـ عـقـبةـ، كـلـاـهـماـ عنـ شـرـبـيلـ بنـ السـبـطـ وـلـهـ صـحـبـةـ عنـ سـلـمـانـ الفـارـسـيـ عنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ أـنـهـ قـالـ «ربـاطـ يـوـمـ وـلـيـلـةـ خـيـرـ مـنـ صـيـامـ شـهـرـ وـقـيـامـهـ وـإـنـ مـاتـ جـرـىـ عـلـيـهـ عـمـلـهـ الـذـيـ كـانـ يـعـمـلـهـ وـأـجـرـيـ عـلـيـهـ رـزـقـهـ وـأـمـنـ الفتـانـ» وـقـدـ تـقـدـمـ سـيـاقـ مـسـلـمـ بـمـفـرـدـ.

حديث آخر: قال ابن ماجه^(٤): حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة، حدثنا محمد بن يعلى السلمي، حدثنا عمر بن بصير عن عبد الرحمن بن عمرو، عن مكحول، عن أبي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ «رباط يوم في سبيل الله، من وراء عورة المسلمين محتسباً من شهر رمضان أجرأً من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها، ورباط يوم في سبيل الله من وراء عورة المسلمين محتسباً من غير شهر رمضان أفضل عند الله وأعظم أجرأً - أراه قال - من عبادة ألف سنة صيامها وقيامها، فإن رده الله تعالى إلى أهله سالمًا لم تكتب عليه سبعة ألف سنة، وتكتب له الحسنات، ويجري له أجر الرباط إلى يوم القيمة» هذا حديث غريب، بل منكر من هذا الوجه، وعمر بن بصير متهم.

حديث آخر: قال ابن ماجه^(٤): حدثنا عيسى بن يونس الرملي، حدثنا محمد بن شعيب بن شابور عن سعيد بن خالد بن أبي طويل، سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «حرس ليلة في سبيل الله خير من صيام رجل وقيامه في أهله ألف سنة. السنة ثلاثة وستون يوماً، واليوم كألف سنة» وهذا حديث غريب أيضاً، وسعيد بن خالد هذا ضعفه أبو

(١) مسند أحمد ٦٢/١.

(٢) سنن النسائي (جهاد باب ٣٩) وصحيح مسلم (إمارة حديث ١٦٣).

(٣) سنن ابن ماجه (جهاد باب ٧).

(٤) سنن ابن ماجه (جهاد باب ٨).

زرعة وغير واحد من الأئمة، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. وقال الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة.

حديث آخر: قال ابن ماجه^(١): حدثنا محمد بن الصباح، أئبنا عبد العزيز بن محمد عن صالح بن محمد بن زائدة، عن عمر بن عبد العزيز، عن عقبة بن عامر الجهنمي، قال: قال رسول الله ﷺ «رحم الله حارس الحرس» فيه انقطاع بين عمر بن عبد العزيز وعقبة بن عامر، فإنه لم يدركه والله أعلم.

الحديث آخر: قال أبو داود^(٢): حدثنا أبو توبة، حدثنا معاوية يعني ابن سلام عن زيد - يعني ابن سلام - أنه سمع أبا سلام قال: حدثني السلوبي أنه حدثه سهل بن الحنظلي أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حنين فأطربوا السير حتى كانت عشية، فحضرت الصلاة مع رسول الله ﷺ، فجاء رجل فارس فقال: يا رسول الله، إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن على بكرة أبيهم بظعنهم ونعمهم وشائهم اجتمعوا إلى حنين، فتبسم النبي ﷺ وقال «تلك غنية المسلمين غداً إن شاء الله» ثم قال «من يحرستنا الليلة؟» قال أنس بن أبي مرثد: [الغنوبي]^(٣) أنا يا رسول الله، فقال «فاركب» فركب فرساً له، فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ «استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلىه ولا تُعرَّأَ من قبلك الليلة» فلما أصبحنا خرج رسول الله ﷺ إلى مصلاه، فركع ركعتين ثم قال «هل أحستم فارسكم؟» فقال رجل: يا رسول الله ما أحستناه ثوب^(٤) بالصلاة، فجعل النبي ﷺ وهو يصلي يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته قال «أبشروا فقد جاءكم فارسكم» فجعلنا نظر إلى خلال الشجر في الشعب، فإذا هو قد جاء على النبي ﷺ، فقال: إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب حيث أمرتني، فلما أصبحت أطّلعت الشعيبين كلّيهما، فنظرت فلم أر أحداً، فقال له رسول الله ﷺ «هل نزلت الليلة؟» قال: لا إلا مصلياً أو قاصياً حاجة، فقال له «أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها». ورواه النسائي عن محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحراني عن أبي توبة وهو الربيع بن نافع به.

الحديث آخر: قال الإمام أحمد^(٥): حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا عبد الرحمن بن شريح، سمعت محمد بن شمير الرعيني يقول: سمعت أبا عامر التجبي، قال الإمام أحمد: وقال غير زيد أبا علي الجنبي يقول: سمعت أبا ريحانة يقول كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فأتينا ذات ليلة إلى شرف، فبتنا عليه، فأصابنا برد شديد حتىرأيت من يحفر في الأرض حفرة يدخل فيها

(١) سنن أبي داود (جهاد باب ١٦).

(٢) الزيادة من أبي داود.

(٣) ثوب بالصلاه: دعا إلى إقامتها.

(٤) مسنـدـ أـحمدـ /ـ ٤ـ ١ـ ٣ـ ٤ـ .

ويلقى عليه الجحفة يعني الترس، فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ من الناس نادى «من يحرسنا في هذه الليلة فأدعوه له بدعاً يكون له فيه فضل؟» فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله فقال «ادن» فدنا، فقال «من أنت؟» فتسمى له الأنثاري، ففتح رسول الله ﷺ بالدعاء فأكثر منه. فقال أبو ريحانة: فلما سمعت ما دعا به رسول الله ﷺ قلت: أنا رجل آخر، فقال «ادن»، فدنوت فقال «من أنت؟» قال: فقلت: أنا أبو ريحانة، فدعا بدعاً هو دون ما دعا للأنثاري، ثم قال «حرمت النار على عين دمعت - أو بكت - من خشية الله»، وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله» وروى النسائي منه «حرمت النار» إلى آخره عن عصمة بن الفضل عن زيد بن الحباب به، وعن الحارث بن مسكين عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح به، وأتم وقال في الروايتين عن أبي علي الجبّاني.

حديث آخر: قال الترمذى^(١): حدثنا نصر بن علي الجهمي، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا شعيب بن رُزِيق أبو شيبة عن عطاء الخراساني، عن عطاء بن أبي رياح، عن ابن عباس، قال سمعت رسول الله ﷺ يقول «عينان لا تمسهما النار: عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله» ثم قال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث شعيب بن رُزِيق، قال وفي الباب عن عثمان وأبي ريحانة. (قلت) وقد تقدما، والله الحمد والمنة.

الحديث آخر: - قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا يحيى بن غilan، حدثنا رشدين عن زياد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه معاذ بن رضي الله عنه أنس عن رسول الله ﷺ قال «من حرس من وراء المسلمين متقطعاً لا بأجرة سلطان، لم ير النار بعيشه إلا تحلة القسم، فإن الله يقول ﴿وَإِنْ كُنْكُمْ إِلَّا وَارْدُهَا﴾» [مريم: ٧١] تفرد به أحمد رحمه الله.

الحديث آخر: - روى البخاري^(٣) في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتches، طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله أشعث رأسه، مغبرة قدماه إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقية كان في الساقية، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع». فهذا آخر ما تيسر إيراده من الأحاديث المتعلقة بهذا المقام، والله الحمد على جزيل الإنعام، على تعاقب الأعوام والأيام.

وقال ابن جرير^(٤): حدثني المثنى، حدثنا مطرف بن عبد الله المدني، حدثنا مالك عن زيد بن أسلم قال: كتب أبو عبيدة إلى عمر بن الخطاب يذكر له جموعاً من الروم وما يتخوف

(١) سنن الترمذى (فضائل الجهاد باب ١٢).

(٢) مستند أحمد ٤٣٧/٣ - ٤٣٨.

(٣) صحيح البخاري (جهاد باب ٧٠ ورقاق باب ١٠).

(٤) تفسير الطبرى ٥٦٢/٣.

منهم، فكتب إليه عمر: أما بعد، فإنه مهما ينزل بعد مؤمن من منزلة شدة يجعل الله بعدها فرجاً، وإنه لن يغلب عسر يسر، وإن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعِلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

وهكذا روى الحافظ بن عساكر في ترجمة عبد الله بن المبارك من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي سكينة، قال: أملأ علي عبد الله بن المبارك هذه الآيات بطرسوس، وودعته للخروج، وأنشدها معه إلى الفضيل بن عياض في سنة سبعين ومائة، وفي رواية سنة سبع وسبعين ومائة: [الكامل]

يَا عَابِدَ الْحَرَمَيْنِ لَوْ أَبْصَرْتَنَا
مِنْ كَانَ يَخْضُبُ خَدَّهُ بِدَمْوِعِهِ
أَوْ كَانَ يُتَعْبُ خَيْلَهُ فِي بَاطِلٍ
رِيحُ الْعَبِيرِ لَكُمْ وَنَحْنُ عَيْرَنَا
وَلَقَدْ أَتَانَا مِنْ مَقَالِ نَبِيْنَا
لَا يَسْتَوِي وَغَيْرَهُ خَيْلُ اللَّهِ فِي
هَذَا كِتَابِ اللَّهِ يَنْطَقُ بِيَنَّا
لِيْسَ الشَّهِيدُ بِمِيتٍ / يَكْذِبُ

قال: فلقيت الفضيل بن عياض بكتابه في المسجد الحرام، فلما قرأه ذرفت عيناه وقال: صدق أبو عبد الرحمن ونصحني، ثم قال: أنت من يكتب الحديث؟ قال: قلت: نعم، قال فاكتبه هذا الحديث كراء حملك كتاب أبي عبد الرحمن إلينا وأملأ على الفضيل بن عياض: حدثنا منصور بن المعتمر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله، علمني عملاً أزال به ثواب المجاهدين في سبيل الله، فقال «هل تستطيع أن تصلي فلا تفتر، وتتصوم فلا تفتر؟» فقال: يا رسول الله، أنا أضعف من أن أستطيع ذلك، ثم قال النبي ﷺ: «فوالذي نفسي بيده لو طوّقت ذلك ما بلغت المجاهدين في سبيل الله، أو ما علمت أن الفرس المجاهد ليسن^(١) في طوله، فيكتب له بذلك الحسنات».

وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي في جميع أموركم وأحوالكم، كما قال النبي ﷺ: لمعاذ حين بعثه إلى اليمن «اتق الله حيثما كنت، واتبع السيدة الحسنة تمهاها، وخلق الناس بخلق حسن» ﴿لَعِلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي في الدنيا والآخرة - وقال ابن جرير^(٢): حدثني يونس أباً نافع وهب أباً نافع أبو صخر عن محمد بن كعب القرظي أنه كان يقول في قول الله عز وجل ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعِلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ واتقوا الله فيما بيني وبينكم لعلكم تفلحون غداً إذا لقيتموني.

انتهى تفسير سورة آل عمران، والله الحمد والمنة، نسأل الله الموت على الكتاب والسنّة أمين . . .

(١) استنَ الغرس: عدا شوطاً أو شوطين ولا راكب عليه. والطُّول: الجبل.

(٢) تفسير الطبرى ٥٦٤/٣

سورة النساء

قال العوفي عن ابن عباس: نزلت سورة النساء بالمدينة. وكذا روى ابن مردويه، عن عبد الله بن الزبير وزيد بن ثابت، وروى من طريق عبد الله بن لهيعة، عن أخيه عيسى، عن عكرمة عن ابن عباس قال: لما نزلت سورة النساء قال رسول الله ﷺ: «لا حبس» وقال الحاكم في مستدركه: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو البختري عبد الله بن محمد بن شاكر، حدثنا محمد بن بشر العبدى، حدثنا مسعود بن كدام عن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إن في سورة النساء لخمس آيات ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠] الآية، و﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية، و﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يَشْرُكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] و﴿لَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَآءُوكُمْ﴾ [النساء: ٦٤] الآية، و﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أُوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ يَجْدُ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] ثم قال: هذا إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن سمع من أبيه فقد اختلف في ذلك.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معاشر عن ابن مسعود قال: خمس آيات من النساء لهن أحب إلى من الدنيا جميعاً ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١] قوله: ﴿إِنْ تَكْ حَسْنَةٌ يَضَعُفُهَا﴾ [النساء: ٤٠] وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يَشْرُكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أُوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ يَجْدُ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يَرْفَقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سُوفَ يَؤْتِهِمْ أَجْوَرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٥٢] رواه ابن جرير. ثم روى من طريق صالح المري عن قتادة عن ابن عباس قال: ثمانية آيات نزلت في سورة النساء هي خير لهذه الأمة مما طلت عليه الشمس وغرت، أولاهن ﴿يَرِيدُ اللَّهُ لِيَبْيَنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنُنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [النساء: ٢٦] والثانية ﴿وَاللَّهُ يَرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيَرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧] والثالثة ﴿يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَخْفَفَ عَنْكُمْ وَخَلْقَ الْإِنْسَانِ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨] ثم ذكر قول ابن مسعود سواه - يعني في الخمسة الباقية - وروى الحاكم من طريق أبي نعيم عن سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن أبي مليكة: سمعت ابن عباس يقول: سلواني عن سورة النساء فإني قرأت القرآن وأنا صغير. ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيدين، ولم يخرجاه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ تَنَّىٰ وَجْهَهُ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي سَأَأَتُّهُ لَوْنَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا

يقول تعالى آمراً خلقه بتقواه، وهي عبادته وحده لا شريك له، ومنها لهم على قدرته التي خلقهم بها من نفس واحدة، وهي آدم عليه السلام «وخلق منها زوجها» وهي حواء عليها السلام خلقت من ضلعه الأيسر، من خلفه وهو نائم، فاستيقظ فرأها فأعجبته، فأنس إليها وأنست إليه.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو حاتم، حدثنا محمد بن مقاتل، حدثنا وكيع عن أبي هلال عن قتادة، عن ابن عباس، قال: خلقت المرأة من الرجل فجعل نهمتها في الرجل وخلق الرجل من الأرض فجعل نهمه في الأرض، فاحبسوا نساءكم. وفي الحديث الصحيح: «إن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلى، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج».

وقوله: «وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء» أي وذرأ منها أي من آدم وحواء رجالاً كثيراً ونساء، ونشرهم في أقطار العالم على اختلاف أصنافهم وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم، ثم إليه بعد ذلك المعاد والمحشر.

ثم قال تعالى: «واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام» أي واتقوا الله بطاعتكم إياه. قال إبراهيم ومجاهد والحسن «الذي تساءلون به» أي كما يقال: أسألك بالله وبالرحم، وقال الصحاك: واتقوا الله الذي تعقدون وتعاهدون به، واتقوا الأرحام أن تقطعوها ولكن بروها وصلوها، قاله ابن عباس وعكرمة ومجاهد والحسن والضحاك والريبع وغير واحد وقرأ بعضهم: والأرحام بالخض(١) على العطف على الضمير في به أي تساءلون بالله وبالأرحام، كما قال مجاهد وغيره.

وقوله: «إن الله كان عليكم رقيباً» أي هو مراقب لجميع أحوالكم وأعمالكم، كما قال: «والله على كل شيء شهيد» [المجادلة: ٦]. وفي الحديث الصحيح «عبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك» وهذا إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب. ولهذا ذكر تعالى أن أصل الخلق من أب واحد وأم واحدة ليعطف بعضهم على بعض، ويختنهم على ضعفائهم.

وقد ثبت في صحيح مسلم^(٢) من حديث جرير بن عبد الله البجلي أن رسول الله ﷺ حين

(١) هي قراءة إبراهيم التخعي وقادة والأعمش وحمزة. انظر تفسير القرطبي ٥ / ٢.

(٢) صحيح مسلم (زكادة حديث ٦٩ - ٧٠).

قدم عليه أولئك النفر من مضر وهم مجتابو النمار^(١) - أي من عريهم وفقرهم - قام فخطب الناس بعد صلاة الظهر فقال في خطبته: «يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة»، حتى ختم الآية. وقال: «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد» [الحشر: ١٨]، ثم حضهم على الصدقة فقال: «تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من صاع بره، من صاع تمره» وذكر تمام الحديث، وهكذا رواه أحمد^(٢) وأهل السنن عن ابن مسعود في خطبة الحاجة، وفيها: ثم يقرأ ثلاثة آيات هذه منها «يا أيها الناس اتقوا ربكم» الآية.

وَأَنْتُمْ أَيْنَمَّ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَيْثَ بِالظَّبَابِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبَاً كَبِيرًا ۝ وَإِنْ خَفْتُمْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَنَمَ فَإِنَّكُمْ حُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النَّسَاءِ مَتَّنِي وَثُلَّتِ وَرُبِيعَ فَإِنْ خَفْتُمْ لَا تَعْدِلُوا فِي وَجْهَهُ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنَنَ أَذْنَنَ تَعُولُوا ۝ وَمَأْنَى النِّسَاءَ صَدُقَتِنَ يَخْلَهُ فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَشَىٰ وَمِنْهُ نَفَسًا فَكُلُوهُ

هَبِيبَةَ مَرَيْعَةَ ۝

يأمر تعالى بدفع أموال اليتامي إليهم إذا بلغوا الحلم كاملة موفرة، وينهى عن أكلها وضمها إلى أموالهم، ولهذا قال: «ولا تبدلوا الخبيث بالطيب» قال سفيان الثوري عن أبي صالح: لا تعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الرزق الحلال الذي قدر لك. وقال سعيد بن جبير: لا تبدلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم، يقول: لا تبذروا أموالكم الحلال وتأكلوا أموالهم الحرام. وقال سعيد بن المسيب والزهرى: لا تعط مهزولاً وتأخذ سميناً. وقال إبراهيم التخعي والضحاك: لا تعط زائفاً وتأخذ جيداً. وقال السدي: كان أحد هم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم، ويجعل مكانها الشاة المهزولة ويقول: شاة بشارة، وياخذ الدرهم الجيد ويطرح مكانه الزيف ويقول درهم بدرهم.

وقوله «ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم» قال مجاهد وسعيد بن جبير ومقاتل بن حيان والسدي وسفيان بن حسين: أي لا تخلطوها فتأكلوها جميعاً.

وقوله: «إنه كان حوباً كبيراً» قال ابن عباس: أي إثماً كبيراً عظيماً. وروى ابن مردويه عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ عن قوله «حوباً كبيراً» قال: «إثماً كبيراً» ولكن في إسناده محمد بن يوسف الكذبي وهو ضعيف وروي هكذا عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن وابن سيرين وقتادة ومقاتل بن حيان والضحاك وأبي مالك وزيد بن أسلم وأبي سنان مثل قول ابن عباس وفي الحديث المروى في سنن أبي داود «اغفر لنا حوبنا وخطايانا».

وروى ابن مردويه بإسناده إلى واصل مولى أبي عيينة عن ابن سيرين عن ابن عباس، أن أبو أيوب طلق امرأته فقال له النبي ﷺ: «يا أبو أيوب إن طلاق أم أيوب كان حوباً» قال ابن سيرين:

(١) اجتاب: لبس. والنمار: جمع نمرة، وهي شملة مخططة من مازر الأعراب.

(٢) مسند أحمد ٤/ ٣٥٨.

الحوب الإثم، ثم قال ابن مردوه: حدثنا عبد الباقى حدثنا بشر بن موسى، حدثنا هؤذة بن خليفة، حدثنا عوف عن أنس أن أباً أىوب أراد طلاق أم أىوب، فاستأذن النبي ﷺ فقال: «إن طلاق أم أىوب لحوب» فأمسكها، ثم روى ابن مردوه والحاكم في مستدركه من حديث علي بن عاصم عن حميد الطويل، سمعت أنس بن مالك أيضاً يقول: أراد أبو طلحة أن يطلق أم سليم امرأته فقال النبي ﷺ: «إن طلاق أم سليم لحوب» فكف. والمعنى: إن أكلكم أموالهم مع أموالكم إثم عظيم وخطأ كبير فاجتنبوه.

وقوله: «إِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مُشْنِىٰ»، أي إذا كان تحت حجر أحدكم يتيمة وخاف أن لا يعطيها مهر مثلها فليعدل إلى ما سواها من النساء، فإنهن كثير ولم يضيق الله عليه. وقال البخاري: حدثنا إبراهيم بن موسى حدثنا هشام عن ابن جريج، أخبرني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: أن رجلاً كانت له يتيمة فنكحها وكان لها عذر، وكان يمسكها عليه، ولم يكن لها من نفسه شيء فنزلت فيه «إِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا» أحسبه قال: كانت شريكته في ذلك العذر وفي ماله. ثم قال البخاري^(١): حدثنا عبد العزيز بن عبد الله. حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير أنه سأله عائشة عن قول الله تعالى: «إِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ»، قالت: يا ابن أخي هذه اليتيمة تكون في حجر ولديها شركه في ماله ويعجبه مالها وجمالها، فيريد ولديها أن يتزوجها بغير أن يقتسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقتسطوا إليهن. وبلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق، وأمرروا أن ينكحوهن ما طاب لهم من النساء سواهن. قال عروة: قالت عائشة: وإن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فأنزل الله **﴿وَيَسْتَفْتُونَكُمْ فِي النِّسَاءِ﴾** [النساء: ١٢٧]، قالت عائشة: وقول الله في الآية الأخرى **﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾** [النساء: ١٢٧] رغبة أحدكم عن يتيمه إذا كانت قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوهن من رغبوا في ماله وجماله من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهن إذا كن قليلات المال والجمال.

وقوله: «مُشْنِىٰ وَثَلَاثٌ وَرَبَاعٌ» أي انكحوا ما شئتم من النساء سواهن إن شاء أحدكم ثنتين وإن شاء ثلاثة، وإن شاء أربعاً. كما قال الله تعالى: «جَاعَلَ الْمَلَائِكَةَ رَسَلًا أُولَئِي أَجْنَحَةٍ مُّشْنِىٰ وَثَلَاثَ وَرَبَاعَ» [فاطر: ١] أي منهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، ومنهم من له أربعة، ولا ينفي ما عدا ذلك في الملائكة لدلالة الدليل عليه، بخلاف قصر الرجال على أربع، فمن هذه الآية كما قال ابن عباس وجمهور العلماء، لأن المقام مقام امتنان وإباحة، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره.

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ١).

قال الشافعي: وقد دلت سنة رسول الله ﷺ المبينة عن الله أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله ﷺ أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة، وهذا الذي قاله الشافعي رحمه الله مجتمع عليه بين العلماء إلا ما حكى عن طائفه من الشيعة، أنه يجوز الجمع بين أكثر من أربع إلى تسع. وقال بعضهم: بلا حصر. وقد يتمسك بعضهم بفعل رسول الله ﷺ في جمعه بين أكثر من أربع إلى تسع كما ثبت في الصحيحين، وأما إحدى عشرة كما جاء في بعض ألفاظ البخاري: وقد علقه البخاري وقد روينا عن أنس أن رسول الله ﷺ تزوج بخمس عشرة امرأة، ودخل منهاهن بثلاث عشرة، واجتمع عنده إحدى عشرة، ومات عن تسع. وهذا عند العلماء من خصائصه دون غيره من الأمة لما سنذكره من الأحاديث الدالة على الحصر في أربع، ولنذكر الأحاديث في ذلك.

قال الإمام أحمد^(١): حدثنا إسماعيل ومحمد بن جعفر قالا: حدثنا معمر عن الزهرى، قال ابن جعفر في حديثه: أنبأنا ابن شهاب عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة الثقفى أسلم وتحته عشر نسوة فقال له النبي ﷺ «اختر منهن أربعاً» فلما كان في عهد عمر طلق نساءه، وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر فقال: إنني لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقدفه في نفسك، ولعلك لا تمكث إلا قليلاً. وايم الله لتراجعن نساءك ولترجعن في مالك أو لأورثهن منك ولا مرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال.

وهكذا رواه الشافعى والترمذى وابن ماجة والدارقطنى والبيهقى وغيرهم، من طرق عن إسماعيل بن علية وغندر ويزيد بن زريع وسعيد بن أبي عروبة وسفيان الثورى وعيسى بن يونس، وعبد الرحمن بن محمد المحاربى، والفضل بن موسى وغيرهم من الحفاظ، عن معمر بإسناده مثله إلى قوله: «اختر منهن أربعاً» وباقى الحديث في قصة عمر من أفراد أحمد، وهي زيادة حسنة وهي مُضَعَّفة لما علل به البخارى هذا الحديث فيما حكاه عنه الترمذى حيث قال بعد روایته له سمعت البخارى يقول: هذا الحديث غير محفوظ. والصحيح ما روی شعيب وغيره عن الزهرى. حُدِّثَتْ عن محمد بن سعيد الثقفى أن غيلان بن سلمة - فذكره. قال البخارى: وإنما حديث الزهرى عن سالم، عن أبيه أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر: لتراجعن نساءك أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال. وهذا التعليل فيه نظر، والله أعلم - وقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى مرسلاً. وهكذا رواه مالك عن الزهرى مرسلاً. قال أبو زرعة: وهو أصح. وقال البيهقى: ورواه عقيل عن الزهرى: بلغنا عن عثمان بن محمد بن أبي سعيد. وقال أبو حاتم: وهذا وهم إنما هو الزهرى، عن محمد بن سعيد. بلغنا أن رسول الله ﷺ - فذكره. قال البيهقى: ورواه يونس وابن عيينة عن الزهرى عن

محمد بن أبي سعيد وهذا كما علله البخاري وهذا الإسناد الذي قدمناه من مسنن الإمام أحمد، رجاله ثقات على شرط الشعixin ثم قد روي من غير طريق معمراً بل والزاهري. قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حديثنا أبو علي الحافظ، حديثنا أبو عبد الرحمن النسائي، حديثنا أبو بُرَيْد عمرو بن يزيد الجرمي، أخبرنا سيف بن عبيده الله حديثنا سرار بن مجشر، عن أيوب، عن نافع وسالم، عن ابن عمر أن غيلان بن سلمة كان عنده عشر نسوة فأسلم وأسلم معه، فأمره النبي ﷺ أن يختار منها أربعاً. هكذا أخرجه النسائي في سنته، قال أبو علي بن السكن: تفرد به سرار بن مجشر وهو ثقة. وكذا وثقه ابن معين قال أبو علي: وكذا رواه السميدع بن واهب عن سرار. قال البيهقي: وروينا من حديث قيس بن الحارث أو الحارث بن قيس، وعروة بن مسعود الثقفي وصفوان بن أمية يعني حديث غيلان بن سلمة

فوجه الدلالة أنه لو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لسوغ له رسول الله ﷺ سائرهن فيبقاء العشرة وقد أسلمن معه بآمساك أربع وفارق سائرهن دل على أنه لا يجوز الجمع بين أكثر من أربع الحال، فإذا كان هذا في الدوام، ففي الاستئناف بطريق الأولى والأخرى، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

حديث آخر في ذلك: روى أبو داود^(١) وابن ماجه في سنتهما من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن حميدة بن الشمردل وعند ابن ماجه بنت الشمردل، حكى أبو داود أن منهم من يقول الشمردل بالذال المعجمة عن قيس بن الحارث، وعند أبي داود في رواية الحارث بن قيس بن عميرة الأسي قال: أسلمت وعندك ثمان نسوة ذكرت للنبي ﷺ فقال: «اختر منها أربعاً»، وهذا الإسناد حسن: ومجرد هذا الاختلاف لا يضر مثله لاما للحديث من الشواهد.

الحديث آخر في ذلك: قال الشافعي في مسنده: أخبرني من سمع ابن أبي الرناد يقول أخبرني عبد المجيد بن سهل بن عبد الرحمن عن عوف بن الحارث عن نوفل بن معاوية الديلي رضي الله عنه، قال: أسلمت وعندك خمس نسوة فقال لي رسول الله ﷺ: «اختر أربعاً أيتهن شئت وفارق الأخرى» فعمدت إلى أقدمهن صحبة عجوز عاقر معي منذ ستين سنة فطلقتها.

فهذه كلها شواهد بصحة ما تقدم من حديث غيلان كما قاله البيهقي رحمة الله.

وقوله: «إِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ»، أي فإن خشيت من تعدد النساء أن لا تعدلوا بينهن، كما قال تعالى، «وَلَنْ تَسْتَطِعُو أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ» [النساء: ١٢٩] فمن خاف من ذلك فليقتصر على واحدة أو على الجواري السارى فإنه

(١) سنن أبي داود (طلاق باب ٢٥) وسنن ابن ماجه (نكاح باب ٤٠).

لا يجب قسم بينهن، ولكن يستحب فمن فعل حسن، ومن لا فلا حرج، قوله: «ذلك أدنى
ألا تعولوا» قال بعضهم ذلك أدنى ألا تكثر عيالكم، قاله زيد بن أسلم وسفيان بن عيينة
والشافعي رحمهما الله، وهو مأخوذ من قوله تعالى: «وإن خفتم عيلة» [التوبه: ٢٨] أي فقراً
«فسوف يغنيكم الله من فضله إن شاء» [التوبه: ٢٨] وقال الشاعر: [الوافر]

فما يدرِي الفقيرُ متى غَنَاهُ وما يدرِي الغنيُ متى يعيلُ

وتقول العرب: عال الرجل يعيل عيلة إذا افتقر ولكن في هذا التفسير هنا نظر، فإنه كما
يخشى كثرة العائلة من تعداد الحرائر كذلك يخشى من تعداد السراري أيضاً وال الصحيح قول
الجمهور «ذلك أدنى ألا تعولوا» أي لا تجوروا، يقال: عال في الحكم إذا قسط وظلم وجار،
وقال أبو طالب في قصيدة المشهورة: [الطويل]

بمیزان قسط لا یخیس شعیرة لہ شاھد من نفسه غير عائل^(١)

وقال هشيم عن أبي إسحاق قال: كتب عثمان بن عفان إلى أهل الكوفة في شيء عاتبوه
فيه: إنني لست بمیزان لا أعمل. رواه ابن جرير^(٢).

وقد روى ابن أبي حاتم وأبو حاتم ابن مردوه وابن حبان في صحيحه من طريق
عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم، حدثنا محمد بن شعيب عن عمر بن محمد بن زيد عن
عبد الله بن عمر عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ: «ذلك أدنى ألا تعولوا»
قال: «لا تجوروا» قال ابن أبي حاتم: قال أبي، هذا حديث خطأ، وال الصحيح: عن عائشة
موقوف، وقال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن عباس وعائشة ومجاحد وعكرمة والحسن وأبي
مالك وأبي رزين والنخعي والشعبي والضحاك وعطاء الخراساني وقتادة والسدي ومقاتل بن
حيان أنهم قالوا: لا تميلوا، وقد استشهد عكرمة رحمة الله بيت أبي طالب الذي قدمناه، ولكن
ما أنسده كما هو المروي في السيرة، وقد رواه ابن جرير ثم أنسده جيداً واختار ذلك.

وقوله تعالى: «وآتوا النساء صدقتهن نحلة» قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس:
النحلة المهر، وقال محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة: نحلة فريضة، وقال
مقاتل وقتادة وابن جرير: نحلة أي فريضة. زاد ابن جرير: مسماة، وقال ابن زيد: النحلة في
كلام العرب: الواجب، يقول: لا تنكحها إلا بشيء واجب لها، وليس ينبغي لأحد بعد
النبي ﷺ أن ينكح امرأة إلا بصدق واجب، ولا ينبغي أن يكون تسمية الصداق كذباً بغير حق،
ومضمون كلامهم: أن الرجل يجب عليه دفع الصداق إلى المرأة حتماً، وأن يكون طيب النفس

(١) البيت في القرطبي ٢١/٥ والطبرى ٥٨٢/٣. وقد أورد الطبرى ثلاث روايات مختلفات لهذا البيت
فلينظر.

(٢) تفسير الطبرى ٥٨٢/٣.

بذلك كما يمنع المنية ويعطي النحلة طيباً بها كذلك يجب أن يعطي المرأة صداقها طيباً بذلك فإن طابت هي له بعد تسميتها أو عن شيء منه فليأكله حلالاً طيباً، ولهذا قال: «إإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مربيناً».

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن السدي عن يعقوب بن المغيرة بن شعبة عن علي قال: إذا أشتكى أحدكم شيئاً فليسأل امرأته ثلاثة دراهم أو نحو ذلك فليبيت بها عسلاً ثم ليأخذ ماء السماء فيجتمع هنيناً مريئاً شفاء مباركاً. وقال هشيم عن سيار عن أبي صالح قال: كان الرجل إذا زوج ابنته أخذ صداقها دونها فنهاهم الله عن ذلك، ونزل **﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نَحْلَةً﴾** رواه ابن أبي حاتم وابن جرير^(١).

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسى، حدثنا وكيع عن سفيان عن عمير الخثعمي عن عبد الملك بن المغيرة الطائفى عن عبد الرحمن بن البيلمانى قال: قال رسول الله ﷺ «أتوا النساء صدقاتهن نحلة» قالوا: يا رسول الله فما العلاقه بينهم؟ قال: «ما تراضى عليه أهلوهم» وقد روى ابن مردويه من طريق حجاج بن أرطأة عن عبد الملك بن المغيرة عن عبد الرحمن بن البيلمانى عن عمر بن الخطاب قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أنكحوا الأيامى - ثلاثاً» فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله ما العلاقه بينهم؟ قال: «ما تراضى عليه أهلوهم» ابن السلمانى ضعيف ثم فيه انقطاع أيضاً.

وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيمًا وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَأَكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿١٧﴾ وَإِنْتُمْ أَلَيْسُمْ بِهِمْ أَنْتُمْ أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشَدًا فَادْفُونُ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهُا إِسْرَافًا وَبِدَارًا إِنْ يَكْبُرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَيَسْتَعْفِفَ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلَيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمُ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوأَعْلَمُهُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿١٨﴾

ينهى سبحانه وتعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال التي جعلها الله للناس قياماً، أي تقوم بها معايشهم من التجارات وغيرها ومن هنا يؤخذ الحجر على السفهاء وهم أقسام، فتارة يكون الحجر للصغر، فإن الصغير مسلوب العبارة، وتارة يكون الحجر للجنون، وتارة لسوء التصرف لنقص العقل أو الدين، وتارة للفلس، وهو ما إذا أحاطت الديون برجل وضاق ماله عن وفائها، فإذا سأله الغرماء الحاكم الحجر عليه، حجر عليه.

وقال الضحاك عن ابن عباس، في قوله ﴿وَلَا تُؤْتُهُمَا السُّفَهَاءُ أَمْوَالَكُم﴾ قال: هم بنوك النساء، وكذا قال ابن مسعود والحكم بن عيينة والحسن والضحاك: هم النساء والصبيان، وقال سعيد بن جبير: هم اليتامي، وقال مجاهد وعكرمة وقتادة: هم النساء.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن النساء سفهاء إلا التي أطاعت قيمها» ورواه ابن مردوخ مطولاً وقال ابن أبي حاتم: ذكر عن مسلم بن إبراهيم، حدثنا حرب بن سریع، عن معاوية بن قرة، عن أبي هريرة: «ولا تؤتوا السفهاء أموالكم» قال: هم الخدم، وهم شياطين الإنس.

وقوله: «وارزقونهم فيها وكسوهم وقولوا لهم قولاً معروفاً». قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، يقول: لا تعمد إلى مالك وما خولك الله وجعله لك معيشة فعطيه أمرأتك أو بنيك ثم تنظر إلى ما في أيديهم ولكن أمسك مالك وأصلحه وكن أنت الذي تفق عليهم من كسوتهم ومؤئتمهم ورزقهم.

وقال ابن جرير^(١): حدثنا ابن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن فراس، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم: رجل كانت له امرأة سيدة الخلق فلم يطلقها، ورجل أعطى ماله سفيهاً، وقد قال: «ولا تؤتوا السفهاء أموالكم»، ورجل كان له على رجل دين فلم يُشهد عليه.

وقال مجاهد: «قولوا لهم قولاً معروفاً»، يعني في البر والصلة.

وهذه الآية الكريمة تضمنت الإحسان إلى العائلة ومن تحت الحجر بالفعل من الإنفاق في الكساوي والأرزاق والكلام الطيب وتحسين الأخلاق.

وقوله تعالى: «وابتلوا اليتامي» قال ابن عباس ومجاهد والحسن والسدي ومقاتل بن حيان: أي اختبروهم «حتى إذا بلغوا النكاح» قال مجاهد: يعني الحلم، قال الجمهور من العلماء البالغ في الغلام تارة يكون بالحلم، وهو أن يرى في منامه ما ينزل به الماء الدافق الذي يكون منه الولد، وفي سنن أبي داود^(٢) عن علي قال: حفظت من رسول الله ﷺ «لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم إلى الليل» وفي الحديث الآخر عن عائشة وغيرها من الصحابة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاثة، عن الصبي حتى يختتم، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق»^(٣)، أو يستكمل خمس عشرة سنة وأخذوا ذلك من الحديث الثابت في الصحيحين عن ابن عمر، قال: عرضت على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة فلم يجزني، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني، فقال

(١) تفسير الطبرى ٥٨٨/٣.

(٢) سنن أبي داود (وصايا باب ٩).

(٣) صحيح البخاري (طلاق باب ١١ وحدود باب ٢٢) وسنن أبي داود (حدود باب ١٧) وسنن الترمذى (حدود باب ١) وسنن النسائي (طلاق باب ٢١) وسنن ابن ماجه (طلاق باب ١٥).

عمر بن عبد العزيز لما بلغه هذا الحديث: إن هذا الفرق بين الصغير والكبير.

واختلفوا في إثبات الشعر الخشن حول الفرج، وهي الشعرة، هل تدل على بلوغ أم لا؟ على ثلاثة أقوال، يفرق في الثالث بين صبيان المسلمين فلا يدل على ذلك لاحتمال المعالجة، وبين صبيان أهل الذمة فيكون بلوغاً في حقهم لأنه لا يتعجل بها إلى ضرب الجزية عليه. فلا يعالجها، والصحيح أنها بلوغ في حق الجميع لأن هذا أمر جبلي يستوي فيه الناس واحتمال المعالجة بعيد، ثم قد دلت السنة على ذلك في الحديث الذي رواه الإمام أحمد^(١) عن عطية القرظي رضي الله عنه، قال: عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة، فكان من أنبت قتل ومن لم ينجب خلي سبيلاً، فكنت فيما ينجب فخلي سبيلاً، وقد أخرجه أهل السنن الأربع بنحوه، وقال الترمذى: حسن صحيح وإنما كان كذلك لأن سعد بن معاذ كان قد حكم فيهم بقتل المقاتلة وسبى الذرية.

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الغريب: حدثنا ابن علي عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمر، أن غلاماً ابتهج جارية في شعره، فقال عمر رضي الله عنه: انظروا إليه فلم يوجد أنت فدراً عنه الحد، قال أبو عبيد: ابتهجها أي قذفها، والابتهاج أن يقول فعلت بها وهو كاذب، فإن كان صادقاً فهو الابتياط، قال الكمي في شعره: [المتقارب]
فبيح يملا نعت الفتاة إما ابتهاراً وإما ابتياراً^(٢)

وقوله عز وجل : «فَإِنْ آتَيْتُمْ مِنْهُمْ رِشَادًا فَادْفَعُوهُ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ» قال سعيد بن جبیر : يعني صلاحاً في دینهم وحفظاً لأموالهم . وكذا روى عن ابن عباس والحسن البصري وغير واحد من الأئمة وهكذا قال الفقهاء : متى بلغ الغلام مصلحاً لدینه وما له انفك الحجر عنه فيسلم إليه ماله الذي تحت يد وليه بطريقه ، قوله : «وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًاً وَبَدَارًاً أَنْ يَكْبُرُوا» ينهى تعالى عن أكل أموال اليتامي من غير حاجة ضرورية «إِسْرَافًاً وَبَدَارًاً» أي مبادرة قبل بلوغهم ، ثم قال تعالى : «وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلِيَسْتَعْفِفْ» من كان في غنية عن مال اليتيم فليستعفف عنه ولا يأكل منه شيئاً ، وقال الشعبي : هو عليه كالمية والدم «وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ» .

قال ابن أبي حاتم: حدثنا الأشجع، حدثنا عبد الله بن سليمان، حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة، «ومن كان غنياً فليستعفف» نزلت في مال اليتيم، وحدثنا الأشجع وهارون بن إسحاق قالا: حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة: «ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» نزلت في والي اليتيم الذي يقوم عليه ويصلحه إذا كان محتاجاً أن يأكل منه،

مسند أحمد ٤ / ٣١٠ (١)

(٢) البيت للكميت في ديوانه /٢٠٢ ولسان العرب (بهر، بور) وتهذيب اللغة /١٥٦٦ ومقاييس اللغة
١٣٠٩ ومحمل اللغة /٢٩٨ وتاج العروس (بهر، بور).

وحدثنا أبي، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، حدثنا علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: أنزلت هذه الآية في والي اليتيم «ومن كان غنياً فليست عفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» بقدر قيامه عليه. ورواه البخاري عن إسحاق عن عبد الله بن نمير عن هشام به.

قال الفقهاء: له أن يأكل أقل الأمرين: أجرة مثله أو قدر حاجته، واختلفوا هل يرد إذا أيسر؟ على قولين [أحدهما] لا، لأنه أكل بأجرة عمله وكان فقيراً، وهذا هو الصحيح عند أصحاب الشافعى، لأن الآية أباحت الأكل من غير بدل، قال أحمد^(١): حدثنا عبد الوهاب، حدثنا حسين عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده: أن رجلاً سأله رسول الله ﷺ فقال: ليس لي مال ولبي يتيم؟ فقال: «كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثر^(٢) مالاً ومن غير أن تقي مالك - أو قال - تفدي مالك بماليه» شك حسين، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا أبو خالد الأحمر، حدثنا حسين المكتب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن عندي يتيناً عنده مال وليس لي مال. أكل من مالي؟ قال: «بالمعروف غير مسرف» ورواه أبو داود^(٣) والنمسائي وابن ماجه من حديث حسين المعلم به وروى ابن حبان في صحيحه وابن مردويه في تفسيره من حديث يعلى بن مهدي عن جعفر بن سليمان عن أبي عامر الخزاز، عن عمرو بن دينار، عن جابر أن رجلاً قال: يا رسول الله فيم أضرب يتيمي؟ قال: «ما كنت ضارباً منه ولدك غير واق مالك بماليه ولا متأثر منه مالاً» وقال ابن جرير^(٤): حدثنا الحسن بن يحيى، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال: جاء أعرابي إلى ابن عباس فقال: إن في حجري أيتاماً وإن لهم إيلاء ولبي إيلاء، وأنا أمنحك في إيلاء وأفقرك^(٥)، فماذا يحل لي من أبنائها؟ فقال: إن كنت تبغى ضالتها وتهنا جرباها وتلوط حوضها وتسقي عليها فاشرب غير مضر بنسلي، ولا ناهك في الحلب^(٦)، ورواه مالك في موطئه عن يحيى بن سعيد به، وبهذا القول وهو عدم أداء البدل، يقول عطاء بن أبي رياح وعكرمة وإبراهيم النخعي وعطاء العوفي والحسن البصري. [والثاني] نعم، لأن مال اليتيم على الحظر، وإنما أبيح للحاجة فيرد بدلـه كأكل مال الغير للمضطر عند الحاجة، وقد قال ابن أبي الدنيا: حدثنا ابن خيثمة، حدثنا وكيع عن سفيان وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن

(١) مستند أحمد ١٨٦/٣.

(٢) أي غير جامع مالاً.

(٣) سنن أبي داود (وصايا باب ٨).

(٤) تفسير الطبرى ٦٠٠/٣.

(٥) أمنحك في إيلـي: أقدم الناقـة لمن يتفـع بها وقـائم يرـدـها. وأـفـقـرـ: أـعـيـرـ الـبعـيرـ للـرـتـوبـ.

(٦) غير ناهـكـ فيـ الـحـلبـ: غـيرـ مـبـالـغـ فـيـهـ. وـلـاطـ الـحـوضـ: طـيـهـ وـأـصـلـحـهـ. وهـنـاـ الـبعـيرـ: طـلـاهـ بـالـهـنـاءـ أيـ القـطـرانـ.

حارثة بن مضرب قال: قال عمر رضي الله عنه: إني أنزلت نفسي من هذا المال بمنزلة والي اليتيم، إن استغنت استعففت، وإن احتجت استقرضت، فإذا أيسرت قضيت.

طريق أخرى: قال سعيد بن منصور: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: قال عمر رضي الله عنه: إني أنزلت نفسي من مال الله بمنزلة والي اليتيم، إن احتجت أخذت منه، فإذا أيسرت رددته، وإن استغنت استعففت، إسناد صحيح وروى البهقي عن ابن عباس نحو ذلك، وهكذا رواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: «ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» يعني القرض، قال وروي عن عبيدة وأبي العالية، وأبي وائل، وسعيد بن جبير في إحدى الروايات ومجاهد والضحاك والسدي نحو ذلك، وروي من طريق السدي عن عكرمة عن ابن عباس في قوله «فليأكل بالمعروف» قال: يأكل بثلاث أصابع، ثم قال: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس «ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» قال: يأكل من ماله يقوت على نفسه حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم، قال وروي عن مجاهد وميمون بن مهران في إحدى الروايات والحاكم نحو ذلك، وقال عامر الشعبي: لا يأكل منه إلا أن يضطر إليه كما يضطر إلى الميالة فإن أكل منه قضاه، رواه ابن أبي حاتم وقال ابن وهب: حدثنا نافع بن أبي نعيم القارئ قال: سألت يحيى بن سعيد الأنباري وربيعة عن قول الله تعالى: «ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف» الآية، فقال: ذلك في اليتيم إن كان فقيراً أفق عليه بقدر فقره، ولم يكن للولي منه شيء، وهذا بعيد من السياق، لأنه قال «ومن كان غنياً فليس يستعفف» يعني من الأولياء. «ومن كان فقيراً» أي منهم «فليأكل بالمعروف» أي بالتي هي أحسن كما قال في الآية الأخرى «ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشدده» [الأنعام: ١٥٢] أي لا تقربوه إلا مصلحين له، فإن احتجتم إليه أكلتم منه بالمعروف.

وقوله: «إذا دفعتم إليهم أموالهم» يعني بعد بلوغهم الحلم وإناسكم الرشد منهم فحينئذ سلموا إليهم أموالهم فإذا دفعتم إليهم أموالهم «فأشهدوا عليهم» وهذا أمر من الله تعالى للأولياء أن يشهدوا على الأيتام إذا بلغوا الحلم وسلموا إليهم أموالهم لثلا يقع من بعضهم جحود وإنكار لما قبضه وتسلمه، ثم قال: «وكفى بالله حسيناً» أي وكفى بالله محاسباً وشهيداً ورقياً على الأولياء في حال نظرهم للأيتام وحال تسليمهم للأموال هل هي كاملة موفرة أو منقوصة مبخوسة، مروج حسابها، مدلس أمورها؟ الله عالم بذلك كله ، ولهذا ثبت في صحيح مسلم^(١) أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا ذر إنني أراك ضعيفاً وإنني أحب لك ما أحب لنفسي لا تأمن على اثنين ولا تلين مال يتيم».

(١) صحيح مسلم (إمارة حديث ١٧).

لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مُمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَقْرُوضًا ^١ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْمُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُعُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ^٢ وَلِيَخْشَى الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرْرَةٍ ضَعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلَيَسْتَقْوِيَ اللَّهُ وَلَيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ^٣ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا
وَسَيَصْلُوْنَ سَعِيرًا ^٤

قال سعيد بن جبير وقتادة: كان المشركون يجعلون المال للرجال الكبار ولا يورثون النساء ولا الأطفال شيئاً، فأنزل الله: «للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون» الآية، أي الجميع فيه سواء في حكم الله تعالى، يستورون في أصل الوراثة، وإن تفاوتوا بحسب ما فرض الله لكل منهم بما يدللي به إلى الميت من قرابة، أو زوجية، أو ولاء، فإنه لحمة كل حمة النسب. وقد روى ابن مردوه من طريق ابن هراسة عن سفيان الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال: جاءت أم كُجحة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن لي ابنتين قد مات أبوهما وليس لهما شيء، فأنزل الله تعالى: «للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون» الآية، وسيأتي هذا الحديث عند آياتي الميراث بسياق آخر، والله أعلم.

وقوله «وإذا حضر القسمة» الآية، قيل: المراد وإذا حضر قسمة الميراث ذوي القربي ممن ليس بوارث «واليتامي والمساكين» فليرضخ لهم من التركة نصيب، وإن ذلك كان واجباً في ابتداء الإسلام، وقيل يستحب.

واختلفوا هل هو منسوخ أم لا على قولين، فقال البخاري^(١): حدثنا أحمد بن حميد، أخبرنا عبد الله الأشعري عن سفيان الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس: «وإذا حضر القسمة أولوا القربي واليتامي والمساكين». قال: هي محكمة وليس بمنسوخة. تابعه سعيد عن ابن عباس. وقال ابن جرير^(٢): حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال: هي قائمة يعمل بها، وقال الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في هذه الآية، قال: هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم^(٣)، وهكذا روی عن ابن مسعود وأبي موسى وعبد الرحمن بن أبي بكر وأبي العالية والشعبي والحسن، وقال ابن سيرين وسعيد بن جبير ومكحول وإبراهيم النخعي وعطاء بن أبي رياح والزهري ويحيى بن يعمر: إنها واجبة، وروي ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الأشج، عن إسماعيل بن عليه عن يونس بن عبيد عن ابن سيرين قال:ولي عبيدة وصية فأمر بشاة فذبحت

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ٣).

(٢) تفسير الطبرى ٦٠٦/٣.

(٣) تفسير الطبرى ٦٠٥/٣.

فأطعم أصحاب هذه الآية وقال: لو لا هذه الآية لكان هذا من مالي، وقال مالك فيما يروى عنه من التفسير في جزء مجموع عن الزهري: أن عروة أعطى من مال مصعب حين قسم ماله، وقال الزهري: هي محكمة. وقال مالك: عن عبد الكريم عن مجاهد قال: هي حق واجب ما طابت به الأنفس.

ذكر من ذهب إلى أن ذلك أمر بالوصية لهم:

قال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن أبي مليكة: أن أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق والقاسم بن محمد أخبراه أن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، قسم ميراث أبيه عبد الرحمن وعائشة حية، قالا: فلم يدع في الدار مسكنيناً ولا ذاق رابحة إلا أعطاه من ميراث أبيه، قالا: وتلا **﴿وإِذَا حَضَرَ الْقُسْمَةَ أُولَوَ الْقَرْبَى﴾**، قال القاسم: فذكرت ذلك لابن عباس، فقال: ما أصحاب، ليس ذلك له إنما ذلك إلى الوصية وإنما هذه الآية في الوصية يريد الميت يوصي لهم، رواه ابن أبي حاتم.

ذكر من قال هذه الآية منسوخة بالكلية:

قال سفيان الثوري، عن محمد بن السائب الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما **﴿وإِذَا حَضَرَ الْقُسْمَةَ﴾** قال: منسوخة، وقال إسماعيل بن مسلم المكي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس، قال في هذه الآية **﴿وإِذَا حَضَرَ الْقُسْمَةَ أُولَوَ الْقَرْبَى﴾** نسختها الآية التي بعدها **﴿يَوْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُم﴾** [النساء: ١١]. وقال العوفى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم في هذه الآية **﴿وإِذَا حَضَرَ الْقُسْمَةَ أُولَوَ الْقَرْبَى﴾** كان ذلك قبل أن تنزل الفرائض، فأنزل الله بعد ذلك الفرائض فأعطى كل ذي حق حقه، فجعلت الصدقة فيما سمي المتوفى، رواهن بن مردوه. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حجاج عن ابن جريج وعثمان بن عطاء عن عطاء، عن ابن عباس في قوله: **﴿وإِذَا حَضَرَ الْقُسْمَةَ أُولَوَ الْقَرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِين﴾** نسختها آية الميراث فجعل لكل إنسان نصيبه مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر. وحدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا سعيد بن عامر عن همام، حدثنا قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال: إنها منسوخة، كانت قبل الفرائض كان ما ترك الرجل من مال أعطى منه اليتيم والفقير والمسكين وذوي القربي إذا حضروا القسمة ثم نسخ بعد ذلك نسختها المواريث فألحق الله بكل ذي حق حقه، وصارت الوصية من ماله يوصي بها لذوي قرابته حيث شاء. وقال مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب: هي منسوخة، نسختها المواريث والوصية. وهكذا روى عن عكرمة وأبي الشعثاء والقاسم بن محمد وأبي صالح وأبي مالك وزيد بن أسلم والضحاك وعطاء الخراساني ومقاتل بن حيان وربيعة بن أبي

عبد الرحمن أنهم قالوا: إنها منسوبة.

وهذا مذهب جمهور الفقهاء والأئمة الأربعة وأصحابهم، وقد اختار ابن جرير ه هنا قوله غريباً جداً وحاصله أن معنى الآية عنده «وإذا حضر القسمة» أي وإذا حضر قسمة مال الوصية أولو قرابة الميت «فارزقوهم منه وقولوا» لليتامى والمساكين إذا حضروا «قولاً معروفاً» هذا مضمون ما حاوله بعد طول العبارة والتكرار، وفيه نظر، والله أعلم^(١). وقال العوفي عن ابن عباس «وإذا حضر القسمة» هي قسمة الميراث، وهكذا قال غير واحد، والمعنى على هذا لا على ما سلكه ابن جرير رحمة الله، بل المعنى أنه إذا حضر هؤلاء الفقراء من القرابة الذين لا يرثون واليتامى والمساكين قسمة مال جزيل، فإن أنفسهم تتوجه إلى شيء منه إذا رأوا هذا يأخذ وهذا يأخذ، وهم يائسون لا شيء يعطونه، فأمر الله تعالى وهو الرؤوف الرحيم أن يرضخ لهم شيء من الوسط يكون برأهم وصدقة عليهم، وإحساناً إليهم وجبراً لكسراهم. كما قال الله تعالى: «كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده» [الأنعام: ١٤١] وذم الذين ينتظرون المال خفية خشية أن يطلع عليهم المحاويخ ذوو الفاقة. كما أخبر عن أصحاب الجنة «إذ أقسموا ليصرمنها مصبين» [القلم: ١٧] أي بليل. وقال «فانطلقوا وهم يتخففون * أَنْ لَا يدخلنها اليوم عليكم مسكين» [القلم: ٢٣ - ٢٤] فـ «دمر الله عليهم وللكافرين أمثالها» [محمد: ١٠] فمن جهد حق الله عليه عاقبه في أعز ما يملكته، ولهذا جاء في الحديث «ما خالطت الصدقة مالاً إِلَّا أفسدته» أي منها يكون سبب محو ذلك المال بالكلية.

وقوله تعالى: «وليخشن الذين لو تركوا من خلفهم» الآية. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: هذا في الرجل يحضره الموت، فيسمعه رجل يوصي بوصية تضر بورثته، فأمر الله تعالى الذي يسمعه أن يتنبي الله ويوقفه ويسدده للصواب. فينظر لورثته كما كان يحب أن يصنع بورثته إذا خشي عليهم الضيضة، وهكذا قال مجاهد وغير واحد، وثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ لما دخل على سعد بن أبي وقاص يعوده، قال: يا رسول الله، إني ذو مال ولا يرثني إلا ابنة، فأتصدق بثلثي مالي؟ قال «لا». قال: فالشطر؟ قال «لا». قال: فالثالث؟ قال: «الثالث، والثالث كثر». ثم قال رسول الله ﷺ «إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتکففون الناس»^(٢) وفي الصحيح عن ابن عباس قال: لو أن الناس غضوا من الثالث إلى الرابع، فإن رسول الله ﷺ قال «الثالث، والثالث كثیر»^(٣).

(١) خلاصة رأي ابن جرير أن أولى الأقوال بالصحة قول من قال إن هذه الآية محكمة غير منسوبة. قال وإنما عنى بها الوصية لأولي قربى الموصي، وعنى باليتامى والمساكين أن يقال لهم قول معروف - انظر تفسير الطبرى ٦٠٨/٣.

(٢) صحيح البخاري (وصايا باب ٢ ومناقب الأنصار باب ٤٩) وصحیح مسلم (وصیة حديث ٥ و٨).

(٣) صحيح مسلم (وصیة حديث ١٠).

قال الفقهاء: إن كان ورثة الميت أغنياء، استحب للهدي أن يستوفى في وصيته الثالث، وإن كانوا فقراء استحب أن ينقص الثالث، وقيل: المراد بالأية فليتقوا الله في مباشرة أموال اليتامي ولا يأكلوها إسرافاً ويداراً أن يكروا، حكاه ابن جرير^(١) من طريق العوفي عن ابن عباس، وهو قول حسن يتأيد بما بعده من التهديد في أكل أموال اليتامي ظلماً، أي كما تحب أن تعامل ذريتك من بعده، فعامل الناس في ذراريهم إذا ولتهم.

ثم أعلمهم أن من أكل أموال اليتامي ظلماً، فإنما يأكل في بطنه ناراً؛ ولهذا قال **«إن الذين يأكلون أموال اليتامي ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً»** أي إذا أكلوا أموال اليتامي بلا سبب فإنما يأكلون ناراً تأجج في بطونهم يوم القيمة . وفي الصحيحين من حديث سليمان بن بلال عن ثور بن زيد، عن سالم أبي الغيث، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات» قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله، وال술، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولى يوم الزحف، وقدف المحسنات المؤمنات الغافلات»^(٢) وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبيدة، أخبرنا عبد العزيز بن عبد الصمد العَمِّي، حدثنا أبو هارون العبدى عن أبي سعيد الخدري، قال: قلنا: يا رسول الله، ما رأيت ليلة أسرى بك؟ قال: «انطلق بي إلى خلق من خلق الله كثير. رجال كل رجال منهم له مشفران كمشفرى البعير، وهو وكل بهم رجال يفكرون لحاء أحدهم، ثم ي جاء بصخرة من نار فتقذف في في أحدهم حتى يخرج من أسفله، ولهم خوار وصراخ، قلت: يا جبريل، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامي ظلماً، إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً» وقال السدي^(٣): يبعث أكل مال اليتيم يوم القيمة ولهم النار يخرج من فيه ومن مسامعه وأنفه وعينيه، يعرفه كل من رأه بأكل مال اليتيم. وقال ابن مردويه: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أحمد بن عمرو، حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا يونس بن بكر، حدثنا زياد بن المنذر عن نافع بن الحارث، عن أبي برزة أن رسول الله ﷺ قال: «يبعث يوم القيمة القوم من قبورهم تأجج أفواههم ناراً» قيل: «يا رسول الله، من هم؟» قال: «الم تر أن الله قال **«إن الذين يأكلون أموال اليتامي غلباً الآية»**، رواه ابن أبي حاتم عن أبي زرعة، عن عقبة بن مكرم، وأخرجه ابن حبان في صحيحه عن أحمد بن علي بن المثنى عن عقبة بن مكرم. وقال ابن مردويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا أحمد بن عاصم، حدثنا أبو عامر العبدى، حدثنا عبد الله بن جعفر الزهرى، عن عثمان بن محمد، عن المقبرى، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ **«أخرج مال الضعيفين المرأة واليتيم»** أي أوصيكم باجتناب

(١) تفسير الطبرى / ٣ ٦١٤.

(٢) صحيح البخارى (وصايا باب ٢٣) ومسلم (إيمان حديث ١٤٤).

(٣) تفسير الطبرى / ٣ ٦١٥.

مالهمـا

وتقدم في سورة البقرة من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهمـا، قال: لما نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ﴾ الآية، انطلق من كان عنده يتيم فعزز طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل الشيء فيحسن له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهمـ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله ﷺ **﴿وَوَسَّأْلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قَلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾** [البقرة: ٢٢٠]، قال: فخلطوا طعامهمـ بطعمهمـ وشرابهمـ بشرابهمـ.

**يُوصِيكُهُ اللَّهُ فِي أَوَّلِنَاكُمْ مِّثْلُ حَظِّ الْأَنْشَيْنَ فَإِنْ كُنْ نِسَاءٌ فَوْقَ أَثْنَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَاثًا مَا تَرَكَ
وَإِنْ كَانَتْ وَحْدَةٌ فَلَهَا الْأَصْفَهُ وَلَا بَوِيهٍ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا أَسْدُسٌ وَمَا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ
يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوهُهُ فَلِأُمِّهِ الْأُلْثُلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ أَسْدُسٌ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ
دِينٌ مَا يَأْتِيَكُمْ وَأَبْنَائُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْبَلٌ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ يَرِبَّهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا
حَكِيمًا**

هذه الآية الكريمة والتي بعدها الآية التي هي خاتمة هذه السورة هنـ آيات علم الفرائض، وهو مستنبط من هذه الآيات الثلاث ومن الأحاديث الواردة في ذلك مما هو كالتفسير لذلكـ ولذكر منها ما هو متعلق بتفسير ذلكـ. وأما تقرير المسائل ونصب الخلاف والأدلةـ، والحجاجـ بين الأئمةـ، فموضعـه كتب الأحكـامـ، والله المستعانـ.

وقد ورد الترغيبـ في تعلم الفرائضـ وهذه الفرائضـ الخاصة من أهم ذلكـ، وقد روـيـ أبو داودـ وابنـ ماجـهـ منـ حدـيـثـ عبدـ الرـحـمنـ بنـ زيـادـ بنـ أنـعـمـ الـأـفـرـيقـيـ عنـ عبدـ الرـحـمنـ بنـ رـافـعـ التـنـوـخـيـ، عنـ عبدـ اللهـ بنـ عمـروـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ، أـنـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ قـالـ: «الـعـلـمـ ثـلـاثـةـ، وـمـاـ سـوـىـ
ذـلـكـ فـهـوـ فـضـلـ: آـيـةـ مـحـكـمـةـ، أـوـ سـنـةـ قـائـمـةـ، أـوـ فـرـيـضـةـ عـادـلـةـ»^(١) وـعـنـ أـبـيـ هـرـيـرةـ قـالـ: قـالـ
رسـولـ اللهـ ﷺـ «يـاـ أـبـاـ هـرـيـرةـ تـعـلـمـواـ فـرـائـضـ وـعـلـمـوـ فـإـنـهـ نـصـفـ الـعـلـمـ، وـهـوـ يـنـسـىـ، وـهـوـ أـوـلـ
شـيـءـ يـنـزـعـ مـنـ أـمـتـيـ» روـاهـ اـبـنـ مـاجـهـ^(٢) وـفـيـ إـسـنـادـ ضـعـفـ. وـقـدـ روـيـ مـنـ حدـيـثـ اـبـنـ مـسـعـودـ
وـأـبـيـ سـعـيدـ، وـفـيـ كـلـ مـنـهـمـ نـظـرـ. قـالـ اـبـنـ عـيـنةـ: إـنـمـاـ سـمـيـ فـرـائـضـ نـصـفـ الـعـلـمـ، لـأـنـهـ يـبـتـلـىـ بـهـ
الـنـاسـ كـلـهـمـ.

وقـالـ الـبـخـارـيـ^(٣) عـنـ تـفـسـيرـ هـذـهـ الـآـيـةـ: حـدـثـنـاـ إـبـراهـيمـ بـنـ مـوسـىـ. حـدـثـنـاـ هـشـامـ أـنـ اـبـنـ
جـرـيـجـ أـخـبـرـهـمـ قـالـ: أـخـبـرـنـيـ اـبـنـ المـنـكـدـرـ عـنـ جـاـبـرـ بـنـ عـبـدـ اللهـ قـالـ: عـادـنـيـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ وـأـبـوـ
بـكـرـ فـيـ بـنـيـ سـلـمـةـ مـاـشـيـنـ، فـوـجـدـنـيـ النـبـيـ ﷺـ لـاـ أـعـقـلـ شـيـئـاـ، فـدـعـاـ بـمـاءـ فـتـرـضـاـ مـنـهـ، ثـمـ رـشـ

(١) سنـنـ أـبـيـ دـاـودـ (ـفـرـائـضـ بـابـ ١ـ).

(٢) سنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ (ـفـرـائـضـ بـابـ ١ـ).

(٣) صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ (ـتـفـسـيرـ سـوـرـةـ الـنـسـاءـ بـابـ ٤ـ).

علي فأفاقت فقلت: ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزلت **﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ لِذَكْرِ مِثْلِ حَظِ الْأَنْثِيَنِ﴾** وكذا رواه مسلم والنسياني من حديث حجاج بن محمد الأعور عن ابن جريج به، ورواه الجماعة كلهم من حديث سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر.

حديث آخر عن جابر في سبب نزول الآية قال أحمد^(١): حدثنا زكريا بن عدي، حدثنا عبيد الله هو ابن عمرو الرقي، عن عبد الله بن عقيل، عن جابر، قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك في يوم أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالا، ولا ينكحان إلا ولهمما مال، قال: فقال **﴿يَقْضِيَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ﴾** فنزلت آية الميراث، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال: **﴿أَعْطِ ابْنَتِي سَعْدَ الثَّلَاثَيْنِ، وَأَمَّهَا الشَّمْنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ﴾**. وقد رواه أبو داود والترمذى وأبن ماجه من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل به، قال الترمذى: ولا يعرف إلا من حديثه. والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسبب الآية الأخيرة من هذه السورة كما سيأتي، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات، ولم يكن له بنات، وإنما كان يرث كلاة، ولكن ذكرنا الحديث هنا تبعاً للبخاري رحمة الله فإنه ذكره هنا، والحديث الثاني عن جابر أشبه بنزول هذه الآية، والله أعلم.

قوله تعالى: **﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ لِذَكْرِ مِثْلِ حَظِ الْأَنْثِيَنِ﴾** أي يأمركم بالعدل فيهم، فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكر دون الإناث، فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث، وفاوت بين الصنفين، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤنة النفقة والكلفة ومعاناة التجارة والتكتسب وتحمل المشاق، فناسب أن يعطى ضعيفي ما تأخذه الأنثى، وقد استنبط بعض الأذكياء من قوله تعالى: **﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ لِذَكْرِ مِثْلِ حَظِ الْأَنْثِيَنِ﴾** أنه تعالى أرحم بخلقه من الوالدة بولدها، حيث أوصى الوالدين بأولادهم، فعلم أنه أرحم بهم منهم، كما جاء في الحديث الصحيح وقد رأى امرأة من السبي فرق بينها وبين ولدها، فجعلت تدور على ولدها، فلما وجدته من السبي أخذته فألصقته بصدرها وأرضعته. فقال رسول الله ﷺ لا أصحابي **﴿أَتَرُونَ هَذِهِ طَارِحةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ؟﴾** قالوا: لا يارسول الله. قال **﴿فَوَاللَّهِ لَهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بُولَدَهَا﴾**^(٢) وقال البخاري هنا^(٣): حدثنا محمد بن يوسف عن ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل

(١) مسنـد أـحمد ٣٥٢/٣.

(٢) صحيح البخاري (أدب باب ١٨) وصحـيق مـسلم (توبـة حـديث ٢٢).

(٣) صحيح البخاري تفسـير سـورة النساء بـاب ٩.

للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبدين لكل واحد منها السادس والثالث، وجعل للزوجة الثمن والربع. وللزوج الشطر والربع.

وقال العوفي عن ابن عباس قوله **﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين﴾** وذلك لما أنزلت الفرائض التي فرض الله فيها ما فرض للولد الذكر والأثني والأبدين، كرهها الناس أو بعضهم وقالوا: تعطى المرأة الربع أو الثمن، وتعطى البنت النصف، ويعطى الغلام الصغير، وليس من هؤلاء أحد يقاتل القوم، ولا يحوز الغنيمة، اسكتوا عن هذا الحديث لعل رسول الله ﷺ ينساء، أو نقول له فيغير، فقال بعضهم: يا رسول الله تعطى الجارية نصف ما ترك أبوها، وليس ترك الفرس ولا تقاتل القوم، ويعطى الصبي الميراث وليس يعني شيئاً كانوا يفعلون ذلك في الجاهلية لا يعطون الميراث إلا لمن قاتل القوم ويعطونه الأكبر فالأخبر. رواه ابن أبي حاتم وابن جرير^(١) أيضاً.

وقوله **﴿فإن كن نساء فوق اثنين فلهن ثلثا ما ترك﴾** قال بعض الناس: قوله **﴿فوق﴾** زائدة، وتقديره فإن كن نساء اثنين، كما في قوله **﴿فاضربوا فوق الأعنق﴾** [الأفال: ١٢] وهذا غير مسلم لا هنا ولا هناك. فإنه ليس في القرآن شيء زائد لا فائدة فيه، وهذا ممتنع، ثم قوله **﴿فلهن ثلثا ما ترك﴾** لو كان المراد ما قالوه لقال: فلهما ثلث ما ترك وإنما استفيد كون الثلاثين للبنتين من حكم الأخرين في الآية الأخيرة، فإنه تعالى حكم فيها للأختين بالثلثين. وإذا ورث الأخنان الثلاثين فلأن يرث البنتان الثلاثين بالطريق الأولى. وقد تقدم في حديث جابر أن النبي ﷺ حكم لابتي سعد بن الريبع بالثلثين، فدل الكتاب والسنة على ذلك، وأيضاً فإنه قال **﴿وإن كانت واحدة فلهما النصف﴾** فلو كان للبنتين النصف لنص عليه أيضاً، فلما حكم به للواحدة على انفرادها، دل على أن البنتين في حكم الثلاث، والله أعلم.

وقوله تعالى: **﴿ولأبويه لكل واحد منها السادس﴾** إلى آخره، الأبوان لهما في الإرث أحوال [أحددها] أن يجتمعوا مع الأولاد فيفرض لكل واحد منها السادس، فإن لم يكن للميت إلا بنت واحدة، فرض لها النصف، وللأبدين لكل واحد منها السادس؛ وأخذ الأب السادس الآخر بالتعصيب، فيجمع له والحالة هذه بين الفرض والتعصيب. [الحال الثاني] أن ينفرد الأبوان بالميراث، فيفرض للأم والحالة هذه الثالث، ويأخذ الأبباقي بالتعصيب الممحض، ويكون قد أخذ ضعفي ما فرض للأم، وهو الثنان، فلو كان معهما - والحالة هذه - زوج أو زوجة أخذ الزوج النصف والزوجة الربع.

ثم اختلف العلماء ماذا تأخذ الأم بعد فرض الزوج والزوجة، على ثلاثة أقوال: [أحددها] أنها تأخذ ثلث الباقي في المسألتين، لأن الباقي كأنه جميع الميراث بالنسبة إليهما. وقد جعل

(١) رواه الطبرى فى تفسيره ٦١٧/٣ من طريق ابن عباس.

الله لها نصف ما جعل للأب. فتأخذ ثلث الباقى ويأخذ الأب ثلثيه، هذا قول عمر وعثمان، وأصح الروايتين عن علي، وبه يقول ابن مسعود وزيد بن ثابت، وهو قول الفقهاء السبعة والأئمة الأربع وجمهور العلماء. [والثاني] أنها تأخذ ثلث جميع المال لعموم قوله ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرَثَهُ أَبُوهُ فَلَأُمَّهُ الْثَلَاثَ﴾ فإن الآية أعم من أن يكون معها زوج أو زوجة أو لا، وهو قول ابن عباس. وروي عن علي ومعاذ بن جبل نحوه. وبه يقول شريح وداود الظاهري. واختاره أبو الحسين محمد بن عبد الله بن اللبناني البصري في كتابه الإيجاز في علم الفرائض وهذا فيه نظر، بل هو ضعيف، لأن ظاهر الآية إنما هو إذا استبد بجميع التركة، وأما هنا فيأخذ الزوج أو الزوجة الفرض ويقى الباقى كأنه جميع التركة فتأخذ ثلثه كما تقدم [والقول الثالث] أنها تأخذ ثلث جميع المال في مسألة الزوجة خاصة، فإنها تأخذ الربع وهو ثلاثة من اثنى عشر، وتأخذ الأم الثلث وهو أربعة، فيبقى خمسة للأب، وأما في مسألة الزوج فتأخذ ثلث الباقى لثلا تأخذ أكثر من الأب لو أخذت ثلث المال، فتكون المسألة من ستة: للزوج النصف ثلاثة وللأم ثلث الباقى بعد ذلك وهو سهم، وللأب الباقى بعد ذلك وهو سهمان. ويحکى هذا عن ابن سيرين، وهو قول مرکب من القولين الأولين، موافق كلاً منها في صورة وهو ضعيف أيضاً، والصحيح الأول، والله أعلم.

والحال الثالث من أحوال الأبوين وهو اجتماعهما مع الإخوة، سواء كانوا من الأبوين أو من الأب أو من الأم، فإنهم لا يرثون مع الأب شيئاً، ولكنهم مع ذلك يحجبون الأم عن الثلث إلى السادس، فيفرض لها مع وجودهم السادس، فإن لم يكن وارث سواها وسوى الأب، أخذ الأب الباقى. وحكم الأخرين فيما ذكرناه كحكم الإخوة عند الجمهور..

وقد روى البيهقي من طريق شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس أنه دخل على عثمان، فقال: إن الأخرين لا يرثان الأم عن الثلث، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ فالأخوان ليسا بلسان قومك إخوة، فقال عثمان: لا أستطيع تغيير ما كان قبلى، ومضى في الأنصار وتوارث به الناس. وفي صحة هذا الأثر نظر، فإن شعبة هذا تكلم فيه مالك بن أنس، ولو كان هذا صحيحاً عن ابن عباس لذهب إليه أصحابه الأخباء به، والمنقول عنهم خلافه، وقد روى عبد الرحمن بن أبي الزناد عن خارجة بن زيد عن أبيه أنه قال: الأخوان تسمى إخوة، وقد أفردت لهذه المسألة جزءاً على حدة.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبد العزيز بن المغيرة، حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد، عن قتادة قوله ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ السِّادُسُ﴾ أضروا بالأم ولا يرثون، ولا يحجبها الأخ الواحد من الثلث ويحجبها ما فوق ذلك، وكان أهل العلم يرون أنهم إنما حجبوا أمهم عن الثلث أن أباهم يلي إنكاحهم، ونفقته عليهم دون أمهم، وهذا كلام حسن. لكن روي عن ابن عباس بإسناد صحيح أنه كان يرى أن السادس الذي حجبوه عن أمهم يكون لهم؛ وهذا قول شاذ

رواه ابن جرير^(١) في تفسيره فقال: حدثنا الحسن بن يحيى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: السادس الذي حجبه الإخوة الأم لهم، إنما حجبوا أمهم عنه ليكون لهم دون أبيهم، ثم قال ابن جرير: وهذا قول مخالف لجميع الأمة. وقد حدثني يونس، أخبرنا سفيان، أخبرنا عمرو عن الحسن بن محمد، عن ابن عباس أنه قال: الكلالة من لا ولد له ولا والد.

وقوله ﴿من بعد وصية يوصي بها أو دين﴾ أجمع العلماء من السلف والخلف على أن الدين مقدم على الوصية وذلك عند إمعان النظر يفهم من فحوى الآية الكريمة. وقد روى أحمد والترمذى وابن ماجه وأصحاب التفاسير من حديث أبي إسحاق عن الحارث بن عبد الله الأعور، عن علي بن أبي طالب، قال: إنكم تقرأون ﴿من بعد وصية يوصي بها أو دين﴾ وإن رسول الله ﷺ قضى بالدين قبل الوصية، وإن أعيانبني الأم يتوارثون دون بني العلات^(٢)، يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه. ثم قال الترمذى: لا نعرفه إلا من حديث الحارث، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم. (قلت) لكن كان حافظاً للفرائض معتنياً بها وبالحساب، فالله أعلم.

وقوله ﴿آباؤكم وأبناءكم لا تدرؤن أيهم أقرب لكم نفعاً﴾ أي إنما فرضنا للأباء والأبناء، وساوينا بين الكل في أصل الميراث على خلاف ما كان عليه الأمر في الجاهلية وعلى خلاف ما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام من كون المال للولد وللأبدين الوصية، كما تقدم عن ابن عباس، إنما نسخ الله ذلك إلى هذا فرض لهؤلاء ولهؤلاء بحسبهم، لأن الإنسان قد يأتيه النفع الدنيوي أو الآخرى أو هما من أبيه ما لا يأتيه من ابنه، وقد يكون بالعكس، ولذا قال ﴿آباؤكم وأبناءكم لا تدرؤن أيهم أقرب لكم نفعاً﴾ أي كان النفع متوقع ومرجو من هذا كما هو متوقع ومرجو من الآخر، فلهذا فرضنا لهذا وهذا، وساوينا بين القسمين في أصل الميراث، والله أعلم.

وقوله ﴿فريضة من الله﴾ أي هذا الذي ذكرناه من تفصيل الميراث وإعطاء بعض الورثة أكثر من بعض، هو فرض من الله حكم به وقضاءه، والله عليم حكيم الذي يضع الأشياء في محالها، ويعطي كلاماً ما يستحقه بحسبه، ولهذا قال ﴿إن الله كان عليماً حكيم﴾.

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا ترَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَوْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ أَرْبُعُ مِمَّا ترَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَتْ بِهَا أَوْ دِينٍ وَلَهُنَّ أَرْبُعُ مِمَّا ترَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمنُ مِمَّا ترَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ﴾

(١) تفسير الطبرى ٦٢٢/٣

(٢) أبناء العلات: هم أبناء رجل واحد من أمهات مختلفات.

تُوصُّونَ بِهَا أَوْ دِينِ^{١١} وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سُدُّسٌ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شَرَكَاءٌ فِي الْثُلُثٍ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى
بِهَا أَوْ دِينِ عَيْرٍ مُضَارٍ وَصَيْرَةٍ مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَلِيمٌ^{١١}

يقول تعالى: ولكم أيها الرجال نصف ما ترك أزواجكم إذا متن من غير ولد، فإن كان لهن ولد، فلكم الربع مما تركن من بعد الوصية أو الدين. وقد تقدم أن الدين مقدم على الوصية، وبعده الوصية ثم الميراث، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء وحكم أولاد البنين وإن سفلوا حكم أولاد الصلب ثم قال «ولهن الربع مما تركتم» إلى آخره سواء في الربع أو الثمن الزوجة والزوجتان الاثنتان والثلاث والأربع يشتركن فيه. قوله: «من بعد وصية» الخ الكلام عليه كما تقدم.

وقوله تعالى: «وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً» الكلالة مشتقة من الإكليل، وهو الذي يحيط بالأس من جوانبه، والمراد هنا من يرثه من حواشيه لا أصوله ولا فروعه، كما روى الشعبي عن أبي بكر الصديق أنه سئل عن الكلالة، فقال: أقول فيها برأيي، فإن يكن صواباً فمن الله، وإن يكن خطأً فمني ومن الشيطان، والله رسوله بريثان منه، الكلالة من لا ولد له ولا ولد، فلما ولد عمر قال: إنني لاستحي أن أخالف أبا بكر في رأي رأء، رواه ابن جرير^(١) وغيره.

وقال ابن أبي حاتم في تفسيره: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد عن سفيان، عن سليمان الأحول، عن طاوس، قال: سمعت ابن عباس يقول: كنت آخر الناس عهداً بعمر، فسمعته يقول: القول ما قلت وما قلت، قال: الكلالة من لا ولد له ولا ولد وهكذا قال علي وابن مسعود وصح عن غير وجه عن ابن عباس وزيد بن ثابت، وبه يقول الشعبي والنخعي والحسن وقتادة وجابر بن زيد والحكم، وبه يقول أهل المدينة وأهل الكوفة والبصرة، وهو قول الفقهاء السبعة والأئمة الأربع وجمهور السلف والخلف، بل جميعهم، وقد حكى الإجماع عليه غير واحد، وورد فيه حديث مرفوع، قال أبو الحسين بن اللبناني وقد روي عن ابن عباس ما يخالف ذلك، وهو أنه من لا ولد له، وال الصحيح عنه الأول، ولعل الراوي ما فهم عنه ما أراد.

وقوله تعالى: «وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ» أي من أم كما هو في قراءة بعض السلف، منهم سعد بن أبي وقاص، وكذا فسرها أبو بكر الصديق فيما رواه قتادة عنه «فليكل واحد منهمما السادس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثالث» وإخوة الأم يخالفون بقية الورثة من وجوه [أحددها] أنهم يرثون مع من أدلوا به، وهي الأم. [الثاني] أن ذكورهم وإناثهم في الميراث سواء. [الثالث] أنهم لا يرثون إلا إن كان ميتهم يورث كلاله، فلا يرثون مع أب ولا جد ولا ولد

ولا ولد ابن. [الرابع] أنهم لا يزادون على الثالث، وإن كثر ذكورهم وإناثهم.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس، حدثنا ابن وهب، أخبرنا يونس عن الزهري، قال: قضى عمر أن ميراث الإخوة من الأم بينهم للذكر مثل الأنثى، قال الزهري: ولا أرى عمر قضى بذلك حتى علم بذلك من رسول الله ﷺ، لهذه الآية هي التي قال الله تعالى فيها ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الْثَّلِاثَةِ﴾.

وأختلف العلماء في المسألة المشتركة، وهي زوج وأم أو جدة واثنان من ولد الأم وواحد أو أكثر من ولد الأبوين، فعلى قول الجمهور للزوج النصف، وللأم أو الجدة السادس ولو لولد الأم الثالث ويشاركون فيه ولد الأب والأم بما بينهم من القدر المشترك وهو إخوة الأم، وقد وقعت هذه المسألة في زمن أمير المؤمنين عمر، فأعطي الزوج النصف، والأم السادس، وجعل الثالث لأولاد الأم، فقال له أولاد الأبوين: يا أمير المؤمنين، هب أن أباًنا كان حماراً، ألسنا من أم واحدة؟ فشرك بينهم وصح التشريك عنه وعن عثمان، وهو إحدى الروايتين عن ابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم، وبه يقول سعيد بن المسيب وشريح القاضي ومسروق وطاوس ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي وعمر بن عبد العزيز والثورى وشريك، وهو مذهب مالك والشافعى وإسحاق بن راهويه، وكان علي بن أبي طالب لا يشرك بينهم، بل يجعل الثالث لأولاد الأم، ولا شيء لأولاد الأبوين، والحالـة هذه لأنهم عصبة. وقال وكيع بن الجراح: لم يختلف عنه في ذلك. وهذا قول أبي بن كعب وأبي حنيفة وأبي يوسف المشهور عن ابن عباس. وهو مذهب الشعبي وابن أبي ليلى وأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد وزفر بن الهدليل والإمام أحمد بن حنبل ويعيني بن آدم ونعيم بن حماد وأبي ثور داود بن علي الظاهري، واختاره أبو الحسين بن اللبان الفرضي رحمة الله في كتابه الإيجاز.

وقوله: «من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار» أي لتكون وصيته على العدل لا على الإضرار والجور والحيف بأن يحرم بعض الورثة أو ينقصها، أو يزيده على ما قدر الله له من الفريضة، فمن سعى في ذلك، كان كمن ضاد الله في حكمته، وقسمته. ولهذا قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو النصر الدمشقي الفراطىسي، حدثنا عمر بن المغيرة عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ، قال «الإضرار في الوصية من الكبائر» وكذا رواه ابن جرير^(١) من طريق عمر بن المغيرة هذا، وهو أبو حفص بصرى سكن المصيصة، قال أبو القاسم بن عساكر: ويعرف بمفتى المساكين، وروى عنه غير واحد من الأئمة، وقال فيه أبو حاتم الرازي: هو شيخ، وقال علي بن المديني هو مجھول لا أعرفه، لكن رواه النسائي في

(١) تفسير الطبرى ٦٣١/٣. وفيه «الضرار» في موضع «الإضرار».

سننه عن علي بن حجر عن علي بن مسهر، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس موقوفاً «الإضرار في الوصية من الكبائر» وكذا رواه ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الأشجع، عن عائذ بن حبيب، عن داود بن أبي هند، ورواه ابن جرير من حديث جماعة من الحفاظ عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس موقوفاً، وفي بعضها: ويقرأ ابن عباس «غير مضار». قال ابن جرير: وال الصحيح الموقف.

ولهذا اختلف الأئمة في الإقرار للوارث، هل هو صحيح أم لا؟ على قولين [أحدهما] لا يصح لأن مظنة التهمة أن يكون قد أوصى له بصيغة الإقرار. وقد ثبت في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث»^(١). وهذا مذهب مالك وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة، والقول القديم للشافعي رحمهم الله، وذهب في الجديد إلى أنه يصح الإقرار. وهو مذهب طاوس وعطاء والحسن وعمر بن عبد العزيز وهو اختيار أبي عبد الله البخاري في صحيحه، واحتج بأن رافع بن خديج أوصى أن لا تكشف الفزارية عمما أغلق عليه بابها، قال: وقال بعض الناس لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة، وقد قال النبي ﷺ «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث» وقال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَؤْتُوَا النِّسَاءَ إِلَى أَهْلِهِمْ» [النساء: ٥٨] فلم يخص وارثاً ولا غيره، انتهى ما ذكره. فمتى كان الإقرار صحيحاً مطابقاً لما في نفس الأمر، جرى فيه هذا الخلاف، ومتى كان حيلة ووسيلة إلى زيادة بعض الورثة ونقصان بعضهم، فهو حرام بالإجماع وبنص هذه الآية الكريمة «غير مضار وصية من الله، والله علیم حليم». ثم قال تعالى:

تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا نَهَرٌ خَالِدٌ يَنْهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ۝ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَنْعَذَ حُدُودُهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِمٌ ۝

أي هذه الفرائض والمقادير التي جعلها الله للورثة بحسب قربهم من الميت واحتياجهم إليه وقدهم له عند عدمه، هي حدود الله، فلا تعتدوها ولا تتجاوزوها، ولهذا قال «ومن يطع الله ورسوله» أي فيها فلم يزد بعض الورثة ولم ينقص بعضها بحيلة ووسيلة، بل تركهم على حكم الله وفرضته وقسمته «يدخله جنات تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعذر حدوده يدخله ناراً خالداً فيها ولهم عذاب مهين» أي لكونه غير ما حكم الله به وضاد الله في حكمه، وهذا إنما يصدر عن عدم الرضا بما قسم الله وحكم به،

(١) صحيح البخاري (وصايا باب ٦) وسنن أبي داود (وصايا باب ٦). وسنن الترمذى (وصايا باب ٥) وسنن النسائي (وصايا باب ٥) وسنن ابن ماجه (وصايا باب ٦).

ولهذا يجازيه بالإهانة في العذاب الأليم المقيم - قال الإمام أحمد^(١): حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن أبوب عن أشعث بن عبد الله، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة، فإذا أوصى وحاف في وصيته فيختم بشر عمله فيدخل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة، فيعدل في وصيته فيختتم له بخير عمله فيدخل الجنة» قال: ثم يقول أبو هريرة، اقرأوا إن شئتم «تلك حدود الله - إلى قوله - عذاب مهين» قال أبو داود^(٢) في باب الإضرار في الوصية من سنته: حدثنا عبدة بن عبد الله، أخبرنا عبد الصمد، حدثنا نصر بن علي الحداني، حدثنا الأشعث بن عبد الله بن جابر الحداني، حدثني شهر بن حوشب أن أبي هريرة حدثه أن رسول الله ﷺ قال «إن الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت، فيضاران في الوصية، فتُجب لهما النار» وقال قرأ على أبي هريرة من هنا «من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار - حتى بلغ - ذلك الفوز العظيم» [النساء: ١٢] وهكذا رواه الترمذى وابن ماجه من حديث ابن عبد الله بن جابر الحداني به، وقال الترمذى: حسن غريب، وسياق الإمام أحمد أتم وأكمل.

وَالَّتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَاءِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوْا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهَدُوْا فَامْسِكُوهُنَّ فِي الْبَسْيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا وَالَّذِيَنَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَثَادُوْهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَغْرِضُوْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَابًا رَّحِيمًا

كان الحكم في ابتداء الإسلام أن المرأة إذا ثبت زناها بالبينة العادلة، حبست في بيت فلا تمكن من الخروج منه إلى أن تموت، ولهذا قال **«والل الثاني يأتي الفاحشة»** يعني الزنا **«من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم، فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا»** فالسبيل الذي جعله الله هو الناسخ لذلك، قال ابن عباس رضي الله عنه: كان الحكم كذلك حتى أنزل الله سورة النور، ففسخها بالجلد أو الرجم، وكذا روى عن عكرمة، وسعيد بن جبير والحسن وعطاء الخراصاني وأبي صالح وقتادة وزيد بن أسلم والضحاك، أنها منسوخة، وهو أمر متفق عليه.

قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد عن قتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشى، عن عبادة بن الصامت، قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي، أثر عليه، وكرب لذلك، وتربّد وجهه، فأنزل الله عز وجل عليه ذات يوم، فلما سري عنه، قال: «خذلوا عنى قد جعل الله لهن سبيلا، الثيب بالثيب، والبكر بالبكر، الثيب جلد مائة

(١) مستند أحمد ٢٧٨/٢.

(٢) سنن أبي داود (وصايا باب ٣).

(٣) مستند أحمد ٣١٨/٥.

ورجم بالحجارة، والبكر جلد مائة ثم نفي سنة»، وقد رواه مسلم وأصحاب السنن من طرق عن قتادة، عن الحسن، عن حطان، عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ ولفظه «خذوا عني خذوا عنني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم» وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وهكذا رواه أبو داود الطیالسى عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشى، عن عبادة، أن رسول الله ﷺ كان إذا نزل عليه الوحي، عرف ذلك في وجهه، فلما أنزلت «أو يجعل الله لهن سبيلاً» فلما ارتفع الوحي قال رسول الله ﷺ «خذوا خذوا قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة ورجم بالحجارة».

وقد روى الإمام أحمد^(١) أيضاً هذا الحديث عن وكيع بن الجراح، حدثنا الفضل بن دلهم عن الحسن عن قبيصة بن حربٍ، عن سلمة بن المحبق، قال: قال رسول الله ﷺ «خذوا عنني خذوا عنني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم». وكذا رواه أبو داود^(٢) مطولاً من حديث الفضل بن دلهم، ثم قال: وليس هو بالحافظ، كان قصاباً بواسط.

حديث آخر قال أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم حدثنا عباس بن حمدان، حدثنا أحمد بن داود حدثنا عمرو بن عبد الغفار، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي، عن مسروق، عن أبي كعب، قال: قال رسول الله ﷺ «البكران يجلدان وينفيان، والثيابان يجلدان ويرجمان، والشياخان يرجمان» هذا حديث غريب من هذا الوجه - وروى الطبراني من طريق ابن لهيعة عن أخيه عيسى بن لهيعة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما نزلت سورة النساء، قال رسول الله ﷺ «لا حبس بعد سورة النساء». وقد ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى القول بمقتضى هذا الحديث، وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الثيب الزاني، وذهب الجمهور إلى أن الثيب الزاني إنما يرجم فقط من غير جلد، قالوا: لأن النبي ﷺ رجم ماعزاً^(٣) والغامدية واليهوديين، ولم يجلدهم قبل ذلك، فدل على أن الرجم ليس بحتم، بل هو منسوخ على قولهم، والله أعلم.

وقوله تعالى: «وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا» أي اللذان يأتيان الفاحشة فآذوهما، قال ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن جبير وغيرهما: أي بالشتم والتغيير والضرب بالنعال، وكان الحكم كذلك، حتى نسخه الله بالجلد أو الرجم، وقال عكرمة وعطاء والحسن وبعد الله بن كثير: نزلت في الرجل والمرأة إذا زينا. وقال السدي: نزلت في الفتى من قبل أن

(١) مستند أحمد ٤٧٦/٣.

(٢) سنن أبي داود (حدود باب ٢٣).

(٣) هو ماعز بن مالك. انظر قصته في سنن أبي داود (حدود باب ٢٣).

يتزوجوا. وقال مجاهد: نزلت في الرجلين إذا فعلا - لا يكفي، وكأنه يريد اللواط - والله أعلم، وقد روى أهل السنن من حديث عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «من رأيتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوها الفاعل والمفعول به». وقوله: «فإنما تابا وأصلحاً» أي أقلعا وزرعا عما كانوا عليه وصلحت أعمالهما وحسنت، «فأعرضوا عنهم» أي لا تعنفوهما بكلام قبيح بعد ذلك، لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له «إن الله كان تواباً رحيمًا». وقد ثبت في الصحيحين «إذا زنت أمة أحدكم، فليجلدها الحد ولا يشرب عليها» أي ثم لا يغيرها بما صنعت بعد الحد الذي هو كفارة لما صنعت.

إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا إِنَّمَا وَلَيْسَ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ
أَحَدَهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تَبَّأْتُ أَنْفَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوْتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا
أَلِيمًا

يقول سبحانه وتعالى: إنما يتقبل الله التوبة ممن عملسوء بجهالة ثم يتوب ولو قبل معاينة الملك روحه قبل الغرغرة. قال مجاهد وغير واحد: كل من عصى الله خطأ أو عمداً، فهو جاهل حتى ينزع عن الذنب، وقال قتادة عن أبي العالية أنه كان يحدث أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: كل ذنب أصابه عبد فهو جهالة، رواه ابن جرير^(١). وقال عبد الرزاق: أخبرنا معاذ عن قتادة، قال: اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ فرأوا أن كل شيء عصي الله به، فهو جهالة عمداً كان أو غيره. وقال ابن جريج: أخبرني عبد الله بن كثير عن مجاهد، قال: كل عامل بمعصية الله فهو جاهل حين عملها قال ابن جريج: وقال لي عطاء بن أبي رباح، نحوه. وقال أبو صالح عن ابن عباس: من جهالته عملسوء، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس^(٢) «ثم يتوبون من قريب» قال: ما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت. وقال الصحاك^(٣): ما كان دون الموت فهو قريب. وقال قتادة والستي^(٤): ما دام في صحته، وهو مروي عن ابن عباس. وقال الحسن البصري^(٥) «ثم يتوبون من قريب»، مالم يغفر. وقال عكرمة^(٦): الدنيا كلها قريب.

ذكر الأحاديث في ذلك:

قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا علي بن عياش، وعصام بن خالد، قالا: حدثنا ابن ثوبان عن

(١) تفسير الطبرى ٦٤٠ / ٣ .

(٢) تفسير الطبرى ٦٤٢ / ٣ .

(٣) تفسير الطبرى ٦٤٣ / ٣ .

(٤) مسند أحمد ١٣٢ / ٢ .

أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال «إن الله يقبل توبة العبد مالم يغفر» رواه الترمذى وابن ماجه من حديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان به، وقال الترمذى: حسن غريب. ووقع في سنن ابن ماجه، عن عبد الله بن عمرو وهو وهم إنما هو عبد الله بن عمر بن الخطاب.

حديث آخر: قال ابن مردويه: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا عبدالله بن الحسن الخراسانى، حدثنا يحيى بن عبد الله البابلتى، حدثنا أىوب بن نهيك الحلى، سمعت عطاء بن أبي رباح، قال: سمعت عبد الله بن عمر، سمعت رسول الله ﷺ يقول «ما من عبد مؤمن يتوب قبل الموت بشهر إلا قبل الله منه وأدنى من ذلك، وقبل موته بيوم وساعة يعلم الله منه التوبة والإخلاص إليه إلا قبل منه».

الحديث آخر: قال أبو داود الطيالسى: حدثنا شعبة عن إبراهيم بن ميمونة، أخبرنى رجل من ملحان يقال له أىوب قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: من تاب قبل موته بعام تيب عليه، ومن تاب قبل موته بشهر تيب عليه، ومن تاب قبل موته بجمعة تيب عليه، ومن تاب قبل موته بيوم تيب عليه، ومن تاب قبل موته بساعة تيب عليه، فقلت له: إنما قال الله «إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قریب» فقال: إنما أحدثك ما سمعته من رسول الله ﷺ. وهكذا رواه أبو داود الطيالسى وأبو عمر الحوضى وأبو عامر العقدي عن شعبة.

الحديث آخر: قال الإمام أحمد^(١): حدثنا حسين بن محمد حدثنا بمحمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن السلمانى، قال: اجتمع أربعة من أصحاب النبي ﷺ، فقال أحدهم سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت يوم»، فقال الآخر: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: وأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بنصف يوم»، فقال الثالث: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: وأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بضحوة»، قال الرابع: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: وأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الله يقبل توبة العبد مالم يغفر بنفسه». وقد رواه سعيد بن منصور عن الدراوردى، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن السلمانى، فذكر قريباً منه.

الحديث آخر: قال أبو بكر بن مردويه: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا عمران بن عبد الرحيم، حدثنا عثمان بن الهيثم، حدثنا عوف عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله يقبل توبة عبده مالم يغفر».

أحاديث في ذلك مرسلة :

قال ابن جرير^(١): حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن أبي عدي عن عوف، عن الحسن، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال «إن الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر»، هذا مرسلاً حسن عن الحسن البصري رحمة الله . وقد قال ابن جرير أيضاً رحمة الله : حدثنا ابن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي عن قتادة، عن العلاء بن زياد، عن أبي أيوب بشير بن كعب أن نبي الله ﷺ قال «إن الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر»، وحدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الأعلى عن سعيد، عن قتادة، عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال، فذكر مثله .

الحديث آخر : قال ابن جرير^(١): حدثنا ابن بشار، حدثنا أبو داود، حدثنا عمران عن قتادة، قال : كنا عند أنس بن مالك وثم أبو قلابة ، فحدث أبو قلابة فقال : إن الله تعالى لما لعن إبليس سأله النظرة ، فقال : وعزتك وجلالك لا أخرج من قلب ابن آدم ما دام فيه الروح ، فقال الله عز وجل : وعزتي لا أمنعه التوبة ما دام فيه الروح . وقد ورد هذا في حديث مرفوع رواه الإمام أحمد^(٢) في مسنده من طريق عمرو بن أبي عمرو وأبي الهيثم العتواري ، كلامهما عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، قال إبليس : وعزتك لا أزال أغويهم ما دامت أرواحهم في أجسادهم ، فقال الله عز وجل : وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني » فقد دلت هذه الأحاديث على أن من تاب إلى الله عز وجل وهو يرجو الحياة ، فإن توبته مقبولة ، ولهذا قال تعالى « فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليماً حكيمًا » وأما متى وقع الإياس من الحياة ، وعاين الملك ، وحضرجت الروح في الحلق وضاق بها الصدر ، وبلغت الحلقوم ، وغرغرت النفس صاعدة في الغلاصم ، فلا توبة مقبولة حينئذ ، ولا ت حين مناص ، ولهذا قال « ولو لست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن » وهذا كما قال تعالى : « فلما رأوا بأنسنا قالوا آمنا بالله وحده » [غافر: ٨٤] ، وكما حكم تعالى بعدم توبة أهل الأرض إذا عاينوا الشمس طالعة من مغربها في قوله تعالى : « يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسها إيمانها لم تكن آمنت من قبل ، أو كسبت في إيمانها خيراً » [الأنعام: ١٥٨] ، قوله « ولا الذين يموتون وهم كفار » يعني أن الكافر إذا مات على كفره وشركه لا ينفعه ندمه ولا توبته ، ولا يقبل منه فدية ولو بملء الأرض .

قال ابن عباس وأبو العالية والربيع بن أنس « ولا الذين يموتون وهم كفار » قالوا : نزلت في

(١) تفسير الطبرى ٦٤٣ / ٣ .

(٢) مسنـدـ أـحمدـ ٤١ / ٣ .

أهل الشرك. وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، قال: حدثني أبي عن مكحول أن عمر بن نعيم حدثه عن أسامة بن سلمان أن أبا ذر حدثهم أن رسول الله ﷺ قال «إن الله يقبل توبته عبده أو يغفر لعبده مالم يقع الحجاب». قيل: وما وقوع الحجاب؟ قال «أن تخرج النفس وهي مشركة»، ولهذا قال الله تعالى: «أولئك أعدتنا لهم عذاباً أليماً» أي موجعاً شديداً مقيماً.

يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ مَاءْمُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْثُوا النِّسَاءَ كُرْهَاهَا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَّبُوْا بِعَضٍ مَا أَتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ وَعَاسِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوْا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجَ مَكَانٍ رَّوْجَ وَإِتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوْا مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتْنَانَ وَإِتَامَيْنَا وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بِعَصْبُوكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَنَكُمْ مِّنْكُمْ مِّيشَنَقاً غَلِظَا وَلَا تَنْكِحُوْا مَا نَكَحَ أَبَاؤُكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّمَا كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتَأً وَسَاءَ سَيِّلَا

قال البخاري^(٢): حدثنا محمد بن مقاتل، حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا الشيباني عن عكرمة، عن ابن عباس، - قال الشيباني: وذكره أبو الحسن السوائي، ولا أظنه ذكره إلا عن ابن عباس - «يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهها» قال: كانوا إذا مات الرجل، كان أولياؤه أحق بامراته إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاؤوا زوجوها، وإن شاؤوا لم يزوجوها، فهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية «يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهها» هكذا رواه البخاري وأبو داود والنمساني وابن مردوه وابن أبي حاتم من حديث أبي إسحاق الشيباني واسميه سليمان بن أبي سليمان، عن عكرمة، وعن أبي الحسن السوائي واسميه عطاء، كوفي أعمى، كلامهما عن ابن عباس بما تقدم.

وقال أبو داود^(٣): حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، حدثني علي بن حسين عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال «لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهها ولا تعصلوهن لتهبوا ببعض ما آتيموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة» وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابتها فيغضلها حتى تموت أو ترد إليه صداقها، فأحكם الله تعالى عن ذلك، أي نهى عن ذلك، تفرد به أبو داود.

وقد رواه غير واحد عن ابن عباس بنحو ذلك. فقال وكيع عن سفيان، عن علي بن بشير،

(١) مسند أحمد ٥/١٧٤.

(٢) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ٦).

(٣) سنن أبي داود (نكاح باب ٢٤).

عن مقسم، عن ابن عباس: كانت المرأة في الجاهلية إذا توفي عنها زوجها، فجاء رجل فألقى عليها ثوباً كان أحق بها، فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ ترثُوا النِّسَاءَ كُرْهًا﴾ . وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ ترثُوا النِّسَاءَ كُرْهًا﴾ قال: كان الرجل إذا مات وترك جارية، ألقى عليها حميمه ثوبه فمنعها من الناس فإن كانت جميلة تزوجها، وإن كانت دميمة جبسها حتى تموت فيرثها، وروى العوفي عنه: كان الرجل من أهل المدينة إذا مات حميم أحدهم، ألقى ثوبه على امرأته، فورث نكاحها، ولم ينكحها أحد غيره، وحبسها عنده حتى تفتدي منه بفدية، فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ ترثُوا النِّسَاءَ كُرْهًا﴾ . وقال زيد بن أسلم في الآية: كان أهل يثرب إذا مات الرجل منهم في الجاهلية، ورث امرأته من يرث ماله، وكان يغضلاها حتى يرثها، أو يزوجها من أراد، وكان أهل تهامة يسيء الرجل صحة المرأة حتى يطلقها، ويشترط عليها أن لا تنكح إلا من أراد حتى تفتدي منه ببعض ما أعطاها، فنهى الله المؤمنين عن ذلك، رواه ابن أبي حاتم.

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا موسى بن إسحاق، حدثنا علي بن المنذر، حدثنا محمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، قال: لما توفي أبو قيس بن الأسلت، أراد ابنته أن يتزوج امرأته، وكان لهم ذلك في الجاهلية، فأنزل الله ﴿لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ ترثُوا النِّسَاءَ كُرْهًا﴾ .

ورواه ابن جرير^(١) من حديث محمد بن فضيل به. ثم روى من طريق ابن جريج قال: أخبرني عطاء أن أهل الجاهلية كانوا إذا هلك الرجل وترك امرأة، جبسها أهله على الصبي يكون فيه، فنزلت ﴿لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ ترثُوا النِّسَاءَ كُرْهًا﴾ الآية. وقال ابن جريج: قال مجاهد: كان الرجل إذا توفي، كان ابنته أحق بامرأته ينكحها إن شاء إذا لم يكن ابنتها، أو ينكحها من شاء أخاه أو ابن أخيه. وقال ابن جريج: قال عكرمة: نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم من الأوس، توفي عنها أبو قيس بن الأسلت، فجئنها بابنه، فجاءت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، لا أنا ورثت زوجي، ولا أنا تركت فأنكح، فأنزل الله هذه الآية. وقال السدي عن أبي مالك: كانت المرأة في الجاهلية إذا مات زوجها، جاء ولية فألقى عليها ثوباً، فإن كان له ابن صغير، أو أخ، جبسها حتى يشب، أو تموت فيرثها، فإن هي انفلتت فأتت أهلهما ولم يلق عليها ثوباً، نجت، فأنزل الله ﴿لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ ترثُوا النِّسَاءَ كُرْهًا﴾ . وقال مجاهد في هذه الآية: كان الرجل يكون في حجره اليتيمة هو يلي أمرها، فيحبسها رجاء أن تموت امرأته فيتزوجها أو يزوجهها ابنه، رواه ابن أبي حاتم. ثم قال: وروي عن الشعبي وعطاء بن أبي رياح وأبي مجلز والضحاك والزهرى وعطاء الخراسانى ومقاتل بن حيان، نحو ذلك. قلت: فالآية تعم ما كان يفعله أهل الجاهلية وما ذكره مجاهد، ومن وافقه، وكل ما كان فيه نوع من ذلك،

والله أعلم .

وقوله ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَّبُوا بِعِصْمَهُنَّ﴾ أي لا تُضَارُوهُنَّ في العشرة، لتترك لك ما أصدقها أو بعضه أو حقاً من حقوقها عليك، أو شيئاً من ذلك على وجه القهر لها والإضطهاد. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ يقول: ولا تقهروهن ﴿لِتَذَهَّبُوا بِعِصْمَهُنَّ﴾ يعني الرجل، تكون له امرأة وهو كاره لصحبتها، ولها عليه مهر فيضرها لتفتدي، وكذا قال الضحاك وقتادة، واختاره ابن جرير .

وقال ابن المبارك وعبد الرزاق: أخبرنا معمراً، قال أخربني سماك بن الفضل عن ابن السلماني، قال: نزلت هاتان الآياتان، إحداهما في أمر الجاهلية، والأخرى في أمر الإسلام قال عبد الله بن المبارك: يعني قوله ﴿لَا يَحُلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ في الجاهلية، ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ في الإسلام^(١).

وقوله ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَ﴾ قال ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب والشعبي والحسن البصري ومحمد بن سيرين وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة وعطاء الخراساني والضحاك وأبو قلابة وأبو صالح والسدي وزيد بن أسلم وسعيد بن أبي هلال^(٢): يعني بذلك الزنا، يعني إذا زنت فلك أن تسترجع منها الصداق الذي أعطيتها، وتضاجرها حتى تتركه لك، وتخالعها، كما قال تعالى في سورة البقرة: ﴿وَلَا يَحُلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَنْ لَا يَقِيمَا حَدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وقال ابن عباس وعكرمة والضحاك: الفاحشة المبينة النشوز والعصيان، واختار ابن جرير أنه يعم ذلك كله الزنا والعصيان، والنشوز وبذاء اللسان، وغير ذلك. يعني أن هذا كله يبيح مضاجرتها حتى تبرئه من حقها أو بعضه ويفارقها، وهذا جيد، والله أعلم .

وقد تقدم فيما رواه أبو داود منفرداً به من طريق يزيد التحوي عن عكرمة عن ابن عباس في قوله ﴿لَا يَحُلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ ولا تعصلوهن لتهذبوا ببعض ما أتيتموهن إلا أن يأتيهن بفاحشة مبنية^(٣) قال: وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته فيفضلها حتى تموت، أو تردد إليه صداقها، فأحكام الله عن ذلك، أي نهى عن ذلك. قال عكرمة والحسن البصري: وهذا يقتضي أن يكون السياق كله كان في أمر الجاهلية، ولكن نهي المسلمين عن فعله في الإسلام.

وقال عبد الرحمن بن زيد: كان العضل في قريش بمكة ينكح الرجل المرأة الشريفة، فلعلها لا توافقه فيفارقها على أن لا تتزوج إلا بإذنه، فيأتي بالشهود فيكتب ذلك عليها ويشهد، فإذا خطبها الخاطب فإن أعطته وأرضته أذن لها وإنلا عضلها قال: فهذا قوله ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾

(١) حدیث عبد الرزاق عبد الله بن المبارك في تفسیر الطبری ٦٥٠ / ٣.

(٢) الآثار عن هؤلاء في تفسیر الطبری ٦٥٢ / ٣.

لتهبوا ببعض ما آتيموهن ﴿﴾ .

وقال مجاهد في قوله ﴿﴿ ولا تعصموهن لتهبوا ببعض ما آتيموهن ﴾﴾ هو كالعدل في سورة البقرة.

وقوله تعالى: ﴿﴿ وعاشروهن بالمعروف ﴾﴾ أي طبوا أقوالكم لهن، وحسنوا أفعالكم وهنائكم بحسب قدرتكم كما تحب ذلك منها، فافعل أنت بها مثله، كما قال تعالى: ﴿﴿ ولوهن مثل الذي عليهن بالمعروف ﴾﴾ [البقرة: ٢٢٨] وقال رسول الله ﷺ «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي» وكان من أخلاقه ﷺ أنه جميل العشرة دائم البشر، يداعب أهله، ويتلطف بهم ويسعهم نفقةه، ويصاحك نساءه حتى إنه كان يسابق عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، يتودد إليها بذلك، قالت: سابقني رسول الله ﷺ فسبقته، وذلك قبل أن أحمل اللحم، ثم سبقته بعد ما حملت اللحم فسبقني، فقال «هذه بتلك» ويجتمع نساوه كل ليلة في بيت التي يبيت عندها رسول الله ﷺ فياكل معهن العشاء في بعض الأحيان، ثم تصرف كل واحدة إلى منزلها، وكان ينام مع المرأة من نسائه في شعار واحد، يضع عن كتفيه الرداء وبينما بالإزار، وكان إذا صلى العشاء يدخل منزله يسرع مع أهله قليلاً قبل أن ينام، يؤنسهم بذلك ﷺ . وقد قال الله تعالى ﴿﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾﴾ [الأحزاب: ٢١] وأحكام عشرة النساء وما يتعلق بتفصيل ذلك موضعه كتب الأحكام، والله الحمد.

وقوله تعالى ﴿﴿ فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً﴾﴾ أي فعسى أن يكون صبركم مع إمساككم لهن وكراهتهن فيه، خير كثير لكم في الدنيا والآخرة، كما قال ابن عباس في هذه الآية: هو أن يعطف عليها فيرزق منها ولداً، ويكون في ذلك الولد خير كثير، وفي الحديث الصحيح «لا يفرك مؤمنة إن سخط منها خلقاً رضي منها آخر» .

وقوله تعالى: ﴿﴿ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتينم إحداهن قنطرأ فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً﴾﴾ أي إذا أراد أحدكم أن يفارق امرأة ويستبدل مكانها غيرها فلا يأخذ مما كان أصدق الأولى شيئاً ولو كان قنطرأً من المال، وقد قدمنا في ذلك الولد خير الكلام على القنطر بما فيه كفاية عن إعادته ه هنا. وفي هذه الآية دلالة على جواز الإصدق بالمال الجزيء، وقد كان عمر بن الخطاب نهى عن كثرة الإصدق، ثم رجع عن ذلك، كما قال الإمام أحمد^(١): حدثنا إسماعيل، حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين، قال: نبئت عن أبي العلاء السلمي، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: ألا لا تغلو في صداق النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله، كان أول لكم بها النبي ﷺ ، ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثنين عشرة أوقية، وإن كان

الرجل ليتلى بصدقه امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه وحتى يقول: كلفت إليك علـ القرـبة، ثم رواه الإمام أحمد وأهل السنن من طرق عن محمد بن سيرين عن أبي العجفاء واسمه هرم بن مُسَيْب البصري، وقال الترمذـي: هذا حديث حسن صحيح.

طريق آخر عن عمر: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن عبد الرحمن عن المجالـد بن سعيد، عن الشعـبي، عن مسروقـ، قال: ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله ﷺ ثم قال: أيها الناس، ما إكثاركم في صدقة النساء. وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه وإنما الصدقات فيما بينهم أربعـمائة درهمـ، فـما دون ذلكـ، ولو كان الإكثارـ في ذلك تقوـى عند الله أو كـرامـة لم تـسبـقـوـهمـ إليهاـ. فلا أـعـرفـ ما زـادـ رـجـلـ في صـدـاقـ اـمـرـأـ عـلـىـ أـرـبـعـمـائـةـ درـهـمـ. قالـ: ثـمـ نـزـلـ، فـاعـتـرـضـتـهـ اـمـرـأـ منـ قـرـيشـ فـقـالـتـ: يـاـ أـمـيـ الـمـؤـمـنـينـ، نـهـيـتـ النـاسـ أـنـ يـزـيدـوـ النـسـاءـ صـدـاقـهـمـ عـلـىـ أـرـبـعـمـائـةـ درـهـمـ، قالـ: نـعـمـ، فـقـالـتـ: أـمـاـ سـمـعـتـ مـاـ أـنـزـلـ اللـهـ فـيـ الـقـرـآنـ؟ـ قالـ: وـأـيـ ذـلـكـ؟ـ فـقـالـتـ: أـمـاـ سـمـعـتـ اللـهـ يـقـولـ ﴿وَآتـيـتـ إـحـدـاهـنـ قـنـطـارـاً﴾ـ الـآـيـةـ؟ـ قالـ: فـقـالـ: اللـهـمـ غـفـرـاًـ، كـلـ النـاسـ أـفـقـهـ مـنـ غـمـ. ثـمـ رـجـعـ فـرـكـبـ المـنـبـرـ فـقـالـ: إـنـيـ كـنـتـ نـهـيـتـكـمـ أـنـ تـزـيدـوـ النـسـاءـ فـيـ صـدـاقـهـمـ عـلـىـ أـرـبـعـمـائـةـ درـهـمـ، فـمـنـ شـاءـ أـنـ يـعـطـيـ مـاـ مـالـهـ مـاـ أـحـبـ. قالـ أبو يـعـلىـ: وـأـظـنـهـ قـالـ: فـمـنـ طـابـ نـفـسـهـ فـلـيـفـعـلـ، إـسـنـادـ جـيدـ قـويـ.

طريق آخر: قال ابن المنذرـ: حدثنا إـسـحـاقـ بنـ إـبـراهـيمـ عنـ عبدـ الرـزـاقـ، عنـ قـيسـ بنـ رـبـيعـ، عنـ أـبـيـ حـصـينـ، عنـ أـبـيـ عـبـدـ الرـحـمـنـ السـلـمـيـ، قالـ: قـالـ عمرـ بنـ الخطـابـ: لـاـ تـغـالـواـ فـيـ مـهـورـ النـسـاءـ، فـقـالـتـ اـمـرـأـ: لـيـسـ ذـلـكـ لـكـ يـاـ عـمـ، إـنـ اللـهـ يـقـولـ: ﴿وَآتـيـتـ إـحـدـاهـنـ قـنـطـارـاً﴾ـ الـآـيـةـ؟ـ منـ ذـهـبـ -ـ قالـ: وـكـذـلـكـ هـيـ فـيـ قـرـاءـةـ عبدـ اللهـ بنـ مـسـعـودـ، ﴿فـلـاـ يـحلـ لـكـمـ أـنـ تـأـخـذـوـ مـنـ هـيـّـ﴾ـ، فـقـالـ عمرـ: إـنـ اـمـرـأـ خـاصـمـتـ عـمـرـ فـخـصـمـتـهـ.

طريق آخر عن عمر فيها انقطاعـ: قالـ الزـبـيرـ بنـ بـكـارـ: حدـثـنيـ عـمـيـ مـصـعبـ بنـ عبدـ اللهـ عنـ جـديـ قالـ: قـالـ عمرـ بنـ الخطـابـ: لـاـ تـزـيدـوـ فـيـ مـهـورـ النـسـاءـ وـإـنـ كـانـتـ بـنـتـ ذـيـ الغـصـةـ -ـ يـعـنيـ يـزـيدـ بنـ الحـصـينـ الـحـارـثـيـ -ـ فـمـنـ زـادـ، أـلـقـيـتـ الـزـيـادـةـ فـيـ بـيـتـ الـمـالـ. فـقـالـتـ اـمـرـأـ منـ صـفـةـ النـسـاءـ طـوـيـلـةـ، فـيـ أـنـفـهـاـ فـطـسـ:ـ مـاـ ذـاكـ لـكـ.ـ قـالـ:ـ وـلـمـ؟ـ قـالـتـ:ـ لـأـنـ اللـهـ قـالـ ﴿وَآتـيـتـ إـحـدـاهـنـ قـنـطـارـاً﴾ـ الـآـيـةـ،ـ فـقـالـ عمرـ:ـ اـمـرـأـ أـصـابـتـ وـرـجـلـ أـخـطـأـ.

ولـهـذاـ قـالـ مـنـكـراًـ ﴿وـكـيـفـ تـأـخـذـوـنـهـ وـقـدـ أـفـضـيـتـ بـعـضـكـمـ إـلـىـ بـعـضـ﴾ـ أـيـ وـكـيـفـ تـأـخـذـوـنـ الصـدـاقـ مـنـ الـمـرـأـةـ وـقـدـ أـفـضـيـتـ إـلـيـهـاـ وـأـفـضـتـ إـلـيـكـ؟ـ قـالـ اـبـنـ عـبـاسـ وـمـجـاهـدـ وـالـسـدـيـ وـغـيـرـ واحدـ:ـ يـعـنيـ بـذـلـكـ الـجـمـاعـ -ـ وـقـدـ ثـبـتـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ أـنـ رـسـولـ اللـهـ ﷺـ،ـ قـالـ لـلـمـتـلـاعـنـيـ بـعـدـ فـرـاغـهـمـ مـنـ تـلـاعـنـهـمـ ﴿الـلـهـ يـعـلـمـ أـنـ أـحـدـكـمـ كـاذـبـ﴾ـ،ـ قـالـهـاـ ثـلـاثـاًـ،ـ فـقـالـ الرـجـلـ:ـ يـاـ رـسـولـ اللـهـ مـالـيـ؟ـ -ـ يـعـنيـ مـاـ أـصـدـقـهـاـ -ـ قـالـ ﴿لـاـ مـالـ لـكـ﴾ـ.ـ إـنـ كـنـتـ صـدـقـتـ عـلـيـهـاـ فـهـوـ

بما استحللت من فرجها، وإن كنت كذبت عليها فهو أبعد لك منها». في سنن أبي داود وغيره عن بصرة بن أكتم أنه تزوج امرأة يكرأ في خدرها، فإذا هي حامل من الزنا، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقضى لها بالصدق، وفرق بينهما، وأمر بجلدها، وقال «الولد عبد لك» فالصدق في مقابلة البعض» ولهذا قال تعالى «وَكَيْفَ تَأْخُذُوهُ وَقَدْ أَفْضَى بِعِصْكُمْ إِلَى بَعْضٍ».

وقال تعالى: «وَأَخْذُنَّ مِنْكُمْ مِثَاقًا غَلِيظًا» روي عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير، أن المراد بذلك العقد. وقال سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس في قوله «وَأَخْذُنَّ مِنْكُمْ مِثَاقًا غَلِيظًا» قال: إمساك بمعرف أو تسريع بامتنان. قال ابن أبي حاتم: روي عن عكرمة ومجاهد وأبي العالية والحسن وقتادة ويحيى بن أبي كثير والضحاك والسدي، نحو ذلك. وقال أبو جعفر الرازبي عن الربيع بن أنس في الآية: هو قوله «أخذتموهن بأمانة الله»، واستحللتكم فروجهن بكلمة الله «فإن كلمة الله هي التشهد في الخطبة»، قال: وكان فيما أعطي النبي ﷺ ليلة أسرى به، قال له «جعلت أمتك لا تجوز لهم خطبة حتى يشهدوا أنك عبدي ورسولي» رواه ابن أبي حاتم، وفي صحيح مسلم عن جابر في خطبة حجة الوداع أن النبي ﷺ قال فيها «واستوصوا بالنساء خيراً فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتكم فروجهن بكلمة الله»^(١).

وقال تعالى: «وَلَا تنكحوا مَا نكح آباؤكم من النساء» الآية، يحرم الله تعالى زوجات الآباء تكراة لهم، وإعظاماً واحتراماً أن توطأ من بعده، حتى إنها لتحرم عن الابن بمجرد العقد عليها، وهذا أمر مجمع عليه. قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا قيس بن الربيع حدثنا أشعث بن سوار عن عدي بن ثابت، عن رجل من الأنصار، قال: لما توفي أبو قيس - يعني ابن الأسلت - وكان من صالح الأنصار، فخطب ابنه قيس أمرأته، فقالت: إنما أعدك ولداً وأنت من صالح قومك، ولكن آتي رسول الله ﷺ فأستأمره فأتت رسول الله ﷺ، فقالت: إن أبي قيس توفي، فقال «خيراً» ثم قالت: إن ابنه قيساً خطبني، وهو من صالح قومه. وإنما كنت أعددك ولداً فما ترى؟ فقال لها «ارجعي إلى بيتك»، قال: فنزلت «وَلَا تنكحوا مَا نكح آباؤكم من النساء» الآية، وقال ابن جرير^(٢): حدثنا القاسم، حدثنا حسين، حدثنا حجاج عن ابن جريج، عن عكرمة في قوله «وَلَا تنكحوا مَا نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف» قال: نزلت في أبي قيس بن الأسلت خلف على أم عبد الله بنت صخر، وكانت تحت الأسلت أبيه وفي الأسود بن خلف، وكان خلف على ابنة أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار، وكان عند أبيه خلف، وفي فاختة ابنة الأسود بن المطلب بن أسد كانت عند أمية بن خلف، فخلف عليها صفوان بن أمية.

(١) صحيح مسلم (حج حديث ١٤٧).

(٢) تفسير الطبرى / ٣ ٦٦٠ .

وقد زعم السهيلي أن نكاح نساء الآباء كان معمولاً به في الجاهلية، ولهذا قال «إلا ما قد سلف» كما قال «وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف» [النساء : ٢٣] قال : وقد فعل ذلك كنانة بن خزيمة، تزوج بامرأة أبيه، فأولدها ابنه النضر بن كنانة، قال : وقد قال ﷺ «ولدت من نكاح لا من سفاح» قال : فدل على أنه كان سائغاً لهم ذلك، فإن أراد أنهم كانوا يعدونه نكاحاً فيما بينهم . فقد قال ابن جرير^(١) : حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي، حدثنا قراد، حدثنا ابن عبيدة عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس ، قال : كان أهل الجاهلية يحرمون ما حرم الله إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين ، فأنزل الله تعالى «ولا تنكحوا ما نكح آباءكم من النساء» «وأن تجمعوا بين الأختين» ، وهكذا قال عطاء وقادة ، ولكن فيما نقله السهيلي من قصة كنانة نظر ، والله أعلم ، وعلى كل تقدير فهو حرام في هذه الآية ، مبشر غاية التبشع ، ولهذا قال تعالى : «إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً» وقال «ولاتقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن» [الأنعام : ١٥١] وقال «ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً» [الإسراء : ٣٢] فزاد هنا «ومقتاً» أي بغضاً أي هو أمر كبير في نفسه ، ويؤدي إلى مقت الأبناء بعد أن يتزوج بامرأته ، فإن الغالب أن من تزوج بامرأة بغض من كان زوجها قبله ، ولهذا حرمت أمهات المؤمنين على الأمة لأنهن أمهات لكونهن زوجات النبي ﷺ وهو كالآب ، بل حقه أعظم من حق الآباء بالإجماع ، بل حبه مقدم على حب النفوس صلوات الله وسلامه عليه .

وقال عطاء بن أبي رباح في قوله «ومقتاً» أي يمقت الله عليه ، «وساء سبيلاً» أي وبئس طريقةً لمن سلكه من الناس ، فمن تعاطاه بعد هذا فقد ارتد عن دينه ، فيقتل ويصير ماله فيناث لبيت المال . كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن من طرق عن البراء بن عازب ، عن حاله أبي بردة - وفي رواية : ابن عمر ، وفي رواية : عن عمه - أنه بعثه رسول الله ﷺ إلى رجل متزوج امرأة أبيه من بعده أن يقتله ويأخذ ماله . وقال الإمام أحمد^(٢) : حدثنا هشيم ، حدثنا أشعث عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب ، قال : مر بي عمي الحارث بن عمرو ومعه لواء قد عقد له النبي ﷺ فقلت له : أي عم أين بعثك النبي ؟ قال : بعثني إلى رجل متزوج امرأة أبيه فأمرني أن أضرب عنقه .

مسألة : وقد أجمع العلماء على تحريم من وطئها الأب بتزويج أو ملك أو شبهة ، واختلفوا فيمن باشرها بشهوة دون الجماع ، أو نظر إلى ما لا يحل له النظر إليه منها لو كانت أجنبية ، فعن الإمام أحمد رحمه الله أنها تحرم أيضاً بذلك ، وقد روى الحافظ بن عساكر في ترجمة خديج الحمصي مولى معاوية قال : اشتري لمعاوية جارية بيضاء جميلة ، فأدخلها عليه مجردة

(١) المرجع السابق.

(٢) مستند أحمد ٤/٢٢٩.

وبهذه قضيب، فجعل يهوي به إلى متاعها، ويقول: هذا المتاع لو كان له متاع! اذهب بها إلى يزيد بن معاوية، ثم قال: لا، ادع لي ربيعة بن عمرو الجرسى، وكان فقيهاً، فلما دخل عليه قال: إن هذه أتيت بها مجرد فرأيت منها ذاك وذاك، وإنى أردت أن أبعث بها إلى يزيد، فقال: لا تفعل يا أمير المؤمنين فإنها لا تصلح له، ثم قال: نعم ما رأيت، ثم قال ادع لي عبد الله بن مسعدة الفزارى، فدعنته وكان آدم شديد الأدمة، فقال: دونك هذه بيس بها ولدك، قال: وكان عبد الله بن مسعدة هذا وهب رسول الله ﷺ لابنته فاطمة فربته، ثم أعتقته، ثم كان بعد ذلك مع معاوية من الناس على علي رضي الله عنه.

حَرَّمَتْ عَيْتَكُمْ أَمْهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَحَلَّاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخْ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأَمْهَاتُكُمْ الَّتِي أَرْضَعْتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنْ الرَّغْنَعَةِ وَأَمْهَاتُ نَسَاءِكُمْ وَرَبِّيْبَكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نَسَاءِكُمْ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنَّ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَيْتَكُمْ وَحَلَّيْلُ أَبْنَائِكُمْ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَيْكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٣﴾ وَالْمُحَسِّنُتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَلَّبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأَجْلَلَ لَكُمْ مَا وَرَأَهُ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصَنِيْنَ عَيْرَ مُسَفِّحِيْنَ فَمَا أَسْتَمْتَعْمُ بِهِ مِنْهُنَّ فَإِنُّهُنَّ أَجُورُهُنَّ فَرِيْضَةٌ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدَ الْفَرِيْضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِمَا حَكِيمًا ﴿١٤﴾

هذه الآية الكريمة هي آية تحريم المحارم من النسب وما يتبعه من الرضاع والمحارم بالشهر، كما قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: حرمت عليكم سبع نسباً وسبعين صهراً، وقرأ **﴿حرمت عليكم أمهاتكم وباناتكم وأخواتكم﴾** الآية؛ وحدثنا أبو سعيد بن يحيى بن سعيد، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء عن عمير، مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: يحرم من النسب سبع ومن الصهر سبع، ثم قرأ **﴿حرمت عليكم أمهاتكم وباناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت﴾** فهو النسب.

وقد استدل جمهور العلماء على تحريم المخلوقة من ماء الزاني عليه بعموم قوله تعالى: **﴿وبناتكم﴾** فإنها بنت، فتدخل في العموم كما هو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل، وقد حكى عن الشافعى شيء في إباحتها لأنها ليست بتاتاً شرعية، فكما لم تدخل في قوله تعالى: **﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ مُثْلَ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ﴾** [النساء: ١١] فإنها لا ترث بالإجماع، فكذلك لا تدخل في هذه الآية، والله أعلم.

وقوله تعالى: **﴿وَأَمْهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ﴾** أي كما يحرم عليك

أمك التي ولدتك، كذلك يحرم عليك أمك التي أرضعتك، ولهذا ثبت في الصحيحين من حديث مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة أم المؤمنين، أن رسول الله ﷺ قال «إن الرضاعة تحرّم ما تحرّم الولادة»^(١)، وفي لفظ لمسلم «يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب».

وقال بعض الفقهاء: كل ما يحرم بالنسب يحرم بالرضاعة إلا في أربع صور، وقال بعضهم: ست صور هي مذكورة في كتب الفروع والتحقيق أنه لا يستثنى شيء من ذلك، لأنه يوجد مثل بعضها من النسب، وببعضها إنما يحرم من جهة الصهر فلا يرد على الحديث شيء أصلًا البتة، والله الحمد وبه الثقة.

ثم اختلف الأئمة في عدد الرضعات المحرمة، فذهب ذاہبون إلى أنه يحرم مجرد الرضاع لعموم هذه الآية، وهذا قول مالك، ويروى عن ابن عمر، وإليه ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والزهري. وقال آخرون: لا يحرم أقل من ثلاث رضعات، لما ثبت في صحيح مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحرّم المقصة ولا المصتان»^(٢) وقال قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم الفضل، قالت: قال رسول الله ﷺ «لا تحرّم الرضعة ولا الرضعتان، والمقصة ولا المصتان»، وفي لفظ آخر «لا تحرّم الإملأجة ولا الإملاجتان» رواه مسلم. وممن ذهب إلى هذا القول: الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد وأبو ثور، وهو مروي عن علي وعائشة وأم الفضل وابن الزبير وسليمان بن يسار وسعيد بن جبير رحمهم الله .

وقال آخرون: لا يحرم أقل من خمس رضعات، لما ثبت في صحيح مسلم من طريق مالك عن عبد الله بن أبي بكر، عن عُمرَة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان فيما أنزل من القرآن «عشر رضعات معلومات يحرّمن» ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفي النبي ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن^(٣)، وروى عبد الرزاق عن معاذ، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، نحو ذلك. وفي حديث سهلة بنت سهيل، أن رسول الله ﷺ أمرها أن ترضع سالماً مولى أبي حذيفة خمس رضعات، وكانت عائشة تأمر من يريد أن يدخل عليها أن يرضع خمس رضعات، وبهذا قال الشافعي وأصحابه .

ثم ليعلم أنه لا بد أن تكون الرضاعة في سن الصغر دون الحولين على قول الجمهور. وكما قدمنا الكلام على هذه المسألة في سورة البقرة عند قوله ﴿يُرْضِعُنَّ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنَ كَامِلَيْنَ لِمَنْ

(١) صحيح البخاري (نكاح باب ٢٠ و ٢١) و صحيح مسلم (رضاع حديث ١) و موطأ مالك (رضاع حديث ١).

(٢) صحيح مسلم (رضاع حديث ١٧ و ٢٠ و ٢٣).

(٣) صحيح مسلم (رضاع حديث ٢٥).

أراد أن يتم الرضاعة» [البقرة: ٢٣٣] ثم اختلفوا هل يحرم لبن الفحول، كما هو قول جمهور الأئمة الأربعه وغيرهم، أو إنما يختص الرضاع بالأم فقط، ولا ينتشر إلى ناحية الأب، كما هو قول بعض السلف؟ على قولين، تحرير هذا كله في كتاب الأحكام الكبير.

وقوله «وأمها نسائكم وربائكم اللاتي دخلتم بهن، فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم»، أما أم المرأة فإنها تحرم بمجرد العقد على ابنته، سواء دخل بها أو لم يدخل، وأما الريبة وهي بنت المرأة فلا تحرم بمجرد العقد على أنها حتى يدخل، فإن طلق الأم قبل الدخول بها جاز له أن يتزوج بنته، ولهذا قال «وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن، فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم» في تزويجهن، فهذا خاص بالربائب وحدهن. وقد فهم بعضهم عود الضمير إلى الأمهات والربائب، فقال: لا تحرم واحدة من الأم ولا البنت بمجرد العقد على الأخرى حتى يدخل بها، لقوله «فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم».

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن أبي عدي وعبد الأعلى عن سعيد، عن قتادة، عن خلاس بن عمرو، عن علي رضي الله تعالى عنه، في رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها، أيتزوج أمها؟ قال: هي بمنزلة الريبة، وحدثنا ابن بشار، حدثنا يحيى بن سعيد عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن زيد بن ثابت، قال: إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها فلا بأس أن يتزوج أمها. وفي رواية عن قتادة، عن سعيد، عن زيد بن ثابت، أنه كان يقول: إذا ماتت عنده فأخذ ميراثها كره أن يخلف على أمها، فإذا طلقها قبل أن يدخل بها فإن شاء فعل. وقال ابن المنذر: حدثنا إسحاق عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو بكر بن حفص عن مسلم بن عويم الأجدع، أن بكر بن كنانة أخبره أن أباه انكحه امرأة بالطائف، قال: فلم أجامعها حتى توفي عمي عن أمها، وأمها ذات مال كثير، فقال أبي: هل لك في أمها؟ قال: فسألت ابن عباس وأخبرته الخبر، فقال: انكح أمها؟ قال: وسألت ابن عمر، فقال: لا تنكحها، فأخبرت أبي بما قالا، فكتب إلى معاوية فأخبره بما قالا، فكتب معاوية: إني لا أحل ما حرم الله، ولا أحروم ما أحل الله، وأنت وذاك والنساء سواها كثير. فلم ينه ولم يأذن لي فانصرف أبي عن أمها فلم ينكحها. وقال عبد الرزاق: أخبرنا معاوية عن سماك بن الفضل عن رجل عن عبد الله بن الزبير، قال: الريبة والأم سواء لا بأس بها إذا لم يدخل بالمرأة، وفي إسناده رجل مبهم لم يسم. وقال ابن جريج: أخبرني عكرمة بن خالد أن مجاهداً قال له «وأمها نسائكم وربائكم اللاتي في حجوركم» أراد بهما الدخول جميعاً.

فهذا القول كما ترى مروي عن علي وزيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير ومجاهد وسعيد بن جبير وابن عباس، وقد توقف فيه معاوية. وذهب إليه من الشافعية أبو الحسن أحمد بن محمد بن الصابوني فيما نقله الرافعي عن العبادي.

وقد روي عن ابن مسعود مثله، ثم رجع عنه، قال الطبراني: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبرى، حدثنا عبد الرزاق عن الثورى، عن أبي فروة، عن أبي عمرو الشيبانى، عن ابن مسعود: أن رجلاً من بني كمح من فزاره تزوج امرأة فرأى أمها فأعجبته. فاستفدى ابن مسعود، فأمره أن يفارقها ثم تزوج أمها، فتزوجها وولدت له أولاداً، ثم أتى ابن مسعود المدينة، فسأل عن ذلك، فأخبر أنها لا تحل له، فلما رجع إلى الكوفة قال للرجل: إنها عليك حرام ففارقها.

وجمهور العلماء على أن الريبة لا تحرم بالعقد على الأم بخلاف الأم، فإنها تحرم بمجرد العقد. قال ابن أبي حاتم: حدثنا جعفر بن محمد بن هارون بن عَزْرَة، حدثنا عبد الوهاب عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنه كان يقول: إذا طلق الرجل المرأة قبل أن يدخل بها أو ماتت لم تحل له أمها، وروي أنه قال: إنها مهمة، فكرهها. ثم قال: وروي عن ابن مسعود وعمران بن حصين ومسروق وطاوس وعكرمة وعطاء والحسن ومكحول وابن سيرين وقتادة والزهري نحو ذلك. وهذا مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة، وجمهور الفقهاء قديماً وحديثاً، والله الحمد والمنة.

قال ابن جرير^(١): والصواب قول من قال: الأم من المهمات، لأن الله لم يستلزم معهن الدخول كما اشترطه مع أمهات الربائب، مع أن ذلك أيضاً إجماع من الحجة التي لا يجوز خلافها فيما جاءت به متفقة عليه. وقد روي بذلك أيضاً عن النبي ﷺ خبر غير أن في إسناده نظراً، وهو ما حدثني به المثنى، حدثنا حبان بن موسى، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عن النبي ﷺ قال «إذا نكح الرجل المرأة فلا يحل له أن يتزوج أمها، دخل بالبنت أو لم يدخل، وإذا تزوج بالأم فلم يدخل بها ثم طلقها، فإن شاء تزوج الابنة»، ثم قال: وهذا الخبر وإن كان في إسناده ما فيه، فإن في إجماع الحجة على صحة القول به مستغنی عن الاستشهاد على صحته بغيره.

وأما قوله تعالى: «وربائكم اللاتي في حجوركم» فالجمهور على أن الريبة حرام سواء كانت في حجر الرجل، أو لم تكن في حجره، قالوا: وهذا الخطاب خرج مخرج الغالب فلا مفهوم له، كقوله تعالى: «ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا» [النور: ٣٣]. وفي الصحيحين أن أم حبيبة قالت: يا رسول الله أنكح أختي بنت أبي سفيان، وفي لفظ لمسلم عزة بنت أبي سفيان، قال «أو تحبين ذلك؟» قالت: نعم لست لك بمخالية، وأحب من شاركتني في خير أختي، قال «إن ذلك لا يحل لي». قالت: فإننا نحدث أنك تزيد أن تنكح بنت أبي سلمة، قال «بنت أم سلمة؟» قالت: نعم. قال «إنها لو لم تكن ربيبي في حجري ما حلت لي، إنها لبنت أخي من الرضاعة، أرضعني وأبا سلمة ثوية، فلا تعرضن علي بناتكن

ولا أخواتكن» وفي رواية للبخاري «إني لو لم أتزوج أم سلمة ما حلت لي»^(١)، فجعل المناط في التحرير مجرد تزوجه أم سلمة، وحكم بالتحرير لذلك، وهذا هو مذهب الأئمة الأربع والفقهاء السبعة وجمهور الخلف والسلف.

وقد قيل : بأنه لا تحرم الرببيبة إلا إذا كانت في حجر الرجل ، فإذا لم تكن كذلك فلا تحرم . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو زرعة ، حدثنا إبراهيم بن موسى ، أئبنا هشام - يعني ابن يوسف - عن ابن جريج ، حدثني إبراهيم بن عبيد بن رفاعة ، أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان ، قال : كانت عندي امرأة فتوفيت ، وقد ولدت لي فوجدت عليها ، فلقيني علي بن أبي طالب فقال : ما لك ؟ فقلت : توفيت المرأة . فقال علي : لها ابنة ؟ قلت : نعم وهي بالطائف . قال : كانت في حجرك ؟ قلت : لا ، هي بالطائف قال : فانكحها ، قلت : فأين قول الله ﴿وربائكم اللاتي في حجوركم﴾ ؟ قال : إنها لم تكن في حجرك إنما ذلك إذا كانت في حجرك .

هذا إسناد قوي ثابت إلى علي بن أبي طالب على شرط مسلم ، وهو قول غريب جداً ، وإلى هذا ذهب داود بن علي الظاهري وأصحابه . وحكاه أبو القاسم الرافعي عن مالك رحمه الله ، واختاره ابن حزم ، وحکى لي شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهي أنه عرض هذا على الشيخ الإمام تقى الدين ابن تيمية رحمه الله ، فاستشكله وتوقف في ذلك ، والله أعلم .

وقال ابن المنذر ، حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا الأثرم عن أبي عبيدة قوله ﴿اللاتي في حجوركم﴾ ، قال : في بيوتكم ، وأما الرببيبة في ملك اليمين فقد قال الإمام مالك بن أنس ، عن ابن شهاب : أن عمر بن الخطاب سئل عن المرأة ويتها من ملك اليمين ، توطاً إحداهما بعد الأخرى ؟ فقال عمر : ما أحب أن أخبرهما جميعاً ي يريد أن أطأهما جميعاً بملك يميني^(٢) ، وهذا منقطع .

وقال سنيد بن داود في تفسيره : حدثنا أبو الأحوص ، عن طارق بن عبد الرحمن ، عن قيس ، قال : قلت لابن عباس : أيقع الرجل على امرأة ويتها مملوكي له ؟ فقال : أححلتها آية وحرمتها آية ، ولم أكن لأفعله . وقال الشيخ أبو عمر بن عبد البر رحمه الله : لا خلاف بين العلماء أنه لا يحل لأحد أن يطأ امرأة ويتها من ملك اليمين ، لأن الله حرم ذلك في النكاح ، قال ﴿وأمها نسائكم وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم﴾ وملك اليمين عندهم تبع للنكاح إلا ما روي عن عمر وابن عباس ، وليس على ذلك أحد من أئمة الفتوى ولا من تبعهم .

(١) صحيح البخاري (نكاح باب ٢٠ ونفقات باب ١٦) وصحيح مسلم (رضاع حديث ١٥ و ١٦) وسنن أبي داود (نكاح باب ٦) وسنن ابن ماجه (نكاح باب ٣٤).

(٢) موطأ مالك (نكاح حديث ٣٣).

وروى هشام عن قتادة: بنت الريبيبة وبنت ابتها لا تصلح وإن كانت أسفل بيطون كثيرة، وكذا قال قتادة عن أبي العالية.

ومعنى قوله ﴿اللاتي دخلتم بهن﴾ أي نكحتموهن، قاله ابن عباس وغير واحد. وقال ابن جرير عن عطاء: هو أن تهدي إليه فيكشف ويقتضي وينجلس بين رجلها. وقلت: أرأيت إن فعل ذلك في بيتهن؟ قال: هو سواء، وحسبه قد حرم ذلك عليه ابتها.

وقال ابن جرير^(١): وفي إجماع الجميع على أن خلوة الرجل بأمرأة لا يحرم ابتها عليه إذا طلقها قبل مسيسها وبماشرتها أو قبل النظر إلى فرجها بشهوة ما يدل على أن معنى ذلك هو الوصول إليها بالجماع.

وقوله تعالى: ﴿وحللائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ أي وحرمت عليكم زوجات أبنائكم الذين ولدتموهن من أصلابكم، يحتذر بذلك عن الأدعية الذين كانوا يتبنونهم في الجاهلية. كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قُضِيَ زِيدُ مِنْهَا وَطَرَأَ زُوْجُنَاهَا لِكِيلًا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وقال ابن جرير: سألت عطاء عن قوله ﴿وحللائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾. قال: كنا نحدث - والله أعلم - أن النبي ﷺ لما نكح امرأة زيد، قال المشركون بمكة في ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿وحللائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ ونزلت ﴿وَمَا جعل أَدْعِيَائِكُمْ أَبْنَاءَكُم﴾ [الأحزاب: ٤]، ونزلت ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِجَالِكُم﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا الجرجي بن الحارث عن الأشعث، عن الحسن بن محمد: أن هؤلاء الآيات مهممات ﴿وحللائل أبنائكم﴾ ﴿وأمهات نسائكم﴾، ثم قال: وروي عن طاوس وإبراهيم والزهرى ومكحول، نحو ذلك. (قلت) معنى مهممات أي عامة في المدخول بها وغير المدخل، فتحرم بمجرد العقد عليها، وهذا متفق عليه، فإن قيل: فمن أين تحرم امرأة ابنه من الرضاعة كما هو قول الجمهور، ومن الناس من يحكى إجماعاً وليس من صلبه، فالجواب من قوله ﷺ «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب».

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ الآية. أي وحرم عليكم الجمع بين الأختين معاً في التزويج، وكذا في ملك اليمين إلّا ما كان منكم في جاهليتكم فقد عفونا عنه وغفرناه. فدل على أنه لا مثنوية فيما يستقبل ولا استثناء فيما سلف، كما قال ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَ الْأَوَّلِي﴾ [الدخان: ٥٦] فدل على أنهم لا يذوقون فيها الموت أبداً، وقد أجمع العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة قديماً وحديثاً على أنه يحرم الجمع بين الأختين

في النكاح، ومن أسلم وتحته أختان، خير فيمسك إحداهما بطلق الأخرى لا محالة. قال الإمام أحمد^(١): حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة عن أبي وهب الجيئشاني، عن الضحاك بن فiroز، عن أبيه، قال: أسلمت وعندني امرأتان أختان، فأمرني النبي ﷺ أن أطلق إحداهما. ثم رواه الإمام أحمد والترمذى وابن ماجه من حديث ابن لهيعة، وأخرجه أبو داود والترمذى أيضاً من حديث يزيد بن أبي حبيب، كلاهما عن أبي وهب الجيئشاني، قال الترمذى واسمه ديلم بن الهوشع. عن الضحاك بن فiroز الديلمى، عن أبيه به، وفي لفظ للترمذى . فقال النبي ﷺ «اختر أيهما شئت»، ثم قال الترمذى : هذا حديث حسن^(٢).

وقد رواه ابن ماجه أيضاً بإسناد آخر فقال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن أبي وهب الجيئشاني عن أبي خراش الرعيني ، قال: قدمت على رسول الله ﷺ وعندني أختان تزوجتهما في الجاهلية ، فقال «إذا رجعت فطلق إحداهما»^(٣) قلت: فيحتمل أن أبا خراش هذا هو الضحاك بن فiroز ، ويحتمل أن يكون غيره ، فيكون أبو وهب قد رواه عن اثنين عن فiroز الديلمى ، والله أعلم.

وقال ابن مردويه: حدثنا عبد الله بن يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن يحيى الخولاني ، حدثنا هيثم بن خارجة ، حدثنا يحيى بن إسحاق عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، عن رُزِيقَ بْنَ حَكِيمٍ ، عَنْ كَثِيرَ بْنَ مَرْأَةٍ ، عَنْ الدِّيلِمِيِّ ، قَالَ: قَلْتَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ تَحْتِي أَخْتَيْنِ، قَالَ «طْلَقْ أَيْهَمَا شَاءَتْ»، فَالدِّيلِمِيُّ الْمَذْكُورُ أَوْلَأُّهُ الضْحَاكُ بْنُ فِيروزَ الدِّيلِمِيِّ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ الدِّمْشِقِيِّ: كَانَ يَصْحَبُ عَبْدَ الْمَلْكَ بْنَ مَرْوَانَ، وَالثَّانِيُّ هُوَ أَبُو فِيروزَ الدِّيلِمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ جَمْلَةِ الْأَمْرَاءِ بِالْيَمِينِ وَلُؤْلُؤَ قَاتِلِ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ الْيَمَنِيِّ لَعْنَهُ اللَّهُ.

وأما الجمع بين الأختين في ملك اليمين فحرام أيضاً لعموم الآية . وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة ، عن عبد الله بن أبي عنبة أو عتبة عن ابن مسعود أنه سئل عن الرجل يجمع بين الأختين ، فكرهه فقال له - يعني السائل: يقول الله تعالى: «إِلَّا مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ» فقال له ابن مسعود رضي الله تعالى عنه: وبغيرك مما ملكت يمينك . وهذا هو المشهور عن الجمهور والأئمة الأربعه وغيرهم ، وإن كان بعض السلف قد توقف في ذلك . قال الإمام مالك^(٤) ، عن ابن شهاب ، عن قبيصة بن ذؤيب: أن رجلاً سأله عثمان بن عفان عن الأختين في ملك اليمين ، هل يجمع بينهما؟ فقال عثمان: أحلتهما آية وحرمتهم آية ، وما كنت لأصنع ذلك ، فخرج من عنده ، فلقي رجلاً من أصحاب

(١) مسنـد أـحمد / ٤ ـ ٢٣٢ .

(٢) سنـن التـرمـذـى (نكـاح بـاب ٣٤).

(٣) سنـن ابن مـاجـه (نكـاح بـاب ٣٩).

(٤) موـطـأ مـالـكـ (نكـاح حـديـث ٣٤).

النبي ﷺ فسأله عن ذلك، فقال: لو كان لي من الأمر شيء ثم وجدت أحدها فعل ذلك لجعلته نكالاً. قال مالك: قال ابن شهاب: أراه علي بن أبي طالب. قال: وبلغني عن الزبير بن العوام مثل ذلك.

قال ابن عبد البر النمري رحمه الله في كتاب الاستذكار: إنما كنى قبيصة بن ذؤيب عن علي بن أبي طاب لصحبته عبد الملك بن مروان، وكانوا يستقلون ذكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ثم قال أبو عمر^(١): حدثني خلف بن أحمد قراءة عليه: أن خلف بن مطرف حدثهم: حدثنا أيوب بن سليمان وسعيد بن سليمان ومحمد بن عمر بن لبابة، قالوا: حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرري عن موسى بن أيوب الغافقي، حدثني عمي إيس بن عامر، قال: سألت علي بن أبي طالب فقلت: إن لي أختين مما ملكت يميني، اتخذت إحداهما سرية فولدت لي أولاداً ثم رغبت في الأخرى فما أصنع؟ فقال علي رضي الله عنه: تعتق التي كنت تطأ ثم تطأ الأخرى، قلت: فإن ناساً يقولون: بل تزوجها ثم تطأ الأخرى، فقال علي: أرأيت إن طلقها زوجها أو مات عنها، أليس ترجع إليك؟ لأن تعتقها أسلم لك. ثم أخذ علي بيدي فقال لي: إنه يحرم عليك مما ملكت يمينك ما يحرم عليك في كتاب الله عز وجل من الحرائر إلا العدد، أو قال: إلا الأربع، ويحرم عليك من الرضاع ما يحرم عليك في كتاب الله من النسب، ثم قال أبو عمر^(٢): هذا الحديث رحلة^(٣)، لو لم يصب الرجل من أقصى المغرب أو المشرق إلى مكة غيره لما خابت رحلته. قلت: وقد روي عن علي نحو ما روي عن عثمان.

وقال أبو بكر بن مردوية: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن العباس، حدثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، حدثنا عبد الرحمن بن غزوان، حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال لي علي بن أبي طالب: حرمتهمما آية وأحلتها آية - يعني الأختين - قال ابن عباس: يحرمنهن عليّ قرابتي منهن ولا يحرمنهن عليّ قرابته بعضهن من بعض، يعني الإمامين وكانت الجاهلية يحرمون ما تحرمون إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين. فلما جاء الإسلام أنزل الله ﴿وَلَا تنكحُوا مَا نكحْتُ أَبْوَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٢] «وأن تجتمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف» يعني في النكاح.

ثم قال أبو عمر: روى الإمام أحمد بن حنبل، حدثنا محمد بن سلمة عن هشام، عن ابن سيرين، عن ابن مسعود، قال: يحرم من الإمام ما يحرم من الحرائر إلا العدد، وعن ابن مسعود والشعبي نحو ذلك. قال أبو عمر: وقد روي مثل قول عثمان عن طائفة من السلف منهم

(١) هو ابن عبد البر.

(٢) أي يستحق أن تُشدُّ الرحال إلى من يرويه. يقال: هو رحلة زمانه، أي تشد الرحال إليه لاستماع حديثه.

(٣) رواه السيوطي باختصار في الدر المنثور ٢٤٤ / ٢.

ابن عباس ، ولكنهم اختلفوا عليهم ، ولم يلتفت إلى ذلك أحد من فقهاء الأمصار والمحجاز ولا العراق ولا ما وراءهما من المشرق ولا بالشام ولا المغرب ، إلا من شذ عن جماعتهم باتباع الظاهر ونفي القياس ، وقد ترك من يعمل ذلك ما اجتمعنا عليه ، وجماعة الفقهاء متفقون على أنه لا يحل الجمع بين الأختين بملك اليمين في الوطء كما لا يحل ذلك في النكاح . وقد أجمع المسلمون على أن معنى قوله ﴿حرمت عليكم أمهاتكم وبنتاتكم وأخواتكم﴾ إلى آخر الآية ، أن النكاح وملك اليمين في هؤلاء كلهن سواء ، فكذلك يجب أن يكون نظراً وقياساً الجمع بين الأختين وأمهات النساء والربائب . وكذلك هو عند جمهورهم ، وهم الحجة المحجوج بها من خالفها وشد عنها .

وقوله تعالى : ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾ أي وحرم عليكم من الأجنبيةات المحصنات ، وهن المزوجات ﴿إلا ما ملكت أيمانكم﴾ ، يعني إلا ما ملكتموهن بالسببي فإنه يحل لكم وطوهن إذا استبرأتموهن ، فإن الآية نزلت في ذلك . وقال الإمام أحمد^(١) : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان هو الثوري عن عثمان البتي ، عن أبي الخليل ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : أصبنا نساء من سبي أو طاس ، لهن أزواج ، فكرهنا أن نفع عليهن ولهن أزواج ، فسألنا النبي ﷺ ، فنزلت هذه الآية ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾ فاستحللنا بها فروجهن .

وهكذا رواه الترمذى عن أحمد بن منيع عن هشيم ، ورواه النسائي من حديث سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج ، ثلاثتهم عن عثمان البти ، ورواه ابن جرير من حديث أشعث بن سوراى عن عثمان البти ، ورواه مسلم في صحيحه من حديث شعبة عن قتادة ، كلها عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم ، عن أبي سعيد الخدري ، فذكره ، وهكذا رواه عبد الرزاق عن معاذ ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن أبي سعيد الخدري به .

وقد روى من وجه آخر عن أبي الخليل ، عن أبي علقمة الهاشمى ، عن أبي سعيد الخدري ، قال الإمام أحمد^(٢) : حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن أبي علقمة ، عن أبي سعيد الخدري أن أصحاب رسول الله ﷺ أصابوا سبايا يوم أو طاس ، لهن أزواج من أهل الشرك ، فكان أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ كفوا وتأثموا من غشianهن ، قال : فنزلت هذه الآية في ذلك ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾ وهكذا رواه مسلم وأبو داود والنسائي من حديث سعيد بن أبي عروبة ، زاد مسلم : وشعبة ، ورواه الترمذى من حديث همام بن يحيى ، ثلاثتهم عن قتادة بإسناده نحوه . وقال الترمذى : هذا حديث

(١) مستند أحمد ٧٢/٣.

(٢) مستند أحمد ٨٤/٣.

حسن، ولا أعلم أن أحداً ذكر أبا علقة في هذا الحديث إلا ما ذكر همام عن قتادة - كذا قال - وقد تابعه سعيد وشعبة، والله أعلم.

وقد روى الطبراني من حديث الضحاك عن ابن عباس: أنها نزلت في سبايا خير، وذكر مثل حديث أبي سعيد، وقد ذهب جماعة من السلف إلى أن بيع الأمة يكون طلاقاً لها من زوجها أخذها بعموم هذه الآية، وقال ابن جرير^(١): حدثنا ابن مثنى، حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم أنه سئل عن الأمة تباع ولها زوج؟ قال: كان عبد الله يقول: بيعها طلاقها. ويتلن هذه الآية «والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم» وكذا رواه سفيان عن منصور ومغيرة والأعمش عن إبراهيم عن ابن مسعود، قال: بيعها طلاقها وهو منقطع، ورواه سفيان الثوري عن خالد، عن أبي قلابة، عن ابن مسعود، قال: إذا بيعت الأمة ولها زوج، فسيدها أحق ببعضها. ورواه سعيد عن قتادة، قال: إن أبي بن كعب وجابر بن عبد الله وابن عباس، قالوا: بيعها طلاقها. وقال ابن جرير^(٢): حدثني يعقوب بن إبراهيم قال: حدثنا ابن علية عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: طلاق الأمة ست: بيعها طلاقها، وعتقها طلاقها، وهبها طلاقها، وبرأتها طلاقها، وطلاق زوجها طلاقها، وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمراً عن الزهرى عن ابن المسمى قوله «والمحصنات من النساء» قال: هُنَّ ذوات الأزواج حرم الله نكاحهن إلا ما ملكت يمينك، فيبيعها طلاقها. قال معمراً: وقال الحسن مثل ذلك، وهكذا رواه سعيد بن أبي عربة، عن قتادة، عن الحسن في قوله «والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم» قال إذا كان لها زوج، فيبيعها طلاقها. وروى عوف عن الحسن: بيع الأمة طلاقها، وبيعه طلاقها.

فهذا قول هؤلاء من السلف، وقد خالفهم الجمهور قديماً وحديثاً، فرأوا أن بيع الأمة ليس طلاقاً لها لأن المشتري نائب عن البائع، والبائع كان قد أخرج عن ملكه هذه المنفعة وباعها مسلوبة عنها، واعتمدوا في ذلك على حديث بريدة المخرج في الصحيحين^(٣) وغيرهما، فإن عائشة أم المؤمنين اشتراطها ونجزت عتقها، ولم ينفع نكاحها من زوجها مغيث، بل خيرها رسول الله ﷺ، بين الفسخ والبقاء، فاختارت الفسخ وقصتها مشهورة، فلو كان بيع الأمة طلاقها كما قال هؤلاء ما خيرها النبي ﷺ، فلما خيرها دل على بقاء النكاح، وأن المراد من الآية المسبيات فقط، والله أعلم.

وقد قيل: المراد بقوله «والمحصنات من النساء» يعني العفاف حرام عليكم حتى تملكون عصمتهن بنكاح وشهود ومهور وولي، واحدة أو اثنتين أو ثلاثة أو أربعاً، حكاية ابن

(١) تفسير الطبرى ٤ / ٤.

(٢) تفسير الطبرى ٤ / ٥.

(٣) صحيح البخاري (شروط باب ٣ وطلاق باب ١٤) وصحیح مسلم (عن حديث ٦).

جirir^(١) عن أبي العالية وطاوس وغيرهما. وقال عمر وعبيدة **«والمحصنات من النساء»** ما عدا الأربع حرام عليكم إلا ما ملكت أيمانكم.

وقوله تعالى: **«كتاب الله عليكم»** أي هذا التحريم كتاب كتبه الله عليكم، فالزموا كتابه، ولا تخرجوه عن حدوده، والزموا شرعاً وما فرضه. وقال عبيدة وعطاء والسدي في قوله **«كتاب الله عليكم»** يعني الأربع. وقال إبراهيم **«كتاب الله عليكم»** يعني ما حرم عليكم.

وقوله تعالى: **«وأحل لكم ما وراء ذلكم»** أي ما عدا من ذكرن من المحارم، هن لكم حلال، قاله عطاء وغيره. وقال عبيدة والسدي **«وأحل لكم ما وراء ذلكم»** ما دون الأربع، وهذا بعيد، والصحيح قول عطاء كما قدم. وقال قتادة: **«وأحل لكم ما وراء ذلكم»** يعني ما ملكت أيمانكم، وهذه الآية هي التي احتاج بها من احتج على تحليل الجمع بين الأختين، وقول من قال: أحلتكم آية وحرمتهم آية.

وقوله تعالى: **«أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين»** أي تحصلوا بأموالكم من الزوجات إلى أربع، أو السراري ما شئتم بالطريق الشرعي، ولهذا قال **«محصنين غير مسافحين»**.

وقوله تعالى: **«فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة»** أي كما تستمتعون بهن فآتوهن مهورهن في مقابلة ذلك، كما قال تعالى: **«وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض»** [النساء : ٢١] وكقوله تعالى: **«وآتوا النساء صدقتهن نحلة»** [النساء : ٤] ، وكقوله **«ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتتكمونه شيئاً»** [البقرة : ٢٢٩] وقد استدل بعموم هذه الآية على نكاح المتعة، ولا شك أنه كان مشروعاً في ابتداء الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك، وقد ذهب الشافعي وطائفة من العلماء إلى أنه أبيح ثم نسخ مرتين. وقال آخرون: أكثر من ذلك. وقال آخرون: إنما أبيح مرة ثم نسخ ولم يبح بعد ذلك. وقد روي عن ابن عباس وطائفة من الصحابة القول بإباحتها للضرورة، وهو ورأي عن الإمام أحمد، وكان ابن عباس وأبي بن كعب وسعيد بن جبير والسدي يقرأون «فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن فريضة»، وقال مجاهد: نزلت في نكاح المتعة، ولكن الجمهور على خلاف ذلك. والعمدة ما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، قال: نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة، وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خير^(٢). ولهذا الحديث ألفاظ مقررة هي في كتاب الأحكام. وفي صحيح مسلم عن الريبع بن سبرة بن عبد الجهني، عن أبيه، أنه غزا مع رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، فقال «يا أيها الناس إني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء،

(١) تفسير الطبرى ٦/٤.

(٢) صحيح البخاري (نكاح باب ٣١) و صحيح مسلم (نكاح حديث ٢٩ - ٣١).

وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيمة، فمن كان عنده منهن شيء فليدخل سبيله، ولا تأخذوا مما آتيموهن شيئاً^(١) وفي رواية لمسلم: في حجة الوداع، وله ألفاظ موضعها كتاب الأحكام.

وقوله تعالى: «ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة» من حمل هذه الآية على نكاح المتعة إلى أجل مسمى، قال: فلا جناح عليكم إذا انقضى الأجل أن تراضوا على زيادة به، وزيادة للجعل^(٢)، قال السدي: إن شاء أرضاها من بعد الفريضة الأولى، يعني الأجر الذي أعطاها على تمعته بها قبل انقضاء الأجل بينهما، فقال: أتمت منك أيضاً بكتدا وكذا، فازداد قبل أن يستبرئ رحمها يوم تنقضي المدة، وهو قوله تعالى: «ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة». قال السدي: إذا انقضت المدة فليس له عليها سبيل، وهي منه بريئة وعليها أن تستبرئ ما في رحمها، وليس بينهما ميراث، فلا يرث واحد منها صاحبه، ومن قال بهذا القول الأول جعل معناه كقوله «أتوا النساء صدقاتهن نحلة» [النساء: ٤]، أي إذا فرضت لها صداقاً فأبأرك منه أو عن شيء منه، فلا جناح عليك ولا عليها في ذلك. وقال ابن جرير^(٣): حدثنا محمد بن الأعلى، حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه، قال: زعم الحضرمي أن رجالاً كانوا يفرضون المهر، ثم عسى أن يدرك أحدهم العسرة، فقال: ولا جناح عليكم أيها الناس فيما تراضيتم به من بعد الفريضة. يعني إن وضعت لك منه شيئاً فهو لك سائغ. واختار هذا القول ابن جرير. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس «ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة» والتراضي أن يوفيها صداقها ثم يخيرها، يعني في المقام أو الفراق. وقوله تعالى: «إن الله كان عليماً حكماً» مناسب ذكر هذين الوصفين بعد شرع هذه المحرمات.

وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمَنَاتِ فَإِنَّمَا مَلَكَتْ أَيْمَانَكُمْ مِنْ فَيْسِيلَكُمُ الْمُؤْمَنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَمْنَكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَإِنَّكُمْ حُوْهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَإِنَّهُنَّ أُجُورٌ هُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ عَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ إِذَا أُخْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ يَنْكِحَشَّةَ فَلَهُنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنْ الْعِذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ حَسِنَ الْعَمَلُ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ

يقول تعالى: «ومن لم يستطع منكم طولاً» أي سعة وقدرة «أن ينكح المحسنات المؤمنات» أي الحرائر العفاف المؤمنات. وقال ابن وهب: أخبرني عبد الجبار عن ربيعة «ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحسنات» قال ربيعة: الطول الهوى، يعني ينكح الأمة

(١) صحيح مسلم (نكاح حديث ٢١).

(٢) العمل: الأجر المتفق عليه.

(٣) تفسير الطبرى ١٦/٤.

إذا كان هواه فيها، رواه ابن أبي حاتم وابن جرير، ثم أخذ يشنع على هذا القول ويرده **﴿فَمَا ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات﴾** أي فتزوجوا من الإمام المؤمنات اللاتي يملكونهن المؤمنون، ولهذا قال **﴿مِنْ فَتِيَّاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾**، قال ابن عباس وغيره: فلينکح من إماء المؤمنين، وكذا قال السدي ومقاتل بن حيان. ثم اعترض بقوله **﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بِعِضْكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾** أي هو العالم بحقائق الأمور وسرائرها، وإنما لكم أيها الناس الظاهر من الأمور؛ ثم **﴿فَإِنَّكُحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾** فدل على أن السيد هوولي أمرته لا تزوج إلا بإذنه، وكذلك هوولي عبده ليس له أن يتزوج بغير إذنه، كما جاء في الحديث **﴿أَيْمًا عَبْدٌ تَزَوَّجُ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَهُوَ عَاهِرٌ﴾** أي زان. فإن كان مالك الأمة امرأة زوجها من يزوج المرأة بإذنها لما جاء في الحديث **«لَا تزوج المرأة المرأة ولا المرأة نفسها، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها»**^(١) وقوله تعالى: **﴿وَآتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾** أي وادعوا مهورهن بالمعروف، أي عن طيب نفس منكم، ولا تخسوا منه شيئاً استهانة بهن لكونهن إماء مملوکات، وقوله تعالى: **﴿مَحْصَنَاتٍ﴾** أي عفاف عن الزنا لا يتعاطنه، ولهذا قال **﴿غَيْرِ مَسَافِحَاتٍ﴾** وهن الزوانى اللاتي لا يمنعن من أرادهن بالفاحشة - وقوله تعالى: **﴿وَلَا مَتْخَذَاتُ أَخْدَانٍ﴾**، قال ابن عباس: المسافحات هن الزوانى المعلنات، يعني الزوانى اللاتي لا يمنعن أحداً أرادهن بالفاحشة. و **﴿مَتْخَذَاتُ أَخْدَانٍ﴾** يعني أخلاء، وكذا روى عن أبي هريرة ومجاحد والشعبي والضحاك وعطاء الخراساني ويحيى بن أبي كثیر ومقاتل بن حيان والسدي، قالوا: أخلاء. وقال الحسن البصري: يعني الصديق. وقال الضحاك أيضاً **﴿وَلَا مَتْخَذَاتُ أَخْدَانٍ﴾** ذات الخليل الواحد المقرة به، نهى الله عن ذلك. يعني تزويجها ما دامت كذلك.

وقوله تعالى: **﴿إِذَا أَحْصَنْتِ إِنَّ أَتِينَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نَصْفُ مَا عَلَى الْمَحْصَنَاتِ مِنِ الْعَذَابِ﴾** اختلف القراء في أحصن، فقرأه بعضهم بضم الهمزة وكسر الصاد مبنياً لما لم يسم فاعله، وقرأه بفتح الهمزة والصاد فعل لازم، ثم قيل: معنى القراءتين واحد، واختلفوا فيه على قولين: أحدهما: أن المراد بالإحسان هنا الإسلام، وروي ذلك عن عبد الله بن مسعود وابن عمر وأنس والأسود بن يزيد وزر بن حبيش وسعيد بن جبير وعطاء وإبراهيم النخعي والشعبي والسدي، وروى نحوه الزهرى عن عمر بن الخطاب وهو منقطع، وهذا هو القول الذي نص عليه الشافعى في رواية الربيع، قال: وإنما قلنا ذلك، استدلاً بالسنة، وإجماع أكثر أهل العلم. وقد روى ابن أبي حاتم في ذلك حدثاً مرفوعاً، قال: حدثنا علي بن الحسين بن الجنيد، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله، حدثنا أبي عن أبيه، عن أبي حمزة، عن جابر، عن رجل، عن أبي عبد الرحمن، عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ **﴿إِذَا أَحْصَنْتِ إِحْسَانَهَا إِسْلَامَهَا وَعَفَافَهَا﴾** وقال: المراد به هنا التزويج. قال: وقال

علي: أجلدوهن، ثم قال ابن أبي حاتم: وهو حديث منكر^(١). (قلت) وفي إسناده ضعف، وفيه من لم يسم، ومثله لا تقوم به حجة. وقال القاسم وسالم: إحسانها إسلامها وعفافها. وقيل: المراد به هنا التزويع، وهو قول ابن عباس ومجاحد وعكرمة وطاوس وسعيد بن جير والحسن وقتادة وغيرهم. ونقله أبو علي الطبرى في كتابه الإيضاح عن الشافعى، فيما رواه أبو الحكم بن عبد الحكم عنه. وقد روى ليث بن أبي سليم عن مجاهد أنه قال: إحسان الأمة أن ينكحها الحر، وإحسان العبد أن ينكح الحر، وكذا روى ابن أبي طلحة عن ابن عباس، رواهما ابن جرير^(٢) في تفسيره. وذكره ابن أبي حاتم عن الشعبي والنخعى. وقيل: معنى القراءتين متبادر. فمن قرأ: أحسن بضم الهمزة فمراده التزويع، ومن قرأ بفتحها فمراده الإسلام. اختاره أبو جعفر بن جرير^(٣) في تفسيره وقرره ونصره، والأظهر - والله أعلم - أن المراد بالإحسان ه هنا التزويع، لأن سياق الآية يدل عليه حيث يقول سبحانه وتعالى: «ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحسنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات» والله أعلم. والآية الكريمة سياقها كلها في الفتيات المؤمنات فتعين أن المراد بقوله: «إذا أحسن» أي تزوجن، كما فسره ابن عباس ومن تبعه، وعلى كل من القولين إشكال على مذهب الجمهور، وذلك أنهم يقولون: إن الأمة إذا زنت فعليهما خمسون جلدة، سواء كانت مسلمة أو كافرة، مزوجة أو بحراً، مع أن مفهوم الآية يقتضي أنه لا حد على غير المحسنة من زنى من الإمام. وقد اختلفت أجوبتهم عن ذلك، فأماماً الجمهور فقالوا: لاشك أن المنطوق مقدم على المفهوم. وقد وردت أحاديث عامة في إقامة الحد على الإمام، فقدمناها على مفهوم الآية. فمن ذلك ما رواه مسلم في صحيحه عن علي رضي الله عنه أنه خطب فقال: يا أيها الناس أقيموا على أرقائقكم الحد من أحسن منهم ومن لم يحسن، فإن أمة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زنت، فأمرني أن أجلدتها، فإذا هي حدثة عهد بتفاس فخشيت إن جلدتها أن أقتلها، فذكرت ذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «أحسنت اتركها حتى تماثل»^(٤)، وعند عبد الله بن أحمد عن غير أبيه «إذا تعالت^(٥) من نفسها حدها خمسين» وعن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها، فليجلدها الحد، ولا يشرب عليها، ثم إن زنت الثانية، فليجلدها الحد، ولا يشرب عليها، ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو

(١) انظر الدر المنشور ٢٥٤/٢.

(٢) تفسير الطبرى ٤/٢٦.

(٣) تفسير الطبرى ٤/٢٦.

(٤) صحيح مسلم (حدود حديث ٣٤).

(٥) تعالت المرأة: طهرت.

بحبل من شعر^(١) ولمسلم «إذا زنت ثلاثاً فليبعها في الرابعة»، وروى مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي قال: أمرني عمر بن الخطاب في فتية من قريش، فجلدنا ولائئد من ولايَّد الإمارة خمسين خمسين في الزنا.

الجواب الثاني: جواب من ذهب إلى أن الأمة إذا زنت ولم تحصن فلا حد عليها، وإنما تضرب تأديباً وهو المحكى عن ابن عباس رضي الله عنه. وإليه ذهب طاوس وسعيد بن جبير وأبو عبيد القاسم بن سلام وداود بن علي الظاهري في رواية عنه وعمدتهم مفهوم الآية، وهو من مقايم الشرط، وهو حجة عند أكثرهم فقدم على العموم عندهم، وحديث أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ قال: «إن زنت فحدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولو بضفير». قال ابن شهاب: لا أدرى أبعد الثالثة أو الرابعة وأخر جاه في الصحيحين. وعند مسلم قال ابن شهاب: الصغير الحبل. قالوا: فلم يؤقت فيه عدد كما أقوت في المحسنة، وكما وقت في القرآن بنصف ما على المحسنات من العذاب، فوجب الجمع بين الآية والحديث بذلك، والله أعلم - وأصرح من ذلك ما رواه سعيد بن منصور عن سفيان، عن مسعود، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «ليس على أمة حد حتى تحصن - أو حتى تزوج - فإذا أحسنت بزوج فعليها نصف ما على المحسنات» وقد رواه ابن خزيمة عن عبد الله بن عمران العابدي عن سفيان به مرفوعاً، وقال: رفعه خطأ إنما هو من قول ابن عباس. وكذا رواه البهقي من حديث عبد الله بن عمران وقال مثل ما قاله ابن خزيمة.

قالوا: وحديث عليٍّ وعمر قضايا أعيان، وحديث أبي هريرة عنه أجوبة:
أحدها: أن ذلك محمول على الأمة المزوجة جمعاً بينه وبين هذا الحديث.

الثاني: أن لفظة الحد في قوله «فليجلدها الحد» مقحمة من بعض الرواية بدليل الجواب الثالث، وهو أن هذا من حديث صحابيين وذلك من رواية أبي هريرة فقط، وما كان عن اثنين فهو أولى بالتقديم من رواية واحد، وأيضاً فقد رواه النسائي بإسناد على شرط مسلم من حديث عباد بن تميم عن عمه، وكان قد شهد بدرأً أن رسول الله ﷺ قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، ثم إذا زنت فاجلدوها، ثم إذا زنت فاجلدوها، ثم إذا زنت فبيعواها ولو بضفير».

الرابع: أنه لا يعد أن بعض الرواية أطلق لفظة الحد في الحديث على الجلد، لأنه لما كان الجلد اعتقد أنه حد، أو أنه أطلق لفظة الحد على التأديب، كما أطلق الحد على ضرب من زنى

(١) صحيح البخاري (حدود باب ٣٦) وصحيح مسلم (حدود حديث ٣٠) وسنن أبي داود (حدود باب ٣٢)
ومسنن أحمد ٢٤٩/٢

من المرضى بعثكال نخل فيه مائة شمراخ^(١)، وعلى جلد من زنى بأمة امرأته إذا أذنت له فيها مائة، وإنما ذلك تعزير وتأديب عند من يراه كأحمد وغيره من السلف. وإنما الحد الحقيقي هو جلد البكر مائة. ورجم الشيب أو اللائط، والله أعلم. وقد روى ابن ماجه وأبن حرير^(٢) في تفسيره: حدثنا ابن المثنى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة أنه سمع سعيد بن جبير يقول: لا تضرب الأمة إذا زنت ما لم تتزوج، وهذا إسناد صحيح عنه، ومذهب غريب إن أراد أنها لا تضرب الأمة أصلًا لاحداً، وكأنه أخذ بمفهوم الآية ولم يبلغه الحديث، وإن أراد أنها لا تضرب حداً، ولا ينفي ضربها تأدباً فهو كقول ابن عباس رضي الله عنه ومن تبعه في ذلك، والله أعلم.

الجواب الثالث: أن الآية دلت على أن الأمة المحسنة تحد نصف حد الحرمة، فأما قبل الإحسان فعمومات الكتاب والسنّة شاملة لها في جلدها مائة، كقوله تعالى: «الزانة والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلد» [النور: ٢] وكحاديث عبادة بن الصامت «خذدوا عني، خذوا عنني، قد جعل الله لهن سبلاً البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة ورجمها بالحجارة» والحديث في صحيح مسلم^(٣) وغير ذلك من الأحاديث. وهذا القول هو المشهور عن داود بن علي الظاهري وهو في غاية الضعف، لأن الله تعالى إذا كان أمر بجلد المحسنة من الإمام بنصف ما على الحرمة من العذاب، وهو خمسون جلدة، فكيف يكون حكمها قبل الإحسان أشد منه بعد الإحسان وقاعدة الشريعة في ذلك عكس ما قال؟ وهذا الشارع عليه السلام سأله أصحابه عن الأمة إذا زنت ولم تحصن، فقال: اجلدوها، ولم يقل: مائة، فلو كان حكمها كما زعم داود لوجب بيان ذلك لهم، لأنهم إنما سأלו عن ذلك لعدم بيان حكم جلد المائة بعد الإحسان في الإمام، وإلا فما الفائدة في قوله: ولم تحصن لعدم الفرق بينهما لو لم تكن الآية نزلت، لكن لما علموا حكم أحد الحكمين سألوه عن حكم الآخر فبيه لهم، كما في الصحيحين أنهم لما سألوه عن الصلاة عليه فذكرها لهم، ثم قال «والسلام ما قد علمتم» وفي لفظ لما أنزل الله قوله: «يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً» [الأحزاب: ٥٦] قالوا: هذا السلام عليك قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك وذكر الحديث وهكذا هذا السؤال.

الجواب الرابع: عن مفهوم الآية جواب أبي ثور وهو أغرب من قول داود من وجوهه، وذلك أنه يقول: فإذا أحصن فإن عليه نصف ما على المحسنات المزوجات وهو الرجم، وهو

(١) العثكال والعثكول: العنق عليه البُسر، وهو من النخل كالعنقود من الكرم. والشمراخ: غصن دقيق يبنيت في أعلى الغصن الغليظ. فالعنكال يتكون عادة من شماريخ عدة.

(٢) تفسير الطبرى / ٤ ٢٦.

(٣) صحيح مسلم (حدود حديث ١٢).

لا ينصلف فيجب أن ترجم الأمة المحسنة إذا زنت، وأما قبل الإحسان فيجب جلدتها خمسين، فأخذوا في فهم الآية، وخالف الجمورو في الحكم، بل قد قال أبو عبد الله الشافعى رحمة الله: ولم يختلف المسلمين في أن لا رجم على مملوك في الزنا، وذلك لأن الآية دلت على أن عليهن نصف ما على المحسنات من العذاب، والألف واللام في المحسنات للعهد، وهن المحسنات المذكورات في أول الآية: «ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحسنات المؤمنات» والمراد بهن الحرائر فقط من غير تعرض لتزويج غيره، قوله: «نصف ما على المحسنات من العذاب» يدل على أن المراد من العذاب الذي يمكن تنصيفه وهو الجلد لا الرجم، والله أعلم. وقد روى أحمد^(١) نصاً في رد مذهب أبي ثور من رواية الحسن بن سعد عن أبيه: إن صيفة كانت قد زنت برجل من الحمس^(٢)، فولدت غلاماً، فادعاه الزاني، فاختصما إلى عثمان، فرفعهما إلى علي بن أبي طالب، فقال علي: أقضى فيهما بقضاء رسول الله ﷺ: الولد للفراش، وللعاهر الحجر، وجلدتهما خمسين خمسين، وقيل: بل المراد من المفهوم التنبية بالأعلى على الأدنى أي إن الإمام على النصف من الحرائر في الحد وإن كن محسنات وليس عليهن رجم أصلاً لا قبل النكاح ولا بعده، وإنما عليهن الجلد في الحالين بالسنة، قال ذلك صاحب الأفصاح، وذكر هذا عن الشافعى فيما رواه ابن عبد الحكم عنه، وقد ذكره البىهقى في كتاب السنن والآثار، وهو بعيد من لفظ الآية، لأننا إنما استفادنا تنصيف الحد من الآية لا من سواها فكيف يفهم منها التنصيف فيما عداها وقال: بل أريد بأنها في حال الإحسان لا يقيم الحد عليها إلا الإمام ولا يجوز لسيدها إقامة الحد عليها والحالة هذه وهو قول في مذهب أحمد رحمة الله، فأما قبل الإحسان فله ذلك، والحد في كلا الموضعين نصف حد الحرة، وهذا أيضاً بعيد لأنه ليس في لفظ الآية ما يدل عليه، ولو لا هذه لم ندر ما حكم الإمام في التنصيف، ولو جب دخولهن في عموم الآية في تكميل الحد مائة، أو رجمهن كما ثبت في الدليل عليه، وقد تقدم عن علي أنه قال: أيها الناس أقيموا الحد على أرقائكم من أحصن منهم ومن لم يحسن، وعموم الأحاديث المتقدمة ليس فيها تفصيل بين المزوجة وغيرها لحديث أبي هريرة الذي احتج به الجمورو: «إذا زنت أمّة أحدكم، فتبين زناها، فليجلدتها الحد، ولا يشرب عليها».

ملخص الآية: أنها إذا زنت أقوال: أحدها تجلد خمسين قبل الإحسان وبعده. وهل تنفي؟ فيه ثلاثة أقوال: أحدها إنها تنفي عنه. والثانية لا تنفي عنه مطلقاً والثالث أنها تنفي نصف سنة وهو نصف نفي الحرة، وهذا الخلاف في مذهب الشافعى، وأما أبو حنيفة فعنده أن

(١) مسند أحمد ١ / ١٠٤ .

(٢) كذا في الأصول. وفي مسند «أن يُحْتَسَنْ» وصفية كانا من سبي الخمس فزت صفية برجل من الخمس» الخ وهو الصواب.

النبي تعزير ليس من تمام الحد، وإنما هو رأي الإمام إن شاء فعله وإن شاء تركه في حق الرجال والنساء، وعند مالك أن النبي إنما هو على الرجال وأما النساء فلا، لأن ذلك مضاد لصيانتهن وما ورد شيء من النبي في الرجال ولا النساء. نعم حديث عبادة وحديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قضى فيمن زنى ولم يحصن بنتي عام ويإقامه الحد عليه، رواه البخاري وذلك مخصوص بالمعنى وهو أن المقصود من النبي الصون، وذلك مفقود في نفي النساء، والله أعلم.

والثاني أن الأمة إذا زنت تجلد خمسين بعد الإحسان وتضرب تأدبياً غير محدود بعدد محصور، وقد تقدم ما رواه ابن جرير عن سعيد بن جبير أنها لا تضرب قبل الإحسان، وإن أراد نفيه فيكون مذهبًا بالتأويل وإلا فهو كالقول الثاني.

القول الآخر أنها تجلد قبل الإحسان مائة، وبعده خمسين، كما هو المشهور عن داود وأضعف الأقوال: أنها تجلد قبل الإحسان خمسين، وترجم بعده، وهو قول أبي ثور وهو ضعيف أيضاً، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

وقوله تعالى: «ذلك لمن خشي العنت منكم» أي إنما يباح نكاح الإمام بالشروط المتقدمة لمن خاف على نفسه الوقوع في الزنا، وشق عليه الصبر عن الجماع، وعنت بسبب ذلك كله، فله حينئذ أن يتزوج بالأمة، وإن ترك تزوجها وجاهد نفسه في الكف عن الزنا فهو خير له لأنه إذا تزوجها جاء أولاده أرقاء لسيدها إلا أن يكون الزوج عريباً، فلا تكون أولاده منها أرقاء في قول قديم للشافعي، ولهذا قال « وأن تصرروا خيراً لكم والله غفور رحيم ».

ومن هذه الآية الكريمة، استدل جمهور العلماء في جواز نكاح الإمام على أنه لا بد من عدم الطول لنكاح الحرائر ومن خوف العنت لما في نكاحهن من مفسدة رق الأولاد، ولما فيهن من الدناءة في العدول عن الحرائر إليهن، وخالف الجمهور أبو حنيفة وأصحابه في اشتراط الأمرين، فقالوا: متى لم يكن الرجل مزواجاً بحرة، جاز له نكاح الأمة المؤمنة والكتابية أيضاً سواء كان واحداً لطول حرة أم لا، وسواء خاف العنت أم لا، وعمدتهم فيما ذهبوا إليه قوله تعالى: « والمحسنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم » [المائدة: ٥] أي العفائف وهو يعم الحرائر والإماء، وهذه الآية عامة وهذه أيضاً ظاهرة في الدلالة على ما قاله الجمهور، والله أعلم.

يُرِيدُ اللَّهُ لِيُسَيِّئَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ شَرَّ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكْمٌ ۖ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّسِعُونَ الشَّهْوَاتِ أَنْ تَمْلِئُوا مَيْلَـاً عَظِيْمَـاً ۖ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخْفِقَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَـنُ ضَعِيفاً ۖ

يخبر تعالى أنه يريد أن يبين لكم أيها المؤمنون ما أحل لكم وحرم عليكم مما تقدم ذكره في

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا وكيع عن سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه **﴿وخلق الإنسان ضعيفا﴾** أي في أمر النساء. وقال وكيع: يذهب عقله عندهن.

وقال موسى الكليم عليه السلام لنبينا محمد ﷺ، ليلة الإسراء حين مر عليه راجعاً من عند سدرة المنتهى، فقال له: ماذا فرض عليكم، فقال: أمرني بخمسين صلاة في كل يوم وليلة، فقال له: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف، فإن أمتك لا تطيق ذلك، فإني قد بلوت الناس قبلك على ما هو أقل من ذلك فعجزوا، وإن أمتك أضعف اسماعاً وأبصاراً وقلوباً، فرجم، فوضع عشرًا. ثم رجع إلى موسى فلم يزل كذلك حتى بقيت خمساً، الحديث^(١).

يَتَأْمُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَنْسَكُمْ بِالْبَطْلَ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجْرِيَةً عَنْ تَرَاضٍ
يَنْسَكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُكْنِمُ رَحِيمًا ﴿١١﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدُوًّا نَا وَظُلْمًا فَسَوْفَ
نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٢﴾ إِنْ تَعْتَبُنَا كَبَّابِرَ مَا نَهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرُ عَنْكُمْ
سَيِّئَاتِكُمْ وَنَدْخُلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿١٣﴾

ينهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضاً بالباطل، أي بأنواع المكاسب التي هي غير شرعية كأنواع الربا والقمار، وما جرىجرى ذلك من سائر صنوف الحيل، وإن ظهرت في غالب الحكم الشرعي مما يعلم الله أن متعاطيها إنما يريد الحيلة على الربا، حتى قال ابن حجرير^(٢): حدثني ابن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا داود عن عكرمة، عن ابن عباس في الرجل يشتري من الرجل الثوب فيقول: إن رضيته أخذته، وإلا ردته وردت معه درهماً، قال: هو الذي قال الله عز وجل فيه ﴿وَلَا تأكِلُوا أموالَكُمْ بِيَنْكُمْ﴾ بالباطل

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن حرب الموصلي، حدثنا ابن فضيل عن داود الأودي، عن عامر، عن علقمة، عن عبد الله في الآية، قال: إنها محكمة ما نسخت ولا تنسخ إلى يوم

مسند أحمد ١٤٩/٣ و٤/٢٠٨ . (١)

(٢) تفسير الطبرى / ٤ / ٣٣ .

القيامة^(١) . وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : لما أنزل الله ﷺ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل^٢ قال المسلمون : إن الله قد نهانا أن نأكل أموالنا بينما بالباطل ، والطعام هو أفضل أموالنا ، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد ، فكيف للناس ؟ فأنزل الله بعد ذلك **﴿ليس على الأعمى حرج﴾** [النور : ٦١] ، وكذا قال قتادة .

وقوله تعالى : **﴿إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم﴾** قرئ تجارة بالرفع وبالنصب وهو استثناء منقطع ، كأنه يقول : لا تتعاطوا الأسباب المحرمة في اكتساب الأموال ، ولكن المتاجر المشروعة التي تكون عن تراضٍ من البائع والمشتري فافعلوها وتسبيبوها في تحصيل الأموال ، كما قال تعالى : **﴿ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق﴾** [الأعراف : ١٥١] ، وكقوله **﴿لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى﴾** [الدخان : ٥٦] . ومن هذه الآية الكريمة احتج الشافعی على أنه لا يصح البيع إلا بالقبول ، لأنه يدل على التراضي نصاً بخلاف المعاطاة ، فإنها قد لا تدل على الرضى ولا بد ، وخالف الجمهور في ذلك مالك وأبو حنيفة وأحمد ، فرأوا أن الأقوال كما تدل على التراضي فكذلك الأفعال تدل في بعض المحال قطعاً ، فصححوا بيع المعاطاة مطلقاً ، ومنهم من قال : يصح في المحررات وفيما يعده الناس بيعاً وهو احتياط نظر من محققى المذهب ، والله أعلم .

وقال مجاهد **﴿إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم﴾** بيعاً أو عطاء يعطيه أحد أحداً ، ورواه ابن جرير^(٢) ، ثم قال : وحدثنا وكيع ، حدثنا أبي عن القاسم ، عن سليمان الجعفي ، عن أبيه ، عن ميمون بن مهران ، قال : قال رسول الله ﷺ **﴿البيع عن تراضٍ والختار بعد الصفة، ولا يحل لمسلم أن يغش مسلماً﴾** هذا حديث مرسل .

ومن تمام التراضي إثبات خيار المجلس ، كما ثبت في الصحيحين^(٣) أن رسول الله ﷺ قال **«البيعان بالختار مالم يتفرق»** وفي لفظ البخاري **«إذا تباعي الرجالن فكل واحد منها بالختار مالم يتفرق»** ، وذهب إلى القول بمقتضى هذا الحديث أحمد والشافعی وأصحابهما وجمهور السلف والخلف ، ومن ذلك مشروعية خيار الشرط بعد العقد إلى ثلاثة أيام بحسب ما يتبيّن فيه حال البيع ولو إلى سنة في القرية ونحوها ، كما هو المشهور عن مالك رحمة الله ، وصححوا بيع المعاطاة مطلقاً وهو قول في مذهب الشافعی ، ومنهم من قال : يصح بيع المعاطاة في المحررات فيما يعده الناس بيعاً وهو اختيار طائفـة من الأصحاب كما هو متفق عليه .

وقوله **﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾** أي بارتكاب محارم الله ، وتعاطي معاصيه ، وأكل أموالكم

(١) الدر المنثور ٢/٢٥٧.

(٢) تفسير الطبری ٤/٣٥.

(٣) صحيح البخاري (بيوع باب ١٩ و ٢٢ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٦ و ٤٧) و صحيح مسلم (بيوع حديث ٤٣ و ٤٦ و ٤٧).

بينكם بالباطل ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ أي فيما أمركم به ونهاكم عنه. وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال لما بعثه النبي ﷺ، عام ذات السلاسل، قال: احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيممت ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح، قال: فلما قدمنا على رسول الله ﷺ، ذكرت ذلك له، فقال «يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب» قال: قلت: يا رسول الله، إني احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فذكرت قول الله عز وجل ﴿وَلَا تقتلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ فتيممت ثم صليت، فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً، وهكذا رواه أبو داود من حديث يحيى بن يزيد بن أبي حبيب به. ورواه أيضاً عن محمد بن أبي سلمة، عن ابن وهب، عن ابن لهيعة وعمر بن الحارث، كلّا هما عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جبير المصري، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عنه، فذكر نحوه، وهذا - والله أعلم - أشبه بالصواب.

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حامد البلخي، حدثنا محمد بن صالح بن سهل البلخي، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يوسف بن خالد، حدثنا زياد بن سعد عن عكرمة، عن ابن عباس أن عمرو بن العاص صلى بالناس وهو جنب، فلما قدموا على رسول الله ﷺ ذكروا ذلك له فدعاه فسأله عن ذلك، فقال: يا رسول الله، خقت أن يقتلني البرد، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تقتلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ الآية، فسكت عنه رسول الله ﷺ، ثم أورد ابن مردويه عند هذه الآية الكريمة من حديث الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «من قتل نفسه بحديدة، فحدیدته في يده، يجأ بها بطنه يوم القيمة في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده، يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ومن تردى من جبل فقتل نفسه، فهو مترد في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً»^(٢) وهذا الحديث ثابت في الصحيحين، وكذلك رواه أبو الزناد عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه، وعن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيمة»^(٣) وقد أخرجه الجماعة في كتبهم من طريق أبي قلابة. وفي الصحيحين من حديث الحسن عن جندب بن عبد الله البجلي، قال: قال رسول الله ﷺ «كان رجل ممن كان قبلكم وكان به جرح فأخذ سكيناً نحر بها يده، فما رقا

(١) مسند أحمد ٢٠٣/٣ - ٢٠٤.

(٢) سنن النسائي (جناز باب ٦٨) ومسند أحمد ٢٥٤/٢.

(٣) مسند أحمد ٣٣/٤.

الدم حتى مات، قال الله عز وجل «عبدى بادرني بنفسه، حرمت عليه الجنة»^(١).

ولهذا قال تعالى: «وَمَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ عَدْوَانًا وَظُلْمًا» أي ومن يتعاطى ما نهاه الله عنه معتدياً فيه ظالماً في تعاطيه أي عالماً بتحريمته متجرساً على انتهائه «فَسُوفَ نُصْلِيهِ نَارًا» الآية، وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، فليحذر منه كل عاقل ليبقى من ألقى السمع وهو شهيد.

وقوله تعالى: «إِن تَجْتَنِبُوا كُبَيْرًا مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتَكُمْ» الآية، أي إذا اجتنبتم كبار الآثام التي نهيت عنها، كفرنا عنكم صغائر الذنوب وأدخلناكم الجنة، ولهذا قال «وَنَدْخُلُكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا» وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا مؤمل بن هشام، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا خالد بن أيوب عن معاوية بن قرة، عن أنس، قال: الذي بلغنا عن ربنا عز وجل، ثم لم نخرج له عن كل أهل ومال أن تجاوز لنا عما دون الكبائر، يقول الله: «إِن تَجْتَنِبُوا كُبَيْرًا مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتَكُمْ».

وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة، فلنذكر منها ما تيسر.

قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا هشيم عن مغيرة عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن قرطش الضبي، عن سلمان الفارسي، قال: قال لي النبي ﷺ «أَنْدَرِي مَا يَوْمَ الْجَمْعَةِ؟» قلت: هو الْيَوْمُ الَّذِي جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ أَبَاكُمْ، قال «لَكُنْ أَنْدَرِي مَا يَوْمَ الْجَمْعَةِ، لَا يَتَطَهَّرُ الرَّجُلُ فَيَحْسِنُ طَهْرَهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْعَةَ فَيَنْصُتُ حَتَّى يَقْضِي الْإِمَامُ صَلَاتَهُ إِلَّا كَانَ كَفَارَةً لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَمْعَةِ الْمُقْبَلَةِ مَا اجْتَنَبَ الْمُقْتَلَةَ»، وقد روى البخاري من وجه آخر عن سلمان نحوه.

وقال أبو جعفر بن جرير^(٣): حدثني المثنى، حدثنا أبو صالح، حدثنا الليث، حدثني خالد عن سعيد بن أبي هلال، عن نعيم المجمري، أخبرني صهيب مولى الصواري، أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد يقولان: خطبنا رسول الله ﷺ يوماً، فقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ» ثلاث مرات، ثم أكب فأكب كل رجل منا يبكي لا ندرى ماذا حلف عليه، ثم رفع رأسه وفي وجهه البشر، فكان أحب إلينا من حمر النعم، فقال: «مَا مَنْ عَبْدٌ يَصْلِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَخْرُجُ الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكُبَيْرَ السَّبْعَ، إِلَّا فَتَحَتَ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ بَسْلَامًا»، وهكذا رواه النسائي والحاكم في مستدركه من حديث الليث بن سعد به، ورواه الحاكم أيضاً وابن حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال به ثم قال الحكم: صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخرجه.

(١) صحيح البخاري (أنبياء باب ٥٠) وصحيح مسلم (إيمان حديث ١٨٠) ورقا الدم: سكن وجف وانقطع بعد جريانه.

(٢) مستند أحمد ٤٣٩/٥.

(٣) تفسير الطبرى ٤١/٤.

[تفسير هذه السبع] وذلك بما ثبت في الصحيحين من حديث سليمان بن بلال عن ثور بن زيد، عن سالم أبي الغيث، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال «اجتنبوا السبع الموبقات». قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال «الشرك بالله، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، والسحر، وأكل الriba، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقدف المحصنات المؤمنات الغافلات»^(١).

طريق أخرى عنه: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا فهد بن عوف، حدثنا أبو عوانة عن عمرو بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال «الكبير سبع: أولها الإشراك بالله، ثم قتل النفس بغير حقها، وأكل الriba، وأكل مال اليتيم إلى أن يكبر، والفرار من الزحف، ورمي المحصنات، والانقلاب إلى الأعراب بعد الهجرة».

فالنص على هذه السبع بأنهن كبار، لا ينفي ما عداهن إلا عند من يقول بمفهوم اللقب، وهو ضعيف عند عدم القرينة ولا سيما عند قيام الدليل بالمنطوق على عدم المفهوم، كما سنورده من الأحاديث المتضمنة من الكبار غير هذه السبع، فمن ذلك ما رواه الحاكم في مستدركه حيث قال: حدثنا أحمد بن كامل القاضي إملاء، حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد، حدثنا معاذ بن هاني، حدثنا حرب بن شداد، حدثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الحميد بن سنان، عن عبيد بن عمير، عن أبيه يعني عمير بن قتادة رضي الله عنه، أنه حدثه وكانت له صحبة أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع «ألا إن أولياء الله المصلون من يقم الصلوات الخمس التي كتبت عليه، ويصوم رمضان ويتحسب صومه، يرى أنه عليه حق، ويعطي زكاة ماله يحتسبها ويتجنب الكبار التي نهى الله عنها»، ثم إن رجلاً سأله فقال: يا رسول الله، ما الكبار؟ فقال «تسع: الشرك بالله، وقتل نفس مؤمن بغير حق، وفرار يوم الزحف، وأكل مال اليتيم وأكل الriba، وقدف المحسنة، وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً، ثم قال: لا يموت رجل لا يعمل هؤلاء الكبار، ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة إلا كان مع النبي ﷺ في دار أبوابها مصاريع من ذهب»، هكذا رواه الحاكم مطولاً، وقد أخرجه أبو داود والترمذمي مختصراً من حديث معاذ بن هاني به. وكذا رواه ابن أبي حاتم من حديثه مبسوطاً، ثم قال الحاكم: رجاله كلهم يحتاج بهم في الصحيحين إلا عبد الحميد بن سنان. (قلت) وهو حجازي لا يعرف إلا بهذا الحديث، وقد ذكره ابن حبان في كتاب الثقات. وقال البخاري: في حديثه نظر، وقد رواه ابن جرير^(٢) عن سليمان بن ثابت الجحدري، عن سلم بن سلام، عن أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير،

(١) صحيح البخاري (وصايا باب ٢٣) وصحيح مسلم (إيمان حديث ١٤٤).

(٢) تفسير الطبرى ٤٢/٤ وفيه «سليمان بن ثابت الخراز».

عن عبيد بن عمير، عن أبيه فذكره، ولم يذكر في الإسناد عبد الحميد بن سنان، والله أعلم.

حدث آخر في معنى ما تقدم: قال ابن مردوه: حدثنا عبد الله بن جعفر حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم بن الوليد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطسب، عن ابن عمرو، قال: صعد النبي ﷺ المنبر، فقال «لا أقسم، لا أقسم»، ثم نزل فقال: «أبشروا أبشروا، من صلى الصلوات الخمس واجتنب الكبائر السبع، نودي من أبواب الجنة: ادخل». قال عبد العزيز: لا أعلم إلا قال: «سلام». وقال المطلب: سمعت من سأل عبدالله بن عمرو، أسمعت رسول الله ﷺ يذكرون؟ قال: نعم «عقوق الوالدين، وإشراك بالله، وقتل النفس، وقدف المحسنات، وأكل مال اليتيم، والفرار من الزحف، وأكل الربا».

حدث آخر في معناه: قال أبو جعفر بن جرير^(١) في التفسير: حدثنا يعقوب، حدثنا ابن علية، حدثنا زياد بن مخرّاق عن طيسلة بن مياس، قال: كنت مع النجادات فأصبت ذنوبيًّا لا أراها إلا من الكبائر، فلقيت ابن عمر، فقلت له: إني أصبت ذنوبيًّا لا أراها إلا من الكبائر، قال: ما هي؟ قلت: أصبت كذا وكذا. قال: ليس من الكبائر. قلت: وأصبت كذا وكذا. قال ليس من الكبائر. قال - بشيء لم يسمه طيسلة - قال: هي تسع وساعدهن عليك «الإشراك بالله، وقتل النفس بغير حقها والفرار من الزحف، وقدف المحسنة، وأكل الربا وأكل مال اليتيم ظلماً. وإلحاد في المسجد الحرام والذي يستسخر، وبكاء الوالدين من العقوبة». قال زياد: وقال طيسلة: لما رأى ابن عمر فرقني قال: أتخاف النار أن تدخلها؟ قلت: نعم. قال: وتحب أن تدخل الجنة؟ قلت: نعم. قال: أحى والداك؟ قلت: عندي أمي. قال: فوالله لئن أنت ألنت لها الكلام، وأطعمتها الطعام لتدخلن الجنة ما اجنبت الموجبات.

طريق أخرى: قال ابن جرير^(٢): حدثنا سليمان بن ثابت الجحدري الواسطي، حدثنا سلم بن سلام، حدثنا أيوب بن عتبة عن طيسلة بن علي النهدي، قال: أتيت ابن عمر وهو في ظل أراك يوم عرفة وهو يصب الماء على رأسه ووجهه، قلت: أخبرني عن الكبائر؟ قال: هي تسع قلت: ما هي؟ قال: «الإشراك بالله وقدف المحسنة» قال: قلت: قبل القتل؟ قال: نعم ورغمًا، وقتل النفس المؤمنة، والفرار من الزحف، والسحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المسلمين، وإلحاد بالبيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً هكذا رواه من هذين الطريقين موقعاً. وقد رواه علي بن الجعد عن أيوب بن عتبة، عن طيسلة بن علي، قال: أتيت ابن عمر عشيَّة عرفة، وهو تحت ظل أراكه، وهو يصب الماء على رأسه فسألته عن الكبائر؟

(١) تفسير الطبرى ٤/٤.

(٢) تفسير الطبرى ٤/٤ وفيه «سليمان بن ثابت الخراز الواسطي».

فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هن سبع» قال: قلت: وما هن؟ قال «الإشراك بالله وقذف المحسنة» قال: قبل الدم؟ قال: نعم، ورغمًا، وقتل النفس المؤمنة، والفرار من الزحف، والسحر وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين، وإلحاد باليتيم الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً». وهكذا رواه الحسن بن موسى الأشيب عن أيوب بن عتبة اليماني وفيه ضعف، والله أعلم.

حديث آخر: قال الإمام أحمد^(١): حدثنا زكريا بن عدي، حدثنا بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان أن أبا هرثمة السمعي حدثهم عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ «من عبد الله لا يشرك به شيئاً، وأقام الصلاة وآتى الزكاة، وصام رمضان، واجتنب الكبائر فله الجنة - أو دخل الجنة -» فسأله رجل ما الكبائر؟ فقال «الشرك بالله، وقتل نفس مسلمة، والفرار يوم الزحف» رواه أحمد أيضاً، والنسيائي من غير وجه عن بقية.

الحديث آخر: روى ابن مردويه في تفسيره من طريق سليمان بن داود اليماني - وهو ضعيف - عن الزهرى، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده، قال: كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن كتاباً فيه الفرائض والسنن والديات، وبعث به مع عمرو بن حزم قال: وكان في الكتاب «إن أكبر الكبائر عند الله يوم القيمة: إشراك بالله، وقتل النفس المؤمنة بغير حق، والفرار في سبيل الله يوم الزحف، وعقوق الوالدين، ورمي المحسنة، وتعلم السحر، وأكل الربا وأكل مال اليتيم».

الحديث آخر فيه ذكر شهادة الزور: قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثني عبيد الله بن أبي بكر، قال: سمعت أنس بن مالك: قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر، أو سئل عن الكبائر، فقال «الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين»، وقال: ألا أنتكم بأكبر الكبائر؟ قال: قول الزور - أو شهادة الزور - قال شعبة: أكبر ظني أنه قال: شهادة الزور. آخر جاه من حديث شعبة به. وقد رواه ابن مردويه من طريقين آخرين غريبين عن أنس بنحوه.

الحديث آخر: أخرجه الشیخان من حديث عبد الرحمن بن أبي بکرة عن أبيه، قال: قال النبي ﷺ «ألا أنتكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يارسول الله. قال «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين» وكان متكتناً، فجلس فقال «ألا وشهادة الزور، ألا وقول الزور» فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت^(٣).

(١) مستند أحمد ٤١٣/٥.

(٢) مستند أحمد ١٣١/٣.

(٣) صحيح البخاري (أدب باب ٦) وصحیح مسلم (إیمان حديث ١٤٣ و ١٤٤).

حدث آخر فيه ذكر قتل الولد: وهو ثابت في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ وفي رواية أكبر قال «أن تجعل الله نداً وهو خلقك». قلت: ثم أي؟ قال «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك». قلت: ثم أي؟ قال «أن تراني حليلة جارك» ثم قرأ **﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَخْرَ - إِلَى قَوْلِهِ - إِلَّا مِنْ تَابَ﴾** [الفرقان: ٦٨].^(١)

حدث آخر فيه ذكر شرب الخمر: قال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، حدثني ابن صخر أن رجلاً حدثه عن عمارة بن حزم أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص وهو بالحجر بمكة، وسئلته رجل عن الخمر فقال: والله إن عظيماً عند الله الشيخ مثلني يكذب في هذا المقام على رسول الله ﷺ، فذهب فسألة، ثم رجع فقال: سأله عن الخمر، فقال «هي أكبر الكبائر، وأم الفواحش من شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمتها» غريب من هذا الوجه.

طريق آخر: رواها الحافظ أبو بكر بن مردويه من حديث عبد العزيز بن محمد الدراوري عن داود بن صالح عن سالم بن عبد الله، عن أبيه أن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وعمرو بن الخطاب وأناساً من أصحاب رسول الله ﷺ رضي الله عنهم أجمعين، جلسوا بعد وفاة رسول الله ﷺ فذكروا وأعظم الكبائر، فلم يكن عندهم ما يتهمون إليه، فأرسلوني إلى عبد الله بن عمرو بن العاص أسأله عن ذلك، فأخبرني أن أعظم الكبائر شرب الخمر، فأتيتهم فأخبرتهم، فأنكروا ذلك، فوثبوا إليه حتى أتوه في داره، فأخبرهم أنهم تحدثوا عند رسول الله ﷺ أن ملكاً من بني إسرائيل أخذ رجلاً فخيره بين أن يشرب خمراً، أو يقتل نفسها، أو يأكل لحم خنزير أو يقتله، فاختار شرب الخمر، وإن لما شربها لم يمتنع من شيء أراده منه، وإن رسول الله ﷺ قال لنا مجبياً «ما من أحد يشرب خمراً إلا لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، ولا يموت أحد وفي مثانته منها شيء إلا حرمنا عليه الجنة، فإن مات في أربعين ليلة مات ميتة جاهلية» هذا حديث غريب من هذا الوجه جداً، وداود بن صالح هذا هو التمار المدني مولى الأنصار، قال الإمام أحمد: لا أرى به بأساً. وذكره ابن حبان في الثقات ولم أر أحداً جرحة.

حدث آخر: عن عبد الله بن عمرو وفيه ذكر اليمين الغموس. قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن فراس، عن الشعبي، عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال «أكبر الكبائر الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، أو قتل النفس - شعبة الشاك - واليمين

(١) صحيح البخاري (أو باب ٢٠) وصحيح مسلم (إيمان حديث ١٤١ و ١٤٢).

(٢) مسنـدـ أـحمدـ ٢٠١/٢.

الغموس» ورواه البخاري والترمذى والنسائى من حديث شعبة، وزاد البخاري وشيبان كلاهما عن فراس به.

حديث آخر في اليمين الغموس: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو صالح كاتب الليث، حدثنا الليث بن سعد، حدثنا هشام بن سعد، عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ التيمي، عن أبي أمامة الأنصارى، عن عبد الله بن أنيس الجhenي، عن رسول الله ﷺ قال «أكبر الكبائر الشرك بالله، وعقوق الوالدين، واليمين الغموس، وما حلف حالف بالله يمين صبر»^(١) فأدخل فيها مثل جناح البعوضة إلا كانت وكمة في قلبه إلى يوم القيمة»، وهكذا رواه أحمد^(٢) في مسنده وعبد بن حميد في تفسيره، كلاهما عن يونس بن محمد المؤدب عن الليث بن سعد به، وأخرجه الترمذى عن عبد بن حميد به، وقال: حسن غريب، وأبو أمامة الأنصارى هذا هو ابن ثعلبة ولا يعرف اسمه، وقد روى عن أصحاب النبي ﷺ أحاديث. قال شيخنا الحافظ أبو الحاج المزى: وقد رواه عبد الرحمن بن إسحاق المدنى عن محمد بن زيد، عن عبد الله بن أبي أمامة، عن أبيه، عن عبد الله بن أنيس، فزاد عبد الله بن أبي أمامة. (قلت) هكذا وقع في تفسير ابن مردويه وصحيح ابن حبان من طريق عبد الرحمن بن إسحاق كما ذكره شيخنا فصح الله في أجله.

الحديث آخر: عن عبد الله بن عمرو في التسبب إلى شتم الوالدين، قال ابن أبي حاتم: حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، حدثنا وكيع عن مسعود وسفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبدالله بن عمرو، رفعه سفيان إلى النبي ﷺ، ووقفه مسعود على عبد الله بن عمرو، قال «من الكبائر أن يشتم الرجل والديه، قالوا: وكيف يشتم الرجل والديه؟ قال «يسب الرجل أبا الرجل، فيسب أباه، ويسب أمه، فيسب أمه» أخرجه البخاري عن أحمد بن يونس، عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن عمه حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه» قالوا: وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال «يسب الرجل أبا الرجل، فيسب أباه ويسب أمه، فيسب أمه»^(٣) وهكذا رواه مسلم من حديث سفيان وشعبة ويزيد بن الهاد، ثلاثة عن سعد بن إبراهيم به مرفوعاً بفتحه، وقال الترمذى: صحيح، وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال «باب المسلم فسوق، وقتاله كفر».

الحديث آخر في ذلك: قال ابن أبي حاتم: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، حدثنا زهير بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي

(١) يمين الصبر هي التي ألزم صاحبها نفسه بها.

(٢) مسند أحمد ٤٩٥ / ٣.

(٣) صحيح البخاري (أدب باب ٤) وصحيح مسلم (إيمان حديث ١٤٥).

هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «من أكبر الكبائر عرض الرجل المسلم، والسبتان والسبة» هكذا روي هذا الحديث، وقد أخرجه أبو داود في كتاب الأدب من سننه عن جعفر بن مسافر، عن عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد عن العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «من أكبر الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم بغير حق، ومن الكبائر السباتان بالسبة» وكذا رواه ابن مردويه من طريق عبد الله بن العلاء بن زئير، عن العلاء، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فذكر مثله.

حديث آخر فيه ذكر الجمع بين الصالاتين من غير عذر: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال «من جمع بين صلواتين من غير عذر فقد أتى بباباً من أبواب الكبائر» وهكذا رواه أبو عيسى الترمذى عن أبي سلمة يحيى بن خلف عن المعتمر بن سليمان به، ثم قال: حنش هو أبو علي الرحبي، وهو حسين بن قيس، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أحمد وغيره. وروى ابن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء، عن حميد بن هلال، عن أبي قتادة يعني العدوى، قال: قُرْيَاءُ علينا كتاب عمر: من الكبائر جمع بين الصالاتين - يعني بغير عذر - والفارار من حف، والنهاية، وهذا إسناد صحيح. الغرض أنه إذا كان الوعيد فيمن جمع بين الصالاتين كالظهر والعصر، تقدماً أو تأخيراً، وكذا المغرب والعشاء هما من شأنه أن يجمع بسبب من الأسباب الشرعية، فإذا تعاطاه أحد بغير شيء من تلك الأسباب يكون مرتكباً كبيرة، فما ظنك بترك الصلاة بالكلية، ولهذا روى مسلم في صحيحه عن رسول الله ﷺ أنه قال «بين العبد وبين الشرك ترك الصلاة»^(١). وفي السنن مرفوعاً عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، من تركها فقد كفر»، وقال «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله»، وقال «من فاته صلاة العصر فكانما وتر أهله وماله».

حديث آخر: فيه اليأس من روح الله، والأمن من مكر الله. قال ابن أبي حاتم. حدثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل، حدثنا أبي، حدثنا شبيب بن بشر عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان متكتناً، فدخل عليه رجل فقال: ما الكبائر؟ فقال «الشرك بالله، واليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله، وهذا أكبر الكبائر» وقد رواه البزار عن عبد الله بن إسحاق العطار، عن أبي عاصم النبيل، عن شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً قال: يا رسول الله ما الكبائر؟ قال «الإشراك بالله واليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله عز وجل» وفي إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقفاً، فقد روي عن ابن

(١) صحيح مسلم (إيمان حديث ١٣٤).

مسعود نحو ذلك . قال ابن جرير^(١) : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا هشيم ، أخبرنا مطرف عن وبرة بن عبد الرحمن عن أبي الطفيلي قال : قال ابن مسعود : أكبر الكبائر الإشراك بالله ، واليأس من روح الله ، والقنوط من رحمة الله ، والأمن من مكر الله ، وكذا رواه من حديث الأعمش وأبي إسحاق عن وبرة عن أبي الطفيلي عن عبد الله به ، ثم رواه من طرق عدّة عن أبي الطفيلي عن ابن مسعود وهو صحيح إليه بلا شك .

حديث آخر : فيه سوء الظن بالله . قال ابن مردوه : حدثنا محمد بن إبراهيم بن بندار ، حدثنا أبو حاتم بكر بن عبدالان ، حدثنا محمد بن مهاجر ، حدثنا أبو حذيفة البخاري عن محمد بن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : أكبر الكبائر سوء الظن بالله عز وجل ، حديث غريب جداً .

الحديث آخر : فيه التعرّب^(٢) بعد الهجرة قد تقدم في روایة عمرو بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً قال ابن مردوه : حدثنا سليمان بن أحمد ، حدثنا أحمد بن رشدين ، حدثنا عمرو بن خالد الحراني ، حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن سهل بن أبي حكمة عن أبيه ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول «الكبائر سبع ، ألا تسألوني عنهن ؟ الشرك بالله ، وقتل النفس والفرار يوم الزحف ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ، وقدف المحسنة ، والتعرّب بعد الهجرة » ، وفي إسناده نظر ، ورفعه غلط فاحش ، والصواب ما رواه ابن جرير^(٣) : حدثنا تميم بن المتصّر ، حدثنا يزيد ، أخبرنا محمد بن إسحاق عن محمد بن سهل بن أبي حكمة ، عن أبيه ، قال : إنني لفي هذا المسجد ، مسجد الكوفة ، وعلى رضي الله عنه يخطب الناس على المنبر يقول : يا أيها الناس ، الكبائر سبع فأصحاب الناس ، فأعادها ثلاث مرات ، ثم قال : لم لا تسألوني عنها ؟ قالوا : يا أمير المؤمنين ، ما هي ؟ قال : الإشراك بالله ، وقتل النفس التي حرم الله ، وقدف المحسنة ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ، والفرار يوم الزحف ، والتعرّب بعد الهجرة . فقلت لأبي : يا أبا ، التعرّب بعد الهجرة ، كيف لحق هنـا ؟ قال يابني وما أعظم من أن يهاجر الرجل حتى إذا وقع سهمه في الفيء ، ووجب عليه الجهاد ، خلع ذلك من عنقه ، فرجع أعرابياً كما كان .

الحديث آخر : قال الإمام أحمد^(٤) : حدثنا هاشم ، حدثنا أبو معاوية يعني شيبان ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن سلمة بن قيس الأشعجي ، قال : قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع «ألا إنما هن أربع أن لا تشركون بالله شيئاً ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ،

(١) تفسير الطبرى / ٤ / ٤٢.

(٢) أي العودة إلى حياة الأعراب بعد سكنى المدينة .

(٣) تفسير الطبرى / ٤ / ٤٠.

(٤) مستند أحمد / ٤ / ٣٣٩ .

ولا تزنوا، ولا تسرقو» قال: فما أنا بأشح عليهم مني إذ سمعتهن من رسول الله ﷺ ثم رواه أَحْمَدُ أَيْضًا وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَرْدُوْيَهُ مِنْ حَدِيثِ مُنْصُورٍ بِإِسْنَادِهِ مُثْلَهُ.

حديث آخر: تقدم من روایة عمر بن المغيرة عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال «الإضرار في الوصية من الكبائر» وال الصحيح ما رواه غيره عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال ابن أبي حاتم: وهو الصحيح عن ابن عباس من قوله.

الحديث آخر في ذلك: قال ابن جرير^(١): حدثنا أبو كريب، حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حدثنا عباد بن عباد، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم عن أبي أمامة، أنَّ انساً من أصحاب النبي ﷺ ذكروا الكبائر وهو متكمٌ، فقالوا: الشرك بالله، وأكل مال اليتيم، وفرار من الزحف، وقدف المحسنة، وعقوق الوالدين، وقول الزور، والغلول، والسحر، وأكل الربا، فقال رسول الله ﷺ: «فَأَيْنَ تَجْعَلُونَ ۝الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثُمَّ نَأْلَمُهُمْ ۝قَلِيلًا» [آل عمران: ٧٧] إلى آخر الآية. في إسناده ضعف، وهو حسن.

ذكر أقوال السلف في ذلك :

قد تقدم ما روي عن عمر وعلي رضي الله عنهمما في ضمن الأحاديث المذكورة، وقال ابن جرير^(٢): حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية عن ابن عون، عن الحسن، أنَّ انساً سأله عبد الله بن عمرو بمصر، فقالوا: نرى أشياء من كتاب الله عز وجل أمر أن يعمل بها لا يعمل بها، فأردنا أن نلقى أمير المؤمنين في ذلك، فقدم وقدموا معه، فلقيه عمر رضي الله عنه فقال: متى قدمت؟ فقال: منذ كذا وكذا. قال: أبإذن قدمت؟ قال: فلا أدرى كيف رد عليه. فقال: يا أمير المؤمنين، إنَّ ناساً لقونِي بمصر فقالوا: إنَّ نرى أشياء في كتاب الله أمر أن يعمل بها فلا يعمل بها، فأحبوا أن يلقوك في ذلك. قال: فاجتمعهم لي. قال: فجمعتهم له. قال ابن عون: أظنه قال: في بهو، فأخذ أدناهم رجلاً فقال: أنشدك بالله وبحق الإسلام عليك، أقرأت القرآن كله؟ قال: نعم. قال: فهل أحصيته في نفسك؟ فقال: اللهم لا. قال: ولو قال: نعم، لخصمه. قال: فهل أحصيته في بصرك؟ فهل أحصيته في لفظك؟ هل أحصيته في أمرك؟ ثم تبعهم حتى أتى على آخرهم قال: فشكلت عمر أمره، وأنكلفوته أن يقيم الناس على كتاب الله، قد علم ربنا أنه ستكون لنا سينات، قال: وتلا **«إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ»** الآية. ثم قال: هل علم أهل المدينة؟ أو قال: هل علم أحد بما قدمتم؟ قالوا: لا. قال: لو علموا لوعذت بكم، إسناد حسن ومتن حسن وإن كان من روایة الحسن

(١) تفسير الطبرى ٤/٤٥.

(٢) تفسير الطبرى ٤/٤٧.

عن عمر، وفيها انقطاع إلا أن مثل هذا اشتهر، فتكلفي شهرته.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو أحمد بن سنان، حدثنا أبو أحمد يعني الزبيري، حدثنا علي بن صالح عن عثمان بن المغيرة، عن مالك بن جوبن، عن علي رضي الله عنه. قال: الكبائر الإشراك بالله، وقتل النفس، وأكل مال اليتيم، وقدف المحسنة، والفرار من الزحف، والعرب بعد الهجرة، والسحر، وعقوق الوالدين، وأكل الربا، وفرق الجماعة، ونكث الصفة.

وتقديم عن ابن مسعود أنه قال: أكبر الكبائر الإشراك بالله، واليأس من روح الله، والقطوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله عز وجل. وروى ابن جرير^(١) من حديث الأعمش عن أبي الصحى، عن مسروق والأعمش، عن إبراهيم، عن علقة، كلامهما عن ابن مسعود، قال: الكبائر من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها، ومن حديث سفيان الثوري وشعبة عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود قال: الكبائر من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها ثم تلا ﴿إِن تجتنيوا كُبَيْرًا مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا المنذر بن شاذان، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا صالح بن حيان عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: أكبر الكبائر الشرك بالله، وعقوق الوالدين، ومنع فضول الماء بعد الري، ومنع طرق الفحل إلا بجعل.

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال «لا يمنع فضل الماء ليمتنع به الكلأ»، وفيهما عن النبي ﷺ أنه قال «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلة يمنعه ابن السبيل» وذكر تمام الحديث^(٢).

وفي مستند الإمام أحمد^(٣) من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعاً «من منع فضل الماء وفضل الكلأ منعه الله فضله يوم القيمة».

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا الحسين بن محمد بن شنبة الواسطي، حدثنا أبو أحمد عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، قالت: ما أخذ على النساء من الكبائر، قال ابن أبي حاتم: يعني قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًاٌ وَلَا يُسْرِقْنَ﴾ [المتحنة: ١٢]، وقال ابن جرير: حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علي، حدثنا زياد بن مخراق عن معاوية بن قرة، قال: أتينا أنس بن مالك فكان فيما حدثنا قال: لم أر مثل الذي بلغنا عن ربنا تعالى لم نخرج له عن كل أهل ومال، ثم سكت هنيهة ثم قال: والله لما

(١) تفسير الطبرى ٤٠ / ٤.

(٢) صحيح البخاري (شهادات باب ٢٢ وأحكام باب ٤٨) وصحيح مسلم (إيمان حديبي ١٧٣).

(٣) مسنـدـ أـحمدـ ١٧٩ / ٢.

كلفنا من ذلك تجاوز لنا عما دون الكبائر، وتلا ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية^(١).

أقوال ابن عباس في ذلك:

روى ابن جرير^(٢) من حديث المعتمر بن سليمان عن أبيه، عن طاوس، قال: ذكروا عند ابن عباس الكبائر فقالوا: هي سبع، فقال: هي أكثر من سبع وسبع، قال: فلا أدرى كم قالها من مرة.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان عن ليث عن طاوس، قال: قلت لابن عباس: ما السبع الكبائر؟ قال: هي إلى السبعين أقرب منها إلى السبع. ورواه ابن جرير عن ابن حميد، عن جرير، عن ليث، عن طاوس قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال:رأيت الكبائر السبع التي ذكرهن الله؟ قال: هن إلى السبعين أدنى منهن إلى سبع، وقال عبد الرزاق: أخبرنا معاشر عن طاوس عن أبيه قال: قيل لابن عباس: الكبائر سبع؟ قال: هن إلى السبعين أقرب، وكذا قال أبو العالية الرياحي رحمة الله. وقال ابن جرير: حدثنا المثنى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبل عن قيس بن سعد، عن سعيد بن جبير: أن رجلاً قال لابن عباس: كم الكبائر سبع؟ قال: هن إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار، وكذا رواه ابن أبي حاتم من حديث شبل به، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ قال: الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب، رواه ابن جرير. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن حرب الموصلي، حدثنا ابن فضيل، حدثنا شبيب عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: الكبائر كل ما وعده الله عليه النار كبيرة، وكذا قال سعيد بن جبير والحسن البصري. وقال ابن جرير: حدثني يعقوب، حدثنا ابن علية، أخبرنا أبوب عن محمد بن سيرين، قال: نبئت أن ابن عباس كان يقول: كل ما نهى الله عنه كبيرة، وقد ذكرت الظرفة، قال: هي النّظرة، وقال أيضًا: حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا أبو نعيم، حدثنا عبدالله بن معدان عن أبي الوليد، قال: سألت ابن عباس عن الكبائر، فقال كل شيء عصي الله فيه فهو كبيرة.

أقوال التابعين:

قال ابن جرير^(٣): حدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية عن ابن عون، عن محمد،

(١) تفسير الطبرى ٤/٤٧.

(٢) تفسير الطبرى ٤/٤٣ - ٤٤.

(٣) تفسير الطبرى ٤/٤١.

قال: سألت عبيدة عن الكبائر فقال: الإشراك بالله، وقتل النفس التي حرم الله بغیر حقها، وفرار يوم الزحف، وأكل مال اليتيم بغیر حقه، وأكل الربا، والبهتان. قال: ويقولون: أغرايبة بعد هجرة، قال ابن عون: فقلت لمحمد: فالسحر؟ قال: إن البهتان يجمع شرًا كثيراً.

وقال ابن جرير^(١): حدثني محمد بن عبيد المحاربي، حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن عبيد بن عمير، قال: الكبائر سبع، ليس منها كثيرة إلا وفيها آية من كتاب الله، الإشراك بالله منها **«ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتحطمه الطير أو تهوي به الريح»** [الحج: ٣١]، و **«إن الذين يأكلون أموال اليتامي ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً»** [النساء: ١٠]، و **«الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخطبه الشيطان من المس»** [البقرة: ٢٧٥] **«الذين يرمون المحسنات الغافلات المؤمنات»** [النور: ٢٣]، والفرار من الزحف **«يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً»** [الأنفال: ١٥]، والتعرّب بعد الهجرة **«إن الذين ارتدوا على أديارهم من بعد ما بين لهم الهدى»** [محمد: ٢٥]، وقتل المؤمن **«ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها»** [النساء: ٩٣]، وكذا رواه ابن أبي حاتم أيضًا في حديث أبي إسحاق عن عبيد بن عمير بنحوه.

وقال ابن جرير^(٢): حدثنا المثنى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبلي عن ابن أبي نجيح، عن عطاء يعني ابن أبي رباح، قال: الكبائر سبع: قتل النفس، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، ورمي المحسنة، وشهادة الزور، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير عن مغيرة، قال: كان يقال: شتم أبي بكر وعمر رضي الله عنهم من الكبائر.

قلت: وقد ذهب طائفة من العلماء إلى تكبير من سب الصحابة، وهو روایة عن مالك بن أنس رحمة الله. وقال محمد بن سيرين: ما أظن أحداً يتقصّ أباً بكر وعمر وهو يحب رسول الله ﷺ، رواه الترمذى.

وقال ابن أبي حاتم أيضًا: حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عبدالله بن عياش، قال زيد بن أسلم في قول الله عز وجل **«إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه»** من الكبائر: الشرك بالله، والكفر بآيات الله ورسله، والسحر، وقتل الأولاد، ومن دعى الله ولداً أو صاحبة - ومثل ذلك من الأعمال والقول الذي لا يصلح معه عمل. وأما كل ذنب يصلح معه دين، ويقبل معه عمل، فإن الله يغفر السيئات بالحسنات.

(١) تفسير الطبرى / ٤ . ٤٠

(٢) تفسير الطبرى / ٤ . ٤١

وقال ابن جرير^(١): حدثنا بشر بن معاذ، حدثنا يزيد، حدثنا سعيد عن قتادة «إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه» الآية: إنما وعد الله المغفرة لمن اجتنب الكبائر؛ وذكر لنا أن النبي ﷺ قال «اجتنبوا الكبائر، وسددوا، وأبشروا».

وقد روى ابن مardonيه من طرق عن أنس وعن جابر مرفوعاً «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»، ولكن في إسناده من جميع طرقه ضعف، إلا ما رواه عبد الرزاق: أخبرنا معاشر عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» فإنه إسناد صحيح على شرط الشيفيين. وقد رواه أبو عيسى الترمذى متفرداً به من هذا الوجه عن عباس العبرى، عن عبد الرزاق، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح، وفي الصحيح شاهد لمعناه وهو قوله ﷺ بعد ذكر الشفاعة «أترونها للمؤمنين المتقيين؟ لا ولكنها للخاطئين المتلوثين»^(٢).

وقد اختلف علماء الأصول والفرع في حد الكبيرة، فمن قائل: هي ما عليه حد في الشرع، ومنهم من قال: هي ما عليه وعيه مخصوص من الكتاب والسنة، وقيل غير ذلك. قال أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعى في كتابه الشرح الكبير الشهير في كتاب الشهادات منه: ثم اختلف الصحابة رضي الله عنهم فمن بعدهم في الكبائر وفي الفرق بينها وبين الصغار، ولبعض الأصحاب في تفسير الكبيرة وجوه: أحدها: أنها المعصية الموجبة للحد. والثانى: أنها المعصية التي يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة، وهذا أكثر ما يوجد لهم، وهو إلى الأول أميل، لكن الثاني أوفق لما ذكروه عند تفسير الكبائر. والثالث: قال إمام الحرمين في الإرشاد وغيره: كل جريمة تنبئ بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة، فهي مبطلة للعدالة. والرابع: ذكر القاضى أبو سعيد الھروي أن الكبيرة كل فعل نص الكتاب على تحريمها وكل معصية توجب في جنسها حداً من قتل أو غيره، وترك كل فريضة مأمور بها على الفور والكذب في الشهادة والرواية واليمين، هذا ما ذكروه على سبيل الضبط، ثم قال: وفصل القاضى الرويانى فقال: الكبائر سبع: قتل النفس بغير الحق، والزنا، واللواء، وشرب الخمر، والسرقة، وأخذ المال غصباً، والقذف، وزاد في الشامل على السبع المذكورة: شهادة الزور، وأضاف إليها صاحب العدة: أكل الربا والإقطاع في رمضان بلا عذر، واليمين الفاجرة، وقطع الرحم، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، والخيانة في الكيل والوزن، وتقديم الصلاة على وقتها، وتأخيرها عن وقتها بلا عذر، وضرب المسلم بلا حق، والكذب على رسول الله ﷺ عمداً، وسب أصحابه، وكتمان الشهادة بلا عذر، وأخذ الرشوة، والقيادة بين الرجال والنساء، والسعایة عند السلطان، ومنع الزكاة.. وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة، ونسيان القرآن بعد تعلمه، وإحراق الحيوان بالنار، وامتناع

(١) تفسير الطبرى ٤/٤٧.

(٢) مسند أحمد ٢/٧٥.

المرأة من زوجها بلا سبب، واليأس من رحمة الله، والأمن من مكر الله، ويقال: الوعية في أهل العلم، وحملة القرآن، وما يعد من الكبائر: الظهار، وأكل لحم الخنزير والميتة إلا عن ضرورة، ثم قال الرافعى: وللتوقف مجال في بعض هذه الخصال.

قلت: وقد صنف الناس في الكبائر مصنفات منها ما جمعه شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي الذي بلغ نحواً من سبعين كبيرة، وإذا قيل: إن الكبيرة ما توعد عليها الشارع بالنار بخصوصها، كما قال ابن عباس وغيره وما تتبع ذلك، اجتمع منه شيء كثير، وإذا قيل كل ما نهى الله عنه فكثير جداً، والله أعلم.

وَلَا تَنْمِنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مَمَّا أَنْتُمْ تَسْبِوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مَمَّا أَنْتُمْ تَسْبِنُ وَسَعَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ^(١)

قال الإمام أحمد^(١): حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: قالت أم سلمة: يارسول الله، يغزو الرجال ولا نغزو، ولنا نصف الميراث، فأنزل الله ﷺ **﴿وَلَا تَنْمِنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مَمَّا أَنْتُمْ تَسْبِوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مَمَّا أَنْتُمْ تَسْبِنُ وَسَعَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ﴾**
 قال الإمام أحمد^(١): حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: قالت أم سلمة: به بعضكم على بعض[﴾]. ورواه الترمذى عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم سلمة أنها قالت: قلت: يارسول الله، فذكره، وقال: غريب. ورواه بعضهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد أن أم سلمة قالت: يا رسول الله، فذكره. ورواه ابن أبي حاتم وابن جرير، وابن مردوحه والحاكم في مستدركه من حديث الثوري عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله، لا نقاتل فنتشهده، ولا نقطع الميراث، فنزلت الآية، ثم أنزل الله ﷺ **﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ مَنْ كُمْ مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْثِي﴾** [آل عمران: ١٩٥]، ثم قال ابن أبي حاتم: وكذا روى سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح بهذا اللفظ، وروى يعنيقطان ووكيع بن الجراح عن الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله، وروي عن مقاتل بن حيان وخصيف نحو ذلك، وروى ابن جرير من حديث ابن جريج عن عكرمة ومجاهد أنهما قالا: أنزلت في أم سلمة. وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن شيخ من أهل مكة، قال: نزلت هذه الآية في قول النساء: ليتنا الرجال، فنجاهد كما يجادلون، ونغزو في سبيل الله عز وجل. وقال ابن أبي حاتم أيضاً: حدثنا أحمد بن القاسم بن عطية، حدثني أحمد بن عبد الرحمن، حدثني أبي، حدثنا الأشعث بن إسحاق عن جعفر يعنيبني أبا المعيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في الآية، قال: أنت امرأة إلى النبي ﷺ قالت: يا رسول الله، للذكر مثل حظ الأنثيين، وشهادة امرأتين برجل، فنحن في العمل هكذا، إن عملت امرأة حسنة كتبت لها نصف حسنة، فأنزل الله هذه الآية **﴿وَلَا تَنْمِنُوا﴾** الآية، فإنه عدل مني وأنا صنعته.

وقال السدي في الآية: فإن الرجال قالوا: نريد أن يكون لنا من الأجر الضعف على أجر النساء، كما لنا في السهام سهمان، وقالت النساء: نريد أن يكون لنا أجر مثل أجر الشهداء، فإننا لا نستطيع أن نقاتل، ولو كتب علينا القتال لقاتلنا، فأبى الله ذلك ولكن قال لهم: سلوني من فضلي، قال: ليس بعرض الدنيا، وقد روي عن قتادة نحو ذلك. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في الآية، قال: ولا يتنمى الرجل فيقول: ليت لو أن لي مال فلان وأهله، فنهى الله عن ذلك، ولكن ليسأله من فضله وقال الحسن ومحمد بن سيرين وعطاء والضحاك، نحو هذا؛ وهو الظاهر من الآية ولا يرد على هذا ما ثبت في الصحيح «لا حسد إلا في اثنين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق فيقول رجل: لو أن لي مثل ما لفلان لعملت مثله فهما في الأجر سواء»، فإن هذا شيء غير ما نهت عنه الآية، وذلك أن الحديث حضر على تمني مثل نعمة هذا، والأية نهت عن تمني عين نعمة هذا، فقال ﴿وَلَا تتمنوا مَا فضل الله بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ أي في الأمور الدنيوية، وكذا الدينية أيضاً، لحديث أم سلمة وابن عباس. وهكذا قال عطاء بن أبي رباح: نزلت في النهي عن تمني ما لفلان، وفي تمني النساء أن يكن رجالاً فيغزون، رواه ابن جرير.

ثم قال ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مَا اكتسبوا ولِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مَا اكتسبْنَ﴾ أي كل له جزاء على عمله بحسبه إن خيراً فخير، وإن شرًا فشر، هذا قول ابن جرير^(١).

وقيل: المراد بذلك في الميراث، أي كل يرث بحسبه، رواه الترمذى عن ابن عباس.

ثم أرشدهم إلى ما يصلحهم، فقال ﴿وَاسْتَلِوْا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ لا تتمنوا ما فضلنا به ببعضكم على بعض، فإن هذا أمر محظوظ، والتمني لا يجدي شيئاً، ولكن سلوني من فضلي أعطكم، فإني كريم وهاب، وقد روى الترمذى وابن مردويه من حديث حماد بن واقد، سمعت إسرائيل عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ «سلوا الله من فضله، فإن الله يحب أن يسأل، وإن أفضل العبادة انتظار الفرج» ثم قال الترمذى: كذا رواه حماد بن واقد، وليس بالحافظ، رواه أبو نعيم عن إسرائيل، عن حكيم بن جبیر، عن رجل، عن النبي ﷺ، وحديث أبي نعيم أشبه أن يكون أصح، وكذا رواه ابن مردويه من حديث وكيع عن إسرائيل، ثم رواه من حديث قيس بن الربيع عن حكيم بن جبیر، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «سلوا الله من فضله، فإن الله يحب أن يسأل، وإن أحب عباده إليه الذي يحب الفرج».

ثم قال ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ أي هو عليم بمن يستحق الدنيا فيعطيه منها، وبمن يستحق الفقر فيفقره، وعلیم بمن يستحق الآخرة فيقضيه لأعمالها، وبمن يستحق الخذلان

فيخذله عن تعاطي الخير وأسبابه، لهذا قال ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾.

وَلَكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ۚ وَالَّذِينَ عَقدْتُ أَيْمَانَكُمْ فَعَلَوْهُمْ
نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ۝

قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وأبو صالح وقتادة وزيد بن أسلم والستي والضحاك ومقاتل بن حيان وغيرهم، في قوله ﴿ولكل جعلنا موالى﴾ أي ورثة، وعن ابن عباس في رواية: أي عصبة، قال ابن جرير^(١): والعرب تسمى ابن العم مولى، كما قال الفضل بن عباس: [البسيط]

مهلاً بنسي عمنا مهلاً موالينا لا يظهرن بيننا ما كان مدفونا^(٢)

قال: ويعني بقوله ﴿مما ترك الوالدان والأقربون﴾، من تركة والديه وأقربيه من الميراث، فتأويل الكلام: ولكلكم إليها الناس جعلنا عصبة يرثونه مما ترك والداه وأقربوه من ميراثهم له.

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقدْتُ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيبَهُم﴾ أي والذين تحالفتم بالأيمان المؤكدة أنتم وهم، فاتوهم نصيبيهم من الميراث كما وعدتموهم في الأيمان المغلظة، إن الله شاهد بينكم في تلك العهود والمعاقدات، وقد كان هذا في ابتداء الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك وأمروا أن يوفوا المن عاقدوا، ولا ينشروا بعد نزول هذه الآية معاقدة.

قال البخاري^(٣): حدثنا الصلت بن محمد، حدثنا أبوأسامة عن إدريس، عن طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﴿ولكل جعلنا موالى﴾ قال: ورثة، ﴿وَالَّذِينَ عَقدْتُ أَيْمَانَكُم﴾ كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصارى دون ذوي رحمة للأخوة التي آخى النبي ﷺ بينهم، فلما نزلت ﴿ولكل جعلنا موالى﴾ نسخت، ثم قال ﴿وَالَّذِينَ عَقدْتُ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيبَهُم﴾ من النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصى له، ثم قال البخاري: سمع أبوأسامة إدريس، وسمع إدريس عن طلحة.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا أبوأسامة، حدثنا إدريس الأودي، أخبرني طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله ﴿وَالَّذِينَ عَقدْتُ أَيْمَانَكُم﴾ الآية، قال: كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصارى دون ذوي رحمة بالأخوة التي آخى رسول الله ﷺ بينهم، فلما نزلت ﴿ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون﴾ نسخت، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقدْتُ أَيْمَانَكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيبَهُم﴾، وحدثنا الحسن بن

(١) تفسير الطبرى ٤/٥٢.

(٢) والبيت بلا نسبة في أساس البلاغة (طرح) وروايته فيه «لا ينشروا بيننا ما كان مدفونا».

(٣) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ٧).

محمد بن الصباح، حدثنا حجاج عن ابن جريج وعثمان بن عطاء عن ابن عباس، قال: «والذين عقدت أيمانكم فآتوههم نصيبيهم» فكان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل ويقول: ترثي وأرثك، وكان الأحياء يتحالفون، فقال رسول الله ﷺ «كل حلف كان في الجاهلية أو عقد أدركه الإسلام فلا يزيده الإسلام إلا شدة، ولا عقد ولا حلف في الإسلام» فنسختها هذه الآية «أولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله» [الأفال: ٧٥]، ثم قال: وروي عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء والحسن وابن المسيب وأبي صالح وسليمان بن يسار والشعبي وعكرمة والسدي والضحاك وقتادة ومقاتل بن حيان، أنهم قالوا: هم الحلفاء.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا عفان، حدثنا شريك عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - ورفعه - قال: ما كان من حلف في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا حدة شدة». وقال ابن جرير^(٢): حدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع عن شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «لا حلف في الإسلام، وكل حلف كان في الجاهلية فلم يزده الإسلام إلا شدة، وما يسرني أن لي حمر النعم وأنني نقضت الحلف الذي كان في دار الندوة»، هذا لفظ ابن جرير. وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف، أن رسول الله ﷺ قال «شهدت حلف المطبيين»^(٣) وأنا غلام مع عمومتي، فما أحب أن لي حمر النعم، وأنا أنكثه» قال الزهري: قال رسول الله ﷺ «لم يصب الإسلام حلفاً إلا زاده شدة» قال «ولا حلف في الإسلام»، وقد ألف النبي ﷺ بين قريش والأنصار. وهكذا رواه الإمام أحمد^(٤) عن بشر بن المفضل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري بتمامه.

وحدثني يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هشيم، أخبرني مغيرة عن أبيه، عن شعبة بن التوأم، عن قيس بن عاصم: أنه سأله النبي ﷺ عن الحلف، قال: فقال «ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكون به، ولا حلف في الإسلام» وهكذا رواه أحمد عن هشيم.

وحدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع عن داود بن أبي عبد الله، عن ابن جدعان عن جدته، عن أم

(١) مستند أحمد ٣٢٩/١.

(٢) تفسير الطبرى ٥٨/٤.

(٣) قال في لسان العرب (طيب) اجتمع بنو هاشم وبنو زهرة وتيم في دار ابن جدعان في الجاهلية وجعلوا طيّباً في جفنة وغمسو أيديهم فيه وتحالفوا على التناصر والأخذ للمظلوم من الظالم فسموا المطبيين.

(٤) مستند أحمد ١٩٠/١.

سلمة، أن رسول الله ﷺ قال «لا حلف في الإسلام، وما كان من حلف في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة». ^(١)

وحدثنا أبو كريب، حدثنا يونس بن بكر عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: لما دخل رسول الله ﷺ مكة عام الفتح، قام خطيباً في الناس فقال «يا أيها الناس ما كان من حلف في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة، ولا حلف في الإسلام» ثم رواه من حديث حسين المعلم وعبد الرحمن بن السمارث عن عمرو بن شعيب به.

وقال الإمام أحمد ^(٢): حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا ابن نمير وأبوأسامة عن زكريا، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله ﷺ «لا حلف في الإسلام وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة». وهكذا رواه مسلم عن عبد الله بن محمد وهو أبو بكر بن أبي شيبة بإسناده مثله، ورواه أبو داود عن عثمان، عن محمد بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر وابن نمير وأبيأسامة، ثلاثتهم عن زكريا وهو ابن أبي زائدة بإسناده مثله، ورواه ابن جرير من حديث محمد بن بشر به. ورواه النسائي من حديث إسحاق بن يوسف الأزرق عن زكريا، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه به.

وقال الإمام أحمد ^(٣): حدثنا هشيم، قال: أخبرنا مغيرة عن أبيه، عن شعبة بن التوأم، عن قيس بن عاصم أنه سأله النبي ﷺ عن الحلف فقال «ما كان حلف في الجاهلية فتمسكون به، ولا حلف في الإسلام» وكذا رواه شعبة عن مغيرة وهو ابن مقسم عن أبيه به.

وقال محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين، قال: كنت أقرأ على أم سعد بنت سعد بن الريبع مع ابن ابنتها موسى بن سعد وكانت يتيمة في حجر أبي بكر، فقرأت عليها **﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾** فقالت: لا ولكن **﴿والذين عقدت أيمانكم﴾** قالت: إنما نزلت في أبي بكر وابنه عبد الرحمن حين أبي أن يسلم، فاحلف أبو بكر أن لا يورثه، فلما أسلم حين حمل على الإسلام بالسيف، أمر الله أن يؤتنيه نصيبه، رواه ابن أبي حاتم، وهذا قول غريب، وال الصحيح الأول، وأن هذا كان في ابتداء الإسلام يتوارثون بالحلف ثم نسخ وبقي تأثير الحلف بعد ذلك، وإن كانوا قد أمروا أن يوفوا بالعقود والعقود، والحلف الذي كانوا قد تعاقدوه قبل ذلك، وتقدم في حديث جبير بن مطعم وغيره من الصحابة: لا حلف في الإسلام، وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة، وهذا نص في الرد على من ذهب إلى التوارث بالحلف اليوم، كما هو مذهب أبي حنيفة وأصحابه، ورواية عن أحمد بن حنبل.

وال صحيح قول الجمهور ومالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه، ولهذا قال تعالى:

(١) مسند أحمد ٤/٨٣.

(٢) مسند أحمد ٥/٦١.

﴿ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون﴾ أي ورثة من قراباته من أبويه وأقربيه، هم يرثونه دون سائر الناس، كما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال «الحقروا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر»^(١) أي اقسموا الميراث على أصحاب الفرائض الذين ذكرهم الله في آياتي الفرائض، فما بقي بعد ذلك فأعطيوه للعصبة.

وقوله ﴿والذين عقدت أيمانكم﴾ أي قبل نزول هذه الآية فاتوهم نصيبيهم، أي من الميراث، فأيما حلف عقد بعد ذلك فلا تأثير له، وقد قيل: إن هذه الآية نسخت الحلف في المستقبل وحكم الحلف الماضي أيضاً، فلا توارث به، كما قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا أبوأسامة، حدثنا إدريس الأودي، أخبرني طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس: ﴿فاتوهم نصيبيهم﴾، قال: من النصرة والنصيحة والرفادة ويوصى له وقد ذهب الميراث. ورواه ابن جرير عن أبي كريب عن أبيأسامة، وكذ روی عن مجاهد وأبي مالك نحو ذلك. وقال علي بن طلحة عن ابن عباس: قوله ﴿والذين عقدت أيمانكم﴾ قال: كان الرجل يعقد الرجل أيهما مات ورثه الآخر، فأنزل الله تعالى ﴿ وأنلوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً﴾ الآحزاب: ٦ يقول: إلا أن يوصوا لأوليائهم الذين عاقدوا وصية فهو لهم جائز من ثلث مال الميت، وهذا هو المعروف، وهكذا نص غير واحد من السلف أنها منسوبة بقوله ﴿ وأنلوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً﴾ وقال سعيد بن جبیر: ﴿فاتوهم نصيبيهم﴾ [النساء: ٣٣]، أي من الميراث، قال: وعاقد أبو بكر مولى فورثه، رواه ابن جرير. وقال الزهري عن ابن المسيب: نزلت هذه الآية في الذين كانوا يتبنون رجالاً غير أبنائهم ويورثونهم، فأنزل الله فيهم، فجعل لهم نصيباً في الوصية، ورد الميراث إلى الموالى في ذي الرحم والعصبة، وأبى الله أن يكون للمدعين ميراث من ادعاهם وتبناهم، ولكن جعل لهم نصيباً من الوصية، رواه ابن جرير.

وقد اختار ابن جرير^(٢) أن المراد بقوله فاتوهم نصيبيهم، أي من النصرة والنصيحة والمعونة، لا أن المراد ﴿فاتوهم نصيبيهم﴾ من الميراث حتى تكون الآية منسوبة، ولا أن ذلك كان حكماً ثم نسخ بل إنما دلت الآية على الوفاء بالحلف المعقود على النصرة والنصيحة فقط، فهي محكمة لا منسوبة، وهذا الذي قاله فيه نظر، فإن من الحلف ما كان على المناصرة والمعاونة، ومنه ما كان على الإرث كما حكاه غير واحد من السلف، وكما قال ابن عباس: كان المهاجري يرث الأنصاري دون قراباته وذوي رحمه حتى نسخ ذلك، فكيف يقولون إن هذه

(١) صحيح البخاري (فرائض باب ٥ و٧ و٩ و١٥) وصحیح مسلم (فرائض حديث ٣٢) وسنن الترمذی (فرائض باب ٨).

(٢) تفسیر الطبری ٤/٥٩.

الآية محكمة غير منسخة؟ والله أعلم.

الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّدِيقُ حَدَّثَنَا حَلْفَاظَتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّذِي تَنَاهَوْنَ نَهْرَهُنَّ فَقَطُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ إِنَّ أَطْعَنْتُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَيْدًا

يقول تعالى: «الرجال قوامون على النساء» أي الرجل قيم على المرأة، أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجت، «بما فضل الله بعضهم على بعض» أي لأن الرجال أفضل من النساء، والرجل خير من المرأة، ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال، وكذلك الملك الأعظم لقوله ﷺ «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» رواه البخاري^(١) من حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه، وكذا منصب القضاء وغير ذلك.

«وبما أنفقوا من أموالهم» أي من المهر والنفقات والكلف التي أوجبها الله عليهم لهن في كتابه وسنة نبيه ﷺ، فالرجل أفضل من المرأة في نفسه، وله الفضل عليها والإفضال، فناسب أن يكون قيماً عليها، كما قال الله تعالى: «وللرجال عليهن درجة» [البقرة: ٢٢٨]، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس «الرجال قوامون على النساء» يعني أبناء، عليها أن تطيعه فيما أمرها به من طاعته، وطاعته أن تكون محسنة لأهله حافظة لماله، وكذا قال مقاتل والسدي والضحاك. وقال الحسن البصري: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ تشكو أن زوجها لطمها، فقال رسول الله ﷺ «القصاص»، فأنزل الله عز وجل «الرجال قوامون على النساء» الآية، فرجعت بغير قصاص، ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم من طرق عنه، وكذلك أرسل هذا الخبر قنادة وابن حريج والسدي، أورد ذلك كله ابن جرير^(٢).

وقد أسنده ابن مردويه من وجه آخر فقال: حدثنا أحمد بن علي النسائي، حدثنا محمد بن عبد الله الهاشمي، حدثنا محمد بن محمد الأشعث حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد، قال: حدثنا أبي عن جدي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي، قال: أتى رسول الله ﷺ رجل من الأنصار يأمرأ له، فقالت: يا رسول الله إن زوجها فلان بن فلان الأنصاري وإنه ضربها فأثر في وجهها، فقال رسول الله ﷺ «ليس له ذلك» فأنزل الله تعالى «الرجال قوامون على النساء» أي في الأدب، فقال رسول الله ﷺ «أردت أمراً وأراد الله غيره». وقال الشعبي في هذه الآية «الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم» قال: الصداق الذي أعطاها، ألا ترى أنه لو قذفها لا عنها، ولو قذفته

(١) صحيح البخاري (فتن باب ١٨).

(٢) تفسير الطبرى ٤/٦٠.

وقوله تعالى، «فالصالحات» أي من النساء «قانتات» قال ابن عباس وغير واحد: يعني مطیعات لأزواجهن «حافظات للغائب» وقال السدي وغيره: أي تحفظ زوجها في غيابه في نفسها وماله. قوله «بما حفظ الله» أي المحفوظ من حفظه الله.

قال ابن جرير^(١) حديثي المثنى، حدثنا أبو صالح، حدثنا أبو معاشر، حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبرى عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك» قال: ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية «الرجال قوامون على النساء» إلى آخرها، ورواه ابن أبي حاتم عن يونس بن حبيب، عن أبي داود الطیالسی، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، عن سعيد المقبرى به ، مثله سواه.

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر: أن ابن قارظ أخبره أن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ «إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحنفنت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها: ادخليني الجنة من أي الأبواب شئت» تفرد به أحمد من طريق عبد الله بن قارظ عن عبد الرحمن بن عوف.

وقوله تعالى: «واللاتي تخافون نشوزهن» أي النساء اللاتي تتخوفون أن ينشزن على أزواجهن، والنشوز هو الارتفاع، فالمرأة الناشز هي المرتفعة على زوجها، التاركة لأمره، المعرضة عنه، المبغضة له، فمتي ظهر له منها أمارات النشوز فليعظها وليخوفها عتاب الله في عصيانه، فإن الله قد أوجب حق الزوج عليها وطاعته وحرم عليها معصيته لما له عليها من الفضل والإفضال، وقد قال رسول الله ﷺ «لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها»، وروى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبأته عليه لعنتها الملائكة حتى تصبح»، ورواه مسلم، ولفظه «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح»^(٣)، ولهذا قال تعالى: «واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن».

وقوله «واهجروهن في المضاجع» قال علي بن طلحة، عن ابن عباس: الهجر هو أن لا يجامعها، ويضاجعها على فراشها ويوليهما ظهره، وكذلك قال غير واحد. وزاد آخرون منهم السدي والضحاك وعكرمة وابن عباس في رواية: ولا يكلمها مع ذلك ولا يحدثها. وقال

(١) تفسير الطبرى / ٤ / ٦٢.

(٢) مسنـدـ أـحمدـ / ١ـ ١٩١ـ.

(٣) صحيح البخاري (بدء الخلق باب ٧ ونكاح باب ٨٥) وصحیح مسلم (نکاح حديث ١٢١).

علي بن أبي طلحة أيضاً عن ابن عباس: يعظها فإن هي قبلت وإلا هجرها في المضجع، ولا يكلمها من غير أن يذر نكاحها، وذلك عليها شديد. وقال مجاهد والشعبي وإبراهيم ومحمد بن كعب ومقسم وقتادة: الهجر هو أن لا يضاجعها. وقد قال أبو داود^(١): حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن أبي حُرَة الرقاشي، عن عمه أن النبي ﷺ قال «فإن خفتم نشوزهن فاهجروهن في المضاجع» قال حماد: يعني النكاح. وفي السنن والمستند عن معاوية بن حيدة القشيري أنه قال: يا رسول الله ما حق امرأة أحدهنا عليه؟ قال «أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت».

وقوله: «واضربوهن»، أي إذا لم يرتدعن بالموعدة ولا بالهجران، فلهم أن تضربوهن ضرباً غير مبرح، كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع «واتقوا الله في النساء، فإنهن عندكم عوان، ولهم عليهم أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهم عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف» وكذا قال ابن عباس وغير واحد: ضرباً غير مبرح، قال الحسن البصري: يعني غير مؤثرو قال الفقهاء: هو أن لا يكسر فيها عضواً ولا يؤثر فيها شيئاً، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يهجرها في المضجع، فإن أقبلت وإلا فقد أذن الله لك أن تضربها ضرباً غير مبرح، ولا تكسر لها عظماً، فإن أقبلت وإن فقد أحل الله لك منها الفدية. وقال سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن إيس بن عبد الله بن أبي ذباب قال: قال النبي ﷺ «لا تضربوا إماء الله» فجاء عمر رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقال: «ذرت النساء على أزواجهن، فرخص رسول الله ﷺ في ضربهن، فأطاف بال رسول الله ﷺ نساء كثير يشكرون أزواejen، فقال رسول الله ﷺ «لقد أطاف بال محمد نساء كثير يشكرون أزواejen ليس أولئك بخياركم» رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه^(٢). وقال الإمام أحمد^(٣): حدثنا سليمان بن داود يعني أبي داود الطيالسي، حدثنا أبو عوانة عن داود الأودي، عن عبد الرحمن المُسْلِي، عن الأشعث بن قيس، قال: صفت عمر رضي الله عنه، فتناول أمراته فضربها، فقال: يا أشعث، احفظ عني ثلاثة حفظتها عن رسول الله ﷺ: لا تسأل الرجل فيما ضرب امراته، ولا تنم إلا على وتر، ونسى الثالثة، وكذا رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث عبد الرحمن بن مهدي عن أبي عوانة، عن داود الأودي به.

وقوله تعالى: «فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً» أي إذا أطاعت المرأة زوجها في جميع

(١) سنن أبي داود (نكاح باب ٤٢).

(٢) سنن ابن ماجه (نكاح باب ٣٤ و٥١) وسنن أبي داود (نكاح باب ٤٢) وذرت النساء: نشرت.

(٣) مستند أحمد ٢٠ / ١.

ما يريده منها مما أباحه الله له منها، فلا سبيل له عليها بعد ذلك، وليس له ضررها ولا هجرانها. قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْأَ كَبِيرًا﴾ تهديد للرجال إذا بغوا على النساء من غير سبب، فإن الله العلي الكبير وليهن، وهو يتقمم ممن ظلمهن وبغى عليهن.

وَإِنْ خَفَقْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلَهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوْقِنَ اللَّهُ
بِيَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَسِيرًا

ذكر الحال الأول وهو إذا كان النفور والنشوز من الزوجة . ثم ذكر الحال الثاني وهو إذا كان النفور من الزوجين ، فقال تعالى: ﴿وَإِنْ خَفَقْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلَهَا﴾ وقال الفقهاء: إذا وقع الشقاق بين الزوجين ، أسكنهما الحاكم إلى جنب ثقة ينظر في أمرهما ويمنع الظالم منهما من الظلم ، فإن تفاقم أمرهما وطالت خصومتهما ، بعث الحاكم ثقة من أهل المرأة وثقة من قوم الرجل ليجتمعوا فينظرا في أمرهما ويفعلا ما فيه المصلحة مما يرينه من التفريق أو التوفيق ، وتشوف الشارع إلى التوفيق ، ولهذا قال تعالى: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوْقِنَ اللَّهُ بِيَنْهُمَا﴾ .

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: أمر الله عز وجل أن يبعثوا رجالاً صالحاً من أهل الرجل . ورجالاً مثله من أهل المرأة ، فينظران أيهما المسيء ، فإن كان الرجل هو المسيء حجبوا عنه أمراته وقصروه^(١) على النفقة ، وإن كانت المرأة هي المسيئة ، قصروها على زوجها ومنعواها النفقة ، فإن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعوا ، فأمرهما جائز ، فإن رأيا أن يجمعوا فرضي أحد الزوجين وكره الآخر ، ثم مات أحدهما ، فإن الذي رضي يرث الذي لم يرض ولا يرث الكاره الراضي ، رواه ابن أبي حاتم وابن جرير .

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن ابن طاوس ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عباس ، قال: بعثت أنا وعاوية حكمين ، قال معمر: بلغني أن عثمان بعثهما وقال لهم: إن رأيتما أن تجتمعا جمعتما ، وإن رأيتما أن تفرقا ففرقوا ، وقال: أتبأنا ابن جريج ، حدثني ابن أبي مليكة أن عقيل بن أبي طالب تزوج فاطمة بنت عتبة بن ربيعة ، فقالت: تصير إلي وأنفق عليك ، فكان إذا دخل عليها قالت: أين عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة؟ ، فقال: على يسارك في النار إذا دخلت ، فشدت عليها ثيابها فجاءت عثمان فذكرت له ذلك ، فضحك ، فأرسل ابن عباس وعاوية ، فقال ابن عباس ، لأفرقن بينهما ، فقال معاوية: ما كنت لأفرق بين شيخين منبني عبد مناف ، فأتياهما فوجداهما قد أغلقا عليهما أبوابهما فرجعا ، وقال عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن عبيدة قال: شهدت علياً وجاءته امرأة وزوجها مع

كل واحد منهما ققام^(١) من الناس ، فأنخرج هؤلاء حكماً وهؤلاء حكماً ، فقال علي للحكمين : أتدريان ما عليكم؟ إن عليكم إن رأيتما أن تجتمعوا جمعتما ، فقالت المرأة : رضيت بكتاب الله لي وعلي ، وقال الزوج : أما الفرقة فلا ، فقال علي : كذبت والله لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله عز وجل لك وعليك ، رواه ابن أبي حاتم ، ورواه ابن جرير^(٢) عن يعقوب عن ابن عليه عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة ، عن علي مثله ، ورواه من وجه آخر عن ابن سيرين ، عن عبيدة عن علي به .

وقد أجمع جمهور العلماء على أن الحكمين لهما الجمع والتفرقة حتى قال إبراهيم النخعي : إن شاء الحكمان أن يفرقان بينهما بطلقة أو بطلقتين أو ثلاث فعلا ، وهو روایة عن مالك ، وقال الحسن البصري : الحكمان يحكمان في الجمع لا في التفرقة ، وكذا قال قتادة وزيد بن أسلم ، وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور وداود ، وماخذهم قوله تعالى : ﴿إِنْ يَرِدَا إِصْلَاحًا يُوقَقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ وله ذكر التفريق ، وأما إذا كانا وكيلين من جهة الزوجين فإنه ينفذ حكمهما في الجمع والتفرقة بلا خلاف .

وقد اختلف الأئمة في الحكمين ، هل هما منصوبان من جهة الحاكم ، فيحكمان وإن لم يرض الزوجان . أو هما وكيلان من جهة الزوجين ؟ على قولين والجمهور على الأول ، لقوله تعالى : ﴿فَابْعَثُوا حَكْمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ فساماهم حكمين ومن شأن الحكم أن يحكم بغير رضا المحكوم عليه ، وهذا ظاهر الآية ، والجديد من مذهب الشافعي وهو قول أبي حنيفة وأصحابه ، الثاني منهما بقول علي رضي الله عنه للزوج حين قال : أما الفرقة فلا ، قال : كذبت حتى تقر بما أقرت به ، قالوا : فلو كانا حاكمين لما افتر إلى إقرار الزوج ، والله أعلم ، قال الشيخ أبو عمر بن عبد البر : وأجمع العلماء على أن الحكمين إذا اختلف قولهما فلا عبرة بقول الآخر ، وأجمعوا على أن قولهما نافذ في الجمع وإن لم يوكلاهما الزوجان ، واختلفوا هل ينفذ قولهما في التفرقة ، ثم حكي عن الجمهور أنه ينفذ قولهما فيها أيضاً من غير توكيلا .

﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبُ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّكِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُحْتَالًا فَحُورًا﴾

يأمر تبارك وتعالى بعبادته وحده لا شريك له ، فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه في جميع الآيات والحالات ، فهو المستحق منهم أن يوحدوه ولا يشركون به شيئاً من مخلوقاته ، كما قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل «أتدرى ما حق الله على العباد؟ قال: الله ورسوله

(١) فثام: جماعة.

(٢) تفسير الطبرى ٤/٧٣.

أعلم، قال: «أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً»، ثم قال: «أتدرى ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ أن لا يعذبهم» ثم أوصى بالإحسان إلى الوالدين، فإن الله سبحانه جعلهما سبباً لخروحك من العدم إلى الوجود وكثيراً ما يقرن الله سبحانه بين عبادته والإحسان إلى الوالدين، كقوله «أن اشكر لي ولوالديك» [للمان: ١٤]، وك قوله «وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إيه وبالوالدين إحساناً» [الإسراء: ٢٣] ثم عطف على الإحسان إليهما الإحسان إلى القرابات من الرجال والنساء كما جاء في الحديث «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم صدقة وصلة»^(١).

ثم قال تعالى: «واليتامى» وذلك لأنهم فقدوا من يقوم بمصالحهم ومن ينفق عليهم فأمر الله بالإحسان إليهم والحنون عليهم ثم قال «والمساكين» وهم المحاويخ من ذوي الحاجات الذين لا يجدون ما يقوم بكفایتهم، فأمر الله سبحانه بمساعدتهم بما تتم به كفایتهم وتزول به ضرورتهم وسيأتي الكلام على الفقير والمتسكين في سورة براءة.

وقوله «والجار ذي القربى والجار الجنب» قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «والجار ذي القربى»، يعني الذي بينك وبينه قرابة، «والجار الجنب» الذي ليس بينك وبينه قرابة، وكذلك روى عن عكرمة ومجاهد وميمون بن مهران والضحاك وزيد بن أسلم ومقاتل بن حيان وقادة، وقال أبو إسحاق عن نوف البكالي في قوله: والجار ذي القربى: يعني الجار المسلم، والجار الجنب يعني اليهودي والنصراني، رواه ابن جرير وابن أبي جاتم، وقال جابر الجعفي عن الشعبي عن علي وابن مسعود: والجار ذي القربى يعني المرأة وقال مجاهد أيضاً في قوله: والجار الجنب يعني الرفيق في السفر، وقد وردت الأحاديث بالوصايا بالجار، فلنذكر منها ما تيسر وبالله المستعان.

الحديث الأول: قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن عمر بن محمد بن زيد أنه سمع أباه محمداً يحدث عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال «مازال جبريل يوصي بالجار حتى ظنت أنه سيورثه» آخر جاه في الصحيحين من حديث عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر به.

الحديث الثاني: قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا سفيان عن داود بن شابور، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ «مازال جبريل يوصي بالجار حتى ظنت أنه سيورثه» وروى أبو داود والترمذى نحوه من حديث سفيان بن عيينة، عن بشير أبي إسماعيل،

(١) مستند أحمد ٤/١٧ و ١٨ و ٢٤١.

(٢) مستند أحمد ٢/٨٥.

(٣) مستند أحمد ٢/١٦٠.

زاد الترمذى : وداد بن شابور ، كلاهما عن مجاهد به ، ثم قال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه ، وقد روى عن مجاهد عائشة وأبى هريرة عن النبي ﷺ .

والحديث الثالث : قال أَحْمَدُ^(١) أَيْضًا : حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، أَخْبَرَنَا شَرَحِيلُ بْنُ شَرِيكٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلَى يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ » وَرَوَاهُ التَّرْمذِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَبَارِكَ ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شَرِيقٍ بْنِهِ ، وَقَالَ حَسْنٌ غَرِيبٌ .

الحادي الرابع : قال الإمام أَحْمَدُ^(٢) : حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهَدِّيٍّ ، حَدَثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَيَّ بْنِ رَفَاعَةَ ، عَنْ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَشْبَعُ الرَّجُلُ دُونَ جَارِهِ » تفرد به أَحْمَدٌ .

الحادي الخامس : قال الإمام أَحْمَدُ^(٣) : حَدَثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلِ بْنِ غَزَوانَ ، حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ ، سَمِعَتْ أَبَا ظَبِيَّةَ الْكَلَاعِيَّ ، سَمِعَتْ المَقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ « مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟ » قَالُوا حَرَامٌ حَرَمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَقَالَ « مَا تَقُولُونَ فِي السُّرْقَةِ؟ » قَالُوا : حَرَمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، أَيْسَرٌ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزِنِي بِأَمْرَأَةِ جَارِهِ » ، قَالَ « مَا تَقُولُونَ فِي السُّرْقَةِ؟ » قَالُوا : حَرَمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، فَهِيَ حَرَامٌ ، قَالَ « لَا يَسْرُقُ الرَّجُلُ مِنْ عَشَرَةِ أَبِيَاتٍ أَيْسَرٌ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرُقَ مِنْ جَارِهِ » تفرد به أَحْمَدٌ ، وَلَهُ شَاهِدٌ فِي الصَّحِيفَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ : قَلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ : « أَنْ تَجْعَلَ اللَّهُ نَدًّا وَهُوَ خَلْقُكَ » قَلْتَ : ثُمَّ أَيِّ؟ قَالَ : « أَنْ تُقْتَلَ وَلَدُكَ خَشِيَّةً أَنْ يَطْعَمَ مَعْنَكَ ». قَلْتَ ثُمَّ أَيِّ؟ قَالَ « أَنْ تَزَانِي حَلِيلَةَ جَارِكَ » .

الحادي السادس : قال الإمام أَحْمَدُ^(٤) : حَدَثَنَا يَزِيدٌ ، حَدَثَنَا هَشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أَبِيهِ الْعَالِيَّةِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : خَرَجْتُ مِنْ أَهْلِي أَرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَإِذَا بِهِ قَائِمٌ وَرَجُلٌ مَعَهُ مَقْبِلٌ عَلَيْهِ ، فَظَنَّتُ أَنْ لَهُمَا حَاجَةٌ ، قَالَ الْأَنْصَارِيُّ : لَقَدْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَعَلَ أَرْثِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ ، فَلَمَّا انْتَرَفَ قَلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ قَامَ بِكَ هَذَا الرَّجُلُ حَتَّى جَعَلَ أَرْثِي لَكَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ . قَالَ : « وَلَقَدْ رَأَيْتَهُ؟ » قَلْتَ : نَعَمْ . قَالَ « أَتَدْرِي مِنْهُ؟ ». قَلْتَ : لَا ، قَالَ « ذَاكَ جَبَرِيلٌ ، مَا زَالَ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَّتُ أَنَّهُ سَيُورَثَهُ » ثُمَّ قَالَ « أَمَا إِنْكَ لَوْ سَلَّمْتَ عَلَيْهِ لَرَدَ عَلَيْكَ السَّلَامُ » .

(١) مَسْنَدُ أَحْمَدٍ / ٢٦٧ .

(٢) مَسْنَدُ أَحْمَدٍ / ١٥٤ - ٥٥ .

(٣) مَسْنَدُ أَحْمَدٍ / ٦ . ٨ .

(٤) مَسْنَدُ أَحْمَدٍ / ٥ . ٣٢ .

الحادي السابع: قال عبد بن حميد في مسنده: حدثنا أبو بكر يعني المدني، عن جابر بن عبد الله، قال: جاء رجل من العوالى ورسول الله ﷺ، وجبريل عليه السلام، يصليان حيث يصلى على الجنائز، فلما انصرف قال الرجل: يا رسول الله، من هذا الرجل الذي رأيت معك؟ قال «وقد رأيته؟» قال: نعم. قال «لقد رأيت خيراً كثيراً، هذا جبريل ما زال يوصيني بالجار حتى رأيت أنه سيورثه»، تفرد به من هذا الوجه وهو شاهد للذى قبله.

الحادي الثامن: قال أبو بكر البزار: حدثنا عبيد الله بن محمد أبو الربيع الحارثي، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، أخبرني عبد الرحمن بن الفضل عن عطاء الخراساني، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ «الجيران ثلاثة: جار له حق واحد، وهو أدنى الجيران حقاً، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق، وهو أفضل الجيران حقاً، فأما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له، له حق الجوار، وأما الذي له حقان فجار مسلم، له حق الإسلام وحق الجوار، وأما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم له حق الجوار وحق الإسلام وحق الرحم» قال البزار: لا نعلم أحداً روى عن عبد الرحمن بن الفضل إلا ابن أبي فديك.

الحادي التاسع: قال الإمام أحمد^(١): حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي عمران، عن طلحة بن عبد الله، عن عائشة، أنها سالت رسول الله ﷺ فقالت: إن لي جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال «إلى أقربهما منك ببابا»، ورواه البخاري من حديث شعبة به،

الحادي العاشر: روى الطبراني وأبو نعيم عن عبد الرحمن، فزاد: قال: إن رسول الله ﷺ توضأ فجعل الناس يتمسحون بوضوئه، فقال «ما يحملكم على ذلك؟»؟ قالوا: حب الله ورسوله. قال «من سره أن يحب الله ورسوله فليصدق الحديث إذا حدث، ولبيد الأمانة إذا ائتمن».

الحادي الحادي عشر: قال أحمد^(٢): حدثنا قتيبة، حدثنا ابن لهيعة، قال: قال رسول الله ﷺ «إن أول خصمين يوم القيمة جاران».

وقوله تعالى: «والصاحب بالجنب» قال الثوري، عن جابر الجعفي، عن الشعبي، عن علي وابن مسعود، قالا: هي المرأة، وقال ابن أبي حاتم: وروي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وإبراهيم النخعي والحسن وسعيد بن جبير في إحدى الروايات، نحو ذلك، وقال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وقتادة: هو الرفيق في السفر، وقال سعيد بن جبير: هو الرفيق الصالح، وقال

(١) مسنـدـ أـحمدـ ١٧٥ / ٦.

(٢) مسنـدـ أـحمدـ ١٥١ / ٤.

زيد بن أسلم: هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر، وأما ابن السبيل، فعن ابن عباس وجماعة: هو الضيف، وقال مجاهد وأبو جعفر الباقي والحسن والضحاك ومقاتل: هو الذي يمر عليك مجتازاً في السفر، وهذا أظهر، وإن كان مراد القائل بالضيف المار في الطريق، فهما سواء، وسيأتي الكلام على أبناء السبيل في سورة براءة، وبالله الثقة وعليه التكلان.

وقوله تعالى: «وَمَا مَلِكْتُ أَيْمَانَكُمْ» وصية بالأرقاء، لأن الرقيق ضعيف الحيلة أسير في أيدي الناس، فلهذا ثبت أن رسول الله ﷺ جعل يوصي أمته في مرض الموت، يقول «الصلاوة وما ملكت أيمانكم» فجعل يرددتها حتى ما يفيض بها لسانه، وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا بقية، حدثنا بحير بن سعد عن خالد بن معدان، عن المقدام بن معد يكرب، قال: قال رسول الله ﷺ «مَا أطعْمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدْقَةٌ، وَمَا أطعْمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدْقَةٌ، وَمَا أطعْمْتَ زَوْجَكَ فَهُوَ لَكَ صَدْقَةٌ، وَمَا أطعْمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدْقَةٌ» ورواه النسائي من حديث بقية، وإسناده صحيح، والله الحمد.

وعن عبد الله بن عمرو أنه قال لقهرمان له: هل أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا. قال: فانطلق فأطعمهم، فإن رسول الله ﷺ قال: «كُفِّي بالمرءِ إِثْمًا أَنْ يَجْبَسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُمْ» رواه مسلم^(٢). وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لِلْمُمْلُوكِ طَعَامٌ وَكَسُوفَةٌ، وَلَا يَكْلُفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ» رواه مسلم^(٣) أيضاً وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ، قال «إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ بِطَعَامٍ فَإِنَّ لَمْ يَجْلِسْ مَعَهُ فَلِيَنْاوِلْهُ لَقْمَةً أَوْ لَقْمَتَيْنِ، أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ، فَإِنَّ كَانَ الطَّعَامُ وَعَلَاجَهُ»^(٤) آخر جاه، ولفظه للبخاري ولمسلم: «فَلِيَقْعُدْهُ مَعَهُ فَلِيَأْكُلْ، فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوهًا قَلِيلًا، فَلِيَضْعُفْ فِي يَدِهِ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ». وعن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال «هُمْ إِخْرَانُكُمْ خَوْلُكُمْ جَعَلُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخْوَهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلِيَطْعَمْهُ مَا يَأْكُلُ، وَلِيَلْبِسْهُ مَا يَلْبِسُ، وَلَا تَكْلِفُهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ فَأَعْنِيْنُوهُمْ» آخر جاه^(٥).

وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا»، أي مختالاً في نفسه، معجبًا متكبراً فخوراً على الناس، يرى أنه خير منهم فهو في نفسه كبير، وهو عند الله حقير، وعند الناس بغيض، قال مجاهد في قوله «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا» يعني متكبراً «فَخُورًا» يعني يَعْدُ ما أُعْطِيَ، وهو لا يشكر الله تعالى يعني يفخر على الناس بما أعطاه الله من نعمه،

(١) مسند أحمد / ٤ / ١٣١.

(٢) صحيح مسلم (زكاة حديث ٤٠).

(٣) صحيح مسلم (أيمان حديث ٤١).

(٤) صحيح البخاري (أطعمة باب ٥٥).

(٥) صحيح البخاري (إيمان باب ٢٢) وصحيح مسلم (أيمان حديث ٤٠).

وهو قليل الشكر لله على ذلك، وقال ابن جرير^(١): حديث القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا محمد بن كثير، عن عبد الله بن واقد أبي رجاء الهمروي، قال: لا تجد سيدة الملكة إلا وجدته مختالاً فخوراً، وتلا **﴿وَمَا ملِكَ أَيْمَانَكُمْ﴾** الآية، ولا عاقاً إلا وجدته جباراً شقياً، وتلا **﴿وَبِرَا** بوالدتي ولم يجعلني جباراً شقياً» [مربيم: ٣٢]، وروى ابن أبي حاتم عن العوام بن حوشب مثله في المختار الفخور، وقال: حدثنا أبي، حدثنا أبو نعيم عن الأسود بن شيبان، حدثنا يزيد بن عبد الله بن الشخير، قال: قال مطرف: كان يبلغني عن أبي ذر حديث كنت أشتهر لقائه، فلقيته، فقلت: يا أبي ذر، بلغني ألك تزعم أن رسول الله ﷺ حدثكم «إن الله يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة»؟ فقال: أجل، فلا إخالني أكذب على خليلي ثلاثة؟ قلت: من الثلاثة الذين يبغض الله؟ قال: المختار الفخور. أوليس تجدونه عندكم في كتاب الله المنزل، ثم قرأ الآية **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾**، وحدثنا أبي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وهيب بن خالد، عن أبي تميمة عن رجل من بلهجيم، قال: قلت: يا رسول الله، أوصني، قال **﴿إِيَاكَ وَإِسْبَالَ الإِزارِ إِنَّ إِسْبَالَ الإِزارِ مِنَ الْمُخْيِلَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الْمُخْيِلَةَ﴾**.

الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدَنَا لِلْكَافِرِ عَذَابًا مُهِينًا ٢٧ **وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنْ أَنَّشَطَنُ لَهُ فَرِيقًا فَسَاءَ قَرِبَنَا** ٢٨ **وَمَاذَا عَلِمْتُمْ لَوْمَاءَ أَعْنَاهُمْ لَوْمَاءَ أَعْنَاهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا** ٢٩

يقول تعالى ذاماً الذين يبخلون بأموالهم أن ينفقوها فيما أمرهم الله به من بر الوالدين والإحسان إلى الأقارب، واليتامى، والمساكين، والجار ذي القربي، والجار الجنب، والصاحب بالجنب، وابن السبيل، وما ملكت أيمانكم من الأرقاء، ولا يدفعون حق الله فيها، ويأمرنون الناس بالبخل أيضاً، وقد قال رسول الله ﷺ **﴿وَأَيُّ دَاءٌ أَدُوًا مِنَ الْبَخْل﴾**. وقال: **﴿إِيَاكُمْ وَالشَّحُّ، فَإِنَّهُ أَهْلُكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَمْرُهُمْ بِالْقِطْعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمْرُهُمْ بِالْفَجْرِ فَفَجَرُوا﴾**.

وقوله تعالى: **﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾** فالبخيل جحود لنعم الله لا تظهر عليه ولا تبين، لا في مأكله ولا في ملبيسه ولا في إعطائه وبذله، كما قال تعالى: **﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ * وَإِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ﴾** [العاديات: ١٠٨] أي بحاله وشمائله **﴿وَإِنَّهُ لَحَبُّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾** [العاديات: ٨] وقال هنـا **﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾** ولهذا توعدهم بقوله: **﴿وَأَعْتَدَنَا لِلْكَافِرِ عَذَابًا مُهِينًا﴾** والكفر هو الستر والتغطية، فالبخيل يستر نعمة الله عليه ويكتمهـا ويتجـدهـا فهو كافر لنـعـمـ اللهـ عـلـيـهـ، وفيـ الحديثـ **«إـنـ اللهـ إـذـ أـنـعـمـ نـعـمـ عـلـيـ عبدـ أـحـبـ** **أـنـ يـظـهـرـ أـثـرـهـ عـلـيـهـ»**، وفيـ الدـعـاءـ النـبـويـ **«وـاجـعـلـنـاـ شـاكـرـينـ لـنـعـمـكـ،ـ مـثـنـينـ بـهـاـ عـلـيـكـ قـابـلـيـهـ،ـ**

وأنتمها علينا».

وقد حمل بعض السلف هذه الآية على بخل اليهود بإظهار العلم الذي عندهم من صفة محمد ﷺ وكتمانهم ذلك، ولهذا قال تعالى: «وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً»، رواه ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وقال مجاهد وغير واحد، ولا شك أن الآية محتملة لذلك، والظاهر أن السياق في البخل بالمال، وإن كان البخل بالعلم داخلاً في ذلك بطريق الأولى، فإن السياق في الإنفاق على الأقارب والضعفاء، وكذلك الآية التي بعدها وهي قوله ﴿الذين ينفقون أموالهم رثاء الناس﴾ فإنه ذكر الممسكين المذمومين وهم البخلاء، ثم ذكر الباذلين المرائين الذين يقصدون بإعطائهم السمعة وأن يمدحوا بالكرم، ولا يريدون بذلك وجه الله، وفي حديث الثلاثة الذين هم أول من تسجر بهم النار وهم: العالم، والغازي، والمنافق المراوون بأعمالهم، «يقول صاحب المال: ما تركت من شيء تحب أن ينفق فيه إلا أنفقت في سبيلك، فيقول الله: كذبت إنما أردت أن يقال: جواد فقد قيل» أي فقد أخذت جزاءك في الدنيا وهو الذي أردت بفعلك، وفي الحديث أن رسول الله ﷺ، قال لعدي بن حاتم «إن أباك رام أمراً فبلغه»^(١). وفي حديث آخر: أن رسول الله ﷺ سئل عن عبد الله بن جدعان: هل ينفعه إنفاقه وإعتاقه؟ فقال: «لا، إنه لم يقل يوماً من الدهر رب اغفر لي خططيتي يوم الدين»^(٢)، ولهذا قال تعالى: «ولَا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر» الآية، أي إنما حملهم على صنيعهم هذا القبيح وعدولهم عن فعل الطاعة على وجهها الشيطان، فإنه سول لهم وأملئ لهم، وقارنهم فحسن لهم القبائح، ولهذا قال تعالى: «وَمَنْ يَكْنِ الشَّيْطَانَ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا»، ولهذا قال الشاعر: [الطوبل]

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قريين بالمقارن يقتدي^(٣)

ثم قال تعالى: «وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْأَمْنَوْا بِاللهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مَا رَزَقَهُمُ اللهُ» الآية، أي وأي شيء يضرهم لو آمنوا بالله وسلكوا الطريق الحميد، وعدلوا عن الرياء إلى الإخلاص والإيمان بالله ورجاء موعدوه في الدار الآخرة لمن أحسن عملاً، وأنفقوا مما رزقهم الله في الوجوه التي يحبها الله ويرضاها، قوله ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ أي وهو عليم بنياتهم الصالحة والفاسدة، وعليم بمن يستحق التوفيق منهم فيوفقه، ويلهمه رشده، ويقيضه لعمل صالح يرضي به عنه، وبين يستحق الخذلان والطرد عن جنابة الأعظم الإلهي الذي من طرد عن بابه، فقد خاب وخسر في الدنيا والآخرة، عيادةً بالله من ذلك.

(١) مستند أحمد ٤/٢٥٨.

(٢) مستند أحمد ٦/١٢٠.

(٣) البيت لعدي بن زيد. وهو في تفسير الطبرى ٤/٩٠.

إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تُكَحْسِنَتْ يُضَعِّفُهَا وَيُؤْتَى مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا فَكَيْفَ إِذَا حِقَّنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا إِلَيْكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا يَوْمَئِذٍ يَوْمَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَمُوا الرَّسُولُ لَوْ شَوَّهَ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكُنُونُ اللَّهَ حَدِيثًا

يقول تعالى مخبراً: إنه لا يظلم أحداً من خلقه يوم القيمة مثقال حبة خردل ولا مثقال ذرة، بل يوفيها له ويضاعفها له إن كانت حسنة، كما قال تعالى: «ونضع الموازين القسط» [الأبياء: ٤٧]، وقال تعالى مخبراً عن لقمان أنه قال: «يا بني إتها إن تلك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو في الأرض يأت بها الله» [لقمان: ١٦]، وقال تعالى: «يومئذ يصدر الناس أشتاناً ليروا أعمالهم، فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره * ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره» [الزلزلة: ٦ - ٧] وفي الصحيحين من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ في حديث الشفاعة الطويل، وفيه «فيقول الله عز وجل ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، فأخرجوه من النار» وفي لفظ: «أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان، فأخرجوه من النار فيخرجون خلقاً كثيراً» ثم يقول أبو سعيد: أقرأوا إن شئتم «إن الله لا يظلم مثقال ذرة»^(١)، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا عيسى بن يونس عن هارون بن عترة، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، قال: قال عبد الله بن مسعود: يؤتي بالعبد والأمة يوم القيمة فينادي مناد على رؤوس الأولين والآخرين: هذا فلان بن فلان، من كان له حق فليأت إلى حقه. فتفرح المرأة أن يكون لها الحق على أبيها أو أمها أو أخيها أو زوجها، ثم قرأ «فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون» [المؤمنون: ١٠١] فيغفر الله من حقه ما يشاء ولا يغفر من حقوق الناس شيئاً، فينصب للناس فينادي: هذا فلان بن فلان، من كان له حق فليأت إلى حقه. فيقول: رب فنيت الدنيا من أين أتيتهم حقوقهم؟ فيقول: خذوا من أعماله الصالحة فأعطوا كل ذي حق حقه بقدر طلبه، فإن كان ولينا الله ففضل له مثقال ذرة ضاعفها الله له حتى يدخله بها الجنة ثم قرأ علينا «إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تلك حسنة يضاعفها» قال: ادخل الجنة وإن كان عبداً شقياً قال الملك: رب فنيت حسناته وبقي طالبون كثير، فيقول: خذوا من سيئاتهم فأضيقوها إلى سيئاته ثم صكوا له صكاكاً إلى النار، ورواه ابن جرير من وجه آخر عن زاذان به نحوه ولبعض هذا الأثر شاهد في الحديث الصحيح.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو نعيم، حدثنا فضيل يعني ابن مرزوق عن عطية العوفي حدثنـي عبد الله بن عمر، قال: نزلت هذه الآية في الأعراب «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها» [الأنعام: ١٦٠] قال رجل: فما للمهاجرين يا أبو عبد الرحمن؟ قال: ما هو أفضل

(١) صحيح البخاري (إيمان باب ١٥) وصحيح مسلم (إيمان حديث ٣٠٤).

من ذلك «إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرًا عظيمًا».

وحدثنا أبو زرعة، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكر، حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير في قوله: «إن تك حسنة يضاعفها» فاما المشرك فيخفف عنه العذاب يوم القيمة ولا يخرج من النار أبداً، وقد استدل له بالحديث الصحيح أن العباس قال: يا رسول الله، إن عمك أبا طالب كان يحوطك وينصرك، فهل نفعته بشيء؟ قال «نعم هو في ضحصاح من نار، ولو لا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»^(١).

وقد يكون هذا خاصاً بأبي طالب من دون الكفار بدليل ما رواه أبو داود الطيالسي في مستنده: حدثنا عمران، حدثنا قتادة عن أنس أن رسول الله ﷺ قال «إن الله لا يظلم المؤمن حسنة يثاب عليها الرزق في الدنيا ويجزى بها في الآخرة، وأما الكافر فيطعم بها في الدنيا فإذا كان يوم القيمة لم يكن له حسنة».

وقال أبو هريرة وعكرمة وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والضحاك في قوله: «ويؤت من لدنه أجرًا عظيمًا»: يعني الجنة، نسأل الله رضاه والجنة، وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا عبد الصمد، حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان، قال: بلغني عن أبي هريرة أنه قال: بلغني أن الله تعالى يعطي عبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة، قال: فقضى أني انطلقت حاجاً أو معتمراً، فلقيته فقلت: بلغني عنك حديث أنك قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول «يجزى العبد بالحسنة ألف ألف حسنة» فقلت: ويحكم ما أحد أكثر مني مجالسة لأبي هريرة، وما سمعت هذا الحديث منه فتحملت أريد أن الحقه فوجدته قد انطلقت حاجاً، فانطلقت إلى الحج في طلب هذا الحديث فلقيته فقلت: يا أبي هريرة: إن الله يضاعف الحسنة ألف ألف حسنة قال: يا أبا عثمان، وما تعجب من ذا والله يقول «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة» [البقرة: ٢٤٥] ويقول «فما ماتع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل» [التوبه: ٣٨] والذي نفسي بيده لقد سمعت النبي ﷺ يقول «إن الله ليضاعف الحسنة ألفي ألف حسنة» قال: وهذا حديث غريب، وعلى بن زيد بن جدعان عنده مناكير، ورواه أحمد^(٣) أيضاً فقال: حدثنا يزيد حدثنا مبارك بن فضالة عن علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي، قال أتيت أبا هريرة، فقلت له: بلغني أنك تقول: إن الحسنة تصاضع ألف ألف حسنة! قال: وما أعجبك من ذلك؟ فوالله لقد سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الله ليضاعف الحسنة ألفي ألف حسنة».

(١) صحيح البخاري (مناقب الأنصار باب ٤٠) وصحيح مسلم (إيمان حديث ٣٥٧).

(٢) مستند أحمد ٥٢١/٥.

(٣) مستند أحمد ٢٩٦/٢.

ورواه ابن أبي حاتم من وجه آخر فقال: حدثنا أبو خلاد وسليمان بن خلاد المؤدب، حدثنا محمد الرفاعي عن زياد بن الجصاص، عن أبي عثمان النهدي، قال: لم يكن أحد أكثر مجالسة مني لأبي هريرة، فقدم قبلي حاجاً وقدمت بعده، فإذا أهل البصرة يؤثرون عنه أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الله يضاعف الحسنة ألف ألف حسنة» فقلت: ويحكم ما كان أحد أكثر مجالسة مني لأبي هريرة، وما سمعت منه هذا الحديث، فهممت أن ألحقه فوجدته قد انطلق حاجاً، فانطلق إلى الحج أن ألقاه في هذا الحديث، ورواه ابن أبي حاتم من طريق أخرى فقال: حدثنا بشر بن مسلم، حدثنا الربيع بن روح، حدثنا محمد بن خالد الذهبي، عن زياد الجصاص، عن أبي عثمان قال: قلت: يا أبا هريرة سمعت إخوانى بالبصرة يزعمون أنك تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «إن الله يجزي بالحسنة ألف ألف حسنة» فقال أبو هريرة: والله بل سمعتنبي الله ﷺ يقول: «إن الله يجزي بالحسنة ألف الف حسنة» ثم تلا هذه الآية **﴿فَمَا مِنْ عِيَّةٍ إِلَّا لِقْلِيلٌ﴾** [التوبه: ٣٨].

وقوله تعالى: **«فَكَيْفَ إِذَا جَنَّا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَئْنَا بَكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً»** يقول تعالى مخبراً عن هول يوم القيمة وشدة أمره شأنه، فكيف يكون الأمر والحال يوم القيمة حين يجيء من كل أمة بشهيد، يعني الأنبياء عليهم السلام، كما قال تعالى: **«وَأَشْرَقَ الْأَرْضَ بِنُورٍ** ربها ووضع الكتاب وجيء بالنبين والشهداء» [الزمر: ٦٩]؛ وقال تعالى: **«وَيَوْمَ نُبَعْثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً عَلَيْهِمْ مِنْ أَنفُسِهِمْ»** [النحل: ٨٤]، وقال البخاري^(١): حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان عن الأعمش، عن إبراهيم عن عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال لي رسول الله ﷺ «اقرأ علىي» فقلت: يا رسول الله أقرأ عليك، وعليك أنزل؟ «قال نعم إنني أحب أن اسمع من غيري» فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية: **«فَكَيْفَ إِذَا جَنَّا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَئْنَا بَكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً»** فقال «حسبك الآن» فإذا عيناه تذرفان، ورواه هو ومسلم أيضاً من حديث الأعمش به، وقد روی من طرق متعددة عن ابن مسعود فهو مقطوع به عنه ورواه أحمد من طريق أبي حيان وأبي رزین عنه.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثنا الصلت بن مسعود الجحدري، حدثنا فضيل بن سليمان، حدثنا يونس بن محمد بن فضالة الأنباري عن أبيه، قال: وكان أبي من صحب النبي ﷺ: إن النبي ﷺ أتاهم في بني ظفر، فجلس على الصخرة التي في بني ظفر اليوم، ومعه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وناس من أصحابه، فأمر النبي ﷺ قارئاً فقرأ حتى أتى على هذه الآية **«فَكَيْفَ إِذَا جَنَّا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَئْنَا بَكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً»** فبكى رسول الله ﷺ حتى اضطرب لحياه وجنباه، فقال: «يا رب، هذا شهدت على من أنا بين

(١) صحيح البخاري (فضائل القرآن باب ٣٢).

أظهرهم، فكيف بمن لم أره».

وقال ابن جرير^(١): حديثي محمد بن عبد الله الزهرى حدثنا سفيان، عن المسعودى، عن جعفر بن عمرو بن حرث، عن أبيه، عن عبد الله هو ابن مسعود في هذه الآية، قال: قال رسول الله ﷺ «شهيد^(٢) عليهم ما دمت فيهم، فإذا توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم».

وأما ما ذكره أبو عبد الله القرطبي في التذكرة حيث قال: باب ما جاء في شهادة النبي ﷺ على أمرته، قال: أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا رجل من الأنصار عن المنھال بن عمرو وأنه سمع سعيد بن المسيب يقول: ليس من يوم إلا تعرض فيه على النبي ﷺ أمره غدوة وعشية، فيعرفهم بأسمائهم وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم، يقول الله تعالى: «فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً» فإنه أثر وفيه انقطاع، فإن فيه رجلاً مبهماً لم يسم، وهو من كلام سعيد بن المسيب لم يرفعه، وقد قبله القرطبي فقال بعد إبراده: قد تقدم أن الأعمال تعرض على الله كل يوم اثنين وخميس، وعلى الأنبياء والآباء والأمهات يوم الجمعة، قال: ولا تعارض، فإنه يحتمل أن يخص نبينا بما يعرض عليه كل يوم، ويوم الجمعة مع الأنبياء عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام.

وقوله تعالى: «يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حدثنا^(٣) أي لو انشقت وبلغتهم مما يرون من أحوال الموقف وما يحل بهم من الخزي والفضيحة والتوبخ، كقوله: «يوم ينظر المرء ما قدمت يداه» [النبا: ٤٠].

وقوله: «ولا يكتمون الله حدثنا^(٤)» إخبار عنهم بأنهم يعترفون بجميع ما فعلوه ولا يكتمون منه شيئاً. وقال ابن جرير^(٥): حدثنا حاكم، حدثنا عمرو عن مطرف، عن المنھال بن عمرو، عن سعيد بن جبیر، قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال له: سمعت الله عز وجل يقول - يعني إخباراً عن المشركين يوم القيمة أنهم قالوا - «والله ربنا ما كنا مشركين» [الأنعام: ٢٣] وقال في الآية الأخرى: «ولا يكتمون الله حدثنا^(٦)» فقال ابن عباس: أما قوله: «والله ربنا ما كنا مشركين» فإنهم لما رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهل الإسلام، قالوا: تعالوا فلنتحد، فقالوا «والله ربنا ما كنا مشركين» فختم الله على أفواههم وتكلمت أيديهم وأرجلهم «ولا يكتمون الله حدثنا^(٧)».

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن رجل، عن المنھال بن عمرو، عن سعيد بن جبیر،

(١) تفسير الطبرى ٩٥/٤.

(٢) في الطبرى: «شهيداً عليهم ما دمت فيهم فإذا توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد». والإشارة إلى الآية ١١٧ من سورة المائدة، ولفظها في القرآن: «و كنت عليهم شهيداً...».

(٣) تفسير الطبرى ٩٦/٤.

قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: أشياء تختلف علي في القرآن، قال: ما هو؟ أشك في القرآن؟ قال: ليس هو بالشك، ولكن اختلاف قال: فهات ما اختلف عليك من ذلك، قال أسمع الله يقول «ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين» [الأنعام: ٢٣] وقال «ولا يكتمنون الله حديثاً» فقد كتموا. فقال ابن عباس: أما قوله: «ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين» فإنهم لما رأوا يوم القيمة أن الله لا يغفر إلا لأهل الإسلام ويغفر الذنوب ولا يتغاضمه ذنب أن يغفره ولا يغفر شركاً جحد المشركين، فقالوا «والله ربنا ما كنا مشركين» رجاء أن يغفر لهم، فختم الله على أفواههم، وتكلمت أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون، فعند ذلك «يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمنون الله حديثاً». وقال جوير عن الصحاح: إن نافع بن الأزرق أتى ابن عباس فقال: يا ابن عباس، قول الله تعالى: «يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمنون الله حديثاً» قوله: «والله ربنا ما كنا مشركين»، فقال له ابن عباس: إني أحسبك قمت من عند أصحابك، فقلت: ألقى على ابن عباس مشابه القرآن، فإذا رجعت إليهم فأخبرهم أن الله تعالى جامع الناس يوم القيمة في بقيع واحد، فيقول المشركين: إن الله لا يقبل من أحد شيئاً إلا من وحده، فيقولون: تعالوا نجدد: فيسألهم فيقولون «والله ربنا ما كنا مشركين» قال: فيختتم الله على أفواههم ويستنبط جوارحهم فتشهد عليهم جوارحهم أنهم كانوا مشركين. فعند ذلك يتمنون لو أن الأرض سويت بهم «ولا يكتمنون الله حديثاً» رواه ابن جرير^(١).

يَتَأَبَّلُ الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَسْتَرْ سُكْرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَفْلُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَفْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْفَاعِطِ أَوْ لَمْسَمُ النَّسَاءَ فَلَمْ يَحْدُوا مَاءَ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِهِمْ كَمْ أَيْدِيهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُواً عَفُورًا ﴿٤٦﴾

ينهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن فعل الصلاة في حال السكر الذي لا يدرى معه المصلي ما يقول، وعن قربان محالها التي هي المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من باب إلى باب من غير مكث، وقد كان هذا قبل تحريم الخمر، كما دل عليه الحديث الذي ذكرناه في سورة البقرة عند قوله تعالى: «يسألونك عن الخمر والميسر» [البقرة: ٢١٩]. فإن رسول الله ﷺ تلاها على عمر، فقال «اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً»، فلما نزلت هذه الآية تلاها عليه فقال «اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً» فكانوا لا يشربون الخمر في أوقات الصلوات فلما نزل قوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعْلَكُمْ تَفْلِحُونَ» [المائدة: ٩٠] إلى قوله تعالى: «فَهَلْ أَنْتُمْ

متهون》 [المائدة: ٩١] فقال عمر: انتهينا انتهينا. وفي رواية إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عمر بن الخطاب في قصة تحريم الخمر، فذكر الحديث وفيه: فنزلت الآية التي في النساء «يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون» فكان منادي رسول الله ﷺ إذا قامت الصلاة ينادي: أن لا يقربن الصلاة سكران، لفظ أبي داود^(١).

ذكروا في سبب نزول هذه الآية ما رواه ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، أخبرني سماك بن حرب قال: سمعت مصعب بن سعد يحدث عن سعد قال: نزلت في أربع آيات، صنع رجل من الأنصار طعاماً فدعا أناساً من المهاجرين وأناساً من الأنصار، فأكلنا وشربنا حتى سكرنا، ثم افخرا، فرفع رجل لحى بغير ففزره به أنف سعد، فكان سعد مفزور الأنف، وذلك قبل تحريم الخمر، فنزلت «يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى» الآية، والحديث بطوله عند مسلم من رواية شعبة، ورواه أهل السنن إلا ابن ماجه من طرق عن سماك به.

سبب آخر قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عمار، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكي، حدثنا أبو جعفر عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب، قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منه، وحضرت الصلاة فقدموا فلاناً، قال فقرأ: قل يا أيها الكافرون ما أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله ﷺ «يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون» هكذا رواه ابن أبي حاتم، وكذا رواه الترمذى عن عبد بن حميد، عن عبد الرحمن الدشتكي به، وقال: حسن صحيح.

وقد رواه ابن جرير^(٢) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن علي: أنه كان هو وعبد الرحمن ورجل آخر، شربوا الخمر فصلى بهم عبد الرحمن فقرأ «قل يا أيها الكافرون» [الكافرون: ١] فخلط فيها، فنزلت «لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى» وهكذا رواه أبو داود والنمسائي من حديث الثوري به.

ورواه ابن جرير أيضاً عن ابن حميد، عن جرير، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: كان علي في نفر من أصحاب النبي ﷺ في بيت عبد الرحمن بن عوف، فطعموا فأتأهله بخمر فشربوا منها، وذلك قبل أن يحرم الخمر، فحضرت الصلاة فقدموا عليه فقرأ بهم «قل

(١) سنن أبي داود (أشربة باب ١) وفيه: «ألا لا يقربن».

(٢) تفسير الطبرى ٩٨/٤.

يا أيها الكافرون» فلم يقرأها كما ينبغي، فأنزل الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سَكَارَى﴾ ثم قال: حدثني المثنى، حدثنا الحجاج بن المنھاں، حدثنا حماد عن عطاء بن السائب، عن عبد الرحمن بن حبيب وهو أبو عبد الرحمن السلمي: أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاماً وشراباً، فدعا نفراً من أصحاب النبي ﷺ فصلى بهم المغرب، فقرأ: قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تبعدون، وأنتم عابدون ما أعبد، وأنا عابد ما عبّدتم، لكم دينكم ولـي دين، فأنزل الله عز وجل هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سَكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُون﴾ وقال العوفي عن ابن عباس في الآية: إن رجالاً كانوا يأتون الصلاة وهم سكارى قبل أن يحرم الخمر، فقال الله ﷺ لَا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى الآية، رواه ابن جرير، وكذا قال أبو رزzin ومجاهد. وقال عبد الرزاق عن معاذ، عن قتادة: كانوا يجتنبون السكر عند حضور الصلوات ثم نسخ بتحريم الخمر.

وقال الضحاك في الآية: لم يعن بها سكر الخمر وإنما عنـي بها سكر النوم، رواه ابن جرير وابن أبي حاتم، ثم قال ابن جرير^(١): والصواب أن المراد سكر الشراب، قال: ولم يتوجه النهي إلى السكران الذي لا يفهم الخطاب، لأن ذاك في حكم المجنون، وإنما خوطب بالنهي الشمل الذي يفهم التكليف، وهذا حاصل ما قاله، وقد ذكره غير واحد من الأصوليين، وهو أن الخطاب يتوجه إلى من يفهم الكلام دون السكران الذي لا يدرى ما يقال له فإن الفهم شرط التكليف، وقد يحتمل أن يكون المراد التعریض بالنهي عن السكر بالكلية لكونهم مأمورين بالصلاحة في الخامسة الأوقات من الليل والنهار، فلا يتمکن شارب الخمر من أداء الصلاة في أوقاتها دائماً، والله أعلم، وعلى هذا فيكون كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ هُنَّا لَا تَمُوتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُون﴾ [آل عمران: ١٠٢] وهو الأمر لهم بالتأهب للموت على الإسلام والمداومة على الطاعة لأجل ذلك.

وقوله ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُون﴾ هذا أحسن ما يقال في حد السكران أنه الذي لا يدرى ما يقول، فإن المخمور فيه تخليط في القراءة وعدم تدبره وخشوعه فيها. وقد قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا أبـو يـوب عن أبي قـلـابة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ «إذا نـسـى أحـدـكـمـ وهو يـصـليـ فـلـيـنـصـرـفـ فـلـيـنـتـمـ حتـىـ يـعـلـمـ ماـ يـقـولـ» انفرد بإخراجـه البخاري دون مسلم، ورواه هو والنـسـائـيـ منـ حـدـيـثـ أـبـوـ يـوبـ بـهـ.ـ وفيـ بـعـضـ أـلـفـاظـ الـحـدـيـثـ «فلـلـعـلـهـ يـذـهـبـ يـسـتـغـفـرـ فـيـسـبـ نـفـسـهـ».

وقوله: ﴿وَلَا جَنِيّا إِلَّا عَابِرٍ سَبِيلٌ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن

(١) تفسير الطبرى ٩٩/٤.

(٢) مستند أحمد ١٥٠/١.

عمار، حدثنا عبد الرحمن الدشتكي، أخبرنا أبو جعفر الرازبي عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس في قوله: «ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغسلوا» قال لا تدخلوا المسجد وأنتم جنباً، إلا عابري سبيل، قال: تمر به مراً، ولا تجلس، ثم قال: وروي عن عبد الله بن مسعود، وأنس، وأبي عبيدة، وسعيد بن المسيب، وأبي الضحى، وعطاء، ومجاهد، ومسروق، وإبراهيم التخعي، وزيد بن أسلم، وأبي مالك، وعمرو بن دينار، والحكم بن عتبة، وعكرمة، والحسن البصري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وابن شهاب، وقتادة نحو ذلك.

وقال ابن جرير^(١): حدثنا المثنى، حدثنا أبو صالح، حدثني الليث، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن قول الله عز وجل «ولا جنباً إلا عابري سبيل» أن رجالاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد، فكانت تصيبهم الجنابة ولا ماء عندهم، فيردون الماء ولا يجدون ممراً إلا في المسجد، فأنزل الله «ولا جنباً إلا عابري سبيل» ويشهد لصحة ما قاله يزيد بن أبي حبيب رحمه الله، ما ثبت في صحيح البخاري: أن رسول الله ﷺ قال «سدوا كل خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر»^(٢) وهذا قاله في آخر حياته ﷺ، علمًا منه أن أبي بكر رضي الله عنه سيلي الأمر بعده، ويحتاج إلى الدخول في المسجد كثيراً للأمور المهمة فيما يصلح لل المسلمين، فأمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد، إلا بابه رضي الله عنه، ومن روی إلا باب علي^(٣)، كما وقع في بعض السنن فهو خطأ، والصواب ما ثبت في الصحيح.

ومن هذه الآية احتج كثير من الأئمة على أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد، ويجوز له المرور، وكذا الحائض والنفساء أيضاً، في معناه، إلا أن بعضهم قال: يمنع مرورهما لاحتمال التلوث، ومنهم من قال: إن أمنت كل واحدة منهما التلوث في حال المرور، جاز لهما المرور، وإنما فلا. وقد ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ «ناوليني الخمرة من المسجد» فقلت: إني حائض، فقال «إن حيستك ليست في يدك»^(٤) وله عن أبي هريرة مثله، فيه دلالة على جواز مرور الحائض في المسجد، والنفساء في معناها، والله أعلم.

وروى أبو داود من حديث أفلت بن خليفة العامري، عن جسرة بنت دجاجة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ «إني لا أحل المسجد لحائض ولا جنباً»^(٥)، قال أبو مسلم

(١) تفسير الطبرى ٤/١٠٢.

(٢) صحيح البخاري (صلاة باب ٨٠).

(٣) مستند أحمد ١/٣٣١ و٤/٣٦٩.

(٤) صحيح مسلم (حيض حديث ١١ - ١٣).

(٥) سنن أبي داود (طهارة باب ٩٢).

الخطابي : ضعف هذا الحديث جماعة وقالوا : أفلت مجهول ، لكن رواه ابن ماجه ، من حديث أبي الخطاب الهمجي ، عن محدود الذهلي ، عن جسرة ، عن أم سلمة ، عن النبي ﷺ به ، قال أبو زرعة الرazi : يقولون : جسرة ، عن أم سلمة ، وال الصحيح جسرة عن عائشة ، فأما ما رواه أبو عيسى الترمذi : من حديث سالم بن أبي حفصة عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ « يا علي لا يحل لأحد أن يجنب ، في هذا المسجد غيري وغيرك » فإنه حديث ضعيف لا يثبت ، فإن سالماً هذا مترونك ، وشيخه عطية ضعيف ، والله أعلم .

حديث آخر : في معنى الآية . قال ابن أبي حاتم : حدثنا المنذر بن شاذان ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، أخبرني ابن أبي ليلى عن المنهال ، عن زر بن حبيش ، عن علي **﴿ولا جنباً إلا عابري سبيل﴾** قال : لا يقرب الصلاة ، إلا أن يكون مسافراً تصيبه الجنابة ، فلا يجد الماء فيصلّي ، حتى يجد الماء ، ثم رواه من وجه آخر عن المنهال بن عمرو ، عن زر ، عن علي بن أبي طالب ، فذكره . قال : وروي عن ابن عباس في إحدى الروايات ، وسعيد بن جبير والضحاك ، نحو ذلك . وقد روى ابن جرير^(١) ، من حديث وكيع ، عن ابن أبي ليلى عن المنهال ، عن عباد بن عبد الله ، أو عن زر بن حبيش عن علي ، فذكره . ورواه من طريق العوفي وأبي مجلز : عن ابن عباس ، فذكره . ورواه عن سعيد بن جبير ، وعن مجاهد ، والحسن بن مسلم ، والحكم بن عتبة ، وزيد بن أسلم ، وابنه عبد الرحمن مثل ذلك . وروى من طريق ابن جريج عن عبد الله بن كثير ، قال : كنا نسمع أنه في السفر . ويستشهد لهذا القول بالحديث الذي رواه أحمد وأهل السنن من حديث أبي قلابة عن عمر بن بُجдан ، عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله ﷺ « الصعيد الطيب ظهور المسلمين ، وإن لم تجد الماء عشر حجج ، فإذا وجدت الماء فأمسه بشرتك ، فإن ذلك خير » ثم قال ابن جرير بعد حكايته القولين : والأولى قول من قال **﴿ولا جنباً إلا عابري سبيل﴾** أي إلا مجااري طريق فيه ، وذلك أنه قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء وهو جنوب ، في قوله **﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر﴾** [النساء : ٤٣] إلى آخره ، فكان معلوماً بذلك أن قوله **﴿ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغسلوا﴾** لو كان معيناً به المسافر ، لم يكن لإعادة ذكره في قوله **﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر﴾** معنى مفهوم ، وقد مضى حكم ذكره قبل ذلك ، فإذا كان كذلك فتأويل الآية : يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد للصلاة مصلين فيها ، وأنتم سكارى ، حتى تعلموا ما تقولون ، ولا تقربوها أيضاً جنباً ، حتى تغسلوا ، إلا عابري سبيل ، قال : والعابر سبيل : المجااري مراً وقطعاً ، يقال منه : عبرت هذا الطريق ، فأنا أعبره عبراً وعبوراً ، ومنه يقال عبر فلان النهر ، إذا قطعه وجاؤه ، ومنه قيل للناقة القوية على الأسفار ، هي عبر الأسفار لقوتها على قطع الأسفار .

وهذا الذي نصره ، هو قول الجمهور ، وهو الظاهر من الآية ، وكأنه تعالى نهى عن تعاطي

الصلاوة على هيئة ناقصة تناقض مقصودها، وعن الدخول إلى محلها على هيئة ناقصة، وهي الجنابة المباعدة للصلاة، ولمحلها أيضاً، والله أعلم.

وقوله **﴿حتى تغسلوا﴾** دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة، أبو حنيفة ومالك والشافعي، أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغسل أو يتيمم، إن عدم الماء، أو لم يقدر على استعماله بطريقه، وذهب الإمام أحمد: إلى أنه متى توضاً الجنب، جاز له المكث في المسجد، لما روى هو وسعيد بن منصور في سنته بسنده صحيح: أن الصحابة كانوا يفعلون ذلك. قال سعيد بن منصور في سنته: حدثنا عبد العزيز بن محمد، هو الدراوردي، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، قال: رأيت رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ، يجلسون في المسجد وهم معجبون، إذا تووضوا وضوء الصلاة. وهذا إسناد على شرط مسلم، والله أعلم.

وقوله **﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط﴾** لا مستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً^(١) أما المرض المبيح للتيمم، فهو الذي يخاف معه من استعمال الماء، فوات عضو أو شيء أو تطويل البرء، ومن العلماء من جوز التيمم بمجرد المرض، لعموم الآية، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل، حدثنا قيس، عن خصيف عن مجاهد في قوله **﴿وإن كنتم مرضى﴾** قال: نزلت في رجل من الأنصار، كان مريضاً فلم يستطع أن يقوم فيتوضاً، ولم يكن له خادم فیناوله، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فأنزل الله هذه الآية، هذا مرسل والسفر معروف، ولا فرق فيه بين الطويل والقصير.

وقوله **﴿أو جاء أحد منكم من الغائط﴾** الغائط هو المكان المطمئن من الأرض، كنى بذلك عن التغوط، وهو الحدث الأصغر، وأما قوله **﴿أو لا مستم النساء﴾** فقرىء لمستم ولا مستم، واختلف المفسرون والأئمة في معنى ذلك على قولين: [أحدهما]: أن ذلك كناية عن الجماع، لقوله تعالى: **﴿وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم﴾** [البقرة: ٢٣٧] وقال تعالى **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكْحَتِمُ الْمُؤْمَنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدَةٍ تَعْتَدُونَهَا﴾** [الأحزاب: ٤٩] قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشجع، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله **﴿أو لا مستم النساء﴾** قال: الجماع. وروي عن علي وأبي بن كعب ومجاهد وطاوس والحسن وعبد بن عمير وسعيد بن جبير والشعبي وقتادة ومقاتل بن حيان، نحو ذلك، وقال ابن حرير^(١): حدثني حميد بن مسدة، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا شعبة عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، قال: ذكروا اللمس، فقال ناس من الموالي: ليس بالجماع، وقال ناس من

العرب : اللمس الجماع ، قال : فأتيت ابن عباس فقلت له : إن ناساً من الموالى والعرب اختلفوا في اللمس ، فقالت الموالى : ليس بالجماع ، وقالت العرب : الجماع ، قال : فمن أي الفريقين كنت ؟ قلت : كنت من الموالى ، قال : غالب فريق الموالى . إن اللمس والمس والمباشرة : الجماع ، ولكن الله يكفي ما شاء بما شاء ، ثم رواه عن ابن بشار ، عن غندر ، عن شعبة به نحوه ، ثم رواه من غير وجه ، عن سعيد بن جبير نحوه . ومثله قال : حدثني يعقوب ، حدثنا هشيم ، قال حدثنا أبو بشر : أخبرنا سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : اللمس والمس والمباشرة : الجماع ولكن الله يكفي بما يشاء ، حدثنا عبد الحميد بن بيان ، أنينا إسحاق الأزرق ، عن سفيان ، عن عاصم الأحول ، عن بكر بن عبد الله ، عن عبد الله بن الملامسة : الجماع ، ولكن الله كريم يكفي بما يشاء ، وقد صح من غير وجه ، ثم قال ابن عباس ، أنه قال ذلك ، ثم رواه ابن حجرير : عن بعض من حكاه ابن أبي حاتم عنهم ، ثم قال ابن حجرير : وقال آخرون : عن الله تعالى بذلك كل لمس بيد أو بغيرها من أعضاء الإنسان ، وأوجبوا الوضوء على كل من مس بشيء من جسده شيئاً من جسدها مفضياً إليه ، ثم قال : حدثنا ابن بشار ، حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان ، عن مخارق ، عن طارق ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : اللمس ما دون الجماع ، وقد رواه من طرق متعددة ، عن ابن مسعود بمثله ، وروى من حديث الأعمش ، عن إبراهيم ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : القبلة من المس وفيها الوضوء . وروى الطبراني بإسناده ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : يتوضأ الرجل من المباشرة ومن اللمس بيده ، ومن القبلة ، وكان يقول في هذه الآية ﴿أو لامست النساء﴾ هو الغمز ، وقال ابن حجرير^(١) : حدثني يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عبيد الله بن عمر ، عن نافع : أن ابن عمر كان يتوضأ من قبلة المرأة ، ويرى فيها الوضوء ، ويقول : هي من اللمس . وروى ابن أبي حاتم وابن حجرير أيضاً : من طريق شعبة عن مخارق ، عن طارق ، عن عبد الله ، قال : اللمس ما دون الجماع ، ثم قال ابن أبي حاتم : وروي عن ابن عمر ، وعبيدة ، وأبي عثمان النهدي ، وأبي عبيدة يعني ابن عبد الله بن مسعود ، وعامر الشعبي ، وثابت بن الحجاج ، وإبراهيم النخعي ، وزيد بن أسلم ، نحو ذلك ، (قلت) وروى مالك ، عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، أنه كان يقول : قبلة الرجل امرأته وجسه بيده من الملامسة ، فمن قبل امرأته أوجسها بيده ، فعليه الوضوء ، وروى الحافظ أبوالحسن الدارقطني في سنته : عن عمر بن الخطاب نحو ذلك ، ولكن رويانا عنه من وجه آخر : أنه كان يقبل امرأته ثم يصلي ولا يتوضأ ، فالرواية عنه مختلفة ، فيحمل ما قاله في الوضوء إن صحيحة عنه ، على الاستحباب ، والله أعلم .

والقول بوجوب الوضوء من المس ، هو قول الشافعي وأصحابه ، ومالك ، والمشهور عن

أحمد بن حنبل رحمهم الله، قال ناصر هذه المقالة: قد قرئ في هذه الآية لامسته ولمستم، واللمس يطلق في الشرع على الجس باليد، قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قُرْطَاسٍ فَلَمْسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [الأنعام: ٧] أي جسوه، وقال رسول الله ﷺ لما عاز حين أقر بالزنا، يعرض له بالرجوع عن الإقرار: «لعلك قبلت أو لمست»، وفي الحديث الصحيح «واليد زناها اللمس»، وقالت عائشة رضي الله عنها: قل يوم إلا ورسول الله ﷺ يطوف علينا، فيقبل ويلمس، ومنه ما ثبت في الصحيحين، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الملامسة، وهو يرجع إلى الجس باليد، على كلا التفسيرين، قالوا: ويطلق في اللغة على الجس باليد، كما يطلق على الجماع، قال الشاعر: [الطوويل]

ولمسُتْ كفِي كَفَهُ أَطْلَبَ الغَنِي

واستأنسوا أيضًا بالحديث الذي رواه أحمد^(١)، حدثنا عبد الله بن مهدي، وأبو سعيد، قالا: حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، وقال أبو سعيد: حدثنا عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ، قال: إن رسول الله ﷺ أتاها رجل فقال: يا رسول الله، ما تقول في رجل لقى امرأة لا يعرفها، فليس يأتي الرجل من أمرأته شيئاً إلا أتاها منها، غير أنه لم يجامعها، قال: فأنزل الله عز وجل هذه الآية ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرْفِ النَّهَارِ وَزَلْفًا مِنَ الظَّلَلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يَذْهَنُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكْرٌ لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١٤]، قال: فقال له رسول الله ﷺ «تواضاً ثم صلّ» قال معاذ: فقلت: يا رسول الله، أله خاصية أم للمؤمنين عامة؟ فقال «بل للمؤمنين عامة»، ورواه الترمذى من حديث زائدة به، وقال: ليس بمتصل، ورواه النسائي: من حديث شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، مرسلاً، قالوا: فأمره بالوضوء، لأنه لمس المرأة ولم يجامعها، وأجيب بأنه منقطع بين ابن أبي ليلى ومعاذ، فإنه لم يلقه، ثم يتحمل أنه إنما أمره بالوضوء والصلاحة للتوبة، كما تقدم في حديث الصديق: «ما من عبد يذنب ذنباً فيتوضاً ويصلِّي ركعتين إلا غفر الله له» الحديث، وهو مذكور في سورة آل عمران، عند قوله ﴿ذَكِرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذَنْبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

ثم قال ابن جرير: وأولى القولين في ذلك بالصواب قوله من قال: عني الله بقوله: ﴿أَوْ لَامْسَتِ النِّسَاء﴾ الجماع، دون غيره من معاني اللمس، لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قبل بعض نسائه، ثم صلّى ولم يتوضأ، ثم قال: حدثني بذلك إسماعيل بن موسى السدي، قال: أخبرنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يتوضأ، ثم يقبل ثم يصلِّي، ولا يتوضأ، ثم قال: حدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ، قبل بعض

نسائه، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ، قلت: من هي إلا أنت؟ فضحكـت.

وهكذا رواه أبو داود والترمذـي، وابن ماجـه، عن جـمـاعة من مشـايخـهم، عن وكـيعـ بهـ، ثم قال أبو داود: روـيـ عنـ الشـورـيـ أنهـ قالـ: ماـ حـدـثـناـ حـبـيبـ إـلـاـ عـرـوـةـ الـمـزـنـيـ، وـقـالـ يـحـيـيـ القـطـانـ لـرـجـلـ: اـحـكـ عـنـيـ أـنـ هـذـاـ حـدـيـثـ شـبـهـ لـشـيءـ، وـقـالـ التـرـمـذـيـ: سـمـعـتـ الـبـخـارـيـ يـضـعـفـ هـذـاـ حـدـيـثـ، وـقـالـ: لـاـ شـكـ حـبـيبـ بـنـ أـبـيـ ثـابـتـ لـمـ يـسـمـعـ مـنـ عـرـوـةـ، وـقـدـ وـقـعـ فـيـ روـاـيـةـ اـبـنـ مـاجـهـ: عـنـ أـبـيـ بـكـرـ بـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ، وـعـلـيـ بـنـ مـحـمـدـ الطـنـافـسـيـ، عـنـ وكـيعـ، عـنـ الأـعـمـشـ، عـنـ حـبـيبـ بـنـ أـبـيـ ثـابـتـ، عـنـ عـرـوـةـ بـنـ الزـبـيرـ، عـنـ عـائـشـةـ، وـأـبـلـغـ مـنـ ذـلـكـ مـاـ رـوـاهـ الإـلـامـ أـحـمـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ: مـنـ حـدـيـثـ هـشـامـ بـنـ عـرـوـةـ، عـنـ أـبـيـهـ، عـنـ عـائـشـةـ، وـهـذـاـ نـصـ فـيـ كـوـنـهـ عـرـوـةـ بـنـ الزـبـيرـ، وـيـشـهـدـ لـهـ قـوـلـهـ: مـنـ هـيـ إـلـاـ أـنـتـ فـضـحـكـتـ، لـكـنـ روـيـ أـبـوـ دـاـودـ عـنـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ مـخـلـدـ الـطـالـقـانـيـ، عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ مـغـرـاءـ، عـنـ الأـعـمـشـ، قـالـ: حـدـثـنـاـ أـصـحـابـ لـنـاـ، عـنـ عـرـوـةـ الـمـزـنـيـ، عـنـ عـائـشـةـ، فـذـكـرـهـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

وقـالـ ابنـ جـرـيرـ أـيـضـاـ: حـدـثـنـاـ أـبـوـ زـيدـ، عـمـرـ بـنـ أـنـيـسـ عـنـ هـشـامـ بـنـ عـبـادـ، حـدـثـنـاـ مـسـدـدـ بـنـ عـلـيـ، عـنـ لـيـثـ، عـنـ عـطـاءـ، عـنـ عـائـشـةـ وـعـنـ أـبـيـ رـوـقـ، عـنـ إـبـرـاهـيمـ الـتـيـمـيـ، عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ، قـالـتـ: كـانـ النـبـيـ ﷺـ يـنـالـ مـنـيـ الـقـبـلـةـ بـعـدـ الـوـضـوـءـ، ثـمـ لـاـ يـعـدـ الـوـضـوـءـ.

وقـالـ الإـلـامـ أـحـمـدـ^(١): حـدـثـنـاـ سـفـيـانـ عـنـ أـبـيـ رـوـقـ الـهـمـدـانـيـ، عـنـ إـبـرـاهـيمـ الـتـيـمـيـ، عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ، أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ قـبـلـ ثـمـ صـلـيـ وـلـمـ يـتـوـضـأـ، روـاهـ أـبـوـ دـاـودـ وـالـنـسـائـيـ، مـنـ حـدـيـثـ يـحـيـيـ الـقـطـانـ، زـادـ أـبـوـ دـاـودـ: وـابـنـ مـهـدـيـ، كـلـاـهـمـاـ عـنـ سـفـيـانـ الـشـورـيـ بـهـ. ثـمـ قـالـ أـبـوـ دـاـودـ وـالـنـسـائـيـ: لـمـ يـسـمـعـ إـبـرـاهـيمـ الـتـيـمـيـ مـنـ عـائـشـةـ^(٢).

ثـمـ قـالـ ابنـ جـرـيرـ أـيـضـاـ: حـدـثـنـاـ سـعـيـدـ بـنـ يـحـيـيـ الـأـمـوـيـ، حـدـثـنـاـ أـبـيـ، حـدـثـنـاـ يـزـيدـ بـنـ سـنـانـ، عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـأـوـزـاعـيـ، عـنـ يـحـيـيـ بـنـ أـبـيـ كـثـيرـ، عـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ، عـنـ أـمـ سـلـمـةـ، أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ كـانـ يـقـبـلـهـاـ وـهـوـ صـائـمـ، ثـمـ لـاـ يـفـطـرـ لـاـ يـحـدـثـ وـضـوـءـاـ. وـقـالـ أـيـضـاـ: حـدـثـنـاـ أـبـوـ كـرـبـ، حـدـثـنـاـ حـفـصـ بـنـ غـيـاثـ، عـنـ حـجـاجـ، عـنـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـيـبـ، عـنـ زـيـنـبـ السـهـمـيـةـ، عـنـ عـائـشـةـ، عـنـ النـبـيـ ﷺـ: أـنـ كـانـ يـقـبـلـ ثـمـ يـصـلـيـ لـاـ يـتـوـضـأـ. وـقـدـ روـاهـ الإـلـامـ أـحـمـدـ، عـنـ مـحـمـدـ بـنـ فـضـيـلـ، عـنـ حـجـاجـ بـنـ أـرـطـأـ، عـنـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـيـبـ، عـنـ زـيـنـبـ السـهـمـيـةـ، عـنـ عـائـشـةـ، عـنـ النـبـيـ ﷺـ بـهـ،

وـقـوـلـهـ تـعـالـىـ: «إـنـ لـمـ تـجـدـوـ مـاءـ فـتـيـمـمـوـ صـعـيـدـاـ طـيـباـ» استـبـنـطـ كـثـيرـ مـنـ الـفـقـهـاءـ مـنـ هـذـهـ الـآـيـةـ: أـنـ لـاـ يـجـوزـ الـتـيـمـ لـعـادـمـ الـمـاءـ إـلـاـ بـعـدـ طـلـبـ الـمـاءـ، فـمـتـيـ طـلـبـهـ فـلـمـ يـجـدـهـ، جـازـ لـهـ حـيـثـنـذـ

(١) مـسـنـدـ أـحـمـدـ ٢١٠/٦.

(٢) سـنـ أـبـيـ دـاـودـ (طـهـارـةـ بـابـ ٦٨).

التيّم، وقد ذكروا كيفية الطلب في كتب الفروع، كما هو مقرر في موضعه، كما هو في الصحيحين من حديث عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً معتزاً لم يصل في القوم، فقال «يا فلان ما منعك أن تصلي مع القوم، ألسْت بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ» قال: بلّى يا رسول الله، ولكن أصابتني جنابة ولا ماء، قال «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ إِنَّهُ يَكْفِيكَ» ولهذا قال تعالى: «فَإِنْ لَمْ تَجْدُوا ماءً فَتَبَرّعُوا صَعِيداً طَيْباً» فالتيّم في اللغة، هو القصد، تقول العرب: تيمّمك الله بحفظه، أي قصدك، ومنه قول أمير القيس شرعاً: [الطوبل]

ولما رأت أن المنيّة وردها وأن الحصى من تحت أقدامها دامي
تيمّمت العين التي عند ضارج يفيء عليها الفيء عرمضها طامي^(١)
والصعيدي قيل: هو كل ما صعد على وجه الأرض، فيدخل فيه التراب والرمل والشجر
والحجر والنبات، وهو قول مالك، وقيل: ما كان من جنس التراب، كالرمل والزرنيخ
والنورة، وهذا مذهب أبي حنيفة، وقيل: هو التراب فقط، وهو مذهب الشافعى وأحمد بن
حنبل وأصحابهما، واحتجوا بقوله تعالى: «فَتَبَرّعُوا صَعِيداً زَلْقاً» [الكهف: ٤٠] أي تراباً
أملس طيباً، وبما ثبت في صحيح مسلم، عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ
«فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها
مسجدًا، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء» وفي لفظ «وجعل ترابها لنا طهوراً إذا لم
نجد الماء» قالوا: فخصص الطهورية بالتراب، في مقام الامتنان، فلو كان غيره يقوم مقامه
لذكره معه.

والطيب هنا قيل: الحلال، وقيل: الذي ليس برجس، كما رواه الإمام أحمد وأهل
السنن، إلا ابن ماجه من حديث أبي قلابة، عن عمرو بن بُجْدان، عن أبي ذر، قال: قال
رسول الله ﷺ «الصعيدي الطيب طهور المسلم، وإن لم يجد الماء عشر حجج، فإذا وجده
فليمسه بشرته فإن ذلك خير» وقال الترمذى: حسن صحيح، وصححه ابن حبان أيضاً، ورواه
الحافظ أبو بكر البزار في مسنده، عن أبي هريرة وصححه الحافظ أبو الحسن القطان، وقال ابن
عباس: أطيب الصعيد تراب الحرش، رواه ابن أبي حاتم، ورفعه ابن مردوه في تفسيره.

وقوله: «فَامسحوا بوجوهكم وأيديكم» التيم بدلت عن الموضوع في التطهير به، لا أنه بدل
منه في جميع أعضائه، بل يكفي مسح الوجه واليدين فقط بالإجماع، ولكن اختلف الأئمة في
كيفية التيم على أقوال: أحدها وهو مذهب الشافعى في الجديد: أنه يجب أن يمسح الوجه

(١) رواية البيتين في ديوانه ص ٤٧٥:

ولما رأت أن الشريعة همّها
وأن البياض من فرائصها
تيمّمت العين التي عند ضارج
يفيء عليها الطلق عرمضها طام
وهما في لسان العرب (ضرج، عرمض) ومقاييس اللغة ٣/٢٦٢ و٤/٤٣٥ وناتج العروس (ضرج).

والليدين إلى المرفقين بضربيتين، لأن لفظ اليدين يصدق إطلاقهما على ما يبلغ المنشكين، وعلى ما يبلغ المرفقين، كما في آية الوضوء، ويطلق ويراد بهما ما يبلغ الكفين، كما في آية السرقة «فاقتعوا أيديهم» [المائدة: ٣٨] قالوا: وحمل ما أطلق هنها على ما قيد في آية الوضوء أولى لجامع الطهورية، وذكر بعضهم: ما رواه الدارقطني عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ «التيمم ضربان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين» ولكن لا يصح، لأن في أسانيده ضعفاء، لا يثبت الحديث بهم، وروى أبو داود^(١) عن ابن عمر، في حديث، أن رسول الله ﷺ ضرب بيديه على الحائط فمسح بهما وجهه، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه، ولكن في إسناده محمد بن ثابت العبدى، وقد ضعفه بعض الحفاظ، ورواه غيره من الثقات، فوافقوه على فعل ابن عمر، قال البخاري وأبو زرعة وابن عدي: وهو الصواب، وقال البيهقي: رفع هذا الحديث منكر، واحتج الشافعى بما رواه عن إبراهيم بن محمد، عن أبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية، عن الأعرج، عن ابن الصمة: أن رسول الله ﷺ تيمم فمسح وجهه وذراعيه.

وقال ابن جرير^(٢): حدثني موسى بن سهل الرملى، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا خارجة بن مصعب، عن عبد الله بن عطاء، عن موسى بن عقبة، عن الأعرج، عن أبي جهيم، قال: رأيت رسول الله ﷺ يبول، فسلمت عليه، فلم يرد على حتى فرغ، ثم قام إلى الحائط فضرب بيديه عليه، فمسح بهما وجهه، ثم ضرب بيديه على الحائط فمسح بهما بيديه إلى المرفقين، ثم رد على السلام.

والقول الثاني: أنه يجب مسح الوجه والليدين إلى الكفين بضربيتين، وهو قول الشافعى في القديم.

والثالث: أنه يكفى مسح الوجه والكفين بضربة واحدة. قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن الحكم، عن ذر، عن ابن عبد الرحمن بن أبيزى، عن أبيه، أن رجلاً أتى عمر، فقال: إني أجبت فلم أجده ماء، فقال عمر لا تصل، فقال عمار: أما تذكرة يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية فأجبنا فلم نجد ماء، فأماماً أنت فلم تصل، وأماماً أنا فتمعتك في التراب فصلت، فلما أتتنا النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال «إنما كان يكفيك، وضرب النبي ﷺ بيده الأرض، ثم نفح فيها ومسح بها وجهه وكفيه» وقال أحمد أيضاً: حدثنا عفان، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى، عن أبيه، عن

(١) سنن أبي داود (طهارة باب ١٢٢).

(٢) تفسير الطبرى ١١٥/٤.

(٣) مسنـدـ أـحمدـ ٤/٢٦٥.

عمار، أن رسول الله ﷺ قال في التيمم «ضربة للوجه والكفين»^(١).

[طريق أخرى] قال أَحْمَد (٢) : حدثنا عفان ، حدثنا عبد الواحد ، عن سليمان الأعمش ، حدثنا شقيق ، قال : كنت قاعداً مع عبد الله وأبي موسى ، فقال أبو موسى لعبد الله : لو أن رجلاً لم يجد الماء لم يصل ؟ فقال عبد الله : لا ، فقال أبو موسى : أما تذكر إذ قال عمار لعمر : إلا تذكر إذ بعثني رسول الله ﷺ وإياك في إيل ، فأصابتني جنابة فتمرغت في التراب ، فلما رجعت إلى رسول الله ﷺ أخبرته ، فضحك رسول الله ﷺ وقال : إنما كان يكفيك أن تقول هكذا ، وضرب بكفيه إلى الأرض ، ثم مسح كفيه جميعاً ، ومسح وجهه مسحة واحدة بضربيه واحدة ؟ فقال عبد الله : لا جرم ، ما رأيت عمر قنع بذلك ، قال : فقال له أبو موسى : فكيف بهذه الآية في سورة النساء **«فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَمْمِمُوا صَعِيداً طَيْباً؟** ؟ قال : فما درى عبد الله ما يقول ، وقال : لو رخصنا لهم في التيمم لأوشك أحدهم إذا برد الماء على جلدته أن يتيمم .

وقال تعالى في آية المائدة **«فَامسحُوا بِوْجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ**» [النساء : ٤٣] استدل بذلك الشافعي ، على أنه لا بد في التيمم ، أن يكون بتراب ظاهر ، له غبار يعلق بالوجه واليدين منه شيء ، كما روى الشافعي بإسناده المتقدم عن ابن الصمة : أنه من النبي ﷺ وهو يبول ، فسلم عليه فلم يرد عليه ، حتى قام إلى جدار فتحته بعضها كانت معه ، فضرب بيده عليه ، ثم مسح وجهه وذراعيه .

وقوله : **«مَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ**» [المائدة : ٦] أي في الدين الذي شرعه لكم **«وَلَكُنْ يَرِيدُ لِيَطْهُرَكُمْ**» [المائدة : ٦] فلهذا أباح لكم ، إذا لم تجدوا الماء ، أن تعدلوا إلى التيمم بالصعيد ، **«وَلَيَتَمْ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ لِعْلَكُمْ تَشْكُرُونَ**» [المائدة : ٦] ولهذا كانت هذه الأمة مخصوصة بمشروعية التيمم ، دون سائر الأمم ، كما ثبت في الصحيحين ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ **«أُعْطِيْتُ خَمْسًا لَمْ يَعْطُهُنِّي أَحَدٌ قَبْلِيْ** ، نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل » وفي لفظ **«فَعِنْدَهُ طَهُورٌ وَمَسْجِدٌ** ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامّة^(٣) وتقدم في حديث حذيفة عند مسلم **«فَضَلَّنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثَةِ، جَعَلْتُ صَفَوْنَا كَصَفَوْنَ الْمَلَائِكَةِ، وَجَعَلْتُ لَنَا الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَتَرْبِيْتَهَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدْ الْمَاءَ»**.

وقال تعالى في هذه الآية الكريمة : **«فَامسحُوا بِوْجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُواً غَفُورًا**» أي ومن عفوه عنكم وغفرانه لكم أن شرع التيمم ، وأباح لكم فعل الصلاة به إذا فقدتم

(١) مسند أَحْمَد / ٤ / ٢٦٣.

(٢) مسند أَحْمَد / ٤ / ٢٦٥.

(٣) صحيح البخاري (تيمم باب ١ وصلاة باب ٥٦) وصحیح مسلم (مساجد حديث ٤ و٥).

الماء، توسيعة عليكم ورخصة لكم، وذلك أن هذه الآية الكريمة فيها تنزيه الصلاة، أن تفعل على هيئة ناقصة، من سكر حتى يصحو المكلف ويعقل ما يقول، أو جنابة حتى يغسل، أو حدث حتى يتوضأ، إلا أن يكون مريضاً أو عادماً للماء، فإن الله عز وجل قد أرخص في التيمم، والحالة هذه رحمة بعباده ورقة بهم ، وتوسيعة عليهم، والله الحمد والمنة.

ذكر سبب نزول مشروعية التيمم :

وإنما ذكرنا ذلك هنالك لأن هذه الآية التي في النساء متقدمة التزول على آية المائدة، وبينه أن هذه نزلت قبل تحريم الخمر، والخمر إنما حرم بعد أحد بيسير يقال : في محاصرة النبي ﷺ لبني النضير، وأما المائدة فإنها من أواخر ما نزل ولا سيما صدرها، فناسب أن يذكر السبب هنالك ، وبالله الثقة .

قال أَحْمَد^(١) : حدثنا ابن نمير عن هشام، عن أبيه، عن عائشة أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت، فبعث رسول الله ﷺ رجالاً في طلبها فوجدوها، فأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا بغير وضوء، فشكوا ذلك إلى رسول الله، فأنزل الله آية التيمم، فقال أَسِيدُ بْنُ الْحَصِير لِعائشة: جرَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِهِ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا .

طريق آخر : قال البخاري^(٢) : حدثنا عبد الله بن يوسف، أباؤنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، عن عائشة، قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش، انقطع عقدي، فأقام رسول الله ﷺ على التمام، وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا : ألا ترى إلى ما صنعت عائشة، أقمت برسول الله ﷺ وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء ؟ فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واسع رأسه على فخذيه قد نام، فقال : حبس رسول الله ﷺ والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء ؟ قالت عائشة : فعاتبني أبو بكر، وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده في خاصرتي ولا يمنعني من التحرك إلا مكان رأس رسول الله ﷺ على فخذيه فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير ماء فأنزل الله آية التيمم، فتيمموا، فقال أَسِيدُ بْنُ الْحَصِير : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر ، قالت : فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته، وقد رواه البخاري أيضاً عن قتيبة وإسماعيل ، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك .

حديث آخر : قال الإمام أَحْمَد^(٣) : حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن صالح قال، قال ابن

(١) مستند أَحْمَد ٥٧/٦

(٢) صحيح البخاري (تيمم باب ١).

(٣) مستند أَحْمَد ٤/٢٦٤

شهاب: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس، عن عمار بن ياسر: أن رسول الله ﷺ عرس بذات الجيش ومعه زوجته عائشة، فانقطع عقد لها من جزع ظفار، فحبس الناس ابتغاء عقدها، وذلك حتى أضاء الفجر، وليس مع الناس ماء، فأنزل الله على رسوله رخصة التطهير بالصعيد الطيب، فقام المسلمون مع رسول الله ﷺ فضربوا بأيديهم إلى الأرض، ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئاً، فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب، ومن بطون أيديهم إلى الآباط. وقد رواه ابن جرير^(١): حدثنا أبو كريب، حدثنا صيفي، عن ابن أبي ذئب، عن الزهرى، عن عبيد الله، عن أبي اليقظان، قال: كنا مع رسول الله ﷺ فهلك عقد لعائشة، فأقام رسول الله ﷺ حتى أضاء الفجر، فتغيظ أبو بكر على عائشة، فنزلت عليه رخصة المسح بالصعيد الطيب، فدخل أبو بكر فقال لها: إنك لمباركة نزلت فيك رخصة، فضربنا بأيدينا ضربة لوجوهنا، وضربة لأيدينا إلى المناكب والآباط.

حديث آخر: قال الحافظ أبو بكر بن مردوه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أحمد بن الليث، حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا العباس بن أبي سوية، حدثني الهيثم بن رُزِيق الماليكي من بني مالك بن كعب بن سعد وعاش مائة وسبعين عشرة سنة، عن أبيه، عن الأسلع بن شريك، قال: كنت أرحل ناقة رسول الله ﷺ فأصابتني جنابة في ليلة باردة، وأراد رسول الله ﷺ الرحمة، فكرهت أن أرحل ناقة رسول الله ﷺ وأنا جنب، وخشيته أن أغسل بالماء البارد فأموت أو أمرض، فأمرت رجلاً من الأنصار فرحلها، ثم رضفت أحجاراً فأسخت بها ماء فاغسلت، ثم لحقت رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال: «يا أسلع ما لي أرى رحتك تغيرت» قلت: يا رسول الله لم أرحلها، رحلها رجل من الأنصار، قال «ولم»؟ قلت: إني أصابتني جنابة فخشيت القر على نفسي، فأمرته أن يرحلها، ورضفت أحجراً فأسخت بها ماء فاغتلت به، فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تقربوا الصلاة وَأَنْتُمْ سَكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوْا مَا تَقُولُوْنَ﴾ إلى قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا غَفُورًا﴾ وقد روی من وجه آخر عنه.

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوفُوا نَصِيبَهَا مِنَ الْكَتَبِ يَشْتَرُونَ الْأَضْلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضُلُّوْنَ السَّبِيلَ ﴿١﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَادِ أَكْفَمٍ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيبِهِ ﴿٢﴾ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكِتَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَتَمْعَنَّ عَيْنَ مُسْمَعَ وَرَأَيْنَا لِيًّا يَأْلَسِنْهُمْ وَطَعَنَّا فِي الَّذِينَ أَنْوَاهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعْنَا وَأَنْظَرْنَا لِكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمْ وَلَنْكَنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ يَكْفُرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٣﴾

يخبر تعالى عن اليهود - عليهم لعائن الله المتابعة إلى يوم القيمة - أنهم يشترون الصلاة بالهدى، ويعرضون عما أنزل الله على رسوله، ويترون ما بأيديهم من العلم عن الأنبياء الأولين في صفة محمد ﷺ، ليشتروا به ثمناً قليلاً من حطام الدنيا، ﴿وَوَرِيدُونَ أَنْ تضلُّوْنَا﴾

السبيل» أي يودون لو تكفرون بما أنزل عليكم أيها المؤمنون وتركون ما أنتم عليه من الهدى والعلم النافع، «والله أعلم بأعدائكم» أي هو أعلم بهم ويحذركم منهم، «وكفى بالله ولنا وكتفى بالله نصيراً» أي كفى به ولينا لمن لجأ إليه ونصيراً لمن استنصره.

ثم قال تعالى: «من الذين هادوا» [من] في هذا لبيان الجنس قوله «فاجتنبوا الرجس من الأوثان» [الحج: ٣٠]، قوله «يحرفون الكلم عن مواضعه» [النساء: ٤٦] أي يتأنلون الكلام على غير تأويله، ويفسرونه بغير مراد الله عز وجل قصدًا منهم وافراء «ويقولون سمعنا وعصينا» أي يقولون سمعنا ما قلته يا محمد ولا نطيعك فيه، هكذا فسره مجاهد وابن زيد، وهو المراد، وهذا أبلغ في كفرهم وعنادهم وأنهم يتولون عن كتاب الله بعدما عقلوه وهم يعلمون ما عليهم في ذلك من الإثم والعقوبة، قوله «واسمع غير مسمع» أي اسمع ما نقول، لا سمعت، رواه الضحاك عن ابن عباس، وقال مجاهد والحسن: واسمع غير مقبول منك، قال ابن جرير: والأول أصح، وهو كما قال: وهذا استهزاء منهم واستهتار، عليهم لعنة الله، «وراعنا ليًا بأسنتهم وطعنا في الدين» أي يوهمون أنهم يقولون: راعنا سمعك بقولهم راعنا، وإنما يريدون الرعونة بسبهم النبي، وقد تقدم الكلام على هذا عند قوله «يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا» [البقرة: ١٠٤] ولهذا قال تعالى عن هؤلاء اليهود الذين يريدون بكلامهم خلاف ما يظهرونه «ليًا بأسنتهم وطعنا في الدين» يعني بسبهم النبي ﷺ، ثم قال تعالى: «ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيراً لهم وأقوم ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً» أي قلوبهم مطرودة عن الخير مبعدة منه، فلا يدخلها من الإيمان شيء نافع لهم، وقد تقدم الكلام على قوله تعالى: «قتليلاً ما يؤمنون» [البقرة: ٨٨] والمقصود أنهم لا يؤمنون إيماناً نافعاً.

يَأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِذَا مَأْتُمَا زَلَّا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهاً فَرَدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ تَأْنِثُهُمْ كَمَا عَنَّا أَضْحَبَ السَّبَّتَ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشَرِّكَ بِاللَّهِ فَقَدِ أَفْتَرَ إِنَّمَا عَظِيمًا

يقول تعالى أمراً أهل الكتاب بالإيمان بما نزل على عبده ورسوله محمد ﷺ من الكتاب العظيم الذي فيه تصدق الأخبار التي بأيديهم من البشارات، ومتهدداً لهم إن لم يفعلوا بقوله: «من قبل أن نطمس وجوهاً فردها على أدبارها» قال بعضهم: معناه من قبل أن نطمس وجوهاً، فطمسها هو ردها إلى الأدبار وجعل أبصارهم من ورائهم، ويحتمل أن يكون المراد: من قبل أن نطمس وجوهاً فلا نبقي لها سمعاً ولا بصرأً ولا أثراً، ومع ذلك نردها إلى ناحية الأدبار.

قال العوفي عن ابن عباس في الآية وهي «من قبل أن نطمس وجوهاً» وطمسها أن تعمى

﴿فَنَرَدَهَا عَلَى أَدْبَارِهَا﴾ يقول: نجعل وجوههم من قبل أفقيتهم، فيمشون القهقري، ونجعل لأحدهم عينين من قفاه، وكذا قال قتادة وعطيه العوفي، وهذا أبلغ في العقوبة والنكال، وهو مثل ضربه الله لهم في صرفهم عن الحق وردهم إلى الباطل، ورجوعهم عن المحجة البيضاء إلى سُبُّلِ الضلال، يهرون ويمشون القهقري على أدبارهم، وهذا كما قال بعضهم في قوله ﴿إِنَا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مَقْمُحُونٌ وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا﴾ [يس: ٨]: إن هذا مثل ضربه الله لهم في ضلالهم، ومنعهم عن الهدى. قال مجاهد: من قبل أن نطمسم وجوهاً، يقول: عن صراط الحق فنردها على أدبارها، أي في الضلال. قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن عباس والحسن نحو هذا. قال السدي: فنردها على أدبارها، فمنعها عن الحق، قال: نرجعها كفاراً ونردهم قردة، وقال ابن زيد: نردهم إلى بلاد الشام من أرض الحجاز.

وقد ذكر أن كعب الأخبار أسلم حين سمع هذه الآية. قال ابن جرير^(١): حدثنا أبو كريب حدثنا جابر بن نوح عن عيسى بن المغيرة، قال: تذاكرنا عند إبراهيم إسلام كعب، فقال: أسلم كعب زمان عمر، أقبل وهو يريد بيت المقدس، فمر على المدينة، فخرج إليه عمر فقال: يا كعب، أسلم. فقال: ألسنت تقرأون في كتابكم ﴿مِثْلُ الَّذِينَ حَمَلُوا التُّورَةَ - إِلَى - أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥] وأنا قد حملت التوراة، قال: فتركه عمر ثم خرج حتى انتهى إلى حمص، فسمع رجلاً من أهلها حزيناً وهو يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ أَمْنَوْا بِمَا نَزَّلْنَا مَصْدِقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ من قبل أن نطمسم وجوهاً فنردها على أدبارها الآية، قال كعب: يا رب أسلمت مخافة أن تصيبه هذه الآية، ثم رجع فأتى أهله في اليمن، ثم جاء بهم مسلمين.

وقد رواه ابن أبي حاتم بلفظ آخر من وجه آخر فقال: حدثنا أبي ، حدثنا ابن نفيل ، حدثنا عمرو بن واقد عن يونس بن حلبس ، عن أبي إدريس عائذ الله الخولاني ، قال: كان أبو مسلم الجليلي معلم كعب ، وكان يلومه في إبطائه عن رسول الله ﷺ ، قال: فبعثه إليه لينظر أهوا هو ؟ قال كعب: فركبت حتى أتيت المدينة، فإذا تال يقرأ القرآن يقول ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ أَمْنَوْا بِمَا نَزَّلْنَا مَصْدِقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ فبادرت الماء فاغتسلت ، وإنني لأمس وجهي مخافة أن أطمس ثم أسلمت.

وقوله ﴿أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَاهُ أَصْحَابُ السَّبِيلِ﴾ يعني الذين اعتدوا في سبتهم بالحيلة على الاصطياد وقد مسخوا قردة وخنازير ، وسيأتي بسط قصتهم في سورة الأعراف .

وقوله ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ أي إذا أمر فإنه لا يخالف ولا يمانع . ثم أخبر تعالى أنه ﴿لَا يَغْفِرُ أَنْ يَشْرُكَ بِهِ﴾ : أي لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به ، ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾ ، أي من

الذنوب ﴿لَمْ يشأ﴾، أي من عباده، وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة فلنذكر منها ما تيسر :

الحديث الأول: قال الإمام أحمد^(١): حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا صدقة بن موسى، حدثنا أبو عمران الجوني عن يزيد بن باتنوس عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ «الدواين عند الله ثلاثة: ديوان لا يعبأ الله به شيئاً، وديوان لا يترك الله منه شيئاً، وديوان لا يغفره الله، فأما الديوان الذي لا يغفره الله فالشرك بالله، قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ﴾ الآية، وقال ﴿إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ عَلَيْهِ الْجُنَاحُ﴾ [المائدة: ٧٢]، وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً، فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه من صوم يوم تركه أو صلاة تركها، فإن الله يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء، وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً فظلم العباد بعضهم بعضاً، القصاص لا محالة» تفرد به أحمد.

ال الحديث الثاني: قال الحافظ أبو بكر البزار في مسنده: حدثنا أحمد بن مالك، حدثنا زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد التميري، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال «الظلم ثلاثة: ظلم لا يغفره الله، وظلم يغفره الله، وظلم لا يتركه الله، فأما الظلم الذي لا يغفره الله فالشرك، وقال ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لظُلْمًا عَظِيمًا﴾ [لقمان: ١٣]، وأما الظلم الذي يغفره الله فظلم العباد لأنفسهم فيما بينهم وبين ربهم، وأما الظلم الذي لا يتركه فظلم العباد بعضهم بعضاً حتى يدين بعضهم من بعض».

ال الحديث الثالث: قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا ثور بن يزيد عن أبي عون، عن أبي إدریس، قال: سمعت معاوية يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافراً، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً» رواه النسائي عن محمد بن مثنى عن صفوان بن عيسى به.

ال الحديث الرابع: قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شهر، حدثنا ابن غنم أن أبا ذر حدثه عن رسول الله ﷺ، قال «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: يَا عَبْدِنِي وَرَجُوْتِنِي، إِنَّمَا غَافِرُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ فِيكَ، يَا عَبْدِي إِنَّكَ لَقَيْتِنِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً مَا لَمْ تُشْرِكْ بِنِي، لَقَيْتِكَ بِقَرَابِهَا مَغْفِرَةً» تفرد به أحمد من هذا الوجه.

ال الحديث الخامس: قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا حسين عن

(١) مسنـدـ أـحمدـ ٦/٢٤٠.

(٢) مسنـدـ أـحمدـ ٦/٩٩.

(٣) مسنـدـ أـحمدـ ٥/١٥٤.

(٤) مسنـدـ أـحمدـ ٥/١٦٦.

ابن بريدة أن يحيى بن يعمر حدثه أن أبا الأسود الدئلي حدثه أن أبا ذر حدثه قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال «ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك، إلا دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق. قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق ثلاثة، ثم قال في الرابعة: على رغم أنف أبي ذر»، قال: فخرج أبو ذر وهو يجر إزاره وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذر، وكان أبو ذر يحدث بهذا ويقول: وإن رغم أنف أبي ذر. آخر جاه من حديث حسين به.

طريق أخرى: لحديث أبي ذر. قال أحمداً^(١): حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب، عن أبي ذر، قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرقة المدينة عشاء، ونحن ننظر إلى أحد، فقال «يا أبا ذر» قلت: ليك يا رسول الله. قال: «ما أحب أن لي أحداً ذاك عندي ذهباً أمسياً ثلاثة وعندى منه دينار إلا ديناراً أرصله يعني لدین، إلا أن أقول به في عباد الله هكذا»، وحثا عن يمينه وبين يديه وعن يساره، قال: ثم مشينا، فقال «يا أبا ذر، إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيمة، إلا من قال هكذا وهكذا»، فحثا عن يمينه ومن بين يديه وعن يساره، قال: ثم مشينا، فقال «يا أبا ذر كما أنت حتى آتيك» قالت: فانطلق حتى توارى عني، قال: فسمعت لغطاً، قلت: لعل رسول الله ﷺ عرض له، قال: فهممت أن أتبعه، ثم ذكرت قوله: لا تبرح حتى آتيك، فانتظرته حتى جاء، فذكرت له الذي سمعت، فقال «ذاك جبريل أتاني ف وقال: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق»، آخر جاه في الصحيحين من حديث الأعمش به، وقد رواه البخاري ومسلم أيضاً، كلاماً عن قتيبة، عن جرير بن عبد الحميد، عن عبد العزيز بن رفيع، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر، قال: خرجت ليلة من الليالي فإذا رسول الله ﷺ يمشي وحده ليس معه إنسان، قال: فظنت أنه يكره أن يمشي معه أحد، قال: فجعلت أمشي في ظل القمر، فالتفت فرأني، فقال «من هذا؟» قلت: أبو ذر، جعلني الله فداك. قال «يا أبا ذر تعال». قال: فمشيت معه ساعة، فقال «إن المكثرين هم المقلون يوم القيمة، إلا من أعطاه الله خيراً فنفع فيه عن يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيراً» قال فمشيت معه ساعة، فقال لي «إجلس هنا»، فأجلستني في قاع حوله حجارة، فقال لي «إجلس هنا حتى أرجع إليك». قال: فانطلق في الحرقة حتى لا أراه، فلبث عني فأطأل اللث، ثم إنني سمعته وهو مقبل وهو يقول «وإن زنى وإن سرق» قال: فلما جاء لم أصبر حتى قلت: يا نبي الله، جعلني الله فداك من تكلم في جانب الحرقة، ما سمعت أحداً يرجع إليك شيئاً، قال «ذاك جبريل عرض لي من جانب الحرقة، فقال: بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة: قلت: يا جبريل، وإن سرق وإن زنى، قال: نعم. قلت: وإن سرق وإن زنى، قال: نعم: قلت: وإن سرق وإن

زنى؟ قال: نعم، وإن شرب الخمر».

ال الحديث السادس: قال عبد بن حميد في مسنده: حدثنا عبد الله بن موسى عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير، عن جابر، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ما الموجبات، قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً وجبت له الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً وجبت له النار»، وذكر تمام الحديث تفرد به من هذا الوجه.

طريق أخرى: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا الحسن بن عمرو بن خلاد الحراني، حدثنا منصور بن إسماعيل القرشي، حدثنا موسى بن عبيدة الرَّبِيعي، أخبرني عبد الله بن عبيدة عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ «ما من نفس تموت لا تشرك بالله شيئاً إلا حلت لها المغفرة، إن شاء الله عذبها وإن شاء غفر لها» **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاء﴾**، ورواه الحافظ أبو يعلى في مسنده من حديث موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله بن عبيدة، عن جابر: أن النبي ﷺ قال «لا تزال المغفرة على العبد ما لم يقع الحجاب» قيل: يا نبي الله وما الحجاب؟ قال «الإشراك بالله» - قال - ما من نفس تلقى الله لا تشرك به شيئاً إلا حلت لها المغفرة من الله تعالى، إن يشاً أن يعذبها وإن يشاً أن يغفر لها غفر لها» ثم قرأ النبي الله **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاء﴾**.

ال الحديث السابع: قال الإمام أحمد^(١): حدثنا أبو نعيم، حدثنا زكريا عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة» تفرد به من هذا الوجه.

ال الحديث الثامن: قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو قبيل عن عبد الله بن ناشر من بني سريح، قال: سمعت أبا رهم قاصن أهل الشام يقول: سمعت أبا أيوب الأنباري يقول: إن رسول الله ﷺ خرج ذات يوم إليهم، فقال لهم: إن ربكم عز وجل خيرني بين سبعين ألفاً يدخلون الجنة عفواً بغير حساب وبين الخبيثة عنده لأمتى، فقال له بعض أصحابه: يا رسول الله، أيخباً ذلك ربك؟ فدخل رسول الله ﷺ ثم خرج وهو يكبر فقال إن رب زادني مع كل ألف سبعين ألفاً والخبيثة عنده» قال أبو رهم: يا أبا أيوب: وما تظن خبيثة رسول الله ﷺ، فأكله الناس بأفواههم، فقالوا: وما أنت وخبيثة رسول الله ﷺ؟ فقال أبو أيوب: دعوا الرجل عنكم أخبركم عن خبيثة رسول الله ﷺ كما أظن، بل كالمستيقن إن خبيثة رسول الله ﷺ أن يقول «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله مصدقاً لسانه قلبه أدخله الجنة».

(١) مسنـد أـحمد / ٣٧٩.

(٢) مسنـد أـحمد / ٥٤١٣.

ال الحديث التاسع : قال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا المؤمل بن الفضل الحراني ، حدثنا عيسى بن يونس (ح) وأخبرنا هاشم بن القاسم الحراني فيما كتب إليّ ، قال : حدثنا عيسى بن يونس نفسه عن واصل بن السائب الرقاشي ، عن أبي سورة ابن أخي أبي أيوب الأنباري ، عن أبي أيوب ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : إن لي ابن أخ لا ينتهي عن الحرام . قال «وما دينه؟» قال : يصلي ويوحد الله تعالى . قال «استو هب منه دينه ، فإن أبي فابتاعه منه» فطلب الرجل ذاك منه فأبى عليه ، فأتى النبي ﷺ فأخبره ، فقال «وجدته شحيحاً في دينه» قال : فنزلت **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يَشْرُكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لَمَن يَشَاء﴾**

ال الحديث العاشر : قال الحافظ أبو يعلى : حدثنا عمرو بن الضحاك حدثنا أبي ، حدثنا مستور أبو همام الهنائي ، حدثنا ثابت عن أنس ، قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، ما تركت حاجة إلا قد أتيت ، قال «أليس تشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله؟» ثلاث مرات؟ قال : نعم ، قال «فإن ذلك يأتي على ذلك كله» .

ال الحديث الحادي عشر : قال الإمام أحمد^(١) : حدثنا أبو عامر ، حدثنا عكرمة بن عمارة عن ضمضم بن جوش الإمامي ، قال : قال لي أبو هريرة : يا يمامي لا تقولن لرجل : والله لا يغفر الله لك ، أو لا يدخل لك الجنة أبداً . قلت : يا أبا هريرة ، إن هذه الكلمة يقولها أحدهنا لأخيه وصاحبه إذا غضب قال : لا تقلها ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول «كان فيبني إسرائيل رجالان : كان أحدهما مجتهداً في العبادة ، وكان الآخر مسرفاً على نفسه ، وكانا متآخين ، وكان المجهود لا يزال يرى الآخر على ذنب فيقول : يا هذا أقصر ، فيقول : خلني ورببي أبعثت عليّ رقيباً قال : إلى أن رأه يوماً على ذنب استعظم ، فقال له : ويحك ، أقصر ! قال : خلني ورببي ، أبعثت عليّ رقيباً؟ فقال والله لا يغفر الله لك أو لا يدخل لك الله الجنة أبداً ، قال : بعث الله إليهما ملكاً فقبض أرواحهما ، واجتمعوا عنده ، فقال للمذنب : اذهب فادخل الجنة برحمتي ، وقال للآخر : أكنت على ما في يدي قادرًا؟ اذهبوا به إلى النار : قال : «فوالذي نفس أبي القاسم بيده إنه لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته» ، ورواه أبو داود من حديث عكرمة بن عمارة ، حدثني ضمضم بن جوش به .

ال الحديث الثاني عشر : قال الطبراني : حدثنا أبو الشيخ عن محمد بن الحسن بن عجلان الأصفهاني ، حدثنا سلمة بن شبيب ، حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان ، عن أبيه ، عن عكرمة ، عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال : قال الله عز وجل : «من علم أني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غرفت له ولا أبالي ، ما لم يشرك بي شيئاً» .

ال الحديث الثالث عشر : قال الحافظ أبو بكر البزار والحافظ أبو يعلى : حدثنا هدبة بن خالد ،

حدثنا سهل بن أبي حازم عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ «من وعده الله على عمل ثواباً، فهو متجره له، ومن توعده على عمل عقاباً، فهو فيه بالخيار» تفرداً به. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا بحر بن نصر الغولاني، حدثنا خالد يعني ابن عبد الرحمن الخراساني، حدثنا الهيثم بن حماد عن سلام بن أبي مطبي عن بكر بن عبد الله المزنني، عن ابن عمر، قال: كنا أصحاب النبي ﷺ لا نشك في قاتل النفس، وأكل مال اليتيم، وقادف المحسنات، وشاهد الزور، حتى نزلت هذه الآية «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» فأمسك أصحاب النبي ﷺ عن الشهادة، ورواه ابن جرير^(١) من حديث الهيثم بن جماز به.

وقال ابن أبي حاتم أيضاً: حدثنا عبد الملك بن أبي عبد الرحمن المقربي، حدثنا عبد الله بن عاصم، حدثنا صالح يعني المري، حدثنا أبو بشر عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كنا لا نشك فيمن أوجب الله له النار في الكتاب، حتى نزلت علينا هذه الآية «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» قال: فلما سمعناها كفينا عن الشهادة وأرجينا الأمور إلى الله عز وجل.

وقال البزار: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا شيبان بن أبي شيبة، حدثنا حرب بن سريح عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: قال: كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا نبينا ﷺ يقول «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» وقال: «أخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي يوم القيمة».

وقال أبو جعفر الرازى عن الربيع، أخبرنى مُجَبَّر عن عبد الله بن عمر أنه قال: لما نزلت «قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقطعوا من رحمة الله» [الزمر: ٥٣] إلى آخر الآية، قام رجل فقال: والشرك بالله يا نبى الله؟ فكره ذلك رسول الله ﷺ فقال: «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً» رواه ابن جرير، وقد رواه ابن مردويه من طرق عن ابن عمر.

وهذه الآية^(٢) التي في سورة تزيل مشروطة بالتوبة، فمن تاب من أي ذنب وإن تكرر منه، تاب الله عليه، ولهذا قال «قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقطعوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً» [الزمر: ٥٣] أي بشرط التوبة، ولو لم يكن كذلك لدخل الشرك فيه، ولا يصح ذلك لأنه تعالى قد حكم هنا بأنه لا يغفر الشرك، وحكم بأنه يغفر ما عداه لمن يشاء، أي: وإن لم يتتب صاحبه فهذه أرجى من تلك من هذا الوجه، والله أعلم.

وقوله **﴿وَمَن يَتَبَّعْ بِإِيمَانِهِ ثُقَدَ أَفْتَرَ إِنَّمَا عَذَابُهُ﴾** كقوله **«إن الشرك لظلم عظيم»** [لقمان:

(١) تفسير الطبرى ١٢٩ / ٤.

(٢) أي الآية ٥٣ من سورة الزمر: **«قل يا عبادي الذين أسرفوا...»**.

[١٣] وثبت في الصحيحين عن ابن مسعود أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل الله نداً وهو خلقك»^(١) وذكر تمام الحديث، وقال ابن مردوه: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أحمد بن عمرو، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا معن، حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ قال «أخبركم بأكبر الكبائر الشرك بالله» ثم قرأ «وَمَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَ إِثْمًا عَظِيمًا»، وعقوبة الوالدين. ثم قرأ «أَنَا شَكِّرُ لِي وَلَوَالديكَ إِلَيِّ الْمَصِير» [لقطان: ١٤].

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْكُونَ أَنفُسَهُمْ كُلَّ اللَّهِ يُرِيْكِيْ مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتَلَّا ۝ أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْرَرُونَ عَلَىَ اللَّهِ الْكَبِيرِ وَكَفَىْ بِهِ إِثْمًا مُبِينًا ۝ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبَهُم مِنَ الْكَيْتَبِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِنَّةِ وَالظَّنْعُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّلُوكَاهَ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَيِّلَاهَ ۝ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعْنُهُمُ اللَّهُ رَبُّهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ ۝ رَمَّ مَن يَلْعَنُ اللَّهُ فَلَنْ يَمْحَدْ لَمْ يَنَصِيرَ ۝

قال الحسن وقتادة: نزلت هذه الآية وهي قوله «ألم تر إلى الذين يرکون أنفسهم» في اليهود والنصارى حين قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه وقال ابن زيد: نزلت في قولهم: «نحن أبناء الله وأحباؤه» [المائدة: ١٨]، وفي قولهم «لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى» [البقرة: ١١١]، وقال مجاهد: كانوا يقدمون الصبيان أمامهم في الدعاء والصلوة يؤمّنون بهم ويزعمون أنهم لا ذنب لهم، وكذا قال عكرمة وأبو مالك، وروى ذلك ابن جرير، وقال العوفي عن ابن عباس في قوله «ألم تر إلى الذين يرکون أنفسهم» وذلك أن اليهود قالوا: إن أبناءنا توفوا وهم لنا قربة وسيشفعون لنا ويزيّكونا، فأنزل الله على محمد «ألم تر إلى الذين يرکون أنفسهم» الآية، رواه ابن جرير^(٢).

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا محمد بن مصفي، حدثنا ابن حمير عن ابن لهيعة، عن بشير بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان اليهود يقولون صبيانهم يصلون بهم، ويقربون قربانهم ويزعمون أنهم لا خطايا لهم ولا ذنب، وكذبوا، قال الله: إني لا أظهر ذا ذنب بآخر لا ذنب له، وأنزل الله «ألم تر إلى الذين يرکون أنفسهم» ثم قال: وروي عن مجاهد وأبي مالك والسدى وعكرمة والضحاك، نحو ذلك، وقال الضحاك: قالوا: ليس لنا ذنب كما ليس لأبنائنا ذنب، فأنزل الله «ألم تر إلى الذين يرکون أنفسهم» فيهم.

وقيل: نزلت في ذم التمادح والتزكية، وقد جاء في الحديث الصحيح عند مسلم عن المقداد بن الأسود قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثو في وجوه المداحين التراب، وفي الحديث الآخر المخرج في الصحيحين من طريق خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة،

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة البقرة باب ٣) وصحیح مسلم (إیمان حديث ١٤١ - ١٤٢).

(٢) تفسير الطبری ٤/١٣٠.

عن أبيه: أن رسول الله ﷺ، سمع رجلاً يثني على رجل، فقال «ويحك قطعت عنك صاحبك»، ثم قال: «إن كان أحدكم مادحاً صاحبه لا محالة، فليقل أحسيبه كذا، ولا يزكي على الله أحداً».

وقال الإمام أحمد: حدثنا معتمر عن أبيه عن نعيم بن أبي هند قال: قال عمر بن الخطاب: من قال: أنا مؤمن فهو كافر ومن قال هو عالم فهو جاهل ومن قال هو في الجنة فهو في النار، ورواه ابن مردويه من طريق موسى بن عبيدة عن طلحة بن عبيد الله بن كريز عن عمر أنه قال: إن أخوف ما أخاف عليكم إعجاب المرء برأيه فمن قال إنه مؤمن فهو كافر، ومن قال: هو عالم فهو جاهل، ومن قال: إنه في الجنة فهو في النار.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة وحجاج، أئبنا شعبة عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الجهنمي، قال: كان معاوية قلماً يحدث عن النبي ﷺ قال: وكان قلماً يكاد أن يدع يوم الجمعة هؤلاء الكلمات أن يحدث بها عن النبي ﷺ يقول «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإن هذا المال حلو خضر، فمن يأخذه بحقه يبارك له فيه، وإياكم والتمادح فإنه الذبح» وروى ابن ماجه منه «إياكم والتمادح فإنه الذبح» عن أبي بكر بن أبي شيبة عن غندر عن شعبة به، ومعبد هذا هو ابن عبد الله بن عويم البصري القدري.

وقال ابن جرير^(٢): حدثنا يحيى بن إبراهيم المسعودي، حدثنا أبي عن أبيه، عن جده، عن الأعمش، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: قال عبد الله بن مسعود: إن الرجل ليغدو بيديه ثم يرجع وما معه منه شيء، يلقى الرجل ليس يملك له نفعاً ولا ضراً، فيقول له: إنك والله كيت وكيت، فلعله أن يرجع ولم يخل من حاجته بشيء، وقد أسطخ الله، ثم قرأ **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾ الآية**.

وسيأتي الكلام على ذلك مطولاً عند قوله تعالى **«فَلَا تَرْزُكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اتَّقَىٰ**» [النجم: ٣٢] ولهذا قال تعالى: **«بَلِ اللَّهِ يَرْكُنُ إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ**» أي المرجع في ذلك إلى الله عز وجل لأنه أعلم بحقائق الأمور وغواصتها.

ثم قال تعالى: **«وَلَا يُظْلِمُونَ فَتِيلًا**» أي ولا يترك لأحد من الأجر ما يوازن مقدار الفتيل، قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وعطاء والحسن وقتادة وغير واحد من السلف: هو ما يكون في شق النواة. وعن ابن عباس أيضاً: هو ما فلت بين أصابعك، وكلا القولين متقارب.

وقوله **«انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذْبَ**» أي في تزكيتهم أنفسهم ودعواهم أنهم أبناء الله وأحباؤه، وقولهم **«لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ**» [آل عمران: ١١١]، وقولهم

(١) مستند أحمد / ٤ / ٩٣.

(٢) تفسير الطبراني / ٤ / ١٣١.

﴿لَن تَمْسِنَ النَّارَ إِلَّا أَيَامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ [آل عمران: ٢٤] واتكالهم على أعمال آبائهم الصالحة، وقد حكم الله أن أعمال الآباء لا تجزي عن الأبناء شيئاً في قوله ﴿تُلكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ١٣٤]، ثم قال ﴿وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا﴾ أي وكفى بصنائعهم هذا كذباً وافتراء ظاهراً.

وقوله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجُبْتِ وَالظَّاغُوتِ﴾ أما الجبت، فقال محمد بن إسحاق، عن حسان بن فائد، عن عمر بن الخطاب أنه قال: الجبت السحر، والظاغوت الشيطان. وهكذا روي عن ابن عباس وأبي العالية ومجاحد وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير والشعبي والحسن والضحاك والسدسي، وعن ابن عباس وأبي العالية ومجاحد وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير والشعبي والحسن وعطيه: الجبت الشيطان، وزاد ابن عباس: بالحبشية وعن ابن عباس أيضاً: الجبت الشرك. عنه: الجبت الأصنام. وعن الشعبي: الجبت الكاهن، وعن ابن عباس: الجبت حبي بن أخطب، وعن مجاهد: الجبت كعب بن الأشرف، وقال العلامة أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهرى في كتابه الصحاح: الجبت كلمة تقع على الصنم والكافر والساخر ونحو ذلك. وفي الحديث «الطيرة والعيافة والطريق من الجبت». قال: وليس هذا من محض العربية لاجتماع الجيم والتاء في الكلمة واحدة من غير حرف ذؤ لقى^(١).

وهذا الحديث الذي ذكره الإمام أحمد^(٢) في مستنه، فقال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف عن حيان أبي العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة عن أبيه وهو قبيصة بن مخارق أنه سمع النبي ﷺ قال «إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت» وقال عوف: العيافة زجر الطير، والطرق الخيط يخط في الأرض، والجبت، قال الحسن: إنه الشيطان. وهكذا رواه أبو داود^(٣) في سننه، والنمسائي وأبي حاتم في تفسيريهما من حديث عوف الأعرابي به. وقد تقدم الكلام على الظاغوت في سورة البقرة بما أعني عن إعادته هنا.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا إسحاق بن الضيف، حدثنا حجاج عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله أنه سئل عن الظاغوت، فقال: هم كهان تنزل عليهم الشياطين. وقال مجاهد: الظاغوت الشيطان في صورة إنسان يتحاكمون إليه، وهو صاحب أمرهم. وقال الإمام مالك: الظاغوت هو كل ما يبعد من دون الله عز وجل.

وقوله ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هُؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَيِّئَاتٌ﴾ أي يفضلون الكفار على

(١) أي الحرف الذي يخرج من ذلك اللسان، وهو طرفه.

(٢) مستند أحمد ٦٠ / ٥.

(٣) سنن أبي داود (طب باب ٢٣).

ال المسلمين بجهلهم، وقلة دينهم، وكفرهم بكتاب الله يأيدهم . وقد روى ابن أبي حاتم : حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ ، حدثنا سفيان عن عمرو ، عن عكرمة ، قال : جاء حبي بن أخطب وشعب بن الأشرف إلى أهل مكة فقالوا لهم : أنتم أهل الكتاب وأهل العلم ، فأخبرونا عنا وعن محمد ، فقالوا : ما أنتم وما محمد ، فقالوا : نحن نصل الأرحام ، وننحر الكوماء^(١) ، ونسقي الماء على اللبن ، ونفك العناة ، ونسقي الحجيج ، ومحمد صنبور^(٢) قطع أرحاماً ، واتبعه سراق الحجيج بنو غفار ، فتحن خير أم هو ؟ فقالوا : أنتم خير وأهدى سبيلاً ، فأنزل الله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبَهُمْ﴾ الآية ، وقد روى هذا من غير وجه عن ابن عباس وجماعة من السلف .

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن أبي عدي عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة قالت قريش: ألا ترى هذا الصنبور المبتر من قومه يزعم أنه خير منا ونحن أهل الحجيج وأهل السدانا، وأهل السقاية؟ قال: أنتم خير، قال فنزلت **﴿إِن شَاءْكُمْ هُوَ الْأَبْرَرُ﴾** [الكوثر: ٣] ونزل **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نُصْبِيًّا مِّنَ الْكِتَابِ - إِلَى - نَصِيرًا﴾**.

وقال ابن إسحاق^(٣): حديثي محمد بن أبي محمد عن عكرمة، أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: كان الذين حَزَبُوا الأحراب من قريش وغطفان وبني قريظة حبي بن أخطب وسلام بن أبي الحقيق أبو رافع والربيع بن الربيع بن أبي الحقيق وأبو عمارة وحوج بن عامر وهوذة بن قيس، فأما وحوج وأبو عامر وهوذة فمن بني وائل، وكان سائرهم من بني النضير، فلما قدموا على قريش قالوا: هؤلاء أخبار يهود وأهل العلم بالكتب الأول فسألوهم أدينكם خير أم دين محمد؟ فسألوهم فقالوا: بل دينكم خير من دينه وأنتم أهلى منه ومن اتبعه، فأنزل الله عز وجل **﴿أَلم تر إلى الذين أتويا نصيباً من الكتاب﴾** [آل عمران: ٢٣] إلى قوله عز وجل **﴿وَآيتناهم ملكاً عظيماً﴾** [النساء: ٥٤] وهذا لعن لهم وإخبار بأنهم لا ناصر لهم في الدنيا ولا في الآخرة لأنهم إنما ذهبوا يستنصرون بالمرتدين، وإنما قالوا لهم ذلك، ليستمليوهم إلى نصرتهم، وقد أجابوهم وجاءوا معهم يوم الأحزاب حتى حفر النبي ﷺ وأصحابه حول المدينة الخندق، فكفى الله شرهم **﴿وَرَدَ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغِيظِهِمْ لَمْ يَنالُوا خَيْراً وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ** [الأحزاب: ٢٥].

أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ

(١) الكوماء: الناقة العالية السنام.

(٢) الصنور: الذي لا عقب له. وأصل الصنور النخلة المنفردة التي يدق أسفلها.

(٣) سیرۃ ابن هشام / ۱

فَقَدْ أَتَيْنَا مَالِ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَأَتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ۝ فَمِنْهُمْ مَنْ أَمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكُفَّى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ۝

يقول تعالى: ألم لهم نصيب من الملك، وهذا استفهام إنكارى، أي ليس لهم نصيب من الملك ثم وصفهم بالبخل، فقال: «إذاً لا يؤمنون الناس تقيراؤ»، أي لأنهم لو كان لهم نصيب في الملك والتصرف لما أعطوا أحداً من الناس ولا سيما محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئاً، ولا ما يملأ التقى وهو النقطة التي في النواة في قول ابن عباس والأثريين. وهذه الآية كقوله تعالى: «قل لو أنت تملكون خزائن رحمة ربى إذاً لأمسكم خشية الإنفاق» [الإسراء: ١٠٠] أي خوف أن يذهب ما بأيديكم مع أنه لا يتصور نفاده وإنما هو من بخلكم وشحكم، ولهذا قال تعالى: «وكان الإنسان فتوراً» [الإسراء: ١٠٠] أي بخيلاً، ثم قال «أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله» يعني بذلك حسدتهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ما رزقه الله من النبوة العظيمة، ومنعهم من تصديقهم إياها حسدتهم له، لكونه من العرب وليس من بني إسرائيل. وقال الطبراني: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا يحيى العماني، حدثنا قيس بن الربيع عن السدي، عن عطاء، عن ابن عباس في قوله «أم يحسدون الناس» الآية، قال ابن عباس: نحن الناس دون الناس، قال الله تعالى: «فقد أتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وأتيناهم ملكاً عظيماً» أي فقد جعلنا في أسباط بني إسرائيل، الذين هم من ذرية إبراهيم النبوة وأنزلنا عليهم الكتب وحكموا فيهم بالسنن، وهي الحكمة، وجعلنا منهم الملوك ومع هذا «فمنهم من آمن به»، أي بهذا الإيمان وهذا الانعام، «ومنهم من صد عنه» أي كفر به وأعرض عنه وسعى في صد الناس عنه، وهو منهم ومن جنسهم أي من بني إسرائيل. فقد اختلفوا عليهم، فكيف بك يا محمد ولست من بني إسرائيل؟ وقال مجاهد: «فمنهم من آمن به»، أي بمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «ومنهم من صد عنه»، فالكافرة منهم أشد تكذيباً لك، وأبعد عما جئتم به من الهدى، والحق المبين، ولهذا قال مت وعداً لهم «وکفى بجهنم سعيراً» أي وكفى بالنار عقوبة لهم على كفرهم وعنادهم ومخالفتهم كتب الله ورسله.

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَأْتِيَنَا سُوقَ نُصْلِيهِمْ كَارِهًـا كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلُنَّهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لَيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ۝ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَدَّدَنَا لَهُمْ حَنَّتِ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْآَنْهَرُ خَلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَمْ يَمْرُّ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُظَاهِرَةٌ وَلَا خَلِفُهُمْ ظَلَّا طَبِيلًا ۝

يخبر تعالى عما يعاقب به في نار جهنم من كفر بآياته وصد عن رسليه، فقال «إن الذين كفروا بآياتنا» الآية، أي ندخلهم ناراً دخولاً يحيط بجميع أجرائمهم وأجزاءهم، ثم أخبر عن دوام عقوبتهم ونkalahem، فقال «كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلُنَّهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لَيَذُوقُوا الْعَذَابَ» قال الأعمش عن ابن عمر: إذا احترقت جلودهم بدلوها جلوداً غيرها بيضاء أمثال القراطيس،

رواه ابن أبي حاتم، وقال يحيى بن يزيد الحضرمي أنه بلغه في الآية، قال: يجعل للكافر مائة جلد، بين كل جلدين لون من العذاب، ورواه ابن أبي حاتم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن محمد الطنافي، حدثنا حسين الجعفي عن زائدة، عن هشام، عن الحسن قوله: «كُلَّمَا نضجتْ جلودهم» الآية، قال: تضجهم في اليوم سبعين ألف مرة. قال حسين: وزاد فيه فضيل عن هشام عن الحسن «كُلَّمَا نضجتْ جلودهم» كُلَّمَا أَنْضَجْتُهُمْ فَأَكَلْتُ لَهُمْ حُومَهُمْ قِيلَ لَهُمْ عُودَهُمْ فَعَادُوهُمْ». وقال أيضاً: ذكر عن هشام بن عمار، حدثنا سعيد بن يحيى - يعني سعدان - حدثنا نافع مولى يوسف السلمي البصري، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قرأ رجل عند عمر هذه الآية «كُلَّمَا نضجتْ جلودهم بِدَلْنَاهُمْ جلوداً غَيْرَهَا». فقال عمر: أعدها على، فأعادها، فقال معاذ بن جبل: عندي تفسيرها تبدل في ساعة مائة مرة. فقال عمر: هكذا سمعت رسول الله ﷺ، وقد رواه ابن مردويه عن محمد بن أحمد بن إبراهيم، عن عبдан بن إسحاق عن عمران، حدثنا إبراهيم بن محمد بن العارث، حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا نافع أبو هرمز، حدثنا نافع عن ابن عمر، قال: تلا رجل عند عمر هذه الآية: «كُلَّمَا نضجتْ جلودهم» الآية، قال: فقال عمر: أعدها على، وثم كعب، فقال أنا عندي تفسير هذه الآية قرأتها قبل الإسلام قال: فقال هاتها يا كعب فإن جئت بها كما سمعت من رسول الله ﷺ صدقناك، وإلا لم ننظر إليها، فقال: إني قرأتها قبل الإسلام: كُلَّمَا نضجتْ جلودهم بِدَلْنَاهُمْ جلوداً غَيْرَهَا في الساعة الواحدة عشرین ومائة مرة. فقال عمر: هكذا سمعت من رسول الله ﷺ. وقال الربيع بن أنس: مكتوب في الكتاب الأول: أن جلد أحدهم أربعون ذراعاً، وسنه سبعون ذراعاً، وبطنه لو وضع فيه جبل لواسعه، فإذا أكلت النار جلودهم بدلوا جلوداً غيرها.

وقد ورد في الحديث ما هو أبلغ من هذا، قال الإمام أحمد^(١): حدثنا وكيع، حدثنا أبو يحيى الطويل عن أبي يحيى القيتان، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال «يعظم أهل النار في النار حتى إن بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام، وإن غلظ جلده سبعون ذرعاً، وإن ضرسه مثل أحد» تفرد به أحمد من هذا الوجه.

وقيل المراد بقوله: «كُلَّمَا نضجتْ جلودهم» أي سراسيلهم، حكاه ابن جرير^(٢)، وهو ضعيف لأنه خلاف الظاهر.

وقوله: «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنَدْخُلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ

(١) مستند أحمد ٢٦/٢.

(٢) تفسير الطبرى ١٤٦/٤.

فيها أبداً) هذا إخبار عن مآل السعداء في جنات عدن التي تجري فيها الأنهار في جميع فجاجتها، ومحالها وأرجانها حيث شاءوا وأين أرادوا وهم خالدون فيها أبداً لا يحولون ولا يزولون ولا يغون عنها حولاً. قوله: «لهم فيها أزواج مطهرة» أي من الحيض والنفس والأذى والأخلاق الرذيلة، والصفات الناقصة، كما قال ابن عباس: مطهرة من الأقدار والأذى. وكذا قال عطاء والحسن والضحاك والنخعي وأبو صالح وعطاء والسدي. وقال مجاهد: مطهرة من البول والحيض والت الخام والبزاق والمني والولد. وقال قتادة: مطهرة من الأذى والمأثم، ولا حيض ولا كلف. قوله: «وندخلهم ظلاً طليلاً» أي ظلاً عميقاً كثيراً غزيراً طيباً أنيقاً. قال ابن جرير^(١): حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن، وحدثنا ابن المثنى، حدثنا ابن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، قال: سمعت أبا الضحاك يحدث عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال «إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها: شجرة الخلد».

إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعِظُّكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَيِّئَاتِكُمْ بَصِيرًا

يخبر تعالى أنه يأمر بأداء الأمانات إلى أهلها. وفي حديث الحسن عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال «أد الأمانة إلى من اتمنك، ولا تخن من خانك» رواه الإمام أحمد وأهل السنن، وهذا يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان من حقوق الله عز وجل على عباده من الصلوات والزكوات والصيام والكفارات والندور وغير ذلك مما هو مؤتمن عليه ولا يطلع عليه العباد، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغير ذلك مما يأتمنون به بعضهم على بعض من غير اطلاع بينة على ذلك، فأمر الله عز وجل بأدائها، فمن لم يفعل ذلك في الدنيا أخذ منه ذلك يوم القيمة، كما ثبت في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال «لتؤدن الحقوق إلى أهلها حتى يقتض للشاة الجماء من القرناء»^(٢). وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحسبي، حدثنا وكيع عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله بن مسعود، قال: إن الشهادة تکفر كل ذنب إلا الأمانة، يؤتى بالرجل يوم القيمة، وإن كان قتل في سبيل الله، فيقال: أد أمانتك، فيقول فأنت أؤديها وقد ذهبت الدنيا؟ فتمثل له الأمانة في قعر جهنم فيهوي إليها فيحملها على عاتقه، قال: فتنزل عن عاتقه فيهوي على أثراها أبد الآبدية. قال زاذان: فأتيت البراء فحدثته، فقال: صدق أخي: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا».

وقال سفيان الثوري عن ابن أبي ليلى، عن رجل عن ابن عباس في الآية، قال: هي مبهمة

(١) تفسير الطبرى ٤/١٤٧.

(٢) مسند أحمد ٢/٢٣٥. والشاة الجماء: التي ذهب قرنها.

للبر والفاخر، وقال محمد بن الحنفية: هي مُسجَّلة^(١) للبر والفاخر وقال أبو العالية الأمانة ما أمروا به ونهوا عنه. وقال ابن أبي حاتم. حدثنا أبو سعيد، حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق، قال: قال أبي بن كعب: من الأمانة أن المرأة ائتمنت على فرجها. وقال الربيع بن أنس: هي من الأمانات فيما بينك وبين الناس. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَؤْتُوَا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا»، قال: قال يدخل فيه وعظ السلطان النساء يعني يوم العيد.

وقد ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت في شأن عثمان بن طلحة بن أبي طلحة وأسم أبي طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب القرشي العبدري حاجب الكعبة المعظمة، وهو ابن عم شيبة بن عثمان بن أبي طلحة الذي صارت الحجابة في نسله إلى اليوم، أسلم عثمان هذا في الهدنة بين صلح الحديبية، وفتح مكة، هو وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص، وأما عممه عثمان بن طلحة بن أبي طلحة، فكان معه لواء المشركين يوم أحد، وقتل يومئذ كافراً، وإنما نبهنا على هذا النسب لأن كثيراً من المفسرين قد يشتبه عليه هذا بهذا، وسبب نزولها فيه لما أخذ منه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة يوم الفتح ثم رده عليه.

وقال محمد بن إسحاق^(٢) في غزوة الفتح: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن صفية بنت شيبة: أن رسول الله ﷺ لما نزل بمكة واطمأن الناس خرج حتى جاء البيت، فطاف به سبعاً على راحلته يستلم الركن بمحجن^(٣) في يده، فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتحت له، فدخلها فوجد فيها حمامة من عيدان، فكسرها بيده ثم طرحتها، ثم وقف على باب الكعبة وقد استكفت^(٤) له الناس في المسجد، قال ابن إسحاق: فحدثني بعض أهل العلم أن رسول الله ﷺ قام على باب الكعبة، فقال «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، أَلَا كُلُّ مَأْثُرةٍ أَوْ دَمٍ أَوْ مَالٍ يَدْعُى فَهُوَ تَحْتَ قَدْمِي هَاتِينِ، إِلَّا سَدَانَةُ الْبَيْتِ وَسَقَائِيَّةُ الْحَاجِ» وذكر بقية الحديث في خطبة النبي ﷺ يومئذ إلى أن قال: ثم جلس رسول الله ﷺ في المسجد، فقام إليه علي بن أبي طالب ومفتاح الكعبة في يده، فقال: يا رسول الله، اجمع لنا الحجابة مع السقاية صلِّي الله عليك، فقال رسول الله ﷺ «أَيْنَ عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ؟» فدعى له، فقال له «هَكَ مُفْتَاحُكَ يَا عُثْمَانَ، الْيَوْمَ يَوْمُ وِفَاءِ وِبَرٍ».

(١) مسجلة: مطلقة لكل إنسان برأ كان أو فاجرًا.

(٢) سيرة ابن هشام ٤١١/٢.

(٣) المحجن: عود معوج الطرف يمسكه الراكب للبعير في يده.

(٤) استكفت: استجمع. من الكافة وهي الجماعة.

قال ابن جرير^(١): حدثني القاسم، حدثنا الحسين عن حجاج، عن ابن جريج في الآية، قال: نزلت في عثمان بن طلحة، قبض منه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة فدخل في البيت يوم الفتح، فخرج وهو يتلو هذه الآية «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» الآية، فدعا عثمان إليه فدفع إليه المفتاح، قال: وقال عمر بن الخطاب لما خرج رسول الله ﷺ من الكعبة وهو يتلو هذه الآية «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» فداء أبي وأمي ما سمعته يتلوها قبل ذلك. حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا الزنجي بن خالد عن الزهري قال: دفعه إليه وقال: أعينوه.

وروى ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله عز وجل «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة دعا عثمان بن طلحة، فلما أتاه قال «أرنني المفتاح» فأتاه به، فلما بسط يده إليه قام إليه العباس، فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، اجمعه لي مع السقاية، فكف عثمان يده، فقال رسول الله ﷺ «أرنني المفتاح يا عثمان» فبسط يده يعطيه، فقال العباس مثل كلمته الأولى، فكف عثمان يده. ثم قال رسول الله ﷺ «يا عثمان إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر فهاتني المفتاح» فقال: هاك بأمانة الله، قال فقام رسول الله ﷺ ففتح باب الكعبة، فوجد في الكعبة تمثال إبراهيم عليه الصلاة والسلام معه قدح يستقسم بها، فقال رسول الله ﷺ «ما للمسركين قاتلهم الله، وما شأن إبراهيم وشأن القداح» ثم دعا بجفنته فيها ماء، فأخذ ماء فغمسه فيه، ثم غمس به تلك التماثيل، وأخرج مقام إبراهيم وكان في الكعبة، فالزقه في حائط الكعبة، ثم قال: «يا أيها الناس هذه القبلة»، قال: ثم خرج رسول الله ﷺ فطاف في البيت شوطاً أو شوطين ثم نزل عليه جبريل فيما ذكر لنا برد المفتاح ثم قال رسول الله ﷺ «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» حتى فرغ من الآية.

وهذا من المشهورات أن هذه الآية نزلت في ذلك، وسواء كانت نزلت في ذلك أو لا، فحكمها عام، ولهذا قال ابن عباس ومحمد بن الحنفية: هي للبر والفاجر، أي هي أمر لكل أحد.

وقوله: «إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل» أمر منه تعالى بالحكم بالعدل بين الناس، ولهذا قال محمد بن كعب وزيد بن أسلم وشهر بن حوشب: إن هذه الآية إنما نزلت في النساء، يعني الحكم بين النساء، وفي الحديث «إن الله مع العاشر ما لم يجر فإذا جار وكله الله إلى نفسه»، وفي الأثر «عدل يوم كعبادة أربعين سنة».

وقوله: «إن الله نعما يعظكم به» أي يأمركم به من أداء الأمانات والحكم بالعدل بين الناس

وغير ذلك من أوامره وشرائعه الكاملة العظيمة الشاملة.

وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيرَاً» أي سمعياً لأقوالكم، بصيراً بأفعالكم، كما قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكيٰر، حدثنا عبد الله بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو يُقرئ هذه الآية «سَمِيعاً بَصِيرَاً» يقول: بكل شيء بصير، وقد قال ابن أبي حاتم: أخبرنا يحيى بن عبدك الفزويٰني، أنبأنا المقرئ يعني أبا عبد الرحمن عبد الله بن يزيد، حدثنا حرملة يعني ابن عمران التجيبي المصري، حدثني أبو يونس، سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا» إلى قوله: «إِنَّ اللَّهَ نَعَمَا يَعْظِمُ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيرَاً» ويضع إيهامه على أدنه، والتي تليها على عينه ويقول: هكذا سمعت رسول الله يقرؤها ويضع إصبعيه. قال أبو ذكريٰ: وصفه لنا المقرئ، ووضع أبو ذكريٰ إيهامه اليمني على عينه اليمني، والتي تليها على الأذن اليمني، وأرانا فقال: هكذا وهكذا. رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه، والحاكم في مستدركه، وابن مردوٰي في تفسيره من حديث أبي عبد الرحمن المقرري بإسناده نحوه. وأبو يونس هذا مولى أبي هريرة واسمٍ سليم بن جبير.

يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَا مَنَّوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ فَإِنَّ لَنَزَّلْنَاهُمْ فِي شَيْءٍ فَرَدُواهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ إِنْ كُلُّمُؤْمِنٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ أَكْبَرُ الْأَخْرَى ذَلِكَ حَيْرٌ وَأَحَسَنُ تَأْوِيلًا

قال البخاري^(١): حدثنا صدقة بن الفضل، حدثنا حجاج بن محمد الأعور عن ابن جرير، عن يعلى بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم» قال: نزلت في عبد الله بن حداقة بن قيس بن عدي إذ بعثه رسول الله ﷺ في سرية، وهكذا أخرجه بقية الجماعة إلا ابن ماجة من حديث حجاج بن محمد الأعور به. وقال الترمذى: حديث حسن غريب، ولا نعرفه إلا من حديث ابن جرير.

قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية واستعمل عليهم رجالاً من الأنصار، فلما خرجوا وجد عليهم في شيء، قال: فقال لهم: أليس قد أمركم رسول الله ﷺ أن تطعوني؟ قالوا: بلـى. قال: اجتمعوا لي خطباً، ثم دعا بنا بنار فأضرموا فيه، ثم قال: عزمت عليكم لتدخلنها، قال: فهم القوم أن يدخلوها قال: فقال لهم شاب منهم: إنما فررتكم إلى رسول الله من النار، فلا تعجلوا حتى تلقوا رسول الله ﷺ، فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوها، قال: فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه، فقال لهم «لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً، إنما

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ١٠).

(٢) مسند أحمد ٨٢/١.

الطاعة في المعروف»، أخر جاه في الصحيحين من حديث الأعمش به.

وقال أبو داود^(١): حديثنا مسند، حدثنا يحيى عن عبيد الله، حدثنا نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ، قال «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» وأخر جاه من حديث يحيى القطان.

وعن عبادة بن الصامت قال: «بایعننا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرها، وعسرنا ويسرنا، وأثره علينا. وأن لا نزاع الأمر أهله، قال: إلا أن تروا كفراً بواحًا عندكم فيه من الله برهان»، أخر جاه^(٢)، وفي الحديث الآخر عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «اسمعوا وأطيعوا، وإن أمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زيبة»، رواه البخاري.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع، وإن كان عبداً حبشاً مُجَدِّع الأطراف، رواه مسلم. وعن أم الحسين أنها سمعت رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع يقول: «ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله، اسمعوا له وأطيعوا» رواه مسلم، وفي لفظ له «عبدًا حبشيًا مجدوعًا».

وقال ابن جرير^(٣): حدثني علي بن مسلم الطوسي، حدثنا ابن أبي فديك، حدثني عبد الله بن محمد بن عمرو عن هشام بن عروة عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «سيليكم بعدي ولاء، فيليكم البر ببره والفاجر بفجوره، فاسمعوا لهم وأطيعوا في كل ما وافق الحق وصلوا وراءهم فإن أحسنوا فلهم ولهم وإن أساؤوا فلهم وعليهم». .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كانت بني إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون» قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟ قال «أوفوا بيعة الأول فال الأول، وأعطوه حقهم، فإن الله سائلهم بما استرعاهم»، أخر جاه.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً فذكره فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية»، أخر جاه.

وعن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيمة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية» رواه مسلم. وروى مسلم أيضاً عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، قال: دخلت المسجد فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص

(١) سنن أبي داود (جهاد باب ٨٧).

(٢) صحيح البخاري (فتن باب ٢) وصحيح مسلم (إمارة حديث ٤٢).

(٣) تفسير الطبرى ١٥٣/٤.

جالس في ظل الكعبة والناس حوله مجتمعون عليه، فأتيتهم فجلست إليه، فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فنزلنا منزلًا فمنا من يصلح خباءه، ومنا من يتضل^(١)، ومنا من هو في جshore^(٢)، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة، فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فقال: «إنه لم يكننبي من قبلني إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء، وأمور تنكرونها، وتجيء فتن يرفق بعضها بعضاً، وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه هذه، فمن أحب أن يرحرح عن النار ويدخل الجنة، فلتأنه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليلات إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه، ومن بايع إماماً فأعطاه صفة يده وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينazuعه فاضربوا عنق الآخر»، قال: فدنت منه فقلت: أنشدك بالله، أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فأهوى إلى أذنيه وقلبه بيديه، وقال: سمعته أذناي، ووعاه قلبي، فقلت له: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بينما بالباطل، ونقتل أنفسنا، والله تعالى يقول: «يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراضي منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيمًا» [النساء: ٢٩] قال: فسكت ساعة، ثم قال: أطعه في طاعة الله، واعصه في معصية الله^(٣).

والآحاديث في هذا كثيرة. وقال ابن جرير^(٤): حدثنا محمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن مفضل، حدثنا أسباط عن السدي في قوله: «أطبعوا الله وأطبعوا الرسول وأولي الأمر منكم» قال: بعث رسول الله ﷺ سرية عليها خالد بن الوليد وفيها عمار بن ياسر، فساروا قبل القوم الذين يريدون، فلما بلغوا قريباً منهم عرسوا وأتاهم ذو العينتين فأخبرهم، فأصبحوا قد هربوا غير رجل فأمر أهله فجمعوا متابهم، ثم أقبل يمشي في ظلمة الليل حتى أتى عسكر خالد، فسأل عن عمار بن ياسر فأتاه فقال: يا أبا اليقطان، إني قد أسلمت وشهدت أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإن قومي لما سمعوا بكم هربوا، وإن بقيت فهل إسلامي نافعي غداً، وإلا هربت؟ قال عمار: بل هو ينفع فأقام، فأقام، فلما أصبحوا أغمار خالد فلم يجد أحداً غير الرجل، فأخذنه وأخذ ماله، فبلغ عمراً الخبر، فأتى خالداً فقال: خل عن الرجل فإنه قد أسلم وإنه في أمان مني، فقال خالد: وفيم أنت تجير؟ فاستبا وارتفعا إلى النبي ﷺ فأجاز أمان عمار ونهاه أن يغير الثانية على أمير، فاستبا عند رسول الله ﷺ فقال خالد: أترك هذا العبد

(١) اتضل القوم وتناضلوا: تراموا بالسهام.

(٢) الجshore: الدواب.

(٣) صحيح مسلم (إمارة حديث ٤٦).

(٤) تفسير الطبرى ١٥١ / ٤.

الأجدع يسبني، فقال رسول الله ﷺ «يا خالد لا تسب عماراً فإنه من يسب عماراً يسبه الله ، ومن يبغضه يبغضه الله ، ومن يلعن عماراً يلعنه الله» فغضب عمار فقام فتبعه خالد فأخذ بشوبه فاعتذر إليه فرضي عنه فأنزل الله عز وجل قوله ﴿أطِعُوا اللَّهَ وَأَطِعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ﴾ وهكذا رواه ابن أبي حاتم من طريق عن السدي مرسلاً، ورواه ابن مردويه من رواية الحكم بن ظهير عن السدي عن أبي صالح عن ابن عباس فذكره بنحوه والله أعلم.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ﴿وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ﴾ يعني أهل الفقه والدين ، وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن البصري وأبو العالية ﴿وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ﴾ يعني العلماء والظاهر والله أعلم أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء كما تقدم. وقد قال تعالى : ﴿لَوْلَا يَنْهَا مِنَ الْرَّبَانِيْوْنَ وَالْأَحْبَارَ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ﴾ [المائدة: ٦٣] وقال تعالى ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣] وفي الحديث الصحيح المتفق عليه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع أميري فقد أطاعني ، ومن عصى أميري فقد عصاني»^(١) ، فهذه أوامر بطاعة العلماء والأمراء ، ولهذا قال تعالى ﴿أَطِعُوا اللَّهَ﴾ أي اتبعوا كتابه ﴿وَأَطِعُوا الرَّسُولَ﴾ أي خذوا بسته ﴿وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ﴾ أي فيما أمركم به من طاعة الله لا في معصية الله ، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الله كما تقدم في الحديث الصحيح «إنما الطاعة في المعروف» ، وقال الإمام أحمد^(٢) : حدثنا عبد الرحمن حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي مراية عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال «لا طاعة في معصية الله». وقوله ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ قال مجاهد وغير واحد من السلف أي إلى كتاب الله وسنة رسوله . وهذا أمر من الله عز وجل بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة كما قال تعالى ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيْ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠] فما حكم به الكتاب والسنة وشهادا له بالصحة فهو الحق ، وماذا بعد الحق إلا الضلال ، ولهذا قال تعالى ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ أي ردوا الخصومات والجهالات إلى كتاب الله وسنة رسوله فتحاكموا إليهما فيما شجر بينكم ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ فدل على أن من لم يتحاكم في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر ، وقوله ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ أي التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله ، والرجوع إليهما في فصل النزاع خير ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أي وأحسن عاقبة ومآلًا كما قاله السدي وغير واحد . وقال مجاهد : وأحسن جزاء وهو قريب .

(١) صحيح البخاري (أحكام باب ١) وصحیح مسلم (إمارة حديث ٣٢) وسنن النسائي (بيعة باب ٢٧).

(٢) مسند أحمد ٤٤٢٦.

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَهْلَهُمْ، أَمْنَوْا بِمَا أُنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكِمُوا إِلَى الظَّلْمَوْتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلَهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أُنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٢﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُّصِيبَةٌ إِيمَانُهُمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَنَاهُ وَتَوْفِيقًا ﴿٣﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَغْرِضُهُمْ وَعَظِّمُهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فَتَ آنفُسُهُمْ قَوْلًا بَلِّسْعًا ﴿٤﴾

هذا إنكار من الله عز وجل على من يدعى الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء الأقدمين، وهو مع ذلك يريد أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله، كما ذكر في سبب نزول هذه الآية أنها في رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخصصاماً، فجعل اليهودي يقول: بيني وبينك محمد، وذاك يقول: بيني وبينك كعب بن الأشرف، وقيل: في جماعة من المنافقين من أظهروا الإسلام، أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية، وقيل غير ذلك، والأية أعم من ذلك كله، فإنها ذامة لمن عدل عن الكتاب والسنّة. وتحاكموا إلى ما سواهمما من الباطل، وهو المراد بالطاغوت ه هنا، ولهذا قال ﴿يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت﴾ إلى آخرها. قوله ﴿ويصدون عنك صدودا﴾ أي يعرضون عنك إعراضًا كالمستكبرين عن ذلك، كما قال تعالى عن المشركين: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبَعُوا مَا أُنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءِنَا﴾ [لقمان: ٢١] وهم لا يختلف المؤمنين الذين قال الله فيهم ﴿إِنَّمَا كانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيُحْكَمْ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا﴾ [النور: ٥١]

ثم قال تعالى في ذم المنافقين: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَهُمْ مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ أي فكيف بهم إذا ساقتهم المقادير إليك في مصاب تطرفهم بسبب ذنبهم، واحتاجوا إليك في ذلك ﴿ثُمَّ جَاؤُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ أي يعتذرون إليك ويحلفون ما أردنا بذهابنا إلى غيرك، وتحاكمنا إلى أعدائك إلا الإحسان والتوفيق، أي المداراة والمصانعة لا اعتقاداً منا صحة تلك الحكومة، كما أخبرنا تعالى عنهم في قوله ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ يَسَارُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشِي - إِلَى قُولِهِ - فَيَصْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِين﴾ [المائدة: ٥٢]. وقد قال الطبراني: حدثنا أبو زيد أحمد بن يزيد الحموطي، حدثنا أبو اليمان، حدثنا صفوان بن عمر عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان أبو بزة الأسلمي كاهناً يقضى بين اليهود فيما يتناقرون فيه، فتناقر إليه ناس من المسلمين، فأنزل الله عز وجل ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَهْلَهُمْ، أَمْنَوْا بِمَا أُنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكِمُوا إِلَى الظَّلْمَوْتِ﴾ هذا الضرب من الناس هم

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ تفسير ابن كثير / ج ٢ / ٢٠٣

المنافقون، والله يعلم ما في قلوبهم وسيجزيهم على ذلك، فإنه لا تخفي عليه خافية، فاكتف به يا محمد فيهم، فإنه عالم بظواهرهم وبواطنهم. ولهذا قال له ﴿فَأُعْرِضُ عَنْهُمْ﴾ أي لا تعنفهم على ما في قلوبهم ﴿وَعَظَمُهُمْ﴾ أي وانهم عمما في قلوبهم من النفاق وسرائر الشر، ﴿وَقُلْ لَهُمْ﴾ في أنفسهم قولًا بليغاً﴾ أي وانصحهم فيما بينك وبينهم بكلام بلغ رادع لهم.

وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطْكِنَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءَهُوكَ فَأَسْتَغْفِرُهُوَ اللَّهُ وَاسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَحِيمًا فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا

يقول تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطْكِنَ﴾ أي فرضت طاعته على من أرسله إليهم. قوله ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قال مجاهد: أي لا يطع أحد إلا بإذني، يعني لا يطيعهم إلا من وفقته لذلك، كقوله ﴿وَلَقَدْ صَدَقْتُمُ اللَّهَ وَعْدَهُ إِذْ تَحْسُونُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٢] أي عن أمره وقدره ومشيئته وتسلیطه إياكم عليهم. قوله ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ الآية، يرشد تعالى العصاة والمذنبين إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى الرسول ﷺ، فيستغفروا الله عنده ويسألوه أن يستغفر لهم، فإنهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم، ولهذا قال ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَحِيمًا﴾ وقد ذكر جماعة منهم الشيخ أبو نصر بن الصباغ في كتابه الشامل الحكاية المشهورة عن العتبى، قال: كنت جالساً عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله، سمعت الله يقول ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَحِيمًا﴾ وقد جئت مستغفراً للنبي مستشفعاً بك إلى ربى. ثم أنشأ يقول: [البسيط]

يا خير من دُفنت بالقاع أَعْظُمُهُ
فطاب من طيبهن القاع والأَكْمُ
نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه
فيه العفاف وفيه الجود والكرم
ثم انصرف الأعرابي، فغلبتني عيني فرأيت النبي ﷺ في النوم، فقال يا عتبى، الحق
الأعرابي فبشره أن الله قد غفر له.

وقوله ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع الأمور، فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطنًا وظاهرًا، ولهذا قال ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ أي إذا حكموك يطعونك في بواطنهم فلا يوجدون في أنفسهم حرجاً مما حكمت به، وينقادون له في الظاهر والباطن، فيسلمون لذلك تسلیماً كلباً من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة، كما ورد في الحديث ﴿وَالذِّي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونُ

هواه تبعاً لم جئت به».

وقال البخاري^(١): حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا معمر عن الزهرى، عن عروة، قال: خاصم الزبير رجلاً في شراح الحرة، فقال النبي ﷺ «استق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك» فقال الأنصارى: يا رسول الله إن كان ابن عمتك، فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «استق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك». واستوعى النبي ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصارى، وكان وأشار عليهما ﷺ بأمر لهما فيه سعة، قال الزبير: مما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم» الآية. هكذا رواه البخارى هنا، أعني في كتاب التفسير من صحيحه من حديث معمر، وفي كتاب الشرب من حديث ابن جرير ومعمر أيضاً، وفي كتاب الصلح من حديث شعيب بن أبي حمزة، ثلاثة عن الزهرى، عن عروة، فذكره، وصورته صورة الإرسال، وهو متصل في المعنى.

وقد رواه الإمام أحمد^(٢) من هذا الوجه فصرح بالإرسال، فقال: حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب عن الزهرى، أخبرني عروة بن الزبير أن الزبير كان يحدث أنه كان يخاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرأ إلى النبي ﷺ في شراح الحرة، كانا يسقيان بها كلاهما، فقال النبي ﷺ للزبير «استق ثم أرسل إلى جارك» فغضب الأنصارى وقال: يا رسول الله أن كان ابن عمتك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «استق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر» فاستوعى^(٣) النبي ﷺ للزبير حقه، وكان النبي ﷺ قبل ذلك وأشار على الزبير برأي أراد فيه سعة له وللأنصارى، فلما أحفظ الأنصارى رسول الله ﷺ استوعى النبي ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم، قال عروة: فقال الزبير: والله ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في ذلك «فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً»، هكذا رواه الإمام أحمد، وهو منقطع بين عروة وبين أبيه الزبير، فإنه لم يسمع منه.

والذى يقطع به أنه سمعه من أخيه عبد الله، فإن أبا محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم، رواه كذلك في تفسيره، فقال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني الليث ويونس عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه عن الزبير بن العوام، أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرأ مع النبي ﷺ إلى رسول الله ﷺ، في شراح^(٤) الحرة كانوا يسقيان به كلاهما النخل، فقال الأنصارى: سرح الماء يمر، فأبى عليه

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ١١).

(٢) مسنـد أـحمد ١٦٥ - ١٦٦.

(٣) استوعى الشيء: أخذه كلـه. والجـدد: الحـائط.

(٤) شـراح: جـمع شـريـعـ، وـهو مـسـيلـ المـاءـ. وـالـحـرـةـ: مـوـضـعـ بـالـمـدـيـنـةـ.

الزبير، فقال رسول الله ﷺ: «اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك» فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله، أن كان ابن عمتك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر» واستوعى رسول الله ﷺ للزبير حقه، وكان رسول الله ﷺ قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه السعة له وللأنصار، فلما أحفظ الأنصاري رسول الله ﷺ، استوعى للزبير حقه في صريح الحكم، فقال الزبير: ما أحسب هذه الآية إلا في ذلك ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسلیماً﴾ وهكذا رواه النسائي من حدیث ابن وهب به. ورواه أحمد والجماعة كلهم من حدیث الليث به. وجعله أصحاب الأطراف في مستند عبد الله بن الزبير. وكذا ساقه الإمام أحمد في مستند عبد الله بن الزبير. والله أعلم.

والعجب كل العجب من الحاكم أبي عبد الله النيسابوري فإنه روی هذا الحديث من طريق ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن الراوي، فذكره، ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. فإني لا أعلم أحداً قام بهذا الإسناد عن الزهري بذكر عبد الله بن الزبير غير ابن أخيه وهو عنه ضعيف.

وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن علي أبو دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن سلمة رجل من آل أبي سلمة، قال: خاصم الزبير رجلاً إلى النبي ﷺ فقضى للزبير، فقال الرجل: إنما قضى له لأنّه ابن عمته، فنزلت: ﴿فلا وربك لا يؤمنون﴾ الآية.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا أبو حية، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب في قوله ﴿فلا وربك لا يؤمنون﴾ قال: نزلت في الزبير بن العوام وحاطب بن أبي بلتعة، اختصما في ماء، فقضى النبي ﷺ أن يسقي الأعلى ثم الأسفل، هذا مرسل ولكن فيه فائدة تسمية الأنصار.

ذكر سبب آخر غريب جداً: - قال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى قراءة، أخبرنا ابن وهب، وأخبرني عبد الله بن لهيعة عن أبي الأسود، قال: اختصم رجلان إلى رسول الله ﷺ فقضى بينهما، فقال المقتضي عليه: ردنا إلى عمر بن الخطاب، فقال رسول الله ﷺ «نعم»، انطلقا إليه، فلما أتيا إليه، فقال الرجل: يا ابن الخطاب قضى لي رسول الله ﷺ على هذا. فقال: ردنا إلى عمر بن الخطاب، فردنا إليك: فقال: أكذاك؟ قال: نعم. فقال عمر: مكانكما حتى أخرج إليكما فأقضي بينكما. فخرج إليها مشتملاً على سيفه فضرب الذي قال: ردنا إلى عمر فقتله، وأدبر الآخر فأتى إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، قتل عمر والله صاحبي، ولو لا أعني أعجزته لقتلني، فقال رسول الله ﷺ: «ما كنت أظن أن يجترئ عمر على قتل مؤمن» فأنزل الله ﷺ ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك﴾ الآية، فهدى دم ذلك الرجل

وبيء عمر من قتله، فكره الله أن يسن ذلك بعد، فأنزل **﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم﴾** [النساء: ٦٦]، وكذا رواه ابن مردويه من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود به، وهو أثر غريب مرسل، وابن لهيعة ضعيف والله أعلم.

طريق أخرى: - قال الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم في تفسيره: حدثنا شعيب بن شعيب، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عتبة بن ضمرة، حدثني أبي أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ فقضى للمحق على المبطل، فقال المقضي عليه: لا أرضى، فقال صاحبه: فما تريد؟ قال: أن نذهب إلى أبي بكر الصديق، فذهبا إليه، فقال الذي قضى له: قد اختصمنا إلى النبي ﷺ، فقضى لي، فقال أبو بكر: أنتما على ما قضى به رسول الله ﷺ، فأبى صاحبه أن يرضي، فقال: نأبى عمر بن الخطاب، فقال المقضي له: قد اختصمنا إلى النبي ﷺ، فقضى لي عليه، فأبى أن يرضي، فسأله عمر بن الخطاب فقال كذلك، فدخل عمر منزله وخرج والسيف في يده قد سله، فضرب به رأس الذي أبى أن يرضي فقتله، فأنزل **﴿فَلَا وَرِبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾** الآية.

وَلَوْ أَنَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أَخْرُجُوهُمْ مِّنْ دِيْرِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوْا مَا يُرْعَطُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَبَيْنَتِهِمْ وَإِذَا لَآتَيْنَاهُمْ مِّنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا وَلَهُدَى شَهَادَتِهِمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيِّنَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلَيْهِمَا

يخبر تعالى عن أكثر الناس أنهم لو أمروا بما هم مرتكونه من المنافي لما فعلوه، لأن طباعهم الرديئة مجبولة على مخالفة الأمر، وهذا من علمه تبارك وتعالى بما لم يكن أو كان، فكيف كان يكون، ولهذا قال تعالى: **﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم﴾** الآية، قال ابن جرير^(١): حديثي المشنوي، حدثني إسحاق، حدثنا أبو زهير عن إسماعيل، عن أبي إسحاق السبيبي، قال: لما نزلت **﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم﴾** الآية، قال رجل: لو أمرنا لفعلنا، والحمد لله الذي عافانا، بلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «إن من أمتي لرجلاً بالإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي».

ورواه ابن أبي حاتم: حدثنا جعفر بن منير، حدثنا روح، حدثنا هشام عن الحسن بإسناده عن الأعمش، قال: لما نزلت **﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم﴾** الآية، قال أناس من أصحاب النبي ﷺ: لو فعل ربنا لفعلنا، بلغ النبي ﷺ، فقال: «للبإيمان أثبت في قلوب أهله من الجبال الرواسي».

وقال السدي : افتخر ثابت بن قيس بن شماس ورجل من اليهود ، فقال اليهودي : والله لقد كتب الله علينا القتل فقتلنا أنفسنا ، فقال ثابت : والله لو كتب علينا ﴿أن اقتلوا أنفسكم﴾ لفعلنا ، فأنزل الله هذه الآية .

ورواه ابن أبي حاتم حدثنا أبي ، حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا بشر بن السري ، حدثنا مصعب بن ثابت عن عمه عامر بن عبد الله بن الزبير قال : لما نزلت ﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو أخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم﴾ قال رسول الله ﷺ : «لو نزلت لكان ابن أم عبد منهم» .

وحدثنا أبي ، حدثنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو ، عن شريح بن عبيد ، قال : لما تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم﴾ الآية ، أشار رسول الله ﷺ بيده إلى عبد الله بن رواحة ، فقال : «لو أن الله كتب ذلك لكان هذا من أولئك القليل» يعني ابن رواحة .

ولهذا قال تعالى : ﴿ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به﴾ أي ولو أنهم فعلوا ما يؤمرون به وتركوا ما ينهون عنه ﴿لكان خيراً لهم﴾ أي من مخالفة الأمر وارتكاب النهي ﴿وأشد ثبتاً﴾ ، قال السدي : أي وأشد تصديقاً ﴿وإذاً لآتيناهم من لدننا﴾ أي من عندنا ﴿أجرًا عظيمًا﴾ يعني الجنة ﴿ولهديناهم صراطاً مستقيماً﴾ أي في الدنيا والآخرة ، ثم قال تعالى : ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾ . أي من عمل بما أمره الله به وترك ما نهاه الله عنه ورسوله فإن الله عز وجل يسكنه دار كرامته ويجعله مرافقاً للأنبياء ثم لمن بعدهم في الرتبة وهم الصديقون ، ثم الشهداء والصالحون الذين صلحت سرائرهم وعلاناتهم ثم أثني عليهم تعالى فقال : ﴿وحسن أولئك رفيقاً﴾ .

وقال البخاري^(١) : حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب ، حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة» وكان في شكواه التي قبض فيها أخذته بحة شديدة فسمعته يقول : «مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين» فلعلت أنه خير ، وكذا رواه مسلم من حديث شعبة عن سعد بن إبراهيم به . وهذا معنى قوله ﷺ في الحديث الآخر «للهم الرفيق الأعلى» ثلاثاً ثم قضى ، عليه أفضل الصلاة والتسليم .

ذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة :

قال ابن جرير^(٢) : حدثنا ابن حميد ، حدثنا يعقوب القمي عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ١٢).

(٢) تفسير الطبرى ١٦٦/٤ .

سعید بن جبیر، قال: جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ وهو محزون، فقال له النبي ﷺ: «يا فلان ما لي أراك محزوناً؟» فقال: يا نبی الله شيء فكرت فيه، فقال: ما هو؟ قال: نحن نغدو عليك ونروح نظر إلى وجهك ونجالسك وغداً ترفع مع النبین فلا نصل إليك، فلم يرد النبي ﷺ شيئاً، فأنا جبريل بهذه الآية «ومن يطع الله والرسول فأولئک مع الذين أنعم الله عليهم من النبین» الآية، فبعث النبي ﷺ فبشره.

وقد روى هذا الأثر مرسلاً عن مسروق، وعن عكرمة، وعامر الشعبي وقتادة، وعن الربع بن أنس وهو من أحسنتها سندًا، قال ابن جرير: حدثنا المثنى، حدثنا ابن أبي جعفر عن أبيه عن الربع قوله: «ومن يطع الله والرسول» الآية، وقال: إن أصحاب النبي ﷺ قالوا: قد علمنا أن النبي ﷺ له فضل على من آمن به في درجات الجنة من اتبّعه وصدقه، وكيف لهم إذا اجتمعوا في الجنة أن يرى بعضهم بعضاً. فأنزل الله في ذلك، يعني هذه الآية، فقال: يعني رسول الله «إن الأعلیين ينحدرون إلى من هو أسفل منهم، فيجتمعون في رياض فيذكرون ما أنعم الله عليهم ويثنون عليه، وينزل لهم أهل الدرجات فيسعون عليهم بما يشتهون وما يدعون به، فهم في روضة يحبرون ويتعتمون فيه».

وقد روى مرفوعاً من وجه آخر، فقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم، حدثنا إسماعيل بن أحمد بن أسيد، حدثنا عبد الله بن عمران، حدثنا فضيل بن عياض عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنك لأحب إلى من نفسي، وأحب إلى من أهلي، وأحب إلى من ولدي، وإنني لاكون في البيت فإذا ذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتي وموتك، عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبین، وإن دخلت الجنة خشيت أن لا أراك، فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى نزلت عليه «ومن يطع الله والرسول فأولئک مع الذين أنعم الله عليهم من النبین والصديقین والشهداء والصالحین وحسن أولئک رفيقاً». وهكذا رواه الحافظ أبو عبد الله المقدسي في كتابه في صفة الجنة من طريق الطبراني عن أحمد بن عمرو بن مسلم الخلال، عن عبد الله بن عمران العابدي به، ثم قال: لا أرى بإسناده بأساً، والله أعلم.

وقال ابن مردويه أيضاً: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا أبو بكر بن ثابت بن عباس المصري، حدثنا خالد بن عبد الله عن عطاء بن السائب، عن عامر الشعبي، عن ابن عباس: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني لأحبك حتى إني لا ذكرك في المنزل فيشق ذلك علي، وأحب أن أكون معك في الدرجة، فلم يرد عليه النبي ﷺ شيئاً، فأنزل الله عز وجل هذه الآية. وقد رواه ابن جرير عن ابن حميد عن جرير عن عطاء، عن الشعبي مرسلاً.

وثبت في صحيح مسلم من حديث هقل بن زياد عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثیر، عن

أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ربيعة بن كعب الأسلمي أنه قال: كنت أبیت عند النبي ﷺ فأتیته بوضوئه وحاجته، فقال لي «سل»، فقلت: يا رسول الله أسألك مراجعتك في الجنة، فقال: «أو غير ذلك؟» قلت: هو ذاك. قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود»^(١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن عيسى بن طلحة، عن عمرو بن مرة الجهنمي، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، شهدت أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، وصليت الخمس، وأديت زكاة مالي. وصمت شهر رمضان، فقال رسول الله ﷺ: «من مات على ذلك كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيمة وهكذا - ونصب أصبعيه - ما لم يعق والديه» تفرد به أحمد^(٢). قال الإمام أحمد^(٣) أيضاً: حدثنا أبو سعيد مولى أبي هاشم، حدثنا ابن لهيعة عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ ألف آية في سبيل الله كتب يوم القيمة مع النبيين والصديقين والشهداء الصالحين، وحسن أولئك رفيقاً إن شاء الله».

وروى الترمذى من طريق سفيان الثورى، عن أبي حمزة، عن الحسن البصري، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء» ثم قال: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأبو حمزة اسمه عبد الله بن جابر شيخ بصري.

وأعظم من هذا كله بشارة ما ثبت في الصحيح والمسانيد وغيرهما من طرق متواترة عن جماعة من الصحابة، أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم، فقال: «المرء مع من أحب»، قال أنس: فما فرح المسلمون فرحاً بهم بهذا الحديث. وفي رواية عن أنس أنه قال: إني لأحب رسول الله ﷺ، وأحب أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وأرجو أن الله يعيشني معهم وإن لم أعمل كعملهم، قال الإمام مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم، كما تراءون الكوكب الدرى الغابر في الأفق المشرق أو المغرب، لتفاضل ما بينهم» قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم، قال «بلى»، والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين، آخر جاه في الصحيحين من حديث مالك واللفظ لمسلم.

(١) صحيح مسلم (صلاة حديث ٢٢٥) وسنن أبي داود (تطوع باب ٢٢) وسنن النسائي (تطبيق باب ٧٩).

(٢) لم نقى عليه في مستند أحمد. والمثبت فيه حديث واحد لعمرو بن مرة الجهنمي ٢٣١/٤.

(٣) مسند أحمد ٤٤٧/٣. وفي إسناده بين ابن لهيعة وزبان: يحيى بن غيلان ورشد بن سعد.

ورواه الإمام أحمد^(١)، حدثنا فزارة، أخبرني فليح عن هلال يعني ابن علي، عن عطاء، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل الجنة ليتراءون في الجنة كما تراءون - أو ترون - الكوكب الدرى الغابر في الأفق الطالع في تفاضل الدرجات». قالوا: يا رسول الله أولئك النبيون؟ قال: «بلى، والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين» قال الحافظ الضياء المقدسي: هذا الحديث على شرط البخاري، والله أعلم.

وقال الحافظ أبو القاسم الطبراني في معجمه الكبير: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا محمد بن عمار الموصلي، حدثنا عفيف بن سالم عن أيوب، عن عتبة، عن عطاء عن ابن عمر، قال: أتى رجل من الحبشة إلى رسول الله ﷺ يسأله فقال له رسول الله ﷺ: «سل واستفهم» فقال: يا رسول الله فضلتم علينا بالصور والألوان والنبوة، ثم قال: أفرأيت إن آمنت بما آمنت به وعملت بما عملت به، إني لکائن معلك في الجنة، قال رسول الله ﷺ: «نعم، والذي نفسي بيده، إنه ليضيء بياض الأسود في الجنة من مسيرة ألف عام» ثم قال رسول الله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله، كان له بها عهد عند الله، ومن قال: سبحانه الله وبحمده، كتب له بها مائة ألف حسنة وأربعة وعشرون ألف حسنة» فقال رجل: كيف نهلك بعد هذا يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليأتي يوم القيمة بالعمل لو وضع على جبل لأنقله فتقوم النعمة من نعم الله، فتكاد أن تستند ذلك كله إلا أن يتغمده الله برحمته» وزلت هذه الآيات **﴿هُلْ أَتَىٰ عَلَىٰ إِنْسَانٍ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُورًا﴾** - إلى قوله - **﴿إِلَىٰ قَوْلِهِ - نَعِيْمَاً وَمَلِكَاً كَبِيرًا﴾** [الإنسان: ١] فقال الحبشي: وإن عيني لترى عيناك في الجنة؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم» فاستبكى حتى فاضت نفسه، قال ابن عمر: فلقد رأيت رسول الله ﷺ يدل عليه في حضرته بيديه.

فيه غرابة ونکارة وسنده ضعيف.

ولهذا قال تعالى: **﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾** أي من عند الله برحمته وهو الذي أهلهم لذلك لا بأعمالهم **﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيْمًا﴾** أي هو عليم بمن يستحق الهدية والتوفيق.

يَأَيُّهَا أَلَّاَدِينَ إِمَّاٰمَنُوا حُدُّوا حِذَرَكُمْ فَإِنْفَرُوا ثُبَّاتٍ إِّنْ أَنْفَرُوا جَمِيعاً ۝ وَإِنَّ مِنْكُمْ مَنْ لَيَبْطَئَنَّ فَإِنَّ
أَصْبَتَكُمْ مُّصِيبَةً قَالَ قَدْ أَعْلَمُ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْلَمُ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً ۝ وَلَئِنْ أَصْبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولُنَّ
كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْتَكُمْ وَبَيْنَمَا مَوَدَّةٌ يَكْتَسِيَ كُنْتُ مَعَهُمْ فَفَوَزْتُ عَوْنَانِ عَظِيمَانِ ۝ فَلَيَقُولُنَّ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ۝ وَمَنْ يَكْسِيَنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُفْقَلُنَّ أَوْ يَعْتَبَرُ

فَسُوقَتْ نُوْرُهُمْ بِرَبِّهِمْ شَهِيدِهِمْ

يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بأخذ الحذر من عدوهم، وهذا يستلزم التأهب لهم بإعداد الأسلحة والعدد، وتكثير العدد بالتفير في سبيل الله ﴿ثبات﴾ أي جماعة بعد جماعة وفرقة بعد فرقه وسرية بعد سرية، والثبات جمع ثبة، وقد تجمع الثبة على ثيبن، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: قوله: ﴿فانفروا ثبات﴾ أي عصباً، يعني سرايا متفرقين ﴿أو انفروا جميعاً﴾ يعني كلكم، وكذا روي عن مجاهد وعكرمة والسدسي وقتادة والضحاك وعطاء الخراساني ومقاتل بن حيان وخصيف الجزري.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ لَمْ يَنْلِطْنَ﴾ قال مجاهد وغير واحد: نزلت في المنافقين، وقال مقاتل بن حيان: ﴿لَيْنِطْنَ﴾ أي ليتخلف عن الجهاد، ويحتمل أن يكون المراد أنه يتبايناً هو في نفسه، ويطلق غيره عن الجهاد كما كان عبد الله بن أبي بن سلول - قبحه الله - يفعل، يتأخر عن الجهاد ويبيّن الناس عن الخروج فيه. وهذا قول ابن جريج وابن جرير، وللهذا قال تعالى إخباراً عن المنافق أنه يقول: إذا تأخر عن الجهاد ﴿فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةً﴾ أي قتل وشهادة وغلب العدو لكم لما الله في ذلك من الحكمة ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْيَ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ أي إذ لم أحضر معهم وقعة القتال يعد ذلك من نعم الله عليه، ولم يدر ما فاته من الأجر في الصبر أو الشهادة إن قتل.

﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ﴾ أي نصر وظفر وغنية ﴿لِيَقُولُنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مُوْدَةً﴾ أي كأنه ليس من أهل دينكم ﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفْوَزُ فَوْزاً عَظِيمًا﴾ أي بأن يضرب لي بهم معهم فأحصل عليه. وهو أكبر قصده وغاية مراده.

ثم قال تعالى: ﴿فَلِيَقْاتَلُ﴾ أي المؤمن النافر في سبيل الله الذين يشنون الحياة الدنيا بالآخرة ﴿أَيْ يَبْيَعُونَ دِينَهُمْ بِعَرْضِ قَلِيلٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا ذَلِكَ إِلَّا لِكُفُرِهِمْ وَعَدْ إِيمَانَهُمْ، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يَغْلِبُ فَسُوفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أي كل من قاتل في سبيل الله سواء قتل أو غلب عند الله مثوبة عظيمة وأجر جزيل، كما ثبت في الصحيحين: وتکفل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه بما نال من أجر أو غنية.

وَمَا الْكُفَّارُ لَا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْأُلْوَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ إِلَّا هُنَّ أَهْلُهَا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلَيَا وَاجْعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ ذَهِيرًا ﴿الَّذِينَ مَاءْمُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الْأَطْغَوْتِ فَقَاتَلُوا أَوْيَاءَ أَشَيْطَنَ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾

يحرض تعالى عباده المؤمنين على الجهاد في سبيله، وعلى السعي في استنقاذ

المستضعفين بمكة من الرجال والنساء والصبيان المتب溟ين من المقام بها، ولهذا قال تعالى: ﴿الذين يقولون ربنا آخر جننا من هذه القرية﴾ يعني مكة، قوله تعالى: ﴿وَكَأْيُنْ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُ قُوَّةً مِنْ قَرْبَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتَكَ﴾ [محمد: ١٣]، ثم وصفها بقوله: ﴿الظَّالِمُ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدْنِكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدْنِكَ نَصِيرًا﴾ أي سخر لنا من عندك ولينا وناصرًا، قال البخاري: حديث عبد الله بن محمد، حدثنا سفيان عن عبيد الله، قال: سمعت ابن عباس قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين. حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد عن أيووب، عن ابن مليكة أن ابن عباس تلا ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَانِ﴾ [النساء: ٩٨] قال: كنت أنا وأمي ممن عذر الله عز وجل.

ثم قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾ أي المؤمنون يقاتلون في طاعة الله ورضوانه، والكافرون يقاتلون في طاعة الشيطان، ثم هيج تعالى المؤمنين على قتال أعدائهم بقوله: ﴿فَقَاتَلُوا أُولَئِكَ الشَّيْطَانَ إِنْ كَيْدَ الشَّيْطَانَ كَانَ ضَعِيفًا﴾

الَّمَّا قَرَأَ إِلَى الَّذِينَ قَبْلَهُمْ كُفُوا أَيْدِيهِمْ وَأَقْبَلُوا أَلَصْلَوَةَ وَمَأْتُوا إِلَرَّكَوَةَ فَلَمَّا كَيْبَ عَلَيْهِمُ الْفَقَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخْشَيَةَ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لَمْ كَيْتَ عَلَيْنَا الْفَتَالَ لَوْلَا أَخْرَنَا إِلَى أَجْلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَنْعِ الْدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ الْقَنِي وَلَا ظُلْمَوْنَ فَنِيلًا ﴿٧﴾ أَيْتَمَا تَكُونُوا يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُسَيَّدَةٍ وَإِنْ تُصْبِحُهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصْبِحُهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَا لَهُؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٨﴾ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْلَمُ بِمَا أَعْلَمَ ﴿٩﴾

كان المؤمنون في ابتداء الإسلام وهم بمكة مأموريين بالصلوة والزكاة، وإن لم تكن ذات النصب، وكانتوا مأموريين بمواساة الفقراء منهم وكانتوا مأموريين بالصفح والعفو عن المشركين والصبر إلى حين، وكانتوا يتحرقون ويودون لو أمروا بالقتال ليشتوفوا من أعدائهم ولم يكن الحال إذ ذاك مناسباً لأسباب كثيرة منها: قلة عددهم بالنسبة إلى كثرة عدد عدوهم، ومنها: كونهم كانوا في بلدهم، وهو بلد حرام، أشرف بقاع الأرض، فلم يكن الأمر بالقتال فيه ابتداء كما يقال، فلهذا لم يؤمر بالجهاد إلا بالمدينة لما صارت لهم دار ومنعة وأنصار، ومع هذا لما أمروا بما كانوا يودونه، جزع بعضهم منه، وخافوا مواجهة الناس خوفاً شديداً ﴿وَقَاتَلُوا إِلَيْنَا كَسَتَ عَلَيْنَا الْفَتَالَ لَوْلَا أَخْرَنَنَا إِلَى أَجْلٍ قَرِيبٍ﴾ أي لو لا أخرت فرضه إلى مدة أخرى، فإن فيه سفك الدماء، ويتم الأولاد، وتتأيم النساء، وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نَزَّلَتْ سُورَةً فَإِذَا نَزَّلْتْ سُورَةً مُحْكَمَةً وَذُكِرَ فِيهَا الْقَتَالُ﴾ [محمد: ٢٠].

قال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمه وعلي بن زنجة، قالا: حدثنا علي بن الحسن عن الحسين بن واقد، عن عمرو بن دينار، وعن عكرمة، عن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابه له أتوا النبي ﷺ بمكة، فقالوا: يا نبي الله، كنا في عزة ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة، قال: «إني أمرت بالاعفuo فلا تقاتلوا القوم»، فلما حوله الله إلى المدينة، أمره بالقتال فكفوا فأنزل الله ﷺ **﴿أَلمْ ترِ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كَفَوْا أَيْدِيهِمْ﴾** الآية، ورواه النسائي والحاكم وابن مردويه من حديث علي بن الحسن بن شقيق به.

وقال أسباط، عن السدي: لم يكن عليهم إلا الصلاة والزكاة، فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال، فلما فرض عليهم القتال **﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخْشَيَةَ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبُّنَا لَمْ كُتِبْتْ عَلَيْنَا الْقَتْالُ لَوْلَا أَخْرَتْنَا إِلَى أَجْلٍ قَرِيبٍ﴾** وهو الموت. قال الله تعالى: **﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾**.

وقال مجاهد: إن هذه الآية نزلت في اليهود، رواه ابن جرير^(١).

وقوله: **﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾** أي آخرة المتقى خير من دنياه. **﴿وَلَا تُظْلِمُونَ فَتِيَّلًا﴾** أي من أعمالكم بل توفونها أتم الجزاء، وهذه تسلية لهم عن الدنيا وترغيب لهم في الآخرة وتحريض لهم على الجهاد.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن زيد عن هشام، قال: قرأ الحسن **﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾** قال: رحم الله عبداً صحبها على حسب ذلك، وما الدنيا كلها أولها وأخرها إلا كرجل نام نومة فرأى في منامه بعض ما يحب ثم انتبه. وقال ابن معين كان أبو مسهر ينشد: **«[الطويل] ولا خير في الدنيا لمن لم يكن له من الله في دار المقام نصيبٌ فإن تعجب الدنيا رجالاً فإنها متاعٌ قليلٌ والزوالُ قريباً**

وقوله تعالى: **﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مَشِيدَةٍ﴾** أي أنتم صائرون إلى الموت لا محالة ولا ينجو منه أحد منكم، كما قال تعالى: **﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَان﴾** [الرحمن: ٢٦]، وقال تعالى: **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾** [آل عمران: ١٨٥]، وقال تعالى: **﴿وَمَا جَلَّنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكُوكُلُّ الْخَلْدُ﴾** [الأنياء: ٣٤] والمقصود أن كل أحد صائر إلى الموت لا محالة، ولا ينجيه من ذلك شيء سواء جاهد أو لم يجاهد، فإن له أجلاً محظوماً، ومقاماً مقوساً، كما قال خالد بن الوليد حين جاء الموت على فراشه: لقد شهدت كذا وكذا موقفاً، وما من عضو من أعضائي إلا وفيه جرح من طعنة أو رمية، وهذا أنا أموت على فراشي، فلا

نامت أعين الجبناء.

وقوله: «ولو كنتم في بروج مشيدة» أي حصينة منيعة عالية رفيعة، وقيل، هي بروج في السماء قال السدي، وهو ضعيف، وال الصحيح أنها المنيعة، أي لا يغنى حذر وتحصن من الموت، كما قال زهير بن أبي سلمى: [الطوبل]

ومن هاب أسباب المنايا ينزله ولو رام أسباب السماء بسلم

ثم قيل: المشيدة هي المشيدة كما قال: وقصر مشيد وقيل: بل بينهما فرق، وهو أن المشيدة بالتشديد هي المطلة، وبالتحفيف هي المزينة بالشيد وهو الجص وقد ذكر ابن جرير^(١) وابن أبي حاتم - هنا - حكاية مطلة عن مجاهد، أنه ذكر أن امرأة فيمن كان قبلنا أخذها الطلق، فأمرت أجيرها أن يأتيها ب النار، فخرج فإذا هو برجل واقف على الباب، فقال: ما ولدت المرأة؟ فقال: جارية، فقال: أما إنها ستزني بمائة رجل ثم يتزوجها أجيرها ويكون موتها بالعنكبوت. قال: فكر راجعاً، فبعض بطن الجارية بسكين فشقه ثم ذهب هارباً، وظن أنها قد ماتت، فخاطت أمها بطنها فبرئت وثبت وترعرعت ونشأت أحسن امرأة بيلدتها، فذهب ذاك الأجير ما ذهب ودخل البحور فاقتني أمواأاً جزيلة، ثم رجع إلى بلدته وأراد التزوج، فقال لعجزه: أريد أن أتزوج بأحسن امرأة بهذه البلدة، فقالت ليس هنا أحسن من فلانة، فقال: أخطبها على، فذهبت إليها فأجابت، فدخل بها فأعجبته إعجاباً شديداً، فسألته عن أمره ومن أين مقدمه، فأخبرها خبره وما كان من أمره في الجارية، فقالت: أنا هي وأرته مكان السكين، فتحقق ذلك، فقال: لئن كنت إياها فلقد أخبرني باثنتين لا بد منهما إحداهما أنك قد زنيت بمائة رجل، فقالت: لقد كان شيء من ذلك ولكن لا أدرى ما عددهم فقال: هم مائة: والثاني أنك تموتين بالعنكبوت فاتخذ لها قصراً منيعاً شاهقاً ليحرزها من ذلك، فيبينما هم يوماً فإذا بالعنكبوت في السقف فأراها، فقالت: أهذه هي التي تحذرها علي، والله لا يقتلها إلا أنا، فأنزلوها من السقف، فعمدت إليها فوطئتها بابها فقتلتها، فطار من سمهما شيء فوق بيظفرها ولحمها واسودت رجلها، فكان في ذلك أجلها، فماتت.

ونذكر هنا قصة صاحب الحضر وهو الساطرون^(٢) لما احتال عليه سابور حتى حصره فيه وقتل من فيه بعد محاصرة ستين، وقالت العرب^(٣) في ذلك أشعاراً منها: [الخفيف]

وآخر الحضر إذ بناء وإذ دج للة تجيء إليه والخابور

(١) تفسير الطبرى / ٤ ١٧٥.

(٢) الساطرون معناه بالسريانية: الملك. وقال ابن هشام (سيرة ١/٧١): النعمان بن المنذر من ولد ساطرون ملك الحضر. والحضر: حصن عظيم كالمدينة على شاطئ الفرات.

(٣) الشعر لعدي بن زيد كما ذكر ابن هشام في السيرة النبوية.

شاده مرمراً وجللـه كلـه
لـم تـبهـهـ أـيـديـ المـثـونـ فـبـادـ الـ

ولـما دـخـلـ عـلـىـ عـثـمـانـ جـعـلـ يـقـوـلـ : اللـهـ اـجـمـعـ أـمـةـ مـحـمـدـ ثـمـ تـمـثـلـ بـقـوـلـ الشـاعـرـ : [الـطـوـيلـ]

أـرـىـ الموـتـ لـاـ يـقـيـ عـزـيزـاـ وـلـمـ يـدـعـ
لـعـادـ مـلـاـذاـ فـيـ الـبـلـادـ وـمـرـبـعاـ
بـيـتـ أـهـلـ الحـصـنـ وـالـحـصـنـ مـغـلـقـ
وـيـأـتـيـ الجـبـالـ فـيـ شـمـارـيـخـهاـ مـعـاـ

قال ابن هشام^(١): وكان كسرى سابور ذو الأكتاف قتل الساطرون ملك الحضر، وقال ابن هشام: إن الذي قتل صاحب الحضر سابور بن أردشير بن بابك أول ملوكبني سasan، وأذل ملوك الطوائف، ورد الملك إلى الأكاسرة، فأما سابور ذو الأكتاف فهو من بعد ذلك بزمن طويل، والله أعلم، ذكره السهيلي، قال ابن هشام: فحضره ستين وذلك لأنه كان أغمار على بلاد سابور في غيبته وهو في العراق، وأشرفت بنت الساطرون وكان اسمها النضيرة، فنظرت إلى سابور وعليه ثياب ديماج، وعلى رأسه تاج من ذهب مكلل بالزبرجد والياقوت واللؤلؤ، فدست إليه أن تتزوجني إن فتحت لك باب الحصن^(٢)، فقال: نعم، فلما أمسى ساطرون شرب حتى سكر وكان لا يبيت إلا سكران، فأخذت مفاتيح باب الحصن من تحت رأسه فبعثت بها مع مولى لها ففتح الباب، ويقال: دلتهم على طلس كان في الحصن لا يفتح حتى تؤخذ حمامه ورقاء فتخضب رجلها بحيسن جارية بكر زرقاء، ثم ترسل، فإذا وقعت على سور الحصن سقط ذلك ففتح الباب، ففعل ذلك، فدخل سابور، فقتل ساطرون واستباح الحصن وخرقه، وسار بها معه وتزوجها، في بينما هي نائمة على فراشها ليلاً إذ جعلت تتململ لا تنام، فدعا لها بالشمع ففتحت فراشها فوجد فيه ورقة آس، فقال لها سابور: هذا الذي أسرتك فما كان أبوك يصنع بك؟ قالت: كان يفرش لي الديماج ويلبسني الحرير، ويطعمني المخ، ويستقيني الخمر، قال الطبرى: كان يطعمنى المخ والزبد، وشهد أبكار التحل، وصفوا الخمر! وذكر أنه كان يرى مخ ساقها، قال: فكان جزاء أبيك ما صنعت به؟! أنت إلى بذاك أسرع، ثم أمر بها فربطت قرون رأسها بذنب فرس، فركض الفرس حتى قتلها، وفيه يقول عدي بن زيد العبادى أبياته المشهورة: [الخفيف]

أـيـهـاـ الشـامـتـ المـعـيـرـ بـالـدـهـ
أـمـ لـدـيـكـ العـهـدـ الـوـثـيقـ مـنـ الـأـيـ
مـنـ رـأـيـتـ الـمـنـونـ خـلـدـ أـمـ مـنـ
أـيـنـ كـسـرـىـ كـسـرـىـ الـمـلـوـكـ أـنـوـشـرـ

(١) سيرة ابن هشام ١/٧١.

(٢) في السيرة: «أتزوجيني إن فتحت لك باب الحضر».

رُوم لَمْ يِقْ مِنْهُمْ مَذْكُور
تَجْبَى إِلَيْهِ وَالخَابُور
سَا فَلَلْطِيرَ فِي ذَرَاهِ وَكُور
الْمَلْكُ عَنْهُ فَبَابُهُ مَهْجُور
يَوْمًا وَلَهُدِي تَفْكِير
وَالْبَحْرُ مَعْرِضًا وَالسَّدِير
طَةٌ حَيٌّ إِلَى الْمَمَاتِ يَصِير
فَأَلَوْتُ بِهِ الصَّبَا وَالدَّبُور
— وَارْتَهُمْ هَنَاكَ الْقُبُور
وَقُولُهُ: ﴿وَإِنْ تَصْبِهِمْ حَسَنَة﴾ أي خصب ورزق من ثمار وزروع وأولاد ونحو ذلك، هذا
معنى قول ابن عباس وأبي العالية والستي ﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تَصْبِهِمْ سَيِّئَة﴾ أي قحط
وجدب ونقص في الشمار والزروع أو موت أولاد أو إنتاج أو غير ذلك كما يقوله أبو العالية
والستي ﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ أي من قبلك وبسبب اتباعنا لك واقتدائنا بدينك، كما قال
تعالى عن قوم فرعون ﴿إِذَا جَاءَهُمُ الْحَسَنَةَ قَالُوا نَاهُوهُنَّا هَذِهِ، وَإِنْ تَصْبِهِمْ سَيِّئَةً يَطِيرُوا بِمُوسَى وَمِنْ
مَعِهِ﴾ [الأعراف: ١٣١] وكما قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حُرْفٍ﴾ [الحج: ١١]
وهكذا قال هؤلاء المنافقون الذين دخلوا في الإسلام ظاهراً وهم كارهون له في نفس
الأمر، ولهذا إذا أصابهم شر إنما يستدلون إلى اتباعهم النبي ﷺ. وقال الستي: وإن تصبهم
حسنة، قال: والحسنة الخصب، تتبع مواشيهم وخيوتهم، ويحسن حالهم وتلذ نساؤهم
الغلمان، قالوا ﴿هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تَصْبِهِمْ سَيِّئَةً﴾ والسيئة الجدب والضرر في أموالهم،
تشاءموا بِمُحَمَّدٍ ﷺ وقالوا ﴿هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ يقولون: بتركنا ديننا واتبعنا محمداً أصابنا هذا
البلاء، فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ فقوله: قل كل من عند الله، أي الجميع
بقضاء الله وقدره، وهو نافذ في البر والفاجر والمؤمن والكافر.

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، قل كل من عند الله، أي الحسنة والسيئة. وكذا قال
الحسن البصري. ثم قال تعالى منكراً على هؤلاء القائلين هذه المقالة الصادرة عن شك
وريث، وقلة فهم وعلم وكثرة جهل وظلم ﴿فَمَا لِهُؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾.

ذكر حديث غريب يتعلق بقوله تعالى: ﴿قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾.

قال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا السكن بن سعيد، حدثنا عمر بن يونس، حدثنا
إسماعيل بن حماد عن مقاتل بن حيان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: كنا
جلوساً عند رسول الله ﷺ فأقبل أبو بكر وعمر في قبيلتين من الناس وقد ارتفعت أصواتهما،
فجلس أبو بكر قريباً من النبي ﷺ، وجلس عمر قريباً من أبي بكر، فقال رسول الله ﷺ: «لم

ارتقت أصواتكم؟» فقال رجل: يا رسول الله، قال أبو بكر: يا رسول الله الحسنات من الله والسيئات من أنفسنا؛ فقال رسول الله ﷺ: «فما قلت يا عمر؟» فقال: قلت الحسنات والسيئات من الله؛ فقال رسول الله ﷺ: «إن أول من تكلم فيه جبريل وميكائيل؛ فقال ميكائيل مقالتك يا أبي بكر؛ وقال جبريل مقالتك يا عمر» فقال: «نختلف فيختلف أهل السماء وإن يختلف أهل السماء يختلف أهل الأرض، فتحاكموا إلى إسرائيل فقضى بينهم أن الحسنات والسيئات من الله». ثم أقبل على أبي بكر وعمر فقال: «احفظا قضائي بينكما، لو أراد الله أن لا يعصي لما خلق إبليس».

قال شيخ الإسلام تقى الدين أبو العباس ابن تيمية: هذا حديث موضوع مختلف باتفاق أهل المعرفة.

ثم قال تعالى مخاطباً لرسوله ﷺ والمراد جنس الإنسان ليحصل الجواب «ما أصابك من حسنة فمن الله» أي من فضل الله ومنه ولطفه ورحمته «وما أصابك من سيئة فمن نفسك» أي من نفسك قبلك، ومن عملك أنت، كما قال تعالى: «وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير» [الشورى: ٣٠] قال السدي والحسن البصري وابن جرير وابن زيد «فمن نفسك» أي بذنبك. وقال قتادة في الآية «فمن نفسك» عقوبة لك يا ابن آدم بذنبك. قال: وذكر لنا أن النبي ﷺ قال: «لا يصيب رجلاً خدش عود ولا عشرة قدم، ولا اختلاج عرق إلا بذنب، وما يغفو الله أكثر» وهذا الذي أرسله قتادة قد روی متصلًا في الصحيح^(١) «والذي نفسي بيده لا يصيب المؤمن هم ولا حزن، ولا نصب، حتى الشوكة يشاكلها إلا كفر الله عنه بها من خطاياه».

وقال أبو صالح «وما أصابك من سيئة فمن نفسك» أي بذنبك وأنا الذي قدرتها عليك، رواه ابن جرير^(٢)، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن عمار، حدثنا سهل يعني ابن بكار، حدثنا الأسود بن شيبان، حدثني عقبة بن واصل ابن أخي مطرف عن مطرف بن عبد الله، قال: ما تريدون من القدر أما تكفيكم الآية التي في سورة النساء « وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله، وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك»؟ أي من نفسك والله ما وكلوا إلى القدر وقد أمرروا وإليه يصيرون.

وهذا كلام متين قوي في الرد على القدرية والجبرية أيضاً. ولبسطه موضع آخر. وقوله تعالى: «وأرسلناك للناس رسولاً» أي تبلغهم شرائع الله وما يحبه الله ويرضاه، وما يكرهه ويأباه «وكفى بالله شهيداً» أي على أنه أرسلك وهو شهيد أيضاً بينك وبينهم، وعالم بما تبلغهم

(١) صحيح البخاري (مرض باب ١) وصحيح مسلم (بر حديث ٥١ و ٥٢).

(٢) تفسير الطبرى ٤/١٧٩.

إِيَّاهُ وَبِمَا يَرْدُونَ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ كَفَرُوا وَعَنَادُ.

مَنْ يُطِعَ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَيَقُولُونَ طَاغِيَةٌ فَإِذَا
بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيْتَ طَالِبَةٍ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى
اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا

يُخبر تعالى عن عبده ورسوله محمد ﷺ بأن من أطاعه فقد أطاع الله ومن عصاه فقد عصى الله، وما ذاك إلا لأنه ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى. قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني» وهذا الحديث ثابت في الصحيحين عن الأعمش به. قوله: «وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا» أي ما عليك منه إن عليك إلا البلاغ فمن اتبعك سعد ونجا، وكان لك من الأجر نظير ما حصل له، ومن تولى عنك خاب وخسر وليس عليك من أمره شيء، كما جاء في الحديث «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه».

وقوله: «وَيَقُولُونَ طَاغِيَةٌ» يُخبر تعالى عن المنافقين بأنهم يظهرون الموافقة والطاعة «فَإِذَا
بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ» أي خرجوا وتواروا عنك «بَيْتَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ» أي استسروا إلى
فيما بينهم بغير ما أظهروه لك، فقال تعالى: «وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا يَبْيَطُونَ» أي يعلمه ويكتبه عليهم
بما يأمر به حفظه الكاتبين الذين هم موكلون بالعباد، والمعنى في هذا التهديد أنه تعالى يخبر
بأنه عالم بما يضمرون ويسرون فيما بينهم، وما يتقوون عليه ليلاً من مخالفته الرسول ﷺ
وعصيانه وإن كانوا قد أظهروا له الطاعة والموافقة، وسيجزيهم على ذلك، كما قال تعالى:
«وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا» [النور: ٤٧]، قوله: «فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ» أي اصفح
عنهم وأحلم عليهم ولا تؤاخذهم، ولا تكشف أمرهم للناس، ولا تحف منهم أيضاً «وَتَوَكَّلْ
عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا» أي كفى به ولیاً وناصرًا ومعيناً لمن توكل عليه وأناب إليه.

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِغَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا فَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنْ
الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْرَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلَّهُمْ أَلَّذِينَ يَسْتَهِنُونَ
مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْعَثُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا قَبِيلًا

يقول تعالى أمراً لهم بتدبر القرآن وناهياً لهم عن الإعراض عنه وعن تفهم معانيه المحكمة وألفاظه البليغة، ومحيراً لهم أنه لا اختلاف فيه ولا اضطراب، ولا تعارض لأنه تنزيل من حكيم حميد فهو حق من حق، ولهذا قال تعالى: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْفَالِهِمْ»

[محمد: ٢٤]، ثم قال: «ولو كان من عند غير الله» أي لو كان مفتعلًا مختلقوً، كما يقوله من يقول من جهلة المشركين والمنافقين في بواطنهم لوجدوا فيه اختلافاً، أي اضطراباً وتضاداً كثيراً، أي وهذا سالم من الاختلاف، فهو من عند الله، كما قال تعالى مخبراً عن الراسخين في العلم حيث قالوا «آمنا به كل من عند ربنا» [آل عمران: ٧] أي محكمه ومتشابهه حق، فلهذا ردوا المتشابه إلى المحكم فاهتدوا، والذين في قلوبهم زيف ردوا المحكم إلى المتشابه فغروا، وللهذا مدح تعالى الراسخين وذم الزائغين.

قال الإمام أحمد^(١): حدثنا أنس بن عياض، حدثنا أبو حازم، حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: لقد جلست أنا وأخي مجلساً ما أحب أن لي به حرر النعم، أقبلت أنا وأخي وإذا مشيخة من أصحاب رسول الله ﷺ على باب من أبوابه، فكرهنا أن نفرق بينهم، فجلسنا حجرة^(٢) إذ ذكروا آية من القرآن فتماروا فيها حتى ارتفعت أصواتهم فخرج رسول الله ﷺ مغضباً حتى احمر وجهه يرميهم بالتراب ويقول: «مهلاً يا قوم بهذا أهلكت الأمم من قبلكم، باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه ببعض، إنما نزل يصدق بعضه ببعض، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلت منه فردوه إلى عالمه» وهكذا رواه^(٣) أيضاً عن أبي معاوية، عن داود بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم والناس يتكلمون في القدر، فكأنما يفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب، فقال لهم: «مالكم تضربون كتاب الله بعضه ببعض، بهذا هلك من كان قبلكم» قال: فما غبطت نفسي بمجلس فيه رسول الله ﷺ ولم أشهده ما غبطت نفسي بذلك المجلس أي لم أشهده، ورواه ابن ماجه من حديث داود بن أبي هند به نحوه.

وقال أحمد^(٤): حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن زيد عن أبي عمران الجوني، قال: كتب إلى عبد الله بن رياح يحدث عن عبد الله بن عمرو، قال: هجرت^(٥) إلى رسول الله ﷺ يوماً، فإنما لجلوس إذ اختلف اثنان في آية، فارتقت أصواتهما، فقال: «إنما هلكت الأمم قبلكم باختلافهم في الكتاب». ورواه مسلم والنسائي من حديث حماد بن زيد به.

وقوله: «وإذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف أذاعوا به» [النساء: ٨٣] إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تتحققها فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة. وقد قال

(١) مسند أحمد ١٨١/٢.

(٢) أي منفردین.

(٣) مسند أحمد ١٧٨/٢.

(٤) مسند أحمد ١٩٢/٢.

(٥) هجرت: بادرت فذهبت مبكراً.

مسلم في مقدمة صحيحه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا علي بن حفص، حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع» وكذا رواه أبو داود في كتاب الأدب من سننه عن محمد بن الحسين بن أشكاب، عن علي بن حفص عن شعبة مسنداً، ورواه مسلم أيضاً من حديث حفص بن معاذ بن هشام العبراني وعبد الرحمن بن مهدي، وأخرجه أبو داود أيضاً من حديث حفص بن عمرو النمري، ثلاثة عن شعبة، عن خبيب، عن حفص بن عاصم به مرسلأ، وفي الصحيحين، عن المغيرة بن شعبة: أن رسول الله ﷺ، نهى عن قيل وقال^(١)، أي الذي يكثر من الحديث عما يقول الناس من غير ثبت، ولا تدبر، ولا تبين. وفي سنن أبي داود أن رسول الله ﷺ قال: «بئس مطية الرجل زعموا»^(٢). وفي الصحيح «من حديث بحدث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين».

ويذكر هنا حديث عمر بن الخطاب المتفق على صحته حين بلغه أن رسول الله ﷺ، طلق نساءه، فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك، فلم يصبر حتى استأذن على النبي ﷺ، فاستفهمه أطلقت نساءك فقال «لا» فقلت: الله أكبر وذكر الحديث بطوله. وعند مسلم فقلت: أطلقتهن؟ فقال «لا» فقمت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي، لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه، ونزلت هذه الآية «وإذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستبطونه منهم» [النساء: ٨٣] فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر.

ومعنى يستبطونه أي يستخرونها من معادنه، يقال: أستبط الرجل العين إذا حفرها واستخرجها من قبورها. قوله: «لَا تَبْعِثُنَّ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا» [النساء: ٨٣]، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني المؤمنين. وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: «لَا تَبْعِثُنَّ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا» يعني كلكم، واستشهد من نصر هذا القول بقول الطرماح بن حكيم في مدح يزيد بن المهلب: [المتقارب]

أشَمْ نَدِيَ كَثِيرَ النَّوَادِيَ^(٣)
فَلِيلَ الْمَثَالِبِ وَالْقَادِحَةِ
يعني لا مثالب له ولا قادحة فيه.

فَقَلِيلٌ فِي سَبِيلِ اللهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِضَ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللهُ أَن يَكُفَّ بِأَسَأَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللهُ أَشَدُ بَأْسًا وَأَشَدُ تَنَكِيلًا^(٤) مَنْ يَسْفَعَ شَفَعَةً حَسَنَهُ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَسْفَعَ شَفَعَةً سَيِّئَهُ

(١) صحيح مسلم (أقضية حديث ١٢ - ١٤).

(٢) سنن أبي داود (أدب باب ٧٢).

(٣) رواية الطبرى (٤/ ١٨٦): «أشَمْ كَثِيرُ بُدُّيَ التَّوَالِ».

يَكُنَ اللَّهُ كَفِلُّ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيمًا ﴿٦﴾ وَإِذَا حَيْتُمْ بِنَحْيَةٍ فَحِيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُودُهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴿٧﴾ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِي جَمِيعُكُمْ إِنَّ يَوْمَ الْقِيَمَةَ لَا رَبَّ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨﴾

يأمر تعالى عبده ورسوله محمداً ﷺ بأن يياشر القتال بنفسه، ومن نكل عنه فلا عليه منه، ولهذا قال «لا تكلف إلا نفسك» قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا محمد بن عمرو بن نبيع، حدثنا حكماً، حدثنا الجراح الكندي عن أبي إسحاق، قال: سألت البراء بن عازب عن الرجل يلقى المائة من العدو فيقاتل فيكون ممن قال الله فيه: «ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة» [البقرة: ١٩٥]؟ قال: قد قال الله تعالى لنبيه: «فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين».

ورواه الإمام أحمد عن سليمان بن داود، عن أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، قال: قلت للبراء: الرجل يحمل على المشركين، فهو من ألقى بيده إلى التهلكة؟ قال: لا، إن الله بعث رسوله ﷺ وقال: «فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك» إنما ذلك في النفة.

وكذا رواه ابن مردوه من طريق أبي بكر بن عياش وعلي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن البراء به. ثم قال ابن مردوه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن النضر العسكري، حدثنا مسلم بن عبد الرحمن الجرمي، حدثنا محمد بن حمير، حدثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: لما نزلت على النبي ﷺ «فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين» الآية، قال لأصحابه: «وقد أمرني ربِّي بالقتال فقاتلوا» حديث غريب.

وقوله: «وحرض المؤمنين» أي على القتال ورغبهم فيه وشجعهم عليه، كما قال لهم ﷺ يوم بدر وهو يسوي الصفوف: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض» وقد وردت أحاديث كثيرة في الترغيب في ذلك، فمن ذلك ما رواه البخاري^(١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أمن بالله ورسوله، وأقام الصلاة وآتى الزكاة، وصام رمضان، كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، هاجر في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها». قالوا: يا رسول الله أفلأ نبشر الناس بذلك؟ فقال: «إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألكم الله فاسأله الفردوس فإنه وسط الجنة، وأعلى الجنة، وفوقه عرش الرحمن، ومنه تفجر أنهار الجنة» وروي من حديث عبادة ومعاذ وأبي الدرداء، نحو ذلك.

وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا سعيد، من رضي بالله ربّا وبالإسلام دينا، «بِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَنَبِيًّا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، قال: فعجب لها أبو سعيد، فقال: أعدها

(١) صحيح البخاري (جهاد باب ٤).

عليّ يا رسول الله، ففعل، ثم قال رسول الله ﷺ: «وآخر يرفع الله العبد بها مائة درجة في الجنة، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض». قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، رواه مسلم^(١).

وقوله: «عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا» أي بتحريضك إياهم على القتال تنبئهم على مناجزة الأعداء. ومدافعتهم عن حوزة الإسلام وأهله، ومقاومتهم ومصابرتهم. وقوله تعالى: «والله أشد بأساً وأشد تنكيلًا» أي هو قادر عليهم في الدنيا والآخرة كما قال تعالى: «ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم بعض» [محمد: ٤].

وقوله: «من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها» أي من يسعى في أمر فيترتب عليه خير كان له نصيب من ذلك، «ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها» أي يكون عليه وزر من ذلك الأمر الذي ترتب على سعيه ونيته، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ، أنه قال: «أشفعوا تؤجروا، ويقضى الله على لسان نبيه ما شاء»، وقال مجاهد بن جبر: نزلت هذه الآية في شفاعات الناس بعضهم البعض. وقال الحسن البصري: قال الله تعالى: «من يشفع ولم يقل من يشفع، وقوله: «وكان الله على كل شيء مقيتاً». قال ابن عباس وعطاء وعطية وفتادة ومطر الوراق «مقيتاً» أي حفيظاً. وقال مجاهد: شهيداً، وفي رواية عنه: حسيباً. وقال سعيد بن جبير والسدي وابن زيد: قديراً. وقال عبد الله بن كثير: المقيت الواصب، وقال الضحاك المقيت الرزاق، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبد الرحيم بن مطرف، حدثنا عيسى بن يونس عن إسماعيل عن رجل. عن عبد الله بن رواحة، وسئل رجل عن قول الله تعالى: «وكان الله على كل شيء مقيتاً» قال: مقيت لكل إنسان بقدر عمله.

وقوله: «إذا حيتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها» أي إذا سلم عليكم المسلم فردوا عليه أفضل مما سلم، أو ردوا عليه بمثل ما سلم، فالزيادة متذوقة، والمماطلة مفروضة، قال ابن جرير^(٢): حدثنا موسى بن سهل الرملي، حدثنا عبد الله بن السري الأنطاكي، حدثنا هشام بن لاحق عن عاصم الأحوص، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال: «وعليك السلام ورحمة الله»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله؛ فقال له رسول الله ﷺ: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته»؛ ثم جاء آخر فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، فقال له: «وعليك»، فقال له الرجل: يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، أتاك فلان وفلان فسلموا عليك فرددت عليهما أكثر مما ردت علىي فقال: «إنك لم تدع لنا شيئاً، قال الله تعالى: «إذا حيتم

(١) صحيح مسلم (إمارة حديث ١١٦).

(٢) تفسير الطبرى / ٤ (١٩٢).

بحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها» فرددناها عليك»، وهكذا رواه ابن أبي حاتم معلقاً، فقال: ذكر عن أحمد بن الحسن الترمذى حدثنا عبد الله بن السرى أبو محمد الأنطاكي، قال أبو الحسن، وكان رجلاً صالحًا: حدثنا هشام بن لاحق فذكره بإسناده مثله، ورواه أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الباقي بن قانع، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن لاحق أبو عثمان فذكره مثله، ولم أره في المسند، والله أعلم.

وفي هذا الحديث دلالة على أنه لا زيادة في السلام على هذه الصفة، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، إذ لو شرع أكثر من ذلك لزاده رسول الله ﷺ. وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا محمد بن كثير أخو سليمان عن كثير، حدثنا جعفر بن سليمان بن عوف، عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: السلام عليكم يا رسول الله فرد عليه ثم جلس فقال: «عشر»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله يا رسول الله، فرد عليه ثم جلس، فقال: «عشرون»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد عليه، ثم جلس فقال: «ثلاثون»، وكذا رواه أبو داود عن محمد بن كثير وأخرجه الترمذى والنسائي والبزار من حديثه، ثم قال الترمذى: حسن غريب من هذا الوجه. وفي الباب عن أبي سعيد وعلي وسهل بن حنيف، وقال البزار: قد روى هذا عن النبي ﷺ من وجوه هذا أحسنها إسناداً.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن حرب الموصلي، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن الحسن بن صالح، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه وإن كان مجوسياً، ذلك بأن الله يقول: فحيوا بأحسن منها أو ردوها، وقال قتادة: فحيوا بأحسن منها، يعني لل المسلمين، أو ردوها يعني لأهل الذمة.

وهذا التزيل فيه نظر كما تقدم في الحديث من أن المراد أن يرد بأحسن مما حياه به، فإن بلغ المسلم غاية ما شرع في السلام، رد عليه مثل ما قال، فاما أهل الذمة فلا يبدأون بالسلام ولا يزadون، بل يرد عليهم بما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم: السلام عليكم، فقل: وعليك»^(٢) في صحيح مسلم عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبدوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أخيقه»^(٣). وقال سفيان الثورى، عن رجل، عن الحسن البصري، قال: السلام تطوع والرد فريضة، وهذا الذى قال هو قول العلماء قاطبة، أن الرد واجب على من سلم عليه، فيأثم إن لم يفعل، لأنه خالف أمر الله في قوله: فحيوا بأحسن منها أو ردوها

(١) مسند أحمد ٤٣٩ / ١.

(٢) صحيح البخاري (استئذان باب ٢٢) وصحيح مسلم (سلام حديث ٩).

(٣) صحيح مسلم (سلام حديث ١٤).

وقد جاء في الحديث الذي رواه [أبو داود بسنده إلى أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفالاً أدلّكم على أمر إذا فعلتموه تحابيتم؟ أفسحوا السلام بينكم»] ^(١).

وقوله: «الله لا إله إلا هو» إخبار بتوحيده وتفرده بالإلهية لجميع المخلوقات وتضمن قسمًا لقوله: «ليجتمعنكم إلى يوم القيمة لا ريب فيه» وهذه اللام موطنة للقسم، فقوله الله لا إله إلا هو خبر وقسم أنه سيجمع الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيجازي كل عامل بعمله، قوله تعالى: «وَمِنْ أَصْدِقَ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا» أي لا أحد أصدق منه في حديثه وخبره ووعده ووعيده، فلا إله إلا هو ولا رب سواه.

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَفَقِّينَ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُواً أَتَرْبِدُونَ أَنْ تَهْدُوا مِنْ أَضَالَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلَ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾ ^(٢) وَدُوَا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكْوُنُونَ سَوَاءٌ فَلَا تَنْتَهِدُوا بِمِنْهُمْ أُولَئِكَهُمْ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوْلُوْهُمْ فَحُدُودُهُمْ وَأَقْتُلُوْهُمْ وَلَا تَنْتَهِدُوا بِمِنْهُمْ وَلِيَا وَلَا تَنْصِيرًا لِلَّهِ إِلَّا الَّذِينَ يَصْلُوْنَ إِلَى قَوْمٍ بِيَنْكُمْ وَبِيَنْهُمْ مِيقَاتٌ أَقْرَبَهُمْ حَسَرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوْكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوْهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَطَّعَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقْنَلُوكُمْ فَإِنْ أَعْزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَقْتَلُوْكُمْ إِيَّاكُمُ الْسَّلَامُ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ ^(٣) سَتَأْجِدُونَ مَا حَرَثُونَ أَنْ يَأْمُنُوْهُمْ وَيَأْمُنُوْهُمْ كُلُّ مَا رَدُوا إِلَيَّ الْفِتْنَةُ أَرْكَسُوْهُ فِيهَا فَإِنَّ لَمْ يَعْزِلُوكُمْ وَلَمْ يُقْوِيْهِمْ أَيْدِيْهُمْ فَحُدُودُهُمْ وَأَقْتُلُوْهُمْ حَتَّى نَفْقَمُوْهُمْ وَأَوْلَئِكُمْ جَعَنَالَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مِيَّنًا ﴾ ^(٤)

يقول تعالى منكراً على المؤمنين في اختلافهم في المنافقين على قولين. واختلف في سبب ذلك فقال الإمام أحمد ^(٢): حدثنا بهز، حدثنا شعبة، قال عدي بن ثابت، أخبرني عبد الله بن يزيد عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ خرج إلى أحد فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين: فرقه يقول: نقتلهم، وفرقه يقول: لا، هم المؤمنون، فأنزل الله ﷺ «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَهِيْنَ» فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّهَا طَيْهَةٌ وَإِنَّهَا تَنْفِي الْخَبْثَ كَمَا يَنْفِي الْكَيْرُ خَبْثَ الْحَدِيدِ» ^(٣) آخر جاه في الصحيحين من حديث شعبة.

وقد ذكر محمد بن إسحاق بن يسار في وقعة أحد أن عبد الله بن أبي بن سلول رفع يومئذ بثلث الجيش، رجع بثلثمائة وبقي النبي ﷺ في سبعمائة، وقال العوفي عن ابن عباس: نزلت

(١) ما بين معقوفين زيادة من سنن أبي داود (أدب باب ١٣١) ومكانه في الأصل بياض.

(٢) مسنن أحمد ٥ / ١٨٤.

(٣) هذا لفظ مسلم (حج حديث ٤٨٨) من طريق أبي هريرة. أما لفظ أحمد (٥ / ١٨٤) ومسلم (حج ٤٩٠ ومنافقين ٦) والبخاري (تفسير سورة النساء باب ١٢) جميعاً من طريق زيد بن ثابت فهو: «كما تنفي النار خبث الفضة».

في قوم كانوا بمكة قد تكلموا بالإسلام، وكانوا يظاهرون المشركين، فخرجوا من مكة يطلبون حاجة لهم فقالوا: إن لقينا أصحاب محمد فليس علينا منهم بأس، وإن المؤمنين لما أخبروا أنهم قد خرجوا من مكة، قالت فتاة من المؤمنين: اركبوا إلى الجبناء فاقتلواهم، فإنهم يظاهرون عليكم عدوكم، وقالت فتاة أخرى من المؤمنين: سبحان الله، أو كما قالوا: أتقتلون قوماً قد تكلموا بمثل ما تكلمت به من أجل أنهم لم يهاجروا ولم يتركوا ديارهم، نستحل دماءهم وأموالهم؟ فكانوا كذلك فتئين، والرسول عندهم لا ينهى واحداً من الفريقين عن شيء، فنزلت **﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَهِي﴾** رواه ابن أبي حاتم.

وقد روی عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعكرمة ومجاهد والضحاك وغيرهم قریب من هذا، وقال زید بن أسلم عن ابن لسعد بن معاذ: أنها نزلت في تقاول الأوس والخرج في شأن عبد الله بن أبي ، حين استعذر من رسول الله ﷺ على المنبر في قضية الإفك، وهذا غريب، وقيل غير ذلك.

وقوله تعالى: **﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾** أي ردهم وأوقعهم في الخطأ، قال ابن عباس **﴿أَرْكَسَهُمْ﴾** أي أوقعهم، وقال قتادة: أهلهم وقال السدي: أضلهم، وقوله: **﴿بِمَا كَسَبُوا﴾** أي بسبب عصيانهم ومخالفتهم الرسول وتابعهم الباطل **﴿أَتَرِيدُنَّ أَنْ تَهْدُوا مِنْ أَضَلَّ اللَّهَ وَمِنْ يَضْلُلُ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾** أي لا طريق له إلى الهدى ولا مخلص له إليه، وقوله: **﴿وَدَوَالُو** تكفرون كما كفروا فتكونون سواء أي هم يودون لكم الضلالة لتسنوا أنتم وإياهم فيها وما ذاك إلا لشدة عداوتهم وبغضهم لكم ولهذا قال: **﴿فَلَا تَتَخَذُوا مِنْهُمْ أُولَاءِ حَتَّىٰ يَهَا جُرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوْلُوا﴾** أي تركوا الهجرة، قاله العوفي عن ابن عباس، وقال السدي: أظهروا كفرهم **﴿فَخَذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَخَذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾** أي لا توالوهم ولا تستنصروا بهم على أعداء الله ما داموا كذلك، ثم استثنى الله من هؤلاء، فقال: **﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصْلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِثْقَلٌ﴾** أي إلا الذين لجأوا وتحيزوا إلى قوم بينكم وبينهم مهادنة، أو عقد ذمة فاجعلوا حكمهم كحكمهم، وهذا قول السدي وابن زيد وابن جرير.

وقد روی ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن أن سراقة بن مالك المدلجي حدثهم قال: لما ظهر النبي ﷺ على أهل بدر وأحد وأسلم من حولهم، قال سراقة: بلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قوميبني مدلح، فأتيته فقلت: أنشدك النعمة، فقالوا: صه، فقال النبي ﷺ: «دعوه، ما تريده؟» قال: بلغني أنك تريد أن تبعث إلى قومي وأنا أريد أن توادعهم، فإن أسلم قومك أسلموا ودخلوا في الإسلام، وإن لم يسلموا لم تخشن قلوب قومك عليهم، فأخذ رسول الله ﷺ ييد خالد بن الوليد فقال: «اذهب معه فافعل ما يريد» فصالحهم خالد على لا يعنوا على رسول الله ﷺ وإن أسلمت قريش أسلموا معهم، فأنزل الله **﴿وَدَوَالُو تَكْشُرُونَ كَمَا**

كفروا ف تكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء ﴿١﴾.

ورواه ابن مardonie من طريق حماد بن سلمة، وقال: فأنزل الله ﷺ ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصْلُوْنَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيْثَاقٌ﴾ فكان من وصل إليهم كان معهم على عهدهم، وهذا أنساب لسياق الكلام، وفي صحيح البخاري في قصة صلح الحديبية: فكان من أحب أن يدخل في صلح قريش وعهدهم، ومن أحب أن يدخل في صلح محمد ﷺ وأصحابه وعهدهم، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: نسخها قوله: ﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حِثْ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبه: ٥].

وقوله: ﴿أَوْ جَاؤُوكُمْ حَصْرَتْ صَدْرُوْهُمْ﴾ الآية، هؤلاء قوم آخرون من المستثنين من الأمر بقتالهم وهم الذين يجيئون إلى المصالف وهم حصرة صدروهم أي ضيقة صدروهم بغضين أن يقاتلوكم، ولا يهون عليهم أيضاً أن يقاتلو قومهم معكم بل هم لا لكم ولا عليكم ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسْلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتُلُوكُمْ﴾ أي من لطفه بكم أن كفهم عنكم ﴿فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يَقْاتُلُوكُمْ وَأَلْقَوْ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾ أي المسالمة ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سِبِيلًا﴾ أي فليس لكم أن تقاتلوهم ما دامت حالهم كذلك ، وهؤلاء كالجماعة الذين خرجوا يوم بدر من بني هاشم مع المشركين فحضروا القتال وهم كارهون كالعباس ونحوه ولهذا نهى النبي ﷺ يومئذ عن قتل العباس وأمر بأسره .

وقوله: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ﴾ الآية، هؤلاء في الصورة الظاهرة كمن تقدمهم، ولكن نية هؤلاء غير نية أولئك، فإن هؤلاء قوم منافقون يظهرون للنبي ﷺ ولأصحابه الإسلام ليأمنوا بذلك عندهم على دمائهم وأموالهم وذراريهما، ويصانعون الكفار في الباطن تعبدون معهم ما يعبدون ليأمنوا بذلك عندهم وهم في الباطن مع أولئك، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا خَلُوا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَا مَعْكُمْ﴾ [البقرة: ١٤] ، وقال هنا ﴿كُلُّمَا رَدُوا إِلَى الْفَتْنَةِ أَرْكَسُوا فِيهَا﴾ أي انهمكوا فيها، وقال السدي: الفتنة - هنا - الشرك، وحکى ابن جریر عن مجاهد أنها نزلت في قوم من أهل مكة كانوا يأتون النبي ﷺ فيسلمون رباء ثم يرجعون إلى قريش فيركضون في الأوثان، يتبعون بذلك أن يأمنوا هنا وهنها، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا ويصلحوا ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَلِقَوْ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾ المهادة والصلح، ﴿وَيَكْفُوا أَيْدِيهِمْ﴾ أي عن القتال، ﴿فَخَذُوْهُمْ﴾ أسراء، ﴿وَاقْتُلُوهُمْ﴾ حيث نفتموهم ﴿أَيْ أَيْنَ لَقِيتُمُوهُمْ﴾، ﴿وَأَوْلَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ أي بينا واضحاً.

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا حَطَّاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا حَطَّاً فَتَحْرِيرُ رَقْبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسْكَلَمَةٌ إِلَّا أَنْ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْدَقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوُّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقْبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيْثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسْكَلَمَةٌ إِلَّا أَهْلِهِ، وَتَحْرِيرُ

رَقْبَةٌ مُؤْمِنٌ فَمَنْ لَمْ يَحْدُدْ فَصِيَامُ شَهْرَتِنْ مُسْتَأْعِينٌ تَوْكِيدًا مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا ١٩١ وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَرَّاؤُهُ جَهَنَّمُ خَدِيلًا فِيهَا وَغَضِيبُ اللَّهِ عَيْتَهُ وَلَعْنَهُ وَأَعْدَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ١٩٢

يقول تعالى: ليس المؤمن أن يقتل أخاه المؤمن بوجه من الوجوه، وكما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والشيب الزاني، والتارك لدينه المفارق للجماعة»^(١) ثم إذا وقع شيء من هذه الثلاث، فليس لأحد من آحاد الرعية أن يقتله، وإنما ذلك إلى الإمام أو نوابه، وقوله: «إلا خطأ» قالوا: هو استثناء منقطع، كقول الشاعر: [الطوبل]

من البيض لم تطعن بعيداً ولم تطا على الأرض إلا ريط برد مرحل^(٢)

ولهذا شواهد كثيرة. واختلف في سبب نزول هذه، فقال مجاهد وغير واحد: نزلت في عياش بن أبي ربيعة أخي أبي جهل لأمه وهي أسماء بنت مخرمة، وذلك أنه قتل رجلاً يذهب به عياش على الإسلام وهو الحارث بن يزيد الغامدي، فأضمر له عياش السوء، فأسلم ذلك الرجل وهاجر وعياش لا يشعر، فلما كان يوم الفتح رأه فظن أنه على دينه فحمل عليه فقتله، فأنزل الله هذه الآية، قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: نزلت في أبي الدرداء لأنه قتل رجلاً وقد قال كلمة الإيمان حين رفع عليه السيف، فأهوى به إليه فقال كلمته، فلما ذكر ذلك للنبي ﷺ قال: إنما قالها متعمداً فقال له: هل شفقت عن قلبه؟ وهذه القصة في الصحيح لغير أبي الدرداء^(٣).

وقوله: «وَمَنْ قُتِلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحرِيرُ رَقْبَةِ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ» هذان واجبان في قتل الخطأ، أحدهما الكفاره لما ارتكبه من الذنب العظيم وإن كان خطأ، ومن شرطها أن تكون عتق رقبة مؤمنة فلا تجزيء الكافرة، وحکى ابن جریر عن ابن عباس والشعبي وإبراهیم التخجی والحسن البصري أنهم قالوا: لا يجزء الصغير حتى يكون قاصداً للإيمان، وروي من طريق عبد الرزاق عن معمر، عن قتادة، قال: في حرف، فتحریر رقبة مؤمنة لا يجزء فيها صبي، واختار ابن جریر^(٤) أنه إن كان مولوداً بين أبوين مسلمين أجزأه إلا فلا، والذي عليه الجمهور أنه متى كان مسلماً صحيحاً عن الكفاره سواء كان صغيراً أو كبيراً.

(١) صحيح البخاري (ديات باب ٦) وصحیح مسلم (قسمة حديث ٢٥ - ٢٦) وسنن الترمذی (حدود باب ١٥) وسنن أبي داود (حدود باب ١).

(٢) البيت لجریر في دیوانه ص ٤٥٧ وتفہیر الطبری ٤ / ٢٠٥ . والریط: الملاعة. والمرحل: الموشی. قال ابن جریر الطبری: ولم تطا على الأرض إلا أن طأ ذيل البرد، وليس ذيل البرد من الأرض.

(٣) وردت هذه القصة بشأن المقداد بن الأسود في رواية مستند أحمد ٤٣٨ / ٤

(٤) تفسیر الطبری ٤ / ٢٠٧

قال الإمام أحمد^(١): أربأنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله، عن رجل من الأنصار: أنه جاء بأمة سوداء، فقال: يا رسول الله: إن علي عتق رقبة مؤمنة، فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقتها، فقال لها رسول الله: «أتشهادين أن لا إله إلا الله؟» قالت: نعم. قال: «أتشهادين أنني رسول الله؟» قالت: نعم. قال: «أتؤمنين بالبعث بعد الموت؟» قالت: نعم. قال: «أعتقها». وهذا إسناد صحيح وجهة الصحابي لا تضره، وفي موطن مالك ومسند الشافعي وأحمد وصحيف مسلم وسنن أبي داود والنسائي من طريق هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم: أنه لما جاء بتلك الجارية السوداء، قال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» قالت: في السماء. قال: «من أنا؟» قالت: رسول الله ﷺ، قال: «أعتقها، فإنها مؤمنة»^(٢).

وقوله: «ودية مسلمة إلى أهله» هو الواجب الثاني فيما بين القاتل وأهل القتيل عوضاً لهم عما فاتهم من قتيلهم، وهذه الدية إنما تجب أخمساً، كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن من حديث الحجاج بن أرطاة عن زيد بن جبير، عن خشف بن مالك، عن ابن مسعود، قال: قضى رسول الله ﷺ في دية الخطأ عشرين بنت مخاض، وعشرين بنى مخاض ذكوراً، وعشرين بنت لبون، وعشرين جذعة، وعشرين حقة^(٣)، لفظ النسائي قال الترمذى: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وقد روی عن عبد الله موقوفاً، كما روی عن علي وطايفة، وقيل: تجب أرباعاً وهذه الدية على العاقلة لا في ماله.

قال الشافعى رحمة الله: لم أعلم مخالفًا أن رسول الله ﷺ قضى بالدية على العاقلة^(٤) وهو أكثر من حديث الخاصة، وهذا الذي أشار إليه رحمة الله قد ثبت في غير ما حديث، فمن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قال: اقتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنهما فاختصموا إلى رسول الله ﷺ فقضى أن دية جنبيها غرة^(٥) عبد أو أمة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها وهذا يقتضي أن حكم عدم الخطأ حكم المحسض في وجوب الدية، لكن هذا تجب فيه الدية أثلاً لشبهة العمد.

وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد إلىبني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمتنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا فجعل

(١) مسند أحمد ٤٥١ / ٣.

(٢) مسند أحمد ٤٤٧ / ٥.

(٣) الحقة: هي الدخلة في السنة الرابعة. وابن اللبون: ما دخل في الثالثة. وابن المخاض ما دخل في الثانية. والجذعة: ماتتم له أربع سنوات.

(٤) عاقلة الرجل: عصبه، وهم القرابة من جهة الأب الذين يشتهركون في دفع ديته.

(٥) الغرة من القوم: شريفهم وسيدهم. ومن المتعاع: خياره ورأسه.

خالد يقهرهم فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فرفع يديه وقال «اللهم إني أبراً إليك مما صنع خالد»^(١) وبعث علياً فودي قتلاهم وما أتلف من أموالهم حتى ميلغة^(٢) الكلب، وهذا الحديث يؤخذ منه أن خطأ الإمام أو نائبه يكون في بيت المال.

وقوله: «إلا أن يصدقوا» أي فتجب فيه الديمة مسلمة إلى أهله إلا أن يتصدقا بها فلا تجب، وقوله: «فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة» أي إذا كان القتيل مؤمناً ولكن أولياً له من الكفار أهل حرب، فلا دية لهم، وعلى القاتل تحرير رقبة مؤمنة لا غير، وقوله: « وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميافق» الآية، أي فإن كان القتيل أولياً له أهل ذمة أو هدنة فلهم دية قتيلهم، فإن كان مؤمناً فدية كاملة، وكذلك إن كان كافراً أيضاً عند طائفه من العلماء، وقيل: يجب في الكافر نصف دية المسلم وقيل: ثلثها كما هو مفصل في كتاب الأحكام ويجب أيضاً على القاتل تحرير رقبة مؤمنة «فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين» أي لا إفطار بينهما بل يسرد صومهما إلى آخرهما، فإن أفتر من غير عذر من مرض أو حيض أو نفاس استأنف، واختلفوا في السفر هل يقطع أم لا، على قولين، وقوله: «توبه من الله وكان الله عليهما حكما» أي هذه توبة القاتل خطأ إذا لم يجد العتق صام شهرين متتابعين، واختلفوا فيمن لا يستطيع الصيام، هل يجب عليه إطعام ستين مسكيناً كما في كفارة الظهار، على قولين أحدهما: نعم كما هو منصوص عليه في كفارة الظهار، وإنما لم يذكر هنها، لأن هذا مقام تهديد وتخويف وتحذير فلا يناسب أن يذكر فيه الإطعام لما فيه من التسهيل والترخيص، والقول الثاني لا يعدل إلى الطعام، لأنه لو كان واجباً لما أخر بيانه عن وقت الحاجة «وكان الله عليهما حكما» قد تقدم تفسيره غير مرة.

ثم لما بين تعالى حكم القتل الخطأ شرع في بيان حكم القتل العمد، فقال: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً» الآية، وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن تعاطى هذا الذنب العظيم الذي هو مقرور بالشرك بالله في غير ما آية في كتاب الله، حيث يقول سبحانه في سورة الفرقان «والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق» [الفرقان: ٦٨]، وقال تعالى: «قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئاً» [الأعراف: ١٥١]، والآيات والأحاديث في تحريم القتل كثيرة جداً، فمن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «أول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء»^(٣)، وفي الحديث الآخر الذي رواه أبو داود من رواية عمرو بن الوليد بن عبدة المصري عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال المؤمن معنقاً صالحًا ما لم يصب دمًا حراماً، فإذا

(١) صحيح البخاري (أحكام باب ٣٥ ومحارب باب ٥٨ ودعوات باب ٢٢).

(٢) الميلغة: الإناء الذي يشرب منه الكلب.

(٣) صحيح البخاري (ديات باب ١) وصحيح مسلم، (قسامة حديث ٢٨).

أصاب دماً حراماً بلحٍ^(١) وفي حديث آخر «لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم»، وفي الحديث الآخر «ومن أعان على قتل المسلم ولو بشرط كلمة جاء يوم القيمة مكتوب بين عينيه: أيس من رحمة الله». [البخاري]

وقد كان ابن عباس يرى أنه لا توبة لقاتل المؤمن عمداً، وقال البخاري^(٢): حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا المغيرة بن النعمان، قال: سمعت ابن جبير قال: اختلف فيها أهل الكوفة، فرحلت إلى ابن عباس فسألته عنها، فقال: نزلت هذه الآية «ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم» هي آخر ما نزل، وما نسخها شيء، وكذا رواه هو أيضاً مسلم والنسائي من طرق عن شعبة به. ورواه أبو داود^(٣) عن أحمد بن حنبل عن ابن مهدي، عن سفيان الثوري، عن مغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله «من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم» فقال: ما نسخها شيء. وقال ابن جرير^(٤): حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن عون، حدثنا شعبة عن سعيد بن جبير، قال: قال عبد الرحمن بن أبي زئيل ابن عباس عن قوله: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً» الآية، قال: لم ينسخها شيء، وقال في هذه الآية «والذين لا يدعون مع الله إلهآ آخر» [الفرقان: ٦٨] إلى آخرها، قال: نزلت في أهل الشرك.

وقال ابن جرير^(٥) أيضاً حدثنا ابن حميد، حدثنا جرير عن منصور، حدثني سعيد بن جبير أو حدثني الحكم عن سعيد بن جبير، قال: سألت ابن عباس عن قوله: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم» قال: إن الرجل إذا عرف الإسلام وشرائع الإسلام، ثم قتل مؤمناً متعمداً، فجزاؤه جهنم ولا توبة له، فذكرت ذلك لمجاهد فقال: إلا من ندم. حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا: حدثنا جرير عن يحيى الجابر عن سالم بن أبي الجعد، قال: كنا عند ابن عباس بعدهما كف بصره، فأتاه رجل فناداه: يا عبد الله بن عباس، ما ترى في رجل قتل مؤمناً متعمداً؟ فقال: جزاؤه جهنم خالداً فيها، وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً. قال: أفرأيت إن تاب وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ قال ابن عباس: ثكلته أمه وأنى له التوبة والهدى؟ والذي نفسي بيده لقد سمعت نبيكم ﷺ يقول: «تكلته أمه قاتل مؤمن متعمداً جاء يوم القيمة أخذه بيديه أو بشماله تشخب أوداجه من قبل عرش الرحمن، يلزم قاتله بشماله وبيده الأخرى رأسه، يقول: يا رب، سل هذا فيم قتلني» وایم الذي نفس عبد الله بيده، لقد أنزلت هذه الآية

(١) سنن أبي داود (فتن باب ٦). والمعنى: خفيف الظهر سريع السير. والمراد: المسرع في طاعته. وبلح (تضعيف اللام وأخره حاء مهملة): أعياناً وانقطع.

(٢) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ١٤).

(٣) سنن أبي داود (فتن باب ٦).

(٤) تفسير الطبرى / ٤ ٢٢١.

(٥) تفسير الطبرى / ٤ ٢٢٠.

فما نسختها من آية حتى قبض نبيكم ﷺ، وما نزل بعدها من برهان.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت يحيى بن المجرد يحدث عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس أن رجلاً أتى إليه فقال: أرأيت رجلاً قتل رجلاً عمداً؟ فقال: جزاؤه جهنم خالداً فيها، الآية، قال: لقد نزلت من آخر ما نزل، ما نسخها شيءٌ حتى قبض رسول الله ﷺ، وما نزل وحي بعد رسول الله ﷺ قال: أرأيت إن تاب وأمن وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ قال: وأنى له بالتبوية، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تكلته أمه رجل قتل رجلاً متعمداً يجيء يوم القيمة آخذناه قاتله بيمنيه أو بيساره - أو آخذناه رأسه بيمنيه أو بشماله - تشخب أوداجه دماً من قبل العرش، يقول : يا رب، سل عبديك فيم قتلني».

وقد رواه النسائي عن قتيبة وابن ماجه عن محمد بن الصباح عن سفيان بن عيينة، عن عمار الذهني ويحيى الجابر وثبت الثمالي عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس فذكره، وقد روي هذا عن ابن عباس من طرق كثيرة.

وممن ذهب إلى أنه لا توبية له من السلف زيد بن ثابت وأبو هريرة وعبد الله بن عمر وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد بن عمير والحسن وقتادة والضحاك بن مراحن نقله ابن أبي حاتم. وفي الباب أحاديث كثيرة، فمن ذلك ما رواه أبو بكر بن مردوه الحافظ في تفسيره: حدثنا دعلج بن أحمد، حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد البوشنجي (ح)^(٢)، وحدثنا عبد الله بن جعفر، وحدثنا إبراهيم بن فهد، قالا: حدثنا عبيد بن عبيدة حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي عمرو بن شرحبيل بإسناده عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «يجيء المقتول متعلقاً بقاتله يوم القيمة آخذنا رأسه بيده الأخرى فيقول يا رب سل هذا فيم قتلني؟ قال، فيقول: قاتلته لتكون العزة لك، فيقول: فإنها لي، قال ويجيء آخر متعلقاً بقاتله فيقول: رب سل هذا فيم قتلني . قال فيقول: قاتلته لتكون العزة لفلان، قال: فإنها ليست له بؤياً، قال: فيهوي في النار سبعين خريفاً» وقد رواه النسائي عن إبراهيم بن المستمر العوفي، عن عمرو بن العاص، عن معتمر بن سليمان به.

حديث آخر: قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا ثور بن يزيد عن أبي عون، عن أبي إدريس، قال: سمعت معاوية رضي الله عنه يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافراً، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً» وكذا رواه النسائي عن محمد بن المثنى، عن صفوان بن عيسى به، وقال ابن مردوه: حدثنا عبد الله بن

(١) مسند أحمد ٢٤٠ / ١.

(٢) انتقال من إسناد إلى إسناد. وهو مأخوذ من كلمة التحول.

(٣) مسند أحمد ٩٩ / ٤.

جعفر، حدثنا سمويه، حدثنا عبد الأعلى بن مسهر، حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا خالد بن دهقان، حدثنا ابن أبي زكريا، قال سمعت أم الدرداء يقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركاً، أو من قتل مؤمناً متعبداً» وهذا غريب جداً من هذا الوجه، والمحفوظ حديث معاوية المتقدم، فالله أعلم، ثم روى ابن مردويه من طريق بقية بن الويلد عن نافع بن يزيد: حدثني ابن جبير الأنباري عن داود بن الحصين، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «من قتل مؤمناً متعبداً فقد كفر بالله عز وجل» وهذا حديث منكر أيضاً، فإننا ننادي متكلم فيه جداً.

قال الإمام أحمد^(١): حدثنا النضر، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا حميد، قال: أتاني أبو العالية أنا وصاحب لي، فقال لنا: هلما فأتتما أشيب سنّاً مني، وأواعي للحديث مني، فانطلقا، بنا إلى بشر بن عاصم، فقال له أبو العالية: حدث هؤلاء بحديثك، فقال: حدثنا عقبة بن مالك الليثي قال: بعث رسول الله ﷺ سرية فأغارت على قوم، فشد مع القوم رجل فاتبعه رجل من السرية شاهراً سيفه، فقال الشاد من القوم: إني مسلم فلم ينظر فيما قال، قال: فضربه فقتله، فنمى الحديث إلى رسول الله ﷺ، فقال فيه قوله شديداً، فبلغ القاتل، فيينا رسول الله ﷺ يخطب إذ قال القاتل: والله ما قال الذي قال إلا تعوداً من القتل، قال: فأعرض رسول الله ﷺ عنه وعمن قبله من الناس وأخذ في خطبته، ثم قال أيضاً: يا رسول الله ما قال الذي قال إلا تعوداً من القتل، فأعرض عنه وعمن قبله من الناس وأخذ في خطبته ثم لم يصبر حتى قال الثالثة: والله يا رسول الله ما قال الذي قال إلا تعوداً من القتل، فأقبل عليه رسول الله ﷺ تعرف المسأة في وجهه، فقال: «إن الله أبى على من قتل مؤمناً ثلاثة» ورواه النسائي من حديث سليمان بن المغيرة.

والذى عليه الجمهور من سلف الأمة وخلفها أن القاتل له توبه فيما بينه وبين الله عز وجل، فإن تاب وأناب، وخشوع وخضع وعمل عملاً صالحًا بدل الله سيئاته حسنات، وعوض المقتول من ظلامته وأرضاه عن ظلامته، قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا آخَرَ - إِلَى قَوْلِه - إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا» [الفرقان: ٦٨]، وهذا خبر لا يجوز نسخه وحمله على المشركين وحمل هذه الآية على المؤمنين خلاف الظاهر، ويحتاج حمله إلى دليل، والله أعلم. وقال تعالى: «قُلْ يَا عَبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» [ال Zimmerman: ٥٣]، وهذا عام في جميع الذنوب من كفر وشرك وشك ونفاق وقتل وفسق وغير ذلك، كل من تاب أي من ذلك تاب الله عليه، قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يَشْرُكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: ١١٦] وهذه الآية عامة في جميع الذنوب ما عدا الشرك، وهي مذكورة في هذه السورة الكريمة بعد هذه الآية وقبلها لتفويية الرجاء، والله

أعلم، وثبت في الصحيحين خبر الإسرائيلي الذي قتل مائة نفس ثم سأله عالماً هل لي من توبة؟ فقال: ومن يحول بينك وبين التوبة؟ ثم أرشده إلى بلد يبعد الله فيه، فهاجر إليه فمات في الطريق، فقبضته ملائكة الرحمة كما ذكرناه غير مرة، وإذا كان هذا فيبني إسرائيل فلأن يكون في هذه الأمة التوبة مقبولة بطريق الأولى والأخرى، لأن الله وضع عنا الآصار والأغلال التي كانت عليهم وبعث نبينا بالحنفية السمحاء.

فأما الآية الكريمة وهي قوله تعالى: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً» الآية، فقد قال أبو هريرة وجama'a من السلف: هذا جزاؤه إن جازاه، وقد رواه ابن مردويه بإسناده مرفوعاً من طريق محمد بن جامع العطار عن العلاء بن ميمون العنبري، عن حجاج الأسود، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً ولكن لا يصح، ومعنى هذه الصيغة أن هذا جزاؤه إن جوزي عليه، وكذا كل وعيid على ذنب، لكن قد يكون كذلك معارض من أعمال صالحة تمنع وصول ذلك الجزاء إليه على قوله أصحاب الموارنة والإحباط، وهذا أحسن ما يسلك في باب الوعيد، والله أعلم بالصواب، ويتقدّir دخول القاتل في النار، أما على قول ابن عباس ومن وافقه أنه لا توبة له، أو على قول الجمهور حيث لا عمل له صالحًا ينجو به فليس بمخلد فيها أبداً، بل الخلود هو المكث الطويل، وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه يخرج من النار من كان في قلبه أدنى مثقال ذرة من إيمان، وأما حديث معاوية «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافراً، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً» فعسى للترجح، فإذا انتفى الترجح في هاتين الصورتين لا تنفي وقوع ذلك في أحدهما وهو القتل لما ذكرنا من الأدلة، وأما من مات كافراً فالنص أن الله لا يغفر له البذلة، وأما مطالبة المقتول القاتل يوم القيمة فإنه حق من حقوق الأدميين، وهي لا تسقط بالتوبة، ولكن لا بد من ردّها إليهم ولا فرق بين المقتول والمسروق منه، والمغصوب منه والمقدّر وسائر حقوق الأدميين، فإن الإجماع منعقد على أنها لا تسقط بالتوبة، ولكنه لا بد من ردّها إليهم في صحة التوبة، فإن تعذر ذلك فلا بد من المطالبة يوم القيمة، لكن لا يلزم من وقوع المطالبة وقوع المجازاة، إذ قد يكون للقاتل أعمال صالحة تصرف إلى المقتول أو بعضها، ثم يفضل له أجر يدخل به الجنة أو يعوض الله المقتول بما يشاء من فضله من قصور الجنة ونعمتها، ورفع درجة فيها ونحو ذلك والله أعلم.

ثم لقاتل العمد أحكام في الدنيا وأحكام في الآخرة، فأما في الدنيا فسلط أولياء المقتول عليه، قال الله تعالى: «ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً» [الإسراء: ٣٣]، ثم هم مخيرون بين أن يقتلوا، أو يغفوا، أو يأخذوا دية مغلظة أثلاثاً، ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلفة^(١)، كما هو مقرر في كتاب الأحكام، واختلف الأئمة هل تجب عليه كفارة عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام، على أحد القولين كما تقدم في كفارة الخطأ، على

(١) الخلفة: الحامل من التوك. وقد تقدم شرح معنى الحقة والجذعة.

قولين فالشافعى وأصحابه وطائفة من العلماء يقولون نعم، يجب عليه، لأنه إذا وجبت عليه الكفارة في الخطأ فلأن تجب عليه. في العمدة أولى، فطردوا هذا في كفاره اليمين الغموس واعتذرروا بقضاء الصلاة المتروكة عمداً كما أجمعوا على ذلك في الخطأ، وقال أصحابه، الإمام أحمد وأخرون: قتل العمدة أعظم من أن يكفر فلا كفارة فيه، وكذا اليمين الغموس ولا سبيل لهم إلى الفرق بين هاتين الصورتين وبين الصلاة المتروكة عمداً، فإنهم يقولون بوجوب قصائها إذا تركت عندـا.

وقد احتاج من ذهب إلى وجوب الكفارة في قتل العمدة بما رواه الإمام أحمد^(١) حيث قال: حدثنا عارم بن الفضل، حدثنا عبد الله بن المبارك عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن الغريف بن عياش عن وائلة بن الأسعق، قال: أتى النبي ﷺ نفر من بنى سليم فقالوا: إن صاحبـاً لنا قد أوجب^(٢)، قال: «فليعتقد رقة يفدي الله بكل عضو منها عضواً منه من النار» وقال أـحمد^(٣): حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا ضمرة بن ربيعة عن إبراهيم بن أبي عبلة عن الغريف الديلمي، قال: أتـينا وائلة بن الأسعق الليثي فقلـنا له حدثـنا حديثـاً سمعـته من رسول الله ﷺ، قال: أتـينا رسول الله ﷺ في صاحـبـ لنا قد أـوجبـ، فقال: «أـعتقدـوا عنه يـعتـقـ اللهـ بكلـ عـضـوـ منهـ عـضـواـ منهـ منـ النـارـ» وكـذا روـاهـ أبوـ دـاودـ والنـسـائـيـ منـ حـدـيـثـ إـبـراهـيمـ بنـ أـبـيـ عـبـلـةـ بـهـ، ولـفـظـ أـبـيـ دـاـودـ^(٤) عنـ الغـرـيفـ الـدـيـلـمـيـ^(٥) قال: أـتـيناـ وـائـلـةـ بـنـ أـسـعـقـ فـقـلـنـاـ لـهـ: حدـثـنـاـ حـدـيـثـاـ زـيـادـةـ لـيـسـ فـيـ زـيـادـةـ وـلـنـقـصـانـ فـغـضـبـ فـقـالـ: إـنـ أـحـدـكـ لـيـقـرـأـ وـمـصـحـفـ مـعـلـقـ فـيـ بـيـتـهـ فـيـزـيـدـ وـيـنـقـصـ، قـلـنـاـ: إـنـماـ أـرـدـنـاـ حـدـيـثـاـ سـمـعـتـهـ مـنـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ قـالـ: أـتـيناـ رـسـولـ اللهـ ﷺـ فيـ صـاحـبـ لناـ قدـ أـجـبـ، يـعـنيـ النـارـ، بـالـقـتـلـ فـقـالـ: «أـعتقدـواـ عـنـهـ يـعـتـقـ اللهـ بـكـلـ عـضـوـ مـنـهـ عـضـواـ منهـ مـنـ النـارـ».

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبِعُوهُ وَلَا تَنْقُلوْا لِمَنْ إِلَيْكُمْ أَسْلَمَ لَمْ تَكُنْ مُّؤْمِنًا تَبْتَعُونَ عَرْضَ الْحَيَاةِ الَّذِي كَانَ فِي عِنْدِ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مَنْ قَبْلُ فَمَرَّ بِاللَّهِ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا

قال الإمام أـحمد^(٦): حدـثـنـاـ يـحـيـيـ بـنـ أـبـيـ بـكـيرـ وـخـلـفـ بـنـ الـوـلـيدـ وـحـسـنـ بـنـ مـحـمـدـ قـالـواـ: حدـثـنـاـ إـسـرـائـيلـ عـنـ سـمـاكـ، عـنـ عـكـرـمـةـ، عـنـ أـبـنـ عـبـاسـ، قـالـ: مـرـ جـلـ مـنـ بـنـيـ سـلـيمـ بـنـ فـرـ

(١) مستند أـحمدـ ١٠٧/٤.

(٢) أي فعل فعلـاً استـوجـبـ بهـ النـارـ.

(٣) مستند أـحمدـ ٤٩١/٣.

(٤) سنـنـ أـبـيـ دـاـودـ (ـعـتـقـ بـابـ ١٣ـ).

(٥) فيـ أـبـيـ دـاـودـ: «الـغـرـيفـ بـنـ الـدـيـلـمـيـ».

(٦) مستند أـحمدـ ٢٢٩/١، ٢٧٢.

أصحاب النبي ﷺ يرعى غنماً له فسلم عليهم، فقالوا: لا يسلم علينا إلا ليتعود منا، فعمدوا إلى فقتلوه، وأتوا بعنه النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلى آخرها.

ورواه الترمذى في التفسير عن عبد بن حميد، عن عبد العزىز بن أبي رزمه، عن إسرائىل به، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن أسامة بن زيد، ورواه الحاكم من طريق عبید الله بن موسى عن إسرائىل به، ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ورواه ابن جرير من حديث عبید الله بن موسى وعبد الرحيم بن سليمان، كلاهما عن إسرائىل به، وقال في بعض كتبه غير التفسير، وقد رواه من طريق عبد الرحمن فقط، وهذا خبر عندنا صحيح سنته، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيناً لعلل منها: أنه لا يعرف له مخرج عن سماك إلا من هذا الوجه، ومنها أن عكرمة في روايته عندهم نظر، ومنها أن الذي نزلت فيه هذه الآية عندهم مختلف فيه فقال بعضهم: نزلت في محلم بن جثامة، وقال بعضهم: أسامة بن زيد، وقيل غير ذلك.

قلت: وهذا كلام غريب وهو مردود من وجوهه: أحدها أنه ثابت عن سماك حديث به عنه غير واحد من الأئمة الكبار، الثاني أن عكرمة محتاج به في الصحيح، الثالث أنه مروي من غير هذا الوجه عن ابن عباس، كما قال البخاري^(١): حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: قال ابن عباس كان رجل في غنيمة له فللحظه المسلمين، فقال: السلام عليكم فقتلوه وأخذوا غنيمته، فأنزل الله في ذلك ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال ابن عباس: عرض الدنيا تلك الغنيمة، وقرأ ابن عباس ﴿السلام﴾، وقال سعيد بن منصور: حدثنا منصور عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، قال: لحق المسلمين رجالاً في غنيمة له، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته، فنزلت ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ وقد رواه ابن جرير^(٢) وابن أبي حاتم من طريق سفيان بن عيينة به، وقد^(٣) في ترجمة: أن أخاه فزاراً، هاجر إلى رسول الله ﷺ، عن أمر أبيه بإسلامهم وإسلام قومهم، فلقيته سرية لرسول الله ﷺ، في عمایة الليل، وكان قد قال لهم إنه مسلم، فلم يقبلوا منه فقتلوه فقال أبوه: فقدمت على رسول الله ﷺ، فأعطاني ألف دينار ودية أخرى وسirني، فنزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضُرِبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ الآية.

وأما قصة محلم بن جثامة، فقال الإمام أحمد^(٤) رحمة الله: حدثنا يعقوب: حدثني أبي

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ٥).

(٢) تفسير الطبرى ٤/٢٢٦.

(٣) بياض في الأصل بعد هذا اللفظ.

(٤) مسند أحمد ٦/١١.

عن محمد^(١) بن إسحاق، حدثنا يزيد بن عبد الله بن قسيط عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدود رضي الله عنه، قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى إضم فخر جنا حتى إذا كنا ببطن إضم، مر بنا أبو قتادة الحارث بن ربيع، ومholm بن جثامة بن قيس، فخر جنا حتى إذا كنا ببطن إضم، مر بنا عامر بن الأضبيط الأشجعي على قعود^(٢) له، معه متبع له ووطب من لبن، فلما مر بنا سلم علينا، فأمسكنا عنه، وحمل عليه محلم بن جثامة فقتله، لشيء كان بينه وبينه، وأخذ بيته ومتبعه، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ وأخبرناه الخبر نزل فينا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضربْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى - خَبِيرًا﴾ تفرد به أحمد.

وقال ابن جرير^(٣): حدثنا ابن وكيع، حدثنا جرير عن ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، قال: بعث رسول الله ﷺ محلم بن جثامة مبعثاً، فلقاهم عامر بن الأضبيط فحياه بتحية الإسلام، وكانت بينهم إحنة في الجاهلية، فرمى محلم بهم فقتله، فجاء الخبر إلى رسول الله ﷺ، فتكلم فيه عيينة والأقرع: فقال الأقرع يا رسول الله، سر اليوم وغير غداً، فقال عيينة: لا والله حتى تذوق نساؤه من الثكل ماذاق نسائي، فجاء محلم في بردين فجلس بين يدي رسول الله ﷺ ليستغفر له، فقال رسول الله ﷺ «لا غفر الله لك»، فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه، فما مضت له سبعة حتى مات ودفنه، فلطفته الأرض، فجاوزوا إلى النبي ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: «إن الأرض تقبل من هو شر من صاحبكم، ولكن الله أراد أن يعظكم» ثم طرحوه بين صدفي جبل وألقوا عليه الحجارة فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضربْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ الآية.

وقال البخاري^(٤): قال حبيب بن أبي عمارة عن سعيد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ للمقداد: «إذا كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار فقتله، فكذلك كنت تخفي إيمانك بمكة من قبل» هكذا ذكره البخاري معلقاً مختصراً، وقد روی مطولاً موصولاً، فقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا حماد بن علي البغدادي، حدثنا جعفر بن سلمة، حدثنا أبو بكر بن علي بن مقدم، حدثنا حبيب بن أبي عمارة عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال بعث رسول الله ﷺ سرية فيها المقداد بن الأسود، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير لم يربح، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأهوى عليه المقداد فقتله، فقال له رجل من أصحابه: أقتلت رجلاً شهد أن لا إله إلا الله؟ والله لأذكرون ذلك للنبي ﷺ، فلما قدموا على رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، إن رجلاً شهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد، فقال:

(١) في المسند: «عن إسحاق».

(٢) القعود: البعير.

(٣) تفسير الطبرى ٤ / ٢٢٤.

(٤) صحيح البخاري (ديات باب ١).

ادعوا لي المقداد، يا مقداد: أقتلت رجلاً يقول لا إله إلا الله، فكيف لك بلا إله إلا الله غداً؟ قال: فأنزل الله: «يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنت من قبل فمن الله عليكم فتبينوا»، فقال رسول الله ﷺ للمقداد: «كان رجل مؤمن يخفي إيمانه مع قوم كفار فأظهر إيمانه فقتلته، وكذلك كنت تخفي إيمانك بمكة قبل». .

وقوله: «فعند الله مغانم كثيرة» أي خير مما رغبتم فيه عرض الحياة الدنيا الذي حملكم على قتل مثل هذا الذي ألقى السلام، وأظهر لكم الإيمان فتغافلتم عنه واتهمتموه بالتصانعة والتقوية لتبتغوا عرض الحياة الدنيا، فما عند الله من الرزق الحلال خير لكم من مال هذا.

وقوله: «كذلك كنت من قبل فمن الله عليكم» أي قد كنت من قبل هذه الحال لهذا الذي يسر إيمانه ويخفيه من قومه، كما تقدم في الحديث المرفوع آنفًا، وكما قال تعالى: «واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض» [الأنفال: ٢٦]، وهذا مذهب سعيد بن جبير لما رواه الشوري عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير في قوله: «كذلك كنت من قبل» تخفون إيمانكم في المشركين، ورواه عبد الرزاق عن ابن جرير: أخبرني عبد الله بن كثير عن سعيد بن جبير في قوله: «كذلك كنت من قبل» تستخفون بآيمانكم كما استخفى هذا الراعي بإيمانه، وهذا اختيار ابن جرير، وقال ابن أبي حاتم، وذكر عن قيس، عن سالم، عن سعيد بن جبير: قوله «كذلك كنت من قبل» لم تكونوا مؤمنين «فمن الله عليكم» أي تاب عليكم فحلف أسامة لا يقتل رجلاً يقول: لا إله إلا الله بعد ذلك الرجل، وما لقي من رسول الله ﷺ فيه، وقوله: «فتبينوا» تأكيد لما تقدم، قوله: «إن الله كان بما تعاملون خبيراً» قال سعيد بن جبير: هذا تهديد ووعيد.

لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَيْدُ أُولَى الْضَّرَرِ وَالْمُجَهَّدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُلُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَهَّدُونَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ درجةً وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسْنَى فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَهَّدُونَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَتِي مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّاجِيًّا

قال البخاري^(١): حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن البراء، قال لما نزلت «لا يستوي القاعدون من المؤمنين» دعا رسول الله ﷺ زيداً فكتبها، ف جاء ابن أم مكتوم فشكراً ضرارته، فأنزل الله «غير أولي الضرر»، حدثنا محمد بن يوسف عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء، قال: لما نزلت «لا يستوي القاعدون من المؤمنين» قال النبي ﷺ ادع فلاناً، فجاءه ومعه الدواة واللوح والكتف، فقال اكتب «لا يستوي القاعدون من المؤمنين

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ١٦).

والمجاهدون في سبيله ﷺ وخلف النبي ﷺ ابن أم مكتوم، فقال يا رسول الله، أنا ضرير، فنزلت مكانها ﴿لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولَئِكَ الَّذِينَ هُمْ بِالضَّرِّ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال البخاري أيضاً: حدثنا إسماعيل بن عبد الله، حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، حدثني سهل بن سعد الساعدي أنه رأى مروان بن الحكم في المسجد، قال: فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأنجربنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله ﷺ أملى علي ﴿لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملأها على، قال: يا رسول الله، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت، وكان أعمى، فأنزل الله على رسوله ﷺ، وكان فخذه على فخذي فنكلت على خفت أن ترض فخدي، ثم سري عنه، فأنزل الله ﴿غَيْرَ أُولَئِكَ الَّذِينَ هُمْ بِالضَّرِّ﴾ - تفرد به البخاري دون مسلم.

وقد روي من وجه آخر عند الإمام أحمد^(١) عن زيد فقال: حدثنا سليمان بن داود، أنبأنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد، قال: قال زيد بن ثابت: إني قاعد إلى جنب النبي ﷺ إذ أوحى إليه وغشته السكينة، قال: فرفع فخذه على فخذي حين غشته السكينة، قال زيد: فلا والله ما وجدت شيئاً قط أثقل من فخذ رسول الله ﷺ ثم سري عنه، فقال: اكتب يا زيد، فأخذت كتفاً، فقال: اكتب ﴿لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ﴾ إلى قوله: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فكتبت ذلك في كتف، فقام حين سمعها ابن أم مكتوم وكان رجلاً أعمى، فقام حين سمع فضيلة المجاهدين، وقال: يا رسول الله، وكيف يمن لا يستطيع الجهاد ومن هو أعمى وأشباه ذلك؟ قال زيد: فوالله ما قضى كلامه - أو ما هو إلا أن قضى كلامه - غشيت النبي ﷺ السكينة، فوقعت فخذه على فخذي، فوجدت من ثقلها كما وجدت في المرة الأولى، ثم سري عنه، فقال: اقرأ فقرأت عليه ﴿لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ﴾ فقال النبي ﷺ ﴿غَيْرَ أُولَئِكَ الَّذِينَ هُمْ بِالضَّرِّ﴾، قال زيد: فألحقتها، فوالله كأني أنظر إلى ملحقتها عند صدع كان في الكتف، ورواه أبو داود عن سعيد بن منصور، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، به نحوه.

وقال عبد الرزاق: أنبأنا معمر، أنبأنا الزهرى، عن قبيصة بن ذؤيب، عن زيد بن ثابت قال: كنت أكتب لرسول الله ﷺ فقال: «اكتب ﴿لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾» فجاء عبد الله ابن أم مكتوم، فقال: يا رسول الله، إني أحب الجهاد في سبيل الله ولكن بي من الزمانة ما قد ترى، قد ذهب بصرى، قال زيد: فنكلت فخذ رسول الله ﷺ على فخذي حتى خشيت أن ترضها ثم سري عنه، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يَنْهَا مَنْ يُحِبُّ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ﴾ غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله ﷺ، ورواه ابن أبي حاتم وابن جرير^(٢) وقال

(١) مسند أحمد ١٩١/٥.

(٢) تفسير الطبرى ٤/٢٣١.

عبد الرزاق: أخبرنا ابن جرير، أخبرني عبد الكري姆 هو ابن مالك الجزي، أن مقصماً مولى عبد الله بن الحارث أخبره أن ابن عباس أخبره ﴿لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ عن بدر والخارجون إلى بدر، انفرد به البخاري^(١) دون مسلم، وقد رواه الترمذى من طريق حجاج، عن ابن جرير، عن عبد الكريم، عن مقصى، عن ابن عباس، قال: ﴿لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولَئِي الْضَّرَرِ﴾ عن بدر والخارجون إلى بدر، ولما نزلت غزوة بدر، قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم: إنا أعميان يا رسول الله، فهل لنا رخصة؟ فنزلت ﴿لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولَئِي الْضَّرَرِ﴾ وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة فهو لاء القاعدين غير أولي الضرر، ﴿وَفَضْلُ اللَّهِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَاتٍ مِنْهُ﴾ على القاعدين من المؤمنين غير أولي الضرر، هذا لفظ الترمذى. ثم قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

فقوله: ﴿لَا يُسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ كان مطلقاً، فلما نزل بوسعي سريع ﴿غَيْرَ أُولَئِي الْضَّرَرِ﴾، صار ذلك مخرجاً للذى الأعذار المبيحة لترك الجهاد من العمى والعرج والمرض، عن مساواتهم للمجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم. ثم أخبر تعالى بفضيلة المجاهدين على القاعدين، قال ابن عباس: ﴿غَيْرَ أُولَئِي الْضَّرَرِ﴾، وكذا ينبغي أن يكون، كما ثبت في صحيح البخاري من طريق زهير بن معاوية، عن حميد، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «إن بالمدينة أقواماً ما سرت من مسيرة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه، قالوا: وهم بالمدينة يا رسول الله؟ قال: نعم حبسهم العذر»^(٢)، وهكذا رواه أحمد^(٣) عن محمد بن أبي عدي، عن حميد، عن أنس به، وعلقه البخاري مجزوماً، ورواه أبو داود^(٤) عن حماد بن سلمة عن حميد، عن موسى بن أنس بن مالك، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لقد ترکتم بالمدينة أقواماً ما سرت من مسيرة ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه»، قالوا: وكيف يكونون معنا فيه يا رسول الله؟ قال: «نعم حبسهم العذر» لفظ أبي داود، وفي هذا المعنى قال الشاعر: [البسيط]

يا راحلين إلى البيت العتيق لقد سرت جسوماً وسرنا نحن أرواحا
إنا أقمنا على عذر وعن قدر ومن أقام على عذر فقد راحا
وقوله: ﴿وَكَلَّا وَعْدَ اللَّهِ الْحَسْنِي﴾ أي الجنة والجزاء الجزييل. وفيه دلالة على أن الجهاد ليس بفرض عين، بل هو فرض على الكفاية. قال تعالى: ﴿وَفَضْلُ اللَّهِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ١٦).

(٢) صحيح البخاري (جهاد باب ٣٥).

(٣) مسنـدـأـحمدـ٣ـ/ـ١ـ٠ـ٣ـ.

(٤) سنـنـأـبـيـداـوـدـ(ـجـهـادـبـابـ١ـ٩ـ).

القاعددين أجرًا عظيماً» ثم أخبر سبحانه بما فضلهم به من الدرجات، في غرف الجنان العاليات، ومغفرة الذنوب والزلات، وحلول الرحمة والبركات، إحساناً منه وتكريماً، ولهذا قال: «درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله عفوراً رحيمًا».

وقد ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض»^(١). وقال الأعمش عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «من رمى بسهم فله أجره درجة» فقال رجل: يا رسول الله، وما الدرجة؟ فقال: «أما إنها ليست بعتبة أمك. ما بين الدرجتين مائة عام»^(٢).

إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِبِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا لَنَا مَسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَاتَلُوكُمْ تَكُونُ أَرْضُ اللَّهِ وَاسْعَدَهُ فَنَهَا جَرِوجًا فَأُولَئِكَ مَوْلَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ حَمَّةُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٦﴾ إِلَّا مُسْتَضْعَفِينَ مِنْ أَرْجَالِ وَأَلْسَانِهِ وَالْأَلْدَنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَيِّلًا ﴿٧﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا عَفُورًا ﴿٨﴾ وَمَنْ يَهْاجِرْ فِي سَيِّلِ اللَّهِ يَجْدِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَيْرًا وَسَعْةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩﴾

قال البخاري^(٣): حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة وغيره، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود، قال: قطع على أهل المدينة بعث، فاكتبت فيه، فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته، فنهاني عن ذلك أشد النهي، قال: أخبرني ابن عباس أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكترون سوادهم على عهد رسول الله ﷺ، يأتي السهم يرمى به فيصيب أحدهم، فيقتله أو يضرب عنقه فيقتل، فأنزل الله ﷺ «إن الذين توفاهم الملائكة ظالئمي أنفسهم»، رواه الليث عن أبي الأسود.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا أبو أحمد يعني الزبيري، حدثنا محمد بن شريك المكي، حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان قوم من أهل مكة أسلموا وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم بفعل بعض. قال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكرهوا فاستغفروا لهم، فنزلت «إن الذين توفاهم الملائكة ظالئمي أنفسهم» الآية.

قال عكرمة: فكتب إلى من بقي من المسلمين بهذه الآية لا عذر لهم. قال: فخرجوا، فلحقهم المشركون، فأعطوه التمية، فنزلت هذه الآية «وَمَنِ النَّاسُ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ»

(١) صحيح مسلم (إمارة حديث ١١٦).

(٢) سنن النسائي (جهاد باب ٢٦) ومستند أحمد ٤/ ٢٣٥.

(٣) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ١٧).

[البقرة: ٨] الآية. قال عكرمة: نزلت هذه الآية في شباب من قريش كانوا تكلموا بالإسلام بمكة منهم علي بن أبي طالب وأبي قيس بن الوليد بن المغيرة وأبو العاص بن منبه بن الحجاج والحارث بن زمعة، قال الضحاك: نزلت في ناس من المتفاقين تختلفوا عن رسول الله ﷺ بمكة وخرجوا مع المشركين يوم بدر فأصيبوا فيمن أصيب، فنزلت هذه الآية الكريمة عامة في كل من أقام بين ظهراني المشركين، وهو قادر على الهجرة وليس متمكناً من إقامة الدين فهو ظالم لنفسه مرتكب حراماً بالإجماع، وبينص هذه الآية، حيث يقول تعالى: «إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم» أي ترك الهجرة «قالوا فيما كنتم» أي لم يكشموا هنا وتركتم الهجرة «قالوا كنا مستضعفين في الأرض» أي لا نقدر على الخروج من البلد، ولا الذهاب في الأرض «قالوا ألم تكن أرض الله واسعة» الآية.

وقال أبو داود^(١): حدثنا محمد بن داود بن سفيان، حدثني يحيى بن حسان، أخبرنا سليمان بن موسى أبو داود، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جنديب، حدثني خبيب بن سليمان عن أبيه سليمان بن سمرة، عن سمرة بن جنديب، أما بعد، قال رسول الله ﷺ: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله»، وقال السدي: لما أسر العباس وعييل ونوفل قال رسول الله ﷺ للعباس: «أفد نفسك وابن أخيك» فقال: يا رسول الله، ألم نصل إلى قبرتك، ونشهد شهادتك، قال: «يا عباس، إنكم خاصمتم فخصمتم»، ثم تلا عليه هذه الآية «ألم تكن أرض الله واسعة» الآية، ورآه ابن أبي حاتم.

وقوله: «إلا المستضعفين» إلى آخر الآية، هذه عذر من الله لهؤلاء في ترك الهجرة، وذلك أنهم لا يقدرون على التخلص من أيدي المشركين، ولو قدرروا ما عرفوا يسلكون الطريق، ولهذا قال: «لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سِبِّلًا»، قال مجاهد وعكرمة والسدي: يعني طريقاً.

وقوله تعالى: «فَأَوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوْ عَنْهُمْ» أي يتتجاوز من الله عنهم ترك الهجرة، عسى من الله موجبة، «وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا»، قال البخاري^(٢): حدثنا أبو نعيم، حدثنا شيبان عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي العشاء إذ قال: سمع الله لمن حمده، ثم قال قبل أن يسجد «اللَّهُمَّ نَجِّ عِيَاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هَشَامَ، اللَّهُمَّ نَجِّ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ»، اللَّهُمَّ نَجِّ المستضعفين من المؤمنين، اللَّهُمَّ اشدد وطأتك على مضر، اللَّهُمَّ اجعلها سنين كستني يوسف».

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو معمر المقربي، حدثني عبد الوارث، حدثنا

(١) سنن أبي داود (جهاد باب ١٧٠).

(٢) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ١٨).

علي بن زيد عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ رفع يده بعد ما سلم وهو مستقبل القبلة، فقال: «اللهم خلص الوليد بن الوليد، وعياش بن أبي ربيعة، وسلمة بن هشام، وضعفة المسلمين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً من أيدي الكفار».

وقال ابن جرير^(١): حدثنا المثنى، حدثنا حجاج، حدثنا حماد عن علي بن زيد عن عبد الله أو إبراهيم بن عبد الله القرشي، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يدعى في دبر صلاة الظهر «اللهم خلص الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة وضعفة المسلمين من أيدي المشركين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً».

ولهذا الحديث شاهد في الصحيح من غير هذا الوجه كما تقدم. وقال عبد الرزاق: أئبنا ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد، قال: سمعت ابن عباس يقول: كنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان. وقال البخاري^(٢): أئبنا أبو التعمان، حدثنا حماد بن زيد عن أιوب عن أبي مليكة، عن ابن عباس «إلا المستضعفين» قال: كنت أنا وأمي ممن عذر الله عز وجل.

وقوله: «ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة»، هذا تحريض على الهجرة وترغيب في مفارقة المشركين وأن المؤمن حينما ذهب وجد عنهم مندوحة وملجأ يتخصص فيه، والمراغم مصدر تقول العرب: راغم فلان قومه مراغماً ومراغمة، قال النابغة بن جعده: [المتقارب]

قطود يلاذ بـأركانه عزيز المراغم والمهرب^(٣)

وقال ابن عباس: المراغم التحول من أرض إلى أرض. وكذا روي عن الضحاك والربيع بن أنس والشوري. وقال مجاهد: «مراغماً كثيراً» يعني متراحم حما يكره. وقال سفيان بن عيينة: مراغماً كثيراً يعني بروجاً، والظاهر - والله أعلم - أنه المنع الذي يُتحصن به ويراغم به الأعداء. قوله «وسعة» يعني الرزق، قاله غير واحد منهم قتادة حيث قال: في قوله: «يجد في الأرض مراغماً كثيراً وسعة» أي من الضلال إلى الهدى، ومن القلة إلى الغنى.

وقوله: «ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله» أي ومن يخرج من منزله بنيه الهجرة فمات في أثناء الطريق فقد حصل له عند الله ثواب من هاجر، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما من الصحاح والمسانيد والسنن من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التميمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، عن

(١) تفسير الطبرى ٢٣٨ / ٤.

(٢) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ١٧).

(٣) البيت في ديوانه ص ٢٢٣ ولسان العرب (رغم) ومقاييس اللغة ٤٠٤ / ٢ ومجمل اللغة ٣٩٧ / ٢ وكتاب العين ٤١٨ / ٤ وتفسير الطبرى ٢٣٩ / ٤.

عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبيها، أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(١). وهذا عام في الهجرة وفي جميع الأعمال. ومنه الحديث الثابت في الصحيحين في الرجل الذي قتل تسعه وتسعين نفساً، ثم أكمل بذلك العابد المائة ثم سأله عالماً: هل له من توبة؟ فقال له، ومن يحول بينك وبين التوبة؟ ثم أرشده إلى أن يتحول من بلده إلى بلد آخر يعبد الله فيه. فلما ارتحل من بلده مهاجراً إلى البلد الآخر أدركه الموت في أثناء الطريق، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقال هؤلاء: إنه جاء تائباً، وقال هؤلاء إنه لم يصل بعد، فأمروا أن يقيسوا ما بين الأرضين فإلى أيهما كان أقرب فهو منها، فأمر الله هذه أن تقترب من هذه، وهذه أن تبعد فوجدوه أقرب إلى الأرض التي هاجر إليها بشير، فقضبته ملائكة الرحمة. وفي رواية أنه لما جاءه الموت ناء بصدره إلى الأرض التي هاجر إليها.

قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الله بن عتيك، عن أبيه عبد الله بن عتيك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خرج من بيته مجاهداً في سبيل الله، ثم قال^(٣): - وأين المجاهدون في سبيل الله - فخر عن ذاته فمات فقد وقع أجره على الله، أو لدغته ذابة فمات فقد وقع أجره على الله، أو مات حتف نفسه فقد وقع أجره على الله» - يعني بحتف نفسه على فراشه، والله إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله ﷺ - ومن قتل قعضاً^(٤) فقد استوجب الجنة».

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبة الحزامي، حدثني عبد الرحمن بن المغيرة الخزامي، عن المنذر بن عبد الله عن هشام بن عروة عن أبيه، أن الزبير بن العوام قال: هاجر خالد بن حزام إلى أرض الحبشة فنهشته حية في الطريق فمات فنزلت فيه «ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفوراً رحيمًا»، قال الزبير، فكنت أتوقعه وأنظر قدمه وأنا بأرض الحبشة، فما أحزنني شيء حزن وفاته حين بلغتني، لأنه قل أحد ممن هاجر من قريش إلا ومعه

(١) صحيح البخاري (إيمان باب ٤١) وصحيح مسلم (إمارة حديث ١٥٥) ومسند أحمد ٢٥ / ١ من طريق عمر بن الخطاب.

(٢) مسند أحمد ٣٦ / ٤.

(٣) في المسند: «ثم قال بأصابعه هؤلاء الثلاث الوسطى والسبابة والإبهام فجمعهن وقال: وابن المجاهدون...» الخ.

(٤) في المسند: «ومن مات قعضاً». وقعصه قعضاً: طعنه بالرمي طعنًا سريعاً. وقتل مكانه.

بعض أهله، أو ذوي رحمه، ولم يكن معه أحد من بنى أسد بن عبد العزى، ولا أرجو غيره. وهذا الأثر غريب جداً، فإن هذه القصة مكية، ونزلت هذه الآية مدنية، فلعله أراد أنها أنزلت تعم حكمه مع غيره وإن لم يكن ذلك سبب التزول، والله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا سليمان بن داود مولى عبد الله بن جعفر، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا عبد الرحمن بن سليمان، حدثنا أشعث هو ابن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، قال: خرج ضمرة بن جنديب إلى رسول الله ﷺ فمات في الطريق قبل أن يصل إلى رسول الله ﷺ، فنزلت {وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مَهاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ} الآية، وحدثنا أبي، حدثنا عبدالله بن رجاء، أباينا إسرائيل عن سالم، عن سعيد بن جبير، عن أبي ضمرة بن العيسى الزرقى الذى كان مصاب البصر وكان بمكة، فلما نزلت {إِلَى الْمَسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَانِ لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً} فقلت: إني لغنى، وإنى لذو حيلة، فتجهز يزيد النبي ﷺ فأدركه الموت بالتعيم، فنزلت هذه الآية {وَمَن يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مَهاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَدْرُكْهُ الْمَوْتُ} الآية.

وقال الطبراني: حدثنا الحسن بن عروبة البصري، حدثنا حمزة بن شريح الحمصي حدثنا بقية بن الوليد، حدثنا ابن ثوبان عن أبيه، حدثنا مكحول عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري، أباينا أبو مالك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله قال: من انتدب خارجاً في سبيلي غازياً ابتغاء وجهي، وتصديق وعدى، وإيماناً برسلي فهو في ضمان على الله، إما أن يتوفاه بالجيش فيدخله الجنة، وإما أن يرجع في ضمان الله، وإن طال عبداً فغضبه حتى يرده إلى أهله مع ما نال من أجر، أو غنية، ونال من فضل الله فمات، أو قتل، أو رفضته فرسه، أو بعيده، أو لدغته هامة، أو مات على فراشه بأي حتف شاء الله، فهو شهيد». وروى أبو داود من حديث بقية من فضل الله إلى آخره، وزاد بعد قوله: فهو شهيد، وإن له الجنة.

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا إبراهيم بن زياد سبلان، حدثنا أبو معاوية، حدثنا محمد بن إسحاق عن حميد بن أبي حميد، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج حاجاً فمات، كتب له أجر الحاج إلى يوم القيمة، ومن خرج معتمراً فمات، كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيمة، ومن خرج غازياً في سبيل الله فمات، كتب له أجر الغازي إلى يوم القيمة». وهذا حديث غريب من هذا الوجه.

وإِذَا حَرَثْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَوَةِ إِنْ خَفِيتُمْ أَنْ يَقْتَلُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا أَكْثَرُ
عَدُوًا مُّبِينًا

يقول تعالى: «وإذا ضربتم في الأرض» أي سافرتم في البلاد، كما قال تعالى: «علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله» [المزمول: ٢٠].

وقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جِنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ أي تخففوا فيها إما من كميتهما بأن يجعل الرباعية ثنائية كما فهمه الجمهور من هذه الآية، واستدلوا بها على قصر الصلاة في السفر على اختلافهم في ذلك، فمن قائل: لا بد أن يكون سفر طاعة من جهاد، أو حجج، أو عمرة، أو طلب علم، أو زيارة، وغير ذلك، كما هو مروي عن ابن عمر وعطاء ويحكي عن مالك في رواية عنه نحوه، لظاهر قوله: ﴿إِنْ خَفِتُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، ومن قائل: لا يشترط سفر القربة، بل لا بد أن يكون مباحاً، لقوله: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مُخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾ [المائدة: ٣]، كما أباح له تناول الميالة مع الاضطرار بشرط أن لا يكون عاصياً بسفره، وهذا قول الشافعي وأحمد وغيرهما من الأئمة.

وقد قال أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله، إني رجل تاجر أختلف إلى البحرين، فأمره أن يصلى ركعتين، وهذا مرسل، ومن قائل: يكفي مطلق السفر سواء كان مباحاً أو محظوراً حتى لو خرج لقطع الطريق وإخافة السبيل ترخص لوجود مطلق السفر، وهذا قول أبي حنيفة والشوري وداود لعموم الآية وخالفهم الجمهور.

وأما قوله تعالى: ﴿إِنْ خَفِتُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فقد يكون هذا خرج مخرج الغالب حال نزول هذه الآية، فإن في مبدأ الإسلام بعد الهجرة كان غالباً أسفارهم مخوفة، بل ما كانوا ينهضون إلا إلى غزو عام، أو في سيرية خاصة. وسائل الأحيان حرب للإسلام وأهله، والمنطق إذا خرج مخرج الغالب أو على حادثة فلا مفهوم له، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُرُوهُوا فَنِيَاتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنَّ أَرْدَنَ تَحْصَنَ﴾ [النور: ٢٣]، وكقوله تعالى: ﴿وَرَبَّابُكُمُ الْلَّاتِي فِي حِجُورِكُمْ مِّنْ نِسَائِكُم﴾ [النساء: ٢٣]، وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا ابن إدريس، حدثنا ابن جريج عن ابن أبي عمار، عن عبد الله بن بابيه، عن يعلى بن أمية، قال: سألت عمر بن الخطاب قلت له: قوله: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جِنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خَفِتُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وقد أمن الله الناس؟ فقال لي عمر رضي الله عنه: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته». وهكذا رواه مسلم وأهل السنن من حديث ابن جريج عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وقال علي بن المدينى: هذا حديث حسن صحيح من حديث عمر، ولا يحفظ إلا من هذا الوجه ورجاله معروفون.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا أبو نعيم، حدثنا مالك بن مغول عن أبي حنظلة الحذاء، قال: سألت ابن عمر عن صلاة السفر، فقال: ركعتان، فقلت: أين قوله: ﴿إِنْ خَفِتُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؟

الذين كفروا》 ونحن آمنون؟ فقال: سنة رسول الله ﷺ.

وقال ابن مردوه: حدثنا عبد الله بن محمد بن عيسى، حدثنا علي بن محمد بن سعيد: حدثنا منجاب، حدثنا شريك عن قيس بن وهب، عن أبي الوداك، قال: سألت ابن عمر عن ركعتين في السفر فقال: هي رخصة نزلت من السماء، فإن شتم فردوها.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا ابن عون عن ابن سيرين، عن ابن عباس، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة ونحن آمنون لا نخاف بينهما ركعتين ركعتين. وهكذا رواه النسائي عن محمد بن عبد الأعلى، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن عون به. قال أبو عمر بن عبد البر: وهكذا رواه أيووب وهشام ويزيد بن إبراهيم التستري عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ مثله قلت وهكذا رواه الترمذى والنمسائى جمِيعاً عن قتيبة، عن هشيم، عن منصور، عن زاذان، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس أن النبي ﷺ خرج من المدينة إلى مكة لا يخاف إلا رب العالمين، فصلى ركعتين، ثم قال الترمذى: صحيح، وقال البخارى: حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا يحيى بن أبي إسحاق، قال: سمعت أنساً يقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة فكان يصلى ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة، قلت أقمن بمكة شيئاً؟ قال: أقمنا بها عشرة. وهكذا أخرجه بقية الجماعة من طرق عن يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي به.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا وكيع، حدثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن حارثة بن وهب الخزاعي، قال: صليت مع النبي ﷺ الظهر والعصر بمني - أكثر ما كان الناس وأمنه - ركعتين. ورواه الجماعة سوى ابن ماجه من طرق عن أبي إسحاق السبيعى عنه به، ولفظ البخارى: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، أئبنا أبو إسحاق، سمعت حارثة بن وهب، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ أمن ما كان بمنى ركعتين، وقال البخارى: حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، حدثنا عبيد الله، أخبرني نافع عن عبد الله بن عمر، قال: صلية مع رسول الله ﷺ ركعتين، وأبى بكر وعمر ومع عثمان صدرأ من إمارته، ثم أتمها، وكذا رواه مسلم من حديث يحيى بن سعيد القطان به. وقال البخارى: حدثنا قتيبة، حدثنا عبد الواحد عن الأعمش، حدثنا إبراهيم سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول: صلى بنا عثمان بن عفان رضي الله عنه بمنى أربع ركعات، فقيل في ذلك لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه فاسترجع، ثم قال: صلية مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين وصلية مع أبي بكر بمنى ركعتين، وصلية مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين، فليت حظي من أربع ركعات ركتتان متقبلتان. ورواه البخارى أيضاً من حديث الثوري عن الأعمش به وأخرجه مسلم من طرق عنه منها عن قتيبة كما تقدم.

فهذه الأحاديث دالة صريحةً على أن القصر ليس من شرطه وجود الخوف، ولهذا قال من قال من العلماء: إن المراد من القصر هنا إنما هو قصر الكيفية لا الكمية، وهو قول مجاهد والضحاك والسدي كما سيأتي بيانه، واعتضدوا أيضاً بما رواه الإمام مالك عن صالح بن كيسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين في السفر والحضر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر^(١)، وقد روى هذا الحديث البخاري عن عبد الله بن يوسف التنسيلي، ومسلم عن يحيى بن يحيى، وأبو داود عن القعنبي، والنسائي عن قتيبة، أربعتهم عن مالك به^(٢)،

قالوا: فإذا كان أصل الصلاة في السفر هي الشتين، فكيف يكون المراد بالقصر هنا قصر الكميه، لأن ما هو الأصل لا يقال فيه: «فليس عليكم جناح أن تنتصروا من الصلاة» وأصرح من ذلك دلالة على هذا ما رواه الإمام أحمد^(٣): حدثنا وكيع وسفيان وعبد الرحمن عن زيد اليمامي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمر رضي الله عنه، قال: صلاة السفر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان تمام غير قصر، على لسان محمد ﷺ، وهكذا رواه النسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه من طرق عن زيد اليمامي به، وهذا إسناد على شرط مسلم.

وقد حكم مسلم في مقدمة كتابه بسماع ابن أبي ليلى عن عمر، وقد جاء مصرياً به في هذا الحديث وفي غيره، وهو الصواب إن شاء الله، وإن كان يحيى بن معين وأبو حاتم والنمسائي قد قالوا، إنه لم يسمع منه، وعلى هذا أيضاً فقد وقع في بعض طرق أبي يعلى الموصلي من طريق الثوري عن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الثقة، عن عمر، فذكره، وعند ابن ماجه من طريق يزيد بن أبي زياد بن أبي الجعد عن زيد، عن عبد الرحمن، عن كعب بن عجرة، عن عمر، فالله أعلم. وقد روى مسلم في صحيحه وأبو داود والنمسائي وابن ماجه من حديث أبي عوانة الواضاح بن عبد الله الششكري، زاد مسلم والنمسائي: وأيوب بن عائد، كلها عن بكير بن الأنس، عن مجاهد، عن عبد الله بن عباس، قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم محمد ﷺ في الحضر أربعاء، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة، فكما يصلى في الحضر قبلها وبعدها فكذلك يصلى في السفر. ورواه ابن ماجه من حديث أسامة بن زيد عن طاوس نفسه، فهذا ثابت عن ابن عباس رضي الله عنهما، ولا ينافي ما تقدم عن عائشة رضي الله عنها، لأنها أخبرت أن أصل الصلاة ركعتان، ولكن زيد في صلاة الحضر، فلما استقر ذلك، صبح أن

(١) موطاً مالك (قصر الصلاة في السفر حديث ٨).

(٢) صحيح البخاري (صلاة باب ١) وصحيح مسلم (مسافرين حديث ١ و٣) وسنن أبي داود (سفر باب ١) وسنن النسائي (صلاة باب ٣).

(٣) مسند أحمد ٣٧/١.

يقال: إن فرض صلاة الحضر أربع، كما قاله ابن عباس - والله أعلم - لكن اتفق حديث ابن عباس وعائشة على أن صلاة السفر ركعتان، وأنها تامة غير مقصورة، كما هو مصرح به في حديث عمر رضي الله عنه، وإذا كان كذلك فيكون المراد بقوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ قصر الكيفية كما في صلاة الخوف، ولهذا قال: ﴿إِنْ خَفْتُمْ أَنْ يَفْتَنَنَّكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية، ولهذا قال بعدها: ﴿وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٢]

الآية، وبين المقصود من القصر ه هنا، وذكر صفتة وكيفيته، ولهذا لما عقد البخاري كتاب صلاة الخوف صدره بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرِبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعْدَ لِلْكَافِرِ عِذَابًا مَهِينًا﴾ [النساء: ١٠٢]، وهكذا قال جوير عن الضحاك في قوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ قال: ذاك عند القتال يصلی الرجل الراكب تكبيرتين حيث كان وجهه.

وقال أسباط عن السدي في قوله: ﴿وَإِذَا ضَرِبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خَفْتُمْ﴾ الآية، إن الصلاة إذا صليت ركعتين في السفر، فهي تمام التقصير لا يحل إلا أن يخاف من الذين كفروا أن يفتنه عن الصلاة فالقصير ركعة. وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ يوم كان النبي ﷺ وأصحابه بسعفان، والمشركون بضجنان، فتوافقوا، فصلى النبي ﷺ بأصحابه صلاة الظهر أربع ركعات برکو عهم، ومسجددهم، وقيامهم معاً جمِيعاً فهم بهم المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأتقائهم، روى ذلك ابن أبي حاتم، ورواه ابن جرير^(١) عن مجاهد والسدی وعن جابر وابن عمر، واختار ذلك أيضاً فإنه قال بعدما حكاه من الأقوال في ذلك: وهو الصواب.

وقال ابن جرير^(٢): حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا ابن أبي فديك ، حدثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب ، عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد أنه قال لعبد الله بن عمر: إننا نجد في كتاب الله قصر صلاة الخوف، ولا نجد قصر صلاة المسافر، فقال عبد الله: إننا وجدنا نبينا ﷺ يعمل عملاً عملنا به.

فقد سمى صلاة الخوف مقصورة وحمل الآية عليها لا على قصر صلاة المسافر، وأقره ابن عمر على ذلك، واحتج على قصر الصلاة في السفر بفعل الشارع لا بنص القرآن، وأصرح من هذا ما رواه ابن جرير^(٣) أيضاً: حدثنا أحمد بن الوليد القرشي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن سماك الحنفي قال: سألت ابن عمر عن صلاة السفر، فقال: ركعتان تمام غير قصر، إنما القصر في صلاة المخافة، فقلت: وما صلاة المخافة؟ فقال: يصلی الإمام بطائفة ركعة،

(١) تفسير الطبرى ٢٤٥/٤.

(٢) تفسير الطبرى ٢٤٦/٤.

(٣) تفسير الطبرى ٢٤٨/٤.

ثم يجيء هؤلاء مكان هؤلاء، ويجيء هؤلاء مكان هؤلاء، فيصلني بهم ركعة، فيكون للإمام ركعتان، ولكل طائفة ركعة.

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنَفْعُمْ طَآيِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَيُكُوْنُوا مِنْ وَرَاءِكُمْ وَلَتَأْتِ طَآيِفَةً أُخْرَى لَمْ يُصْلُوْا فَلَيُصْلُوْا مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا حِدَرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَأَذْيَنْ كَفَرُوا لَوْ تَقْفُلُوا عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَتَبْعِتُكُمْ فَيُمْلُوْنَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانُوكُمْ أَذَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِدَرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَ لِلْكُفَّارِ عَذَابًا

مُهِينًا

صلاة الخوف أنواع كثيرة، فإن العدو تارة يكون تجاه القبلة، وتارة يكون في غير صوبها، والصلاحة تارة تكون رباعية، وتارة تكون ثلاثة كالغرب، وتارة تكون ثنائية كالصبح وصلاة السفر، ثم تارة يصلون جماعة، وتارة يتوجهون للغرب فلا يقدرون على الجماعة، بل يصلون فرادى مستقبلي القبلة وغير مستقبليها ورجالاً ور��باناً، ولهم أن يمشوا والحالة هذه ويضرروا الضرب المتتابع في متن الصلاة. ومن العلماء من قال: يصلون والحالة هذه ركعة واحدة لحديث ابن عباس المقدم، وبه قال أحمد بن حنبل. قال المنذري في الحواشي: وبه قال أبو عاصم العبادي عن محمد بن نصر المروزي: أنه يرى رد الصبح إلى ركعة في الخوف، وإليه ذهب ابن حزم أيضاً. وقال إسحاق بن راهويه: أما عند المسمايف فيجزيكم ركعة واحدة تومئ بها إيماء، فإن لم تقدر فسجدة واحدة لأنها ذكر الله، وقال آخرون: تكفي تكبيرة واحدة، فلعله أراد ركعة واحدة. كما قال الإمام أحمد بن حنبل وأصحابه، وبه قال جابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر وكعب وغير واحد من الصحابة والسدسي، ورواه ابن جرير، ولكن الذي حکوه إنما حکوه على ظاهره في الاجتزاء بتكبيرة واحدة، كما هو مذهب إسحاق ابن راهويه وإليه ذهب الأمير عبد الوهاب بن بخت المكي حتى قال: فإن لم يقدر على التكبيرة فلا يتركها في نفسه يعني بالنسبة. رواه سعيد بن منصور في سننه عن إسماعيل بن عياش، عن شعيب بن دينار عنه، فالله أعلم.

ومن العلماء من أباح تأخير الصلاة لعدم القتال والمناجزة، كما أخر النبي ﷺ يوم الأحزاب الظهر والعصر فصلاهما بعد الغروب، ثم صلى بعدهما المغرب، ثم العشاء، وكما قال بعدهما يوم بني قريظة حين جهز إليهم الجيش: لا يصلين أحد منكم العصر إلا في بني قريظة، فأدركتم الصلاة في أثناء الطريق، فقال منهم قائلون: لم يرد منا رسول الله ﷺ إلا تعجل المسير، ولم يرد منا تأخير الصلاة عن وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها في الطريق، وأخر آخرون منهم صلاة العصر فصلوها في بني قريظة بعد الغروب، ولم يعنف رسول الله ﷺ أحداً من

الفرقين، وقد تكلمنا على هذا في كتاب السيرة وبيننا أن الذين صلوا العصر لوقتها أقرب إلى إصابة الحق في نفس الأمر، وإن كان الآخرون معدورين أيضاً، والحجة هنا في عذرهم في تأخير الصلاة لأجل الجهاد والمبادرة إلى حصار الناكثين للعهد من العلائفة الملعونة اليهود.

وأما الجمهور فقالوا: هذا كله منسخ بصلة الخوف، فإنها لم تكن نزلت بعد، فلما نزلت نسخ تأخير الصلاة لذلك، وهذا بين في حديث أبي سعيد الخدري الذي رواه الشافعي رحمه الله وأهل السنن، ولكن يشكل عليه ما حكاه البخاري في صحيحه حيث قال:

[باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو] قال الأوزاعي: إن كان تهياً الفتح ولم يقدروا على الصلاة، صلوا إيماء كل امرئ لنفسه، فإن لم يقدروا على الإيماء، أخرروا الصلاة حتى ينكشف القتال، أو يأمنوا فيصلوا ركعتين، فإن لم يقدروا صلوا ركعة وسجدتين، فإن لم يقدروا فلا يجزئهم التكبير ويؤخرنها حتى يأمنوا، وبه قال مكحول. وقال أنس بن مالك: حضرت مناهضة حصن تستر عند إضاءة الفجر، واشتد اشتعال القتال، فلم يقدروا على الصلاة، فلم نصل إلا بعد ارتفاع النهار فصليناها ونحن مع أبي موسى، ففتح لنا، قال أنس: وما يسرني بتلك الصلاة الدنيا وما فيها انتهى ما ذكره، ثم أتبعه بحديث تأخير الصلاة يوم الأحزاب، ثم بحديث أمره إياهم أن لا يصلوا العصر إلا فيبني قريظة، وكأنه كالمختار لذلك، والله أعلم.

ولمن جنح إلى ذلك له أن يتحجج بصنيع أبي موسى وأصحابه يوم فتح تستر فإنه يشتهر غالباً، ولكن كان ذلك في إمارة عمر بن الخطاب، ولم ينقل أنه أنكر عليهم ولا أحد من الصحابة، والله أعلم، قال هؤلاء: وقد كانت صلاة الخوف مشروعة في الخندق لأن غزوة ذات الرقاع كانت قبل الخندق في قول الجمهور علماء السير والمغازي، ومن نص على ذلك محمد بن إسحاق^(١) وموسى بن عقبة والواقدي ومحمد بن سعد كاتبه وخليفة بن الخطاط وغيرهم. وقال البخاري^(٢) وغيره: كانت ذات الرقاع بعد الخندق لحديث أبي موسى وما قدم إلا في خير، والله أعلم.

والعجب كل العجب أن المزنبي وأبا يوسف القاضي وإبراهيم بن إسماعيل بن علية، ذهبوا إلى أن صلاة الخوف منسوبة بتأخيره عليه الصلاة والسلام الصلاة يوم الخندق وهذا غريب جداً، وقد ثبتت الأحاديث بعد الخندق بصلة الخوف، وحمل تأخير الصلاة يومئذ على ما قاله مكحول والأوزاعي أقوى وأقرب، والله أعلم. فقوله تعالى: «إِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقِمْ سَرِيرَةَ الصَّلَاةِ» أي إذا صليت بهم إماماً في صلاة الخوف، وهذه حالة غير الأولى، فإن تلك قصرها

سيرة ابن هشام ٢٠٣ / والمعاذي للواقدي ١/ ٣٩٥.

صحيح البخاري (معاذي باب ٣٣).

إلى ركعة كما دل عليه الحديث - فرادى ورجالاً وركباناً مستقبلي القبلة وغير مستقبليها، ثم ذكر حال الاجتماع والائتمام بإمام واحد، وما أحسن ما استدل به من ذهب إلى وجوب الجماعة من هذه الآية الكريمة حيث اغتفرت أفعال كثيرة لأجل الجماعة، فلو لا أنها واجبة لما ساغ ذلك، وأما من استدل بهذه الآية على أن صلاة الخوف منسوخة بعد النبي ﷺ لقوله: «إِذَا كُنْتَ فِيهِمْ» بعده تقوت هذه الصفة، فإنه استدلال ضعيف، ويرد عليه مثل قول مانعي الزكاة الذين احتجوا بقوله: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صِدْقَةً تُظْهِرُهُمْ وَتُزْكِيْهُمْ بِهَا وَصُلِّ عَلَيْهِمْ إِنْ صَلَاتُكُمْ سَكُنٌ لَهُمْ» [التوبه: ١٠٣] قالوا: فتحن لا ندفع زكاتنا بعده ﷺ إلى أحد، بل نخرجها نحن بأيدينا على من نراه، ولا ندفعها إلا إلى من صلاته أي دعاؤه سكن لنا، ومع هذا رد عليهم الصحابة، وأبوا عليهم هذا الاستدلال، وأجبروهم على أداء الزكاة وقتلوا من معها منهم.

ولنذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة أولاً قبل ذكر صفتها. قال ابن جرير^(١): حدثني المثنى، حدثني إسحاق، حدثنا عبدالله بن هاشم، أنبأنا سيف عن أبي روق، عن أبي أيوب، عن علي رضي الله عنه، قال: سأله قوم منبني النجار^(٢) رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنا نضرب في الأرض فكيف نصلى؟ فأنزل الله عز وجل «إِذَا ضربتم فِي الْأَرْضِ فَلَا يُنْهَاكُمْ جُنَاحُ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ» ثم انقطع الوحي، فلما كان بعد ذلك بحول، غزا النبي ﷺ فصلى الظهر، فقال المشركون: لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم هلا شددتم عليهم؟ فقال قائل منهم: إن لهم أخرى مثلها في أثرها، قال: فأنزل الله عز وجل بين الصالاتين «إِنْ خَفْتُمْ أَنْ يَفْتَنُوكُمْ الَّذِي كَفَرُوا» [النساء: ١٠١] الآيتين، فنزلت صلاة الخوف.

وهذا سياق غريب جداً، ولكن لبعضه شاهد من روایة أبي عیاش الزرقی واسمہ زید بن الصامت رضی الله عنه عند الإمام أحمد وأهل السنن، فقال الإمام أحمد^(٣): حدثنا عبد الرزاق، حدثنا الثوري عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عیاش الزرقی، قال: كنا مع رسول الله ﷺ بسعفان، فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلی بنا رسول الله ﷺ الظهر، فقالوا: لقد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم، ثم قالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم، قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر «إِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ» قال: فحضرت، فأمرهم رسول الله ﷺ فأخذوا السلاح، قال: فصنفنا خلفه صفين، قال: ثم رفع فركعنا جميعاً، ثم رفع فرفينا جميعاً، ثم سجد النبي ﷺ بالصف الذي يليه والآخرون قيام يحرسونهم، فلما سجدوا وقاموا، جلس الآخرون فسجدوا في مكانهم، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى

(١) تفسیر الطبری ٤/٢٤٥.

(٢) في الطبری: «سأله قوم من التجار».

(٣) مستند أحمد ٤/٥٩ - ٦٠.

مضاف هؤلاء ثم ركع فركعوا جميعاً، ثم رفع فرفعوا جميعاً، ثم سجد النبي ﷺ والصف الذي يليه الآخرون قيام يحرسونهم، فلما جلسوا جلس الآخرون فسجدوا، ثم سلم عليهم، ثم انصرف، قال: فصلاها رسول الله ﷺ مرتين: مرة بعسفان، ومرة بأرضبني سليم.

ثم رواه أحمد عن غندر عن شعبة عن منصور به نحوه، وهكذا رواه أبو داود^(١) عن سعيد بن منصور، عن جرير بن عبد الحميد، والنمسائي من حديث شعبة، وعبد العزيز بن عبد الصمد، كلهم عن منصور به، وهذا إسناد صحيح وله شواهد كثيرة، فمن ذلك ما رواه البخاري^(٢) حيث قال: حدثنا حمزة بن شريح، حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي، عن الزهرى، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قام النبي ﷺ وقام الناس معه، فكبروا معه، وركع وركع ناس منهم، ثم سجد وسجدوا معه، ثم قام للثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا إخوانهم، وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه والناس كلهم في الصلاة، ولكن يحرس بعضهم بعضاً. وقال ابن جرير^(٣): حدثنا ابن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي عن قتادة، عن سليمان بن قيس اليشكري أنه سأله جابر بن عبد الله عن إقصار الصلاة أي يوم أُنزل؟ أو أي يوم هو؟، فقال جابر: انطلقتنا نتلقي عيراً القرىش آتية من الشام حتى إذا كنا بنخلة، جاء رجل من القوم إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد هل تخافني؟ قال: «لا» قال فمن يمنعك مني؟ قال: «الله يمنعني منك» قال: فسل السيف، ثم تهدده وأوعده، ثم نادى بالترحل وأخذ السلاح، ثم نودي بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ بطائفة من القوم وطائفة أخرى تحرسهم، فصلى بالذين يلونه ركعتين، ثم تأخر الذين يلونه على أعقابهم، فقاموا في مضاف أصحابهم، ثم جاء الآخرون فصلى بهم ركعتين، والآخرون يحرسونهم، ثم سلم فكانت للنبي ﷺ أربع ركعات، وللقوم ركعتين، فيومئذ أُنزل الله في إقصار الصلاة وأمر المؤمنين بأخذ السلاح.

ورواه الإمام أحمد^(٤) فقال: حدثنا سريج، حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر، عن سليمان بن قيس اليشكري، عن جابر بن عبد الله، قال: قاتل رسول الله ﷺ محارب خصبة، فجاءه رجل منهم يقال له غورث بن الحارث حتى قام على رسول الله ﷺ بالسيف، فقال: من يمنعك مني؟ قال: «الله»، فسقط السيوف من يده، فأخذه رسول الله ﷺ، فقال: «ومن يمنعك مني؟» قال: كن خير آخذ. قال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله»؟ قال: لا، ولكن أعادتك أن لا أقاتلوك ولا أكون مع قوم يقاتلونك، فخلى سبيله، فأتي قومه فقال: جئتكم من عند خير

(١) سنن أبي داود (صلاة باب ١٢).

(٢) صحيح البخاري (صلاة الخوف باب ٣).

(٣) تفسير الطبرى / ٤ ٢٤٧.

(٤) مسند أحمد ٣٦٥ / ٣.

الناس، فلما حضرت الصلاة، صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف، فكان الناس طائفتين: طائفة بإزاء العدو، وطائفة صلوا مع رسول الله ﷺ، فصلى بالطائفة الذين معه ركعتين وانصرفوا، فكانوا مكان الطائفة الذين كانوا بإزاء العدو، ثم انصرف الذين كانوا بإزاء العدو فصلوا مع رسول الله ﷺ ركعتين، فكان لرسول الله ﷺ أربع ركعات، وللقوم ركعتين ركعتين، تفرد به من هذا الوجه.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو قطن عمرو بن الهيثم، حدثنا المسعودي عن يزيد الفقير، قال: سألت جابر بن عبد الله عن الركعتين في السفر أقصرهما؟ فقال: الركعتان في السفر تمام، إنما القصر واحدة عند القتال، بينما نحن مع رسول الله ﷺ في قتال، إذ أقيمت الصلاة، فقام رسول الله ﷺ فصف طائفة، وطائفة وجهها قبل العدو، فصلى بهم ركعة وسجد بهم سجدين، ثم الذين خلفوا انطلقوا إلى أولئك فقاموا مقامهم ومكانتهم نحو ذا، وجاء أولئك فقاموا خلف رسول الله ﷺ فصلى بهم ركعة وسجد بهم سجدين، ثم إن رسول الله ﷺ جلس وسلم، وسلم الذين خلفه، وسلم أولئك، فكانت لرسول الله ﷺ ركعتين، وللقوم ركعة ركعة، ثم قرأ ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاة﴾ الآية.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن الحكم، عن يزيد الفقير، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ، صلى بهم صلاة الخوف، فقام صاف بين يديه وصف خلفه، فصلى بالذين خلفه ركعة وسجدين، ثم تقدم هؤلاء حتى قاما في مقام أصحابهم، وجاء أولئك حتى قاما في مقام هؤلاء، فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة وسجدين ثم سلم، فكانت للنبي ﷺ ركعتين، ولهم ركعة، ورواه النسائي من حديث شعبة، ولهذا الحديث طرق عن جابر، وهو في صحيح مسلم من وجه آخر بلغ آخر، وقد رواه عن جابر جماعة كثيرون في الصحيح والسنن والمسانيد.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد الله بن المبارك، أبناً عمر عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه، قال: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقِمْ لَهُمُ الصَّلَاة﴾ قال: هي صلاة الخوف، صلى رسول الله ﷺ بإحدى الطائفتين ركعة، والطائفة الأخرى مقبلة على العدو، وأقبلت الطائفة الأخرى التي كانت مقبلة على العدو فصلى بهم رسول الله ﷺ ركعة أخرى ثم سلم بهم، ثم قامت كل طائفة منهم فصلت ركعة ركعة، وهذا الحديث رواه الجماعة في كتبهم من طريق عمر به، ولهذا الحديث طرق كثيرة عن الجماعة من الصحابة، وقد أجاد الحافظ أبو بكر بن مردويه في سرد طرقه وألقاظه، وكذا ابن جرير، ولنحرره في كتاب الأحكام الكبير، إن شاء الله وبه الثقة.

وأما الأمر بحمل السلاح في صلاة الخوف فمحمول عند طائفة من العلماء على الوجوب لظاهر الآية، وهو أحد قولي الشافعي، ويدل عليه قوله تعالى: «ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذلوا حذركم» أي بحيث تكونون على أهبة إذا احتجتم إليها لبستوها بلا كلفة «إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً».

فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِيمَا وَقَعُودًا وَعَلَى جِنُوبِكُمْ فَإِذَا أَطْمَأْنَتُمْ فَاقْمُوا أَصْلَوةً إِنَّ أَصْلَوةً كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا وَلَا تَهْنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَالَّمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْمُونَ كَمَا تَأْمُونَ وَرَجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيًّا حَكِيمًا

يأمر الله تعالى بكثرة الذكر عقب صلاة الخوف وإن كان مشروعًا مرغباً فيه أيضاً بعد غيرها، ولكن هنا أكد لما وقع فيها من التخفيف في أركانها، ومن الرخصة في الذهاب فيها والإياب، وغير ذلك مما ليس يوجد في غيرها، كما قال تعالى في الأشهر الحرم: «فلا تظلموا فيهن أنفسكم» [التوبه: ٣٦] وإن كان هذا منها عنه في غيرها، ولكن فيها أكد لشدة حرمتها وعظمتها، ولهذا قال تعالى: «فإذا قضيتم الصلاة فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم» أي في سائر أحوالكم، ثم قال تعالى: «فإذا أطمنتم فأقيموا الصلاة» أي فإذا أتمتم وذهب الخوف، وحصلت الطمأنينة «فأقيموا الصلاة» أي فاتموها وأقيمواها كما أمرتم بحدودها، وخشعوها، وركوعها، وسجودها، وجميع شؤونها.

وقوله تعالى: «إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً» قال ابن عباس: أي مفروضاً، وقال أيضاً: إن للصلاة وقت كوقت الحج، وكذا روي عن مجاهد وسالم بن عبد الله وعلي بن الحسين ومحمد بن علي والحسن ومقاتل والسدسي وعطاء العوفي. قال عبد الرزاق: عن معمر عن قتادة «إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً» قال ابن مسعود: إن للصلاحة وقتاً كوقت الحج وقال زيد بن أسلم «إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً» قال: منجماً كلما مضى نجم جاء نجم، يعني كلما مضى وقت جاء وقت.

وقوله تعالى: «ولا تهنووا في ابتغاء القوم» أي لا تضعفوا في طلب عدوكم، بل جدوا فيهم وقاتلوا لهم، واقعدوا لهم كل مرصد «إن تكونوا تالمون فإنهم يأمون كما تالمون» أي كما يصيكم الجراح والقتل كذلك يحصل لهم، كما قال تعالى: «إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله» [آل عمران: ١٤٠]، ثم قال تعالى: «وترجون من الله مالا يرجون» أي أنتم وإياهم سواء فيما يصيكم، وإياهم من الجراح والآلام، ولكن أنتم ترجون من الله المثلوبة والنصر والتأييد كما وعدكم إياه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ وهو وعد حق، وخبر صدق، وهم لا يرجون شيئاً من ذلك، فأنتم أولى بالجهاد منهم وأشد رغبة فيه، وفي إقامة كلمة الله وإعلانها، «وكان الله علیمًا حكيمًا» أي هو أعلم وأحكم فيما يقدر ويفرضه وينفذه ويمضيه

من أحكام الكونية والشرعية وهو المحمود على كل حال.

إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرِيكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِّلْخَاتَبِينَ حَصِيبًا
وَأَسْتَعِفْرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّجِيمًا لَا يَجُدُّلُ عَنِ الَّذِينَ يَحْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا
يُحِبُّ مَنْ كَانَ حَوَّاً إِلَيْهَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ لَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذَا يُبَيِّنُونَ مَا
لَا يَرَضُّى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ حَقِيقًا هَذَا نَتَمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
فَمَنْ يُجَدِّلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ كَيْلًا

يقول تعالى: مخاطباً لرسوله محمد ﷺ «إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق» أي هو حق من الله ، وهو يتضمن الحق في خبره وطلبه ، قوله: «لتحكم بين الناس بما أراك الله» احتج به من ذهب من علماء الأصول إلى أنه كان ﷺ له أن يحكم بالاجتهاد بهذه الآية ، وبما ثبت في الصحيحين من رواية هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ ، سمع جلبة خصم بباب حجرته ، فخرج إليهم فقال: «ألا إنما أنا بشر وإنما أقضى بنحو مما أسمع ، ولعل أحدكم أن يكون الحن بحجته من بعض فأقضي له فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليحملها أو ليذرها»^(١).

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا أسماء بن زيد عن عبد الله بن رافع ، عن أم سلمة ، قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله ﷺ في مواريث بينهما قد درست ، ليس عندهما بينة ، فقال رسول الله ﷺ: «إنكم تختصمون إلى وإنما أنا بشر ، ولعل بعضكم أن يكون الحن بحجته من بعض ، وإنما أقضي بينكم على نحو مما أسمع ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذ ، وإنما أقطع له قطعة من النار يأتي بها إسطاماً^(٣) في عنقه يوم القيمة» بكى الرجلان ، وقال كل منهما: حقي لأخي ، فقال رسول الله ﷺ «أما إذا قاتلما فاذهبا فاقتسمما ، ثم توخيا الحق بينكما ثم استهما^(٤) ، ثم ليحلل كل منكما صاحبه» وقد رواه أبو داود من حديث أسماء بن زيد به ، وزاد «إني إنما أقضي بينكما برأي فيما لم ينزل علي فيه»^(٥).

وقد روى ابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس: أن نفراً من الأنصار غزوا مع

(١) صحيح البخاري (شهادات باب ٢٧ وحيل باب ١٠ وأحكام باب ٢٠) وصحيح مسلم (أقضية حديث ٤) وسنن أبي داود (أقضية باب ٧) وسنن ابن ماجه (أحكام باب ٥) وموطأ مالك (أقضية حديث ١).

(٢) مسند أحمد ٦/٣٢.

(٣) السطام والإسطام: المسعار ، وهو حديدة عريضة الرأس تحرك بها النار . والمراد أنه يقضي له بما يمكن أن يسرع عليه النار يوم الحساب إذا لم تكون حجته صحيحة .

(٤) استهما: اقرعا.

(٥) سنن أبي داود (أقضية باب ٧).

رسول الله ﷺ في بعض غزواته، فسرقت درع لأحد هم، فأطعن بها رجلاً من الأنصار، فأتى صاحب الدرع رسول الله ﷺ فقال: إن طعمة بن أبيرق سرق درعي، فلما رأى السارق ذلك عمد إليها فألقاها في بيت رجل بريء، وقال لنفر من عشيرته: إني غييت الدرع وألقيتها في بيت فلان وستوجد عنده، فانطلقو إلى نبي الله ﷺ ليلاً فقالوا: يا نبي الله إن صاحبنا بريء وإن صاحب الدرع فلان، وقد أحطتنا بذلك علمًا، فاعذر صاحبنا على رؤوس الناس، وجادل عنه، فإنه إن لم يعصمه الله بك يهلك، فقام رسول الله ﷺ، فبرأه وعذرها على رؤوس الناس، فأنزل الله ﷺ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتُحْكِمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا * واستغفر الله إن الله كان غفوراً رحيمًا * ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﷺ الآية.

ثم قال تعالى للذين أتوا رسول الله ﷺ مستخفين بالكذب ﴿يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله﴾ الآيتين، يعني الذين أتوا رسول الله ﷺ مستخفين يجادلون عن الخائنين، ثم قال عز وجل: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَه﴾ [النساء: ١١٠]، يعني الذين أتوا رسول الله ﷺ مستخفين بالكذب ثم قال: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرِمْ بِهِ بَرِيئًا فَقَدْ احْتَمَلَ بِهَتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١١٢] يعني السارق والذين جادلوا عن السارق، وهذا سياق غريب، وكذا ذكر مجاهد وعكرمة وقتادة والسدي وابن زيد وغيرهم في هذه الآية: إنها نزلت في سارق بني أبيرق على اختلاف سياقاتهم وهي متقاربة.

وقد روى هذه القصة محمد بن إسحاق مطولة، فقال أبو عيسى الترمذى عند تفسير هذه الآية من جامعه، وابن جرير^(١) في تفسيره: حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب أبو مسلم الحراني، حدثنا محمد بن سلمة الحراني، حدثنا محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده قتادة بن النعمان رضي الله عنه، قال: كان أهل بيته يقال لهم بـأبيرق: بـشـر وـبـشـير وـبـشـر، وكان بشير رجلاً منافقاً يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله ﷺ، ثم ينحله لبعض العرب، ثم يقول: قال فلان كذا وكذا وقال فلان كذا وكذا، فإذا سمع أصحاب رسول الله ﷺ ذلك الشعر قالوا: والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث أو كما قال: الرجل، وقالوا: ابن الأبيرق قالها، قالوا: وكانوا أهل بيته حاجة وفافة في الجاهلية والإسلام، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير، وكان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة^(٢) من الشام من الدرمك^(٣) ابتاع الرجل منها فشخص بها نفسه، وأما العيال فإنما طعامهم التمر والشعير، فقدمت ضافطة من الشام فابتاع عمي رفاعة بن زيد حملًا من الدرمك

(١) تفسير الطبرى / ٤ / ٢٦٥ .

(٢) الضافطة: العبر تحمل المتعاع. أو التجار يحملون الطعام وغيره.

(٣) الدرمك: الدقيق النقي الأبيض.

فجعله في مشربة^(١) له ، وفي المشربة سلاح ودرع وسيف ، فعدي عليه من تحت البيت ، فنقتب المشربة ، وأخذ الطعام والسلاح . فلما أصبح أتاني عمي رفاعة فقال : يا ابن أخي ، إنه قد عدك علينا في ليلتنا هذه ، فنقتب مشربتنا ، فذهب بطعمانا وسلامنا ، قال : فتحسستنا في الدار وسألنا ، فقيل لنا : قد رأينا بنى أبيرق استوقدوا في هذه الليلة ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم ، قال : وكان بنو أبيرق قالوا - ونحن نسأل في الدار - : والله ما نرى صاحبكم إلا ليخالطنكم هذا السيف أو لتبيّن هذه السرقة ، قالوا : إليك عنا أيها الرجل فما أنت بصاحبها ، فسألنا في الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها ، فقال لي عمي : يا ابن أخي لو أتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له ، قال قتادة : فأتيت رسول الله ﷺ فقلت : إن أهل بيتك من أهل جفاء عمدوا إلى عمي رفاعة بن زيد فنقبوا مشربة له ، وأخذوا سلاحه وطعامه فليردوا علينا سلاحنا ، فأما الطعام ، فلا حاجة لنا فيه ، فقال النبي ﷺ : «سامر في ذلك» ، فلما سمع بذلك بنو أبيرق أتوا رجالاً منهم يقال له أسيير بن عمرو فكلموه في ذلك ، فاجتمع في ذلك أناس من أهل الدار فقالوا : يارسول الله ، إن قتادة بن النعمان وعممه ، عدوا إلى أهل بيتك من أهل إسلام وصلاح يرموهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت ، قال قتادة : فأتيت النبي ﷺ فكلمته ، فقال : «عذلت إلى أهل بيتك ذكر منهم إسلام وصلاح ، ترميهم بالسرقة على غير بينة ولا ثبت ، قال : فرجعت ولو ددت أني خرجت من بعض مالي ولم أكلم رسول الله ﷺ في ذلك ، فأتأتي عمي رفاعة فقال : يا ابن أخي ما صنعت ؟ فأخبرته بما قال لي رسول الله ﷺ ، فقال : الله المستعان ، فلم تلبث أن نزل القرآن «إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيماً» يعني بنى أبيرق ، «واستغفر الله» أي مما قلت لقتادة «إن الله كان غفوراً رحيمًا» ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم» - إلى قوله - «رحيمًا» أي لو استغفروا الله لغفر لهم «ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه على نفسه - إلى قوله - إثماً مبيناً» [النساء: ١١١] قوله للبيد «ولولا فضل الله عليك ورحمته - إلى قوله - فسوف نؤتيه أجرًا عظيماً» [النساء: ٨٣] فلما نزل القرآن أتى رسول الله ﷺ بالسلاح فرده إلى رفاعة ، فقال قتادة : لما أتيت عمي بالسلاح وكان شيخاً قد عسا^(٢) أو عشا - الشك من أبي عيسى - في الجاهلية وكانت أرى إسلامه مدخولاً^(٣) لما أتيته بالسلاح قال : يا ابن أخي هو في سبيل الله ، فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً ، فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركون ، فنزل على سلافة بنت سعد بن سمية ، فأنزل الله تعالى : «ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله

(١) المشربة : الغرفة والعلية .

(٢) عسا : كبر وأسن .

(٣) أي فيه فساد ونفاق .

ما تولى ونصله جهنم وساعت مصيرأ، إن الله لا يغفر أن يشرك به ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك الله فقد ضل ضلاًّ بعيداً» [النساء: ١١٥ - ١١٦] فلما نزل على سلافة بنت سعد، هجاها حسان بن ثابت بأبيات من شعر فأخذت رحله فوضعته على رأسها ثم خرجت به، فرمته في الأبطح، ثم قالت: أهديت لي شعر حسان ما كنت تأنيبي بخير، لفظ الترمذى ثم قال الترمذى: هذا حديث غريب، لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحرانى.

ورواه يونس بن بكير وغير واحد عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلأ لم يذكروا فيه عن أبيه عن جده، ورواه ابن أبي حاتم عن هاشم بن القاسم الحرانى عن محمد بن سلمة به ببعضه. ورواه ابن المنذر في تفسيره: حدثنا محمد بن إسماعيل يعني الصائغ، حدثنا الحسن بن أحمد بن شعيب الحرانى، حدثنا محمد بن سلمة، فذكره بطولة. ورواه أبو الشيخ الأصبهانى في تفسيره عن محمد بن العباس بن أيوب والحسن بن يعقوب، كلآهما عن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحرانى عن محمد بن سلمة به، ثم قال في آخره: قال محمد بن سلمة: سمع مني هذا الحديث يحيى بن معين وأحمد بن حنبل وإسحاق بن إسرائيل، وقد روى هذا الحديث الحاكم أبو عبد الله النسابوري في كتابه المستدرك عن ابن عباس الأصم، عن أحمد بن عبد الجبار العطاردى، عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق بمعنى أنه أتم منه وفيه الشعر، ثم قال: وهذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وقوله تعالى: «يُستخفون من الناس ولا يستخفون من الله» الآية، هذا إنكار على المنافقين في كونهم يستخفون بقبائحهم من الناس لثلا ينكروا عليهم ويجهرون الله بها، لأنه مطلع على سرائرهم وعالم بما في ضمائركم، ولهذا قال: «وهو معهم إذ يبتوون مالا يرضى من القول وكأن الله بما يعملون محيطاً» تهديد لهم ووعيد. ثم قال تعالى: «هَا أَتَمْ هُؤُلَاءِ جَادَلُوكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» الآية، أي هب أن هؤلاء انتصروا في الدنيا بما أبدوه أو أبدى لهم عند الحكم الذين يحكمون بالظاهر وهم متبعون بذلك، فماذا يكون صنيعهم يوم القيمة بين يدي الله تعالى الذي يعلم السر وأخفى؟ ومن ذا الذي يتوكى لهم يومئذ يوم القيمة في ترويج دعواهم؟ أي لا أحد يومئذ يكون لهم وكيلاً، ولهذا قال: «أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا».

وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ يَجِدُ اللَّهَ عَفْوًا حَيْمًا ﴿١﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمًا ﴿٢﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا مَّا يَرْمِيهِ بَرِيَّةً فَقَدْ أَحْتَمَ لِهِنَّا وَإِنَّمَا مُؤْتَمِنًا ﴿٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهُنَّ طَالِبَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضْلُلُوكُمْ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكُمْ مِّنْ شَيْءٍ وَأَنَّزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَبَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَمَكُمْ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿٤﴾

يخبر تعالى عن كرمه وجوده أن كل من تاب إليه، تاب عليه من أي ذنب كان. فقال تعالى:

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهُ يَجْدُ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية: أخبر الله عباده بعفوه وحلمه وكرمه، وسعة رحمته، ومغفرته فمن أذنب ذنباً صغيراً كان أو كبيراً ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهُ يَجْدُ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ولو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال، رواه ابن جرير^(١)، وقال ابن جرير أيضاً: حدثنا محمد بن مثنى، حدثنا محمد بن أبي عدي، حدثنا شعبة عن عاصم عن أبي وايل، قال: قال عبد الله: كان بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم ذنباً أصبح قد كفارة ذلك الذنب على بابه، وإذا أصاب البول منه شيئاً قرره بالمقراض فقال رجل: لقد آتى الله بنى إسرائيل خيراً، فقال عبد الله رضي الله عنه: ما آتاكم الله خير مما آتاهم، جعل الماء لكم ظهوراً، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذَنْبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، وقال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهُ يَجْدُ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾، وقال أيضاً: حدثني يعقوب، حدثنا هشيم عن ابن عون، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: جاءت امرأة إلى عبد الله بن مغفل فسألته عن امرأة فجرت فحبلت، فلما ولدت قتلت ولدها، قال عبد الله بن مغفل: ما لها؟ لها النار. فانصرفت وهي تبكي فدعاهما ثم قال: ما أرى أمرك إلا أحد أمرين ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهُ يَجْدُ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ قال: فمسحت عينها ثم مضت.

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة عن عثمان بن المغيرة، قال: سمعت علي بن ربيعة منبني أسد يحدث عن أسماء أو ابن أسماء منبني فزارة، قال: قال علي رضي الله عنه: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه. وحدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يذنب ذنباً ثم يتوضأ ثم يصلي ركعتين ثم يستغفر الله لذلك الذنب، إلا غفر له» وقرأ هاتين الآيتين ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ الآية، ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥]. وقد تكلمنا على هذا الحديث وعزينا إلى من رواه من أصحاب السنن، وذكرنا ما في سنته من مقال في مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقد تقدم بعض ذلك في سورة آل عمران أيضاً.

وقد رواه ابن مردويه في تفسيره من وجه آخر عن علي فقال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحراني، حدثنا دواد بن مهران الدباغ حدثنا عمر بن يزيد عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي، قال: سمعت أبا بكر - هو الصديق - يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد أذنب فقام فتوضاً فأحسن الوضوء، ثم قام فصلى واستغفر

(١) تفسير الطبرى ٤ / ٢٧٣ .

(٢) مسند أحمد ١ / ٨ .

من ذنبه، إلا كان حقاً على الله أن يغفر له» لأن الله يقول: «ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه» الآية، ثم رواه من طريق أبى بن أبي عياش عن أبى إسحاق السبئي، عن الحارث، عن علي، عن الصديق، بنحوه، وهذا إسناد لا يصح. وقال ابن مردویه: حدثنا محمد بن علي بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا موسى بن مروان الرقى حدثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي عن تمام بن نجيح حدثني كعب بن ذهل الأزدي قال: سمعت أبا الدرداء يحدث قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلسنا حوله، وكانت له حاجة فقام إليها وأراد الرجوع، ترك نعليه في مجلسه أو بعض ما عليه، وإنه قام فترك نعليه، قال أبو الدرداء: فأخذ ركوة من ماء فاتبعته فمضى ساعة ثم رجع ولم يقض حاجته، فقال: «إنه أتاني آت من ربِّي فقال: إنه «من يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يبعد الله غفوراً حسماً» فأردت أن أبشر أصحابي».

قال أبو الدرداء: وكانت قد شقت على الناس الآية التي قبلها «ومن ي عمل سوءاً يجز به» [النساء: ١٢٣] فقلت: يا رسول الله، وإن زنى وإن سرق، ثم استغفر ربه غفر له؟ قال «نعم». ثم قلت الثانية، قال «نعم». قلت الثالثة، قال «نعم» وإن زنى وإن سرق ثم استغفر الله، غفر الله له على رغم أ NSF أبى الدرداء». قال: فرأيت أبا الدرداء يضرب أنف نفسه بأصبعه، هذا حديث غريب جداً من هذا الوجه بهذا السياق، وفي إسناده ضعف.

وقوله: «ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه على نفسه» الآية، كقوله تعالى: «ولا تزر وازرة وزر أخرى» [الأنعام: ١٦٤]، يعني أنه لا يعني أحد عن أحد، وإنما على كل نفس ما عملت لا يحمل عنها غيرها، ولهذا قال تعالى: «وكان الله علیمًا حكيمًا» أي من علمه وحكمته، وعدله ورحمته كان ذلك، ثم قال: «ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً» الآية، يعني كما اتهم بنو أبيرق بصنعيهم القبيح ذلك الرجل الصالح وهو ليد بن سهل كما تقدم في الحديث أو زيد بن السمين اليهودي على ما قاله الآخرون، وقد كان بريئاً وهم الظلمة الخونة، كما أطلع الله على ذلك رسوله ﷺ، ثم هذا التقرير وهذا التوبيخ عام فيهم وفي غيرهم من اتصف بصفتهم فارتکب مثل خططيتهم، فعليه مثل عقوبهم.

وقوله: «ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء» وقال الإمام ابن أبى حاتم: أبناؤنا هاشم بن القاسم الحراني فيما كتب إلى، حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قنادة الأننصاري، عن أبيه، عن جده قنادة بن النعمان، وذكر قصة بنى أبيرق، فأنزل الله «لهمت طائفة منهم أن يضلوك وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء» يعني أسيد بن عروة وأصحابه، يعني بذلك لما أثروا على بنى أبيرق ولا مروا قنادة بن النعمان في كونه اتهمهم وهم صلحاء براء، ولم يكن الأمر كما أنهوا إلى رسول الله ﷺ، ولهذا أنزل الله فصل القضية وجلاءها لرسول الله ﷺ ثم امتن عليه بتأييده إياه في جميع الأحوال، وعصمته له، وما أنزل

عليه من الكتاب وهو القرآن والحكمة، وهي السنة «وعلمك مالم تكن تعلم» أي قبل نزول ذلك عليك، كقوله: «وكذلك أوحينا إليك روحًا من أمرنا ما كنت تدری ما الكتاب» [الشورى: ٥٢] إلى آخر السورة، وقال تعالى: «وما كنت ترجو أن يلقى إليك الكتاب إلا رحمة من ربك» [القصص: ٨٦] ولهذا قال: «وكان فضل الله عليك عظيماً».

﴿لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ تَجْوِيْهِمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ آتِيًّا مَّا مَنَّ ضَانَ اللَّهُ فَسَوْفَ تُؤْلِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾١١١ وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّمَّعُ عَلَيْهِ سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ تَوَلَّهُ مَا تَوَلَّ وَتُنْصَلِهِ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾١١٢﴾

يقول تعالى: «لا خير في كثير من نجواهم» يعني كلام الناس «إلا من أمر بصدقه أو معروف أو إصلاح بين الناس» أي إلا نجوى من قال ذلك، كما جاء في الحديث الذي رواه ابن مرسوذة: حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث، حدثنا محمد بن يزيد بن خنيس، قال: دخلنا على سفيان الثوري نعوده، فدخل علينا سعيد بن حسان المخزومي، فقال له سفيان الثوري: الحديث الذي كنت حدثتني عن أم صالح، ردّده علي، فقال: حدثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا ذكر الله عز وجل، أو أمر معروف، أو نهي عن منكر» فقال سفيان: أو ما سمعت الله في كتابه يقول: «لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقه أو معروف أو إصلاح بين الناس» فهو هذا بعينه، أو ما سمعت الله يقول: «يوم يقوم الروح والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صواباً» [النبا: ٣٨] فهو هذا بعينه، أو ما سمعت الله يقول في كتابه: «والعصر إن الإنسان لفِي خسر» [العصر: ١ - ٢] الخ؟ فهو هذا بعينه^(١)، وقد روى هذا الحديث الترمذى وابن ماجه من حديث محمد بن يزيد بن خنيس عن سعيد بن حسان به، ولم يذكر أقوال الثوري إلى آخرها، ثم قال الترمذى: حديث غريب، لا يعرف إلا من حديث ابن خنيس.

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، حدثنا صالح بن كيسان، حدثنا محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخبره أن أمه أم كلثوم بنت عقبة أخبرته أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيئملي خيراً، أو يقول خيراً»، وقالت لم أسمعه يرخص في شيء مما يقوله الناس إلا في ثلاث: في الحرب والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها، قال: وكانت أم كلثوم بنت عقبة من المهاجرات اللاتي باين رسول الله ﷺ، وقد رواه الجماعة سوى

(١) قارن بالدر المتشور ٣٨٨ / ٢

مسند أحمد ٤٠٣ (٢)

ابن ماجه من طرق عن الزهرى به نحوه .

قال الإمام أحمد^(١): حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمرو بن مُرّة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام، والصلوة، والصدقة؟» قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «إصلاح ذات البين»، قال: «وفساد ذات البين هي الحالة»^(٢). ورواه أبو داود والترمذى من حديث أبي معاوية، وقال الترمذى: حسن صحيح. وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا سريج بن يونس، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر حدثنا أبي عن حميد، عن أنس أن النبي ﷺ قال لأبي أيوب «ألا أدلك على تجارة؟» قال: بلى يا رسول الله. قال «تسعى في إصلاح بين الناس إذا تقاسدوا، وتقارب بينهم إذا تباعدوا» ثم قال البزار: وعبد الرحمن بن عبد الله، العمري لين، وقد حدث بأحاديث لم يتبع عليها.

ولهذا قال: «ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله» أي مخلصاً في ذلك محتسباً ثواب ذلك عند الله عز وجل، «فسوف نؤته أجرًا عظيماً» أي ثواباً جزيلاً كثيراً واسعاً.

وقوله: «ومن يشقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى» أي ومن سلك غير طريق الشريعة التي جاء بها الرسول ﷺ، فصار في شق، والشرع في شق، وذلك عن عدم منه بعده ما ظهر له الحق وتبين له واتضح له .

وقوله: «ويتبع غير سبيل المؤمنين» هذا ملازم للصفة الأولى، ولكن قد تكون المخالفة لنص الشارع، وقد تكون لما اجتمعت عليه الأمة المحمدية فيما علم اتفاقهم عليه تحقيقاً، فإنه قد ضمنت لهم العصمة في اجتماعهم من الخطأ تشريفاً لهم وتعظيمياً لبيتهم، وقد وردت أحاديث صحيحة كثيرة في ذلك، قد ذكرنا منها طرفاً صالحًا في كتاب أحاديث الأصول، ومن العلماء من ادعى توادر معناها، والذي عول عليه الشافعي رحمة الله في الاحتجاج على كون الإجماع حجة تحريم مخالفته هذه الآية الكريمة بعد التروي والفكير الطويل، وهو من أحسن الاستنباطات وأقواها، وإن كان بعضهم قد استشكل ذلك فاستبعد الدلالة منها على ذلك، ولهذا توعد تعالى على ذلك بقوله: «نوله ما تولي ونصله جهنم وساعت مصيرًا» أي إذا سلك هذه الطريق جازيناها على ذلك بأن نحسنها في صدره ونزينها له استدراجاً له، كما قال تعالى: «فذرني ومن يكذب بهذا الحديث سنستدرجهم من حيث لا يعلمون» [القلم: ٤٤]، وقال تعالى: «فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم» [الصف: ٥]، وقوله: «ونذرهم في طغيانهم يعمهون» [الأنعام: ١١٠] وجعل النار مصيره في الآخرة، لأن من خرج عن الهدى لم يكن له طريق إلا

(١) مستند أحمد / ٦٤٤.

(٢) الحالة: التي تستأهل الدين فتحلقه كما يحلق الشعر.

إلى النار يوم القيمة، كما قال تعالى: ﴿أَحْشِرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُم﴾ [الصفات: ٢٢]، وقال تعالى: ﴿وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مُصْرَفًا﴾ [الكهف: ٥٣].

إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَكَاهُ وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا
بَعِيدًا ﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّهَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرْبِيًّا﴾ لَعْنَهُ اللَّهُ
وَقَالَ لَأَنْجِذَنَ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿وَلَا أُضْلِلُهُمْ وَلَا مُؤْمِنُهُمْ وَلَا مُرْتَهِمْ فَيُبَتَّكُنَّ
إِذَا ذَكَرَ الْأَنْعَمُ وَلَا مُرْتَهِمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ كُلَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذَ الشَّيْطَانَ وَلِيَسَا مِنْ دُونِ اللَّهِ
فَقَدْ حَسِرَ حُسْرَانًا مُبِينًا ﴿يَعْدُهُمْ وَيُمْنِيْهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ أُولَئِكَ
مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَيِّصًا ﴿وَالَّذِينَ مَأْمُنُوا وَعَكِلُوا الصِّلْحَاتِ سَكَنُوا خَلْلَهُمْ
جَنَّتِ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا أَلْأَنْهَرُ خَلِيلِنَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًا وَسَنَّ أَصْدَقُ مِنْ أَنَّ اللَّهَ قِيلَ﴾

قد تقدم الكلام على هذه الآية الكريمة، وهي قوله: «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك» الآية، وذكرنا ما يتعلق بها من الأحاديث في صدر هذه السورة، وقد روى الترمذى حديث ثوير بن أبي فاختة سعيد بن عاصمة عن أبيه، عن علي رضي الله عنه أنه قال: ما في القرآن آية أحب إلى من هذه الآية «إن الله لا يغفر أن يشرك به» الآية، ثم قال: هذا حسن غريب. وقوله: «ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً» أي فقد سلك غير الطريق الحق، وضل عن الهدى وبعد عن الصواب، وأهلك نفسه وخسرها في الدنيا والآخرة، وفاته سعادة الدنيا والآخرة.

وقوله: «إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا» قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا محمود بن غيلان، أئبنا الفضل بن موسى، أخبرنا الحسن بن واقد عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب قال: مع كل صنم جنية، وحدثنا أبي، حدثنا محمد بن سلمة الباهلي عن عبد العزيز بن محمد، عن هشام يعني ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة «إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا» قالت: أوثاناً. وروي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير ومجاهد وأبي مالك والسدى ومقاتل بن حيان، نحو ذلك. وقال جوير عن الضحاك في الآية، قال المشركون إن الملائكة بنات الله، وإنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى، قال: فاتخذوهن أرباباً، وصوروهن جواري فحكموا وقلدوا، وقالوا: هؤلاء يشبهن بنات الله الذي نعبد، يعنيهن الملائكة، وهذا التفسير شيء بقول الله تعالى: «أَفَرَأَيْتَ الْلَّاتِ وَالْعَزِيزَ» [النجم: ١٩]، وقال تعالى: «وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا» [الزخرف: ١٩]، وقال: «وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسِيَّاً» [الصفات: ١٥٨] وقال علي بن أبي طلحة والضحاك عن ابن عباس «إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا» قال: يعني موته. وقال مبارك، يعني ابن فضالة، عن الحسن: «إِنْ

يدعون من دونه إلا إناثاً». قال الحسن: الإناث كل شيء ميت ليس فيه روح، إما خشبة يابسة وإما حجر يابس. ورواه ابن أبي حاتم وابن جرير، وهو غريب.

وقوله: «وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً» أي هو الذي أمرهم بذلك وحسنه وزينه لهم، وهم إنما يعبدون إبليس في نفس الأمر، كما قال تعالى: «ألم أعهد إليكم يا بني آدم لا تعبدوا الشيطان» [يس: ٦٠]. وقال تعالى إخباراً عن الملائكة أنهم يقولون يوم القيمة عن المشركين الذين ادعوا عبادتهم في الدنيا «بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون» [سبأ: ٤١].

وقوله: «لعن الله» أي طرده وأبعده من رحمته، وأخرجه من جواره، وقال: «لاتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً» أي معيناً مقدراً معلوماً. قال مقاتل بن حيان: من كل ألف، تسعمائة وتسعون إلى النار، وواحد إلى الجنة، «ولا ضلهم» أي عن الحق، «ولا مبنיהם» أي أزین لهم ترك التوبية، وأعدهم الأماني، وأمرهم بالتسويف والتأخير، وأغرضهم من أنفسهم، قوله: «ولا مرنهم فليت肯 آذان الأعمام». قال قتادة والسدي وغيرهما: يعني تشقيقها وجعلها سمة وعلامة للبحيرة والسايبة والوصيلة، «ولا عونهم فليغرن خلق الله»، قال ابن عباس: يعني بذلك خصي الدواب، وقد روي عن ابن عمر وأنس وسعيد بن المسيب وعكرمة وأبي عياض وقتادة وأبي صالح والثوري، وقد ورد في حديث النهي عن ذلك^(١).

وقال الحسن بن أبي الحسن البصري: يعني بذلك الوشم، وفي صحيح مسلم، النهي عن الوشم في الوجه، وفي لفظ: لعن الله من فعل ذلك، وفي الصحيح^(٢) عن ابن مسعود أنه قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات، والمتفلجلات للحسن المغيرات خلق الله عز وجل، ثم قال: ألا لعن^(٣) من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله عز وجل، يعني قوله: «وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا» [الحشر: ٧].

وقال ابن عباس في رواية عنه ومجاهد وعكرمة وإبراهيم التخعي والحسن وقتادة والحكم والسدي والضحاك وعطاء الخراساني في قوله: «ولا مرنهم فليغرن خلق الله» يعني دين الله عز

(١) انظر مستند أحمد ٣٧٨، ٣٨٢، ٣٨٣.

(٢) صحيح مسلم (باب حديث ١٢٠).

(٣) في صحيح مسلم: «وما لي لا لعن من لعن رسول الله». وذلك أن امرأة من بنى أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن أتت ابن مسعود فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات... الخ. فأجابتها بذلك. والواشمة: فاعلة الوشم. والمفعول بها ذلك هي الموشومة. فإن طلبت فعل ذلك فهي مستوشمة. والنامصة هي التي تزييل الشعر من الوجه. والمتنمصة هي التي تتطلب فعل ذلك فيها. والمتفلجلات للحسن: مفلجلات الأسنان، بأن تبرد الواحدة ما بين أسنانها، الثانية والرابعيات. وتفعل ذلك العجوز إظهاراً للصغر، لأن هذه الفرقعة اللطيفة بين الأسنان تكون للبنات الصغار.

وجل، هذا كقوله: «فَأَقْمِ وجْهك للدِّين حِنْفِيًّا فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبدل لخلق الله» [الروم: ٣٠] على قول من جعل ذلك أمراً، أي لا تبدلوا فطرة الله ودعوا الناس على فطرتهم، كما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه، كما تولد البهيمة بهيمة جماعه هل تجدون بها من جدعاء»^(١) وفي صحيح مسلم عن عياض بن حمار، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: إني خلقت عبادي حنفاء، فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم»^(٢).

ثم قال تعالى: «وَمَن يَتَّخِذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خَسْرَانًا مَّبِينًا» أي فقد خسر الدنيا والآخرة، وتلك خسارة لا جبر لها ولا استدراك لفائتها. وقوله تعالى: «يَعْدُهُمْ وَيُمْنِيهِمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غَرُورًا» وهذا إخبار عن الواقع، فإن الشيطان يعد أولياءه ويمنيهم بأنهم هم الفائزون في الدنيا والآخرة، وقد كذب وافترى في ذلك، ولهذا قال الله تعالى: «وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غَرُورًا»، كما قال تعالى مخبراً عن إبليس يوم المعاد «وَقَالَ الشَّيْطَانُ لِمَا قَضَى الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ - إِلَى قَوْلِهِ - وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [إبراهيم: ٢٢].

وقوله: «أُولئِكَ» أي المستحسنون له فيما وعدهم ومناهم «مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ» أي مصيرهم وأما لهم يوم القيمة «وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا» أي ليس لهم عنها مندوحة ولا مصرف، ولا خلاص، ولا مناص، ثم ذكر تعالى حال السعداء والأتقياء وأما لهم في مالهم من الكرامة التامة، فقال تعالى: «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» أي صدقت قلوبهم وعملت جوارحهم بما أمروا به من الخيرات، وتركوا ما نهوا عنه من المنكرات «سَنَدْخُلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» أي يصرفوها حيث شاؤوها وأين شاؤوا «خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا» أي بلا زوال ولا انتقال «وَعَدَ اللَّهُ حَقًا» أي هذا وعد من الله، ووعده الله معلوم حقيقة أنه واقع لا محالة، ولهذا أكدته بالمصدر الدال على تحقيق الخبر، وهو قوله حقاً، ثم قال تعالى: «وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا» أي لا أحد أصدق منه قوله، أي خبراً لا إله إلا هو ولا رب سواه، وكان رسول الله ﷺ يقول في خطبته: «إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كَلَامُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِي هُدِيُّ مُحَمَّدٍ»، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله، وكل ضلاله في النار»^(٣).

(١) صحيح البخاري (جناز باب ٨٠ و٩٣) وصحيح مسلم (قدر حديث ٢٢ - ٢٥).

(٢) صحيح مسلم (جنة حديث ٦٣). واجتالتهم عن دينهم: استخفتهم فجالوا معها في الضلال.

(٣) صحيح البخاري (اعتصام باب ٢) وصحيح مسلم (جمعة حديث ٤٣) وسنن ابن ماجه (مقدمة باب ٧) وسنن الدارمي (مقدمة باب ٢٣) ومسند أحمد ٣١٩/٣.

لَيْسَ بِأَمَانِيْكُمْ وَلَا أَمَانِيْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلُ سُوءاً يَجْزِيهِ، وَلَا يَحْدُثُ لَمَّا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِئَلَّا
وَلَا نَصِيرًا ﴿١﴾ وَمَنْ يَعْمَلُ مِنَ الظَّنِيلَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ
وَلَا يُظْلَمُونَ تَقْيِيرًا ﴿٢﴾ وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا
وَاتَّخَذَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿٣﴾ وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بِحُكْمِهِ ﴿٤﴾

قال قتادة: ذكر لنا أن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم فنحن أولى بالله منكم، وقال المسلمون: نحن أولى بالله منكم ونبينا خاتم النبيين، وكتابنا يقضي على الكتب التي كانت قبله، فأنزل الله ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيْكُمْ وَلَا أَمَانِيْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلُ سُوءاً يَجْزِيهِ﴾ «وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ» الآية، ثم أفلج الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان، وكذا روى عن السدي ومسروق والضحاك وأبي صالح وغيرهم، وكذا روى العوفي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال في هذه الآية: تخاصم أهل الأديان، فقال أهل التوارية: كتابنا خير الكتب، ونبينا خير الأنبياء، وقال أهل الإنجيل مثل ذلك، وقال أهل الإسلام: لا دين إلا الإسلام، وكتابنا نسخ كل كتاب، ونبينا خاتم النبيين، وأمرتم وأمرنا أن نؤمن بكتابكم ونعمل بكتابنا فقضى الله بينهم، وقال: «لَيْسَ بِأَمَانِيْكُمْ وَلَا أَمَانِيْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلُ سُوءاً يَجْزِيهِ» الآية.

وخير بين الأديان فقال: «وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ» إلى قوله: «وَاتَّخَذَ اللَّهَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا». وقال مجاهد: قالت العرب: لن نبعث ولن نعذب، وقالت اليهود والنصارى «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى» [البقرة: ١١١]، وقالوا: «لَنْ تَمْسِنَ النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ» [آل عمران: ٨٠] والممعن في هذه الآية أن الدين ليس بالتحلي ولا بالتمني، ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال، وليس كل من ادعى شيئاً حصل له بمجرد دعوه، ولا كل من قال إنه هو على الحق سمع قوله بمجرد ذلك، حتى يكون له من الله برهان، ولهذا قال تعالى: «لَيْسَ بِأَمَانِيْكُمْ وَلَا أَمَانِيْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلُ سُوءاً يَجْزِيهِ» أي ليس لكم ولا لهم النجاة بمجرد التمني بل العبرة بطاعة الله سبحانه واتباع ما شرعه على السنة الرسل الكرام، ولهذا قال بعده «مَنْ يَعْمَلُ سُوءاً يَجْزِيهِ»، كقوله: «فَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا
وَرَبِّهِ، وَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [الزلزال: ٧-٨] وقد روي أن هذه الآية لما نزلت شق ذلك على كثير من الصحابة.

قال الإمام أحمد^(١): حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا إسماعيل عن أبي بكر بن أبي زهير، قال: أخبرت أن أبي بكر رضي الله عنه قال: يا رسول الله كيف الفلاح بعد هذه الآية «لَيْسَ
بِأَمَانِيْكُمْ وَلَا أَمَانِيْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلُ سُوءاً يَجْزِيهِ» فكل سوء عملناه جزياناً به؟ فقال

(١) مستند أحمد ١١/١.

النبي ﷺ: «غفر الله لك يا أبا بكر، ألمت تمرض، ألمت تنصب، ألمت تحزن، ألمت تصيبك الألواء^(١)?» قال: بلـى. قال: « فهو مما تجزون به». ورواه سعيد بن منصور عن خلف بن خليفة، عن إسماعيل بن أبي خالد به، ورواه الحاكم من طريق سفيان الثوري عن إسماعيل به.

وقال الإمام أحمد^(٢): حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن زياد الجصاص، عن علي بن زيد، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: سمعت أبا بكر يقول: قال رسول الله ﷺ: «من يعمل سوءاً يجز به في الدنيا».

وقال أبو بكر بن مردويه : حدثنا محمد بن هشيم بن جهيمة ، حدثنا يحيى بن أبي طالب ، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، حدثنا زياد الجصاص عن علي بن زيد ، عن مجاهد ، قال : قال عبد الله بن عمر : انظروا المكان الذي فيه عبد الله بن الزبير مصلوباً فلا تمرن عليه ، قال : فسها الغلام فإذا عبد الله بن عمر ينظر إلى ابن الزبير فقال : يغفر الله لك ثلاثة ، أما والله ما علمتك إلا ضواماً وصالاً للرحم ، أما والله إني لأرجو مع مساوي ما أصبت أن لا يعذبك الله بعدها ، قال : ثم التفت إلى فقال : سمعت أبي بكر الصديق يقول : قال رسول الله ﷺ : «من يعمل سوءاً في الدنيا يجز به» ورواه أبو بكر البزار في مسنده عن الفضل بن سهل ، عن عبد الوهاب بن عطاء به مختصاراً ، وقال في مسنده ابن الزبير : حدثنا إبراهيم بن المستمر العروقي ، حدثنا عبد الرحمن بن سليم بن حيان ، حدثني أبي عن جدي حيان بن بسطام ، قال : كنت مع ابن عمر فمر بعد الله بن الزبير وهو مصلوب ، فقال : رحمة الله عليك أبا خبيب ، سمعت أباك يعني الزبير ، يقول : قال رسول الله ﷺ : «من يعمل سوءاً يجز به في الدنيا والآخرة» ثم قال : لا نعلم بيروى عن الزبير إلا من هذا الوجه .

وقال أبو بكر بن مروديه: حدثنا أحمد بن كامل، حدثنا محمد بن سعد العوفي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا موسى بن عبيدة، حدثني مولى بن سباع، قال: سمعت ابن عمر يحدث عن أبي بكر الصديق قال: كنت عند النبي ﷺ فنزلت هذه الآية ﴿مِنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يُجْدَلُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا بكر ألا أقرئك آية أنزلت علي؟» قلت: بلى يا رسول الله. قال: فاقرأنها فلا أعلم إلا أني قد وجدت انصماماً في ظهري حتى تمطيت لها. فقال رسول الله ﷺ: «مالك يا أبا بكر؟» قلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، وأينا لم يعملسوء وإنما لمجزيون بكل سوء عملناه؟ فقال رسول الله ﷺ: «أما أنت يا أبا بكر وأصحابك المؤمنون، فإإنكم تجزون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله ليس لكم

(١) الأداء: المشقة والشدة.

مستند أحمد ١/٦ (٢)

ذنوب، وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيمة»، وكذا رواه الترمذى عن يحيى بن موسى وعبد بن حميد عن روح بن عبادة به. ثم قال: وموسى بن عبيدة يضعف، ومولى بن سباع مجھول. وقال ابن جریر^(١): حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثنا حجاج عن ابن جریح قال: أخبرني عطاء بن أبي رباح قال: لما نزلت هذه الآية قال أبو بكر: جاءت قاصمة الظهر، فقال رسول الله ﷺ: «إنما هي المصيّبات في الدنيا».

طريق آخر عن الصدیق: قال ابن مردویه: حدثنا محمد بن أحمد بن إسحاق العسكري، حدثنا محمد بن عامر السعدي، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا فضیل بن عیاض عن سلمان بن مهران، عن مسلم بن صبیح، عن مسروق، قال: قال أبو بکر الصدیق: يا رسول الله، ما أشد هذه الآية **«من يعمل سوءاً يجز به؟»** فقال رسول الله ﷺ: «المصائب والأمراض والأحزان في الدنيا جزاء».

طريق آخر: قال ابن جریر^(٢): حدثني عبد الله بن أبي زياد وأحمد بن منصور، قالا: أنبأنا زيد بن الحباب، حدثنا عبد الملك بن الحسن المحاربي، حدثنا محمد بن زيد بن قنفذ عن عائشة، عن أبي بکر قال: لما نزلت **«من يعمل سوءاً يجز به؟»** قال أبو بکر: يا رسول الله، كل ما نعمل نؤاخذ به؟ فقال: «يا أبا بکر أليس يصيّبك كذا وكذا، فهو كفارة».

حديث آخر: قال سعيد بن منصور: أنبأنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن العمارث أن بکر بن سوادة حدثه أن يزيد بن أبي يزيد حدثه عن عبيد بن عمیر، عن عائشة أن رجلاً تلا هذه الآية **«من يعمل سوءاً يجز به؟»** فقال: إنما لنجزي بكل ما علمناه، هلكنا إذاً، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «نعم يجزى به المؤمن في الدنيا في نفسه في جسده فيما يؤذيه».

طريق آخر: قال ابن أبي حاتم: حدثنا سلمة بن بشير، حدثنا هشيم عن أبي عامر، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، إتي لأعلم أشد آية في القرآن، فقال: «ما هي يا عائشة؟» قلت: **«من يعمل سوءاً يجز به؟»**، فقال: «هو ما يصيب العبد المؤمن حتى النكبة ينكها» ورواه ابن جریر من حديث هشيم به. ورواه أبو داود من حديث أبي عامر صالح بن رستم الخازب به^(٣).

طريق آخر: قال أبو داود الطیالسی: حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زید، عن أمیة أنها سألت عائشة عن هذه الآية **«من يعمل سوءاً يجز به؟»**، فقالت: ما سألني أحد عن هذه الآية منذ سألت عنها رسول الله ﷺ، سألت رسول الله ﷺ، فقال: «يا عائشة هذه مبایعة الله للعبد

(١) تفسیر الطبری ٤/٢٩٤.

(٢) تفسیر الطبری ٤/٢٩٣.

(٣) تفسیر الطبری ٤/٢٩١ وسنن أبي داود (جنائز باب ١).

مما يصيبه من الحمى والنكبة والشوكة حتى البضاعة يضعها في كمه، فيفزع لها، فيجدها في جيده حتى إن المؤمن ليخرج من ذنبه، كما أن الذهب يخرج من الكير.

طريق آخر: قال ابن مردوه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا أبو القاسم، حدثنا سريج بن يونس، حدثنا أبو معاوية عن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية «من يعمل سوءاً يجز به»، قال: «إن المؤمن يؤجر في كل شيء حتى في القبض عند الموت» وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا حسين عن زائدة، عن ليث، عن مجاهد، عن عائشة قالت: قال: رسول الله: إذا كثرت ذنوب العبد ولم يكن له ما يكفرها، ابتلاه الله بالحزن ليكفرها عنه.

حديث آخر: قال سعيد بن منصور، عن سفيان بن عيينة، عن عمر بن عبد الرحمن بن محيصن، سمع محمد بن قيس بن مخرمة يخبر أن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت «من يعمل سوءاً يجز به» شق ذلك على المسلمين، فقال لهم رسول الله ﷺ: «سددوا وقاربوا، فإن في كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى الشوكة يشاكلها والنكبة ينكبها»، هكذا رواه أحمد^(٢) عن سفيان بن عيينة، ومسلم والترمذى والنسائي من حديث سفيان بن عيينة به، ورواه ابن مردوه من حديث روح ومعتمر، كلامهما عن إبراهيم بن يزيد، عن عبد الله بن إبراهيم، سمعت أبا هريرة يقول: لما نزلت هذه الآية «ليس بأمانكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به» بكينا وحزنا، وقلنا: يا رسول الله ما أبقيت هذه الآية من شيء، قال: «أما والذي نفسي بيده إنها لكما أنزلت، ولكن أبشروا وقاربوا وسددوا، فإنه لا يصيب أحداً منكم مصيبة في الدنيا إلا كفر الله بها من خطيبته حتى الشوكة يشاكلها أحدكم في قدمه» وقال عطاء بن يسار، عن أبي سعيد وأبي هريرة: أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: «ما يصيب المسلمين من نصب ولا وصب ولا سقم ولا حزن حتى لهم بهم إلا كفر الله من سيناته» آخر جاه.

الحديث آخر: قال الإمام أحمد^(٣): حدثنا يحيى عن سعد بن إسحاق، حدثني زينب بنت كعب بن عجرة عن أبي سعيد الخدري، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أرأيت هذه الأمراض التي تصيبنا، ما لنا بها؟ قال: كفارات. قال أبي: وإن قلت قال: حتى الشوكة فما فوقها، قال: فدعا أبي على نفسه أنه لا يفارقها الوعك حتى يموت في أن لا يشغله عن حج ولا عمرة ولا جهاد في سبيل الله ولا صلاة مكتوبة في جماعة، مما مسه إنسان إلا وجد حره حتى مات رضي الله عنه، تفرد به أحمد.

(١) مستند أحمد /٦ /١٥٧ .

(٢) مستند أحمد /٢ /٢٤٨ .

(٣) مستند أحمد /٣ /٢٣ .

حدث آخر: روى ابن مارديه من طريق حسين بن واقد عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: قيل: يا رسول الله ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾، قال: «نعم ومن يعمل حسنة يجز بها عشرة» فهلك من غالب واحدته عشراته. وقال ابن جرير^(١): حدثنا ابن وكيع، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾ قال: الكافر، ثم قرأ ﴿وهل نجازي إلا الكافر﴾ [سبأ: ١٧]، وهكذا روي عن ابن عباس وسعيد بن جبير أنهما فسرا السوء هنها بالشرك أيضاً.

وقوله: ﴿ولا يجد له من دون الله ولیاً ولا نصیراً﴾ قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: إلا أن يتوب فيتوب الله عليه، رواه ابن أبي حاتم، وال الصحيح أن ذلك عام في جميع الأعمال لما تقدم من الأحاديث، وهذا اختيار ابن جرير، والله أعلم.

وقوله: ﴿ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أثني وهو مؤمن﴾ الآية، لما ذكر الجزاء على السيئات وأنه لا بد أن يأخذ مستحقها من العبد إما في الدنيا وهو الأجود له، وإما في الآخرة والعياذ بالله من ذلك، ونسأله العافية في الدنيا والآخرة، والصفح والعفو والمسامحة، شرع في بيان إحسانه وكرمه ورحمته في قبول الأعمال الصالحة من عباده، ذكرائهم وإنائهم بشرط الإيمان، وأنه سيدخلهم الجنة ولا يظلمهم من حسناتهم ولا مقدار التقصير، وهو النقرة التي في ظهر نواة التمرة وقد تقدم الكلام على الفتيل وهو الخيط في شق النواة، وهذا التغير وهو ما في نواة التمرة، وكذا القطمير وهو اللفافة التي على نواة التمرة، والثلاثة في القرآن.

ثم قال تعالى: ﴿ومن أحسن دينا من أسلم وجهه لله﴾ أخلص العمل لربه عز وجل فعمل إيماناً واحتساباً، ﴿وهو محسن﴾ أي اتبع في عمله ما شرعه الله له، وما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق، وهذا الشرطان لا يصح عمل عامل بدونهما، أي يكون خالصاً صواباً والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون متابعاً للشريعة فيصح ظاهره بالمتابعة، وباطنه بالإخلاص، فمتى فقد العمل أحد هذين الشرطين فسد، فمتى فقد الإخلاص كان منافقاً وهم الذين يراءون الناس، ومن فقد المتابعة كان ضالاً جاهلاً، ومتى جمعهما كان عمل المؤمنين ﴿الذين يتقبل عنهم أحسن ما عملوا ويتجاوز عن سيئاتهم﴾ [الأحقاف: ١٦]، ولهذا قال تعالى: ﴿واتبع ملة إبراهيم حنيفاً﴾ وهم محمد وأتباعه إلى يوم القيمة. كما قال تعالى: ﴿إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتباعوه وهذا النبي﴾ [آل عمران: ٦٨]، وقال تعالى: ﴿ثم أوحيانا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين﴾ [التحل: ١٢٣] والحنيف هو المائل عن الشرك قصداً، أي تاركاً له عن بصيرة، ومقبل على الحق بكليته لا يصدّه عنه صاد، ولا يرده عنه راد.

وقوله: «واتخذ الله إبراهيم خليلاً» وهذا من باب الترغيب في اتباعه، لأنَّ إمام يقتدى به حيث وصل إلى غاية ما يتقرَّب به العباد له، فإنه انتهى إلى درجة الخلة التي هي أرفع مقامات المحبة، وما ذاك إلا لكتْرَة طاعته لربِّه، كما وصفه به في قوله: «وإبراهيم الذي وفي» [النجم: ٣٧]، قال كثير من علماء السلف: أي قام بجميع ما أمر به في كلِّ مقام من مقامات العبادة، فكان لا يشغلُه أمرُ جليل عن حقير، ولا كبير عن صغير وقال تعالى: «وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن» [البقرة: ١٢٤]. وقال تعالى: «إنَّ إبراهيم كان أمَّةً فانتَأَّتْهُ حنيفًا ولم يك من المشركين» [النحل: ١٢٠]، والأية بعدها، وقال البخاري^(١): حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن عمرو بن ميمون، قال: إنَّ معاذًا لما قدم اليمَن صلَّى بهم الصَّبِح، فقرأ «واتخذ الله إبراهيم خليلاً» فقال رجل من القوم: لقد قرأت عينَ أمَّ إبراهيم.

وقد ذكر ابن جرير^(٢) في تفسيره عن بعضهم: أنه إنما سماه الله خليلاً من أجل أنه أصاب أهل ناحيته جدب، فارتَّحل إلى خليل له من أهل الموصل، وقال بعضهم من أهل مصر، ليتمtar طعاماً لأهله من قبله فلم يصب عنده حاجته، فلما قرب من أهله قرَّ بمفازة ذات رمل، فقال: لو ملأت غرائري من هذا الرمل ثلاثة يغتصم أهلي برجوعي إليهم بغير ميرة، ولietenوا أني أتيتهم بما يحبون، ففعل ذلك فتحول ما في الغرائر من الرمل دقيقاً، فلما صار إلى منزله نام، وقام أهله ففتحوا الغرائر فوجدوا دقيقاً فعجنوا منه وخبزوا، فاستيقظ فسألهم عن الدقيق الذي خبزوا، فقالوا: من الدقيق الذي جئت به من عند خليلك، فقال: نعم هو من عند خليلي الله، فسماه الله خليلاً.

وفي صحة هذا وقوعه نظر، وغايةه أن يكون خبراً إسرائيلياً لا يصدق ولا يكذب، وإنما سمي خليل الله لشدة محبة ربه عز وجل له لما قام به من الطاعة التي يحبها ويرضاها، ولهذا ثبت في الصحيحين من رواية أبي سعيد الخدري أنَّ رسول الله ﷺ لما خطبهم في آخر خطبة خطبها، قال: «أما بعد، أيها الناس فلو كنت متخدناً من أهل الأرض خليلاً، لاتخذت أباً بكر بن أبي قحافة خليلاً، ولكن صاحبكم خليل الله» وجاء من طريق جندب بن عبد الله البجلي وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن مسعود عن النبي قال: «إنَّ الله اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً» وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم، حدثنا إسماعيل بن أسد، حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني بمكة، حدثنا عبد الله الحنفي، حدثنا زمعة أبو صالح عن سلمة بن وهران، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جلس

(١) صحيح البخاري (مغازي باب ٦٠).

(٢) تفسير الطبرى ٢٩٧/٤.

ناس من أصحاب رسول الله ينتظرون، فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون فسمع حديثهم، وإذا بعضهم يقول: عجب، إن الله اتخذ من خلقه خليلاً لإبراهيم خليله، وقال آخر: ماذا بأعجب من أن الله كلام موسى تكليماً، وقال آخر: فعيسى روح الله وكلمته، وقال آخر: آدم اصطفاه الله، فخرج عليهم فسلم، وقال: «قد سمعت كلامكم وتعجبكم أن إبراهيم خليل الله، وهو كذلك، وموسى كليمه، وعيسى روحه وكلمته، وأدّم اصطفاه الله وهو كذلك، وكذلك محمد ﷺ قال: ألا وإنني حبيب الله، ولا فخر وأنا أول شافع وأول مشفع، ولا فخر وأنا أول من يحرك حلقة الجنة فيفتح الله ويدخلنها ومعي فقراء المؤمنين، ولا فخر، وأنا أكرم الأولين والآخرين يوم القيمة ولا فخر» وهذا حديث غريب من هذا الوجه ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها،

وقال قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: أتعجبون من أن تكون الخلة لإبراهيم والكلام لموسى، والرؤبة لمحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، رواه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجه، وكذا روي عن أنس بن مالك وغير واحد من الصحابة والتابعين والأئمة من السلف والخلف وقال ابن أبي حاتم: حدثنا يحيى بن عبد القزويني، حدثنا محمد يعني سعيد بن سابق، حدثنا عمرو يعني ابن أبي قيس عن عاصم عن أبي راشد، عن عبيد بن عمير، قال: كان إبراهيم عليه السلام يضيف الناس، فخرج يوماً يلتمس أحداً يضيفه فلم يجد أحداً يضيفه، فرجع إلى داره فوجد فيها رجلاً قائماً، فقال: يا عبد الله ما أدخلتك داري بغير إذني؟ قال: دخلتها بإذن ربها، قال: ومن أنت؟ قال: أنا ملك الموت أرسلني ربي إلى عبد من عباده، أبشره بأن الله قد اتخاذه خليلاً، قال: من هو؟ فوالله إن أخبرتني به، ثم كان بأقصى البلاد لآتينه، ثم لا أبرح له جاراً حتى يفرق بيننا الموت، قال: ذلك العبد أنت. قال: أنا؟ قال: نعم، قال فيم اتخاذني ربي خليلاً؟ قال: إنك تعطي الناس ولا تسألكم.

وحدثنا أبي، حدثنا محمود بن خالد السلمي، حدثنا الوليد عن إسحاق بن يسار، قال: لما اتخاذ الله إبراهيم خليلاً ألقى في قلبه الوجل حتى أن خفقان قلبه ليسمع من بعيد كما يسمع خفقان الطير في الهواء.

وهكذا جاء في صفة رسول الله ﷺ أنه كان يسمع لصدره أزيز كأزيز المرجل إذا اشتد غليانها من البكاء^(١).

وقوله: «وله ما في السموات وما في الأرض» أي الجميع ملكه وعيشه وخلقه وهو

(١) رواه أحمد في المسند ٤/٢٥، من حديث مطرف بن عبد الله عن أبيه أنه رأى رسول الله على الهيئة المذكورة.

المتصرف في جميع ذلك، لا راد لما قضى، ولا معقب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل لعظمته وقدرته وعدله وحكمته ولطفه ورحمته. قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا﴾ أي علمه نافذ في جميع ذلك لا تخفي عليه خافية من عباده، ولا يعزب عن علمه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر، ولا تخفي عليه ذرة لما تراءى للناظرين وما توارى.

وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتَنُكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتَنَزَّلُ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَّمِ النِّسَاءَ
الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُنْبَاهُنَّ وَرَغْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفَاتِ مِنْ الْوَلَدَاتِ وَأَنْ تَقُومُوا
لِيَتَمَّمَ يَالْقَسْطُ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ عَلِيمًا﴾

قال البخاري^(١): حديثنا عبيد بن إسماعيل، حدثنا أبوأسامة قال: حدثنا هشام بن عمروة عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتَنُكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتَنَزَّلُ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَّمِ النِّسَاءَ وَتَرْغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قالت عائشة: هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو ولها ووارثها، فأشركته في ماله حتى في العذر، فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجها رجلاً فيشركه في ماله بما شركته، فيغضبه^(٢)، فنزلت هذه الآية، وكذلك رواه مسلم^(٣) عن أبي كريب، وعن أبي بكر بن أبي شيبة، كلهم عن أسامة، وقال ابن أبي حاتم: قرأت على محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب، أخبرني عمروة بن الزبير، قالت عائشة: ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتَنُكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتَنَزَّلُ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ الآية، قال: والذي ذكر الله أنه يتلى عليه في الكتاب، الآية الأولى التي قال الله ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوهُا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] وبهذا الإسناد عن عائشة قالت: وقول الله عز وجل: ﴿وَتَرْغِبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ رغبة أحدكم عن يبيته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من يتأمّل النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهن عنهن.

وأصله ثابت في الصحيحين من طريق يونس بن يزيد الأيلي به والمقصود أن الرجل إذا كان في حجره يبيته يحل له تزويجها، فتارة يرحب في أن يتزوجها، فأمره الله أن يمهرها أسوة بأمثالها من النساء، فإن لم يفعل فليعدل إلى غيرها من النساء، فقد وسع الله عز وجل، وهذا المعنى في الآية الأولى التي في أول السورة، وتارة لا يكون له فيها رغبة لدمامتها عنده أو في

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة النساء باب ٢٠).

(٢) أي يمنعها الزواج.

(٣) صحيح مسلم (تفسير حديث ٧).

نفس الأمر، فنهاه الله عز وجل أن يعضلها عن الأزواج خشية أن يشرکوه في ماله الذي بينه وبينها، كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في الآية، وهي قوله: ﴿فِي يَتَامَى النِّسَاءِ﴾ الآية، كان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقى عليها ثوبه، فإذا فعل ذلك لم يقدر أحد أن يتزوجها أبداً فإن كانت جميلة وهو بها، تزوجها وأكل مالها، وإن كانت دمية منعها الرجال أبداً حتى تموت، فإذا ماتت ورثها فحرم الله ذلك ونهى عنه. وقال في قوله: ﴿وَالْمُسْتَعْفِفُينَ مِنَ الْوَلْدَانِ﴾ كانوا في الجاهلية لا يورثون الصغار ولا البنات، وذلك قوله: ﴿لَا تَؤْتُونَهُنَّ مَا كَتَبْ لَهُنَ﴾ نهى الله عن ذلك وبين لكل ذي سهم سهمه، فقال: ﴿لِذِكْرِ مُثْلِ حَظِ الْأَثْنَيْنِ﴾ النساء: ١١ و ١٧٦] صغيراً أو كبيراً، وكذا قال سعيد بن جبير وغيره وقال سعيد بن جبير في قوله: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلِّيَتَامَى بِالْقَسْطِ﴾ كما إذا كانت ذات جمال ومال نكتحتها واستأثرت بها، كذلك إذا لم تكن ذات مال ولا جمال فانكحها واستأثر بها. قوله: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلَيْمًا﴾ تهييجاً على فعل الخيرات وامتثالاً للأوامر، وإن الله عز وجل عالم بجميع ذلك، وسيجزي عليه أوفى الجزاء وأتمه.

وَإِنْ أَمْرَأٌ هُنَّ خَافَتْ مِنْ بَعْلَهَا شُوْرًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صَلْحًا وَالصَّلْحُ خَيْرٌ وَأَحْضَرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَنْقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا وَلَئِنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدُلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَأَتُوْحَدُ مُصْلِحَتَهُنَّ أَكْلَ الْمَيْلَ فَتَدَرُّوْهَا كَالْمُعْلَفَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوْا وَتَنْقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَنْ قُوْرَا رَحِيمًا وَإِنْ يَنْفَرَقَا يُعِنِّ اللَّهُ كُلُّاً مِنْ سَعْيِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَرِيكِمَا

يقول تعالى مخبراً ومشرعاً من حال الزوجين تارة في حال نفور الرجل عن المرأة، وتارة في حال اتفاقه معها، وتارة في حال فراقه لها، فالحالة الأولى ما إذا خافت المرأة من زوجها أن ينفر عنها أو يعرض عنها، فلها أن تسقط عنه حقها أو بعضه من نفقة أو كسوة أو مبيت أو غير ذلك من حقها عليه، وله أن يقبل ذلك منها فلا حرج عليها في بذلك له، ولا عليه في قبوله منها، ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صَلْحًا﴾، ثم قال: ﴿وَالصَّلْحُ خَيْرٌ﴾ أي من الفراق، وقوله: ﴿وَأَحْضَرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَ﴾ أي الصلح عند المشاجحة خير من الفراق، ولهذا لما كبرت سودة بنت زمعة عزم رسول الله ﷺ على فراقها فصالحته على أن يمسكها وتترك يومها لعائشة، فقبل ذلك منها وأبقاها على ذلك.

ذكر الرواية بذلك: قال أبو داود الطيالسي: حدثنا سليمان بن معاذ عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: خشيته سودة أن يطلقها رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، لا تطلقني واجعل يومي لعائشة ففعل، ونزلت هذه الآية ﴿أَتَهُنَّ أَنْفَاثٌ مُّنْهَا فَلَمْ يَعْلَمُوْا بِهِنَّا﴾ الآية. قال ابن عباس مما اصطلحا عليه من شيء فهو

جائز . ورواه الترمذى عن محمد بن المثنى ، عن أبي داود الطيالسى به ، وقال : حسن غريب . قال الشافعى : أخبرنا مسلم عن ابن جرير ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ توفي عن تسع نسوة وكان يقسم لثمان . وفي الصحيحين من حديث هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة ، فكان النبي ﷺ يقسم لها بيوم سودة . وفي صحيح البخارى من حديث الزهرى عن عروة عن عائشة نحوه^(١) .

وقال سعيد بن منصور : أربأنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام ، عن أبيه عروة ، قال : أنزل الله في سودة وأشباهها « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضًا » وذلك أن سودة كانت امرأة قد أستن ، ففرعت أن يفارقها رسول الله ﷺ وضفت بمكانتها منه ، وعرفت من حب رسول الله ﷺ عائشة ومتزلتها منه ، فوهبت يومها من رسول الله ﷺ لعائشة ، فقبل ذلك رسول الله ﷺ . قال البيهقي وقد رواه أحمد بن يونس عن الحسن بن أبي الزناد موصولاً ، وهذه الطريقة رواها الحاكم في مستدركة فقال : حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ، أخبرنا الحسن بن على بن زياد ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت له : يا ابن أخي ، كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في مكثه عندنا ، وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى من هو يومها فيبيت عندها ، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أستن ففرعت أن يفارقها رسول الله ﷺ يارسول الله ، يومي هذا لعائشة ، فقبل ذلك رسول الله ﷺ ، قالت عائشة : ففي ذلك أنزل الله « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضًا » وكذلك رواه أبو داود عن أحمد بن يونس به ، والحاكم في مستدركه ، ثم قال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وقد رواه ابن مردويه من طريق أبي بلال الأشعري عن عبد الرحمن بن أبي الزناد به نحوه ومن روایة عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن هشام بن عروة بنحو مختصرًا ، والله أعلم .

وقال أبو العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولى^(٢) في أول معجمه : حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا مسلم بن إبراهيم . حدثنا هشام الدستوائي ، حدثنا القاسم بن أبي بزة ، قال : بعث النبي ﷺ إلى سودة بنت زمعة بطلاقها ، فلما أتتها جلست له على طريق عائشة ، فلما رأته قالت له : أنشدك بالذى أنزل عليك كلامه واصطفاك على خلقه لما راجعتنى ، فإني قد كبرت ولا حاجة لي في الرجال ، لكن أريد أن أبعث مع نسائك يوم القيمة ، فراجعتها فقالت : فإني جعلت يومي وليلتي لحبة^(٣) رسول الله ﷺ ، وهذا غريب مرسل . قال البخارى : حدثنا محمد بن مقاتل ، أربأنا عبد الله ، أربأنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة « وإن امرأة خافت

(١) صحيح البخارى (نكاح باب ٩٨).

(٢) توفي سنة ٣٢٥ . له معجم في الحديث ورجاله .

(٣) الحبة : المحبوبة .

من بعلها نشوزاً أو إعراضاً» قال: الرجل تكون عنده المرأة المسنة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها فتقول: أجعلك من شأني في حل، فنزلت هذه الآية.

وقال ابن جرير^(١): حدثنا ابن وكيع، حدثنا أبي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة «وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير» قالت: هذا في المرأة تكون عند الرجل، فعلله لا يكون بمستكثر منها، ولا يكون لها ولد ويكون لها صحبة فتقول: لا تطلعني وأنت في حل من شأني. حدثني^(٢) المثنى، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة عن هشام، عن عروة، عن عائشة، في قوله: «وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً» قالت: هو الرجل يكون له امرأتان: إحداهما قد كبرت، أو هي دمية، وهو لا يستكثر منها فتقول: لا تطلعني وأنت في حل من شأني، وهذا الحديث ثابت في الصحيحين من غير وجه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة^(٣)، بنحو ما تقدم، والله الحمد والمنة.

قال ابن جرير^(٤): حدثنا ابن حميد وابن وكيع، قالا: حدثنا جرير عن أشعث عن ابن سيرين قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فسألته عن آية، فكره ذلك فضربه بالدرة، فسأله آخر عن هذه الآية «وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً» فقال عن مثل هذا فاسألهوا، ثم قال: هذه المرأة تكون عند الرجل قد خلا من سنها، فيتزوج المرأة الشابة يتلمس ولدها، فما اصطلاحا عليه من شيء فهو جائز.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين الهمستجاني، حدثنا مسدد، حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب، عن خالد بن عرعرة، قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب، فسألته عن قول الله عز وجل «وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما»، قال علي: يكون الرجل عنده المرأة فتبينه عنها من دماتتها أو كبرها، أو سوء خلقها، أو قد ذهابها فراقه، فإن وضع لها من مهرها شيئاً حل له، وإن جعلت لها من أيامها فلا حرج.

وكذا رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن حماد بن سلمة وأبي الأحوص، ورواه ابن جرير من طريق إسرائيل، أربعتهم عن سماك به. وكذا فسرها ابن عباس وعبيدة السلماني ومجاحد بن جبير والشعبي وسعيد بن جبير وعطاء وعطيية العوفي ومكحول والحسن والحكم بن عتبة وقتادة وغير واحد من السلف والأئمة، ولا أعلم في ذلك خلافاً أن المراد بهذه الآية هذا، والله أعلم.

(١) تفسير الطبرى ٣٠٦/٤.

(٢) إسناد آخر من رواية ابن جرير ٣٠٦/٤.

(٣) صحيح مسلم (تفسير حديث ١٤).

(٤) تفسير الطبرى ٣٠٥/٤.

وقال الشافعى: أَبْنَانَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزَّهْرِىِّ، عَنْ أَبْنَى الْمُسِيبِ أَنْ بَنْتَ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمَ كَانَتْ عِنْدَ رَافِعَ بْنِ خَدِيجَ، فَكَرِهَ مِنْهَا أَمْرًا إِمَّا كَبِيرًا أَوْ غَيْرَهُ، فَأَرَادَ طَلاقَهَا فَقَالَتْ: لَا تَطْلُقْنِي وَاقْسِمْ لِي مَا بَدَا لَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ 《وَإِنْ امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً》 الآية، وقد رواه الحاكم في مستدركه من طريق عبد الرزاق عن معمراً، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب وسلیمان بن یسار بأطول من هذا السياق.

وقال الحافظ أبو بكر البهقى: حدثنا سعيد بن أبي عمرو، حدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزنى، أَبْنَانَا عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْنَةَ، أَبْنَانَا أَبُو الْيَمَانَ، أَخْبَرَنِي شَعِيبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزَّهْرِىِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنِ الْمُسِيبِ وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارَ أَنَّ السَّنَةَ فِي هَاتِينَ الْآيَتِيْنِ الَّتِيْنِ ذَكَرَ اللَّهُ فِيهِمَا نَشُوزَ الرَّجُلِ وَإِعْرَاضِهِ عَنْ امْرَأَتِهِ فِي قَوْلِهِ: 《وَإِنْ امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً》 إِلَى تَمَامِ الْآيَتِيْنِ، أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا نَشَرَ عَنْ امْرَأَتِهِ وَأَثْرَ عَلَيْهَا، فَإِنْ مِنَ الْحَقِّ أَنْ يَعْرَضَ عَلَيْهَا أَنْ يَطْلُقْهَا أَوْ تَسْتَقِرَ عَنْهُ عَلَى مَا كَانَتْ مِنْ أَثْرَةٍ فِي الْقَسْمِ مِنْ مَالِهِ وَنَفْسِهِ صَلَحْ لَهُ ذَلِكُ وَكَانَ صَلَحُهَا عَلَيْهِ. كَذَلِكَ ذَكَرَ سَعِيدُ بْنِ الْمُسِيبِ وَسَلِيمَانَ الصلح الذي قال الله عز وجل 《فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصْلِحَا بَيْنَهُمَا صَلْحًا وَالصَّلْحُ خَيْرٌ》 وقد ذكر لي أن رافع بن خديج الأنصاري وكان من أصحاب النبي ﷺ كانت عنده امرأة حتى إذا كبرت تزوج عليها فتاة شابة، وأثر عليها الشابة، فناشدها الطلاق فطلقتها تطليقه، ثم أمهلتها حتى إذا كادت تحل راجعها، ثم عاد فأثر عليها الشابة فناشدها الطلاق، فقال لها: ماشت، إنما بقيت لك تطليقه واحدة، فإن شئت استقررت على ما ترين من الأثراء، وإن شئت فارقتك، فقالت: لا بل أستقر على الأثرة فامسكها على ذلك، فكان ذلك صلحهما ولم ير رافع عليه إثماً حين رضيت أن تستقر عنده على الأثرة فيما آثر به عليها، وهكذا رواه بتمامة عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب وسلیمان بن یسار فذكره ببطوله، والله أعلم.

وقوله: 《وَالصَّلْحُ خَيْرٌ》 قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني التخيير أن يخير الزوج لها بين الإقامة والفرac خير من تمادي الزوج على أثره غيرها عليها، والظاهر من الآية أن صلحهما على ترك بعض حقها للزوج وقبول الزوج ذلك خير من المفارقة بالكلية، كما أمسك النبي ﷺ سودة بنت زمعة على أن تركت يومها لعائشة رضي الله عنها ولم يفارقها، بل تركها من جملة نسائه و فعله ذلك لتأسسي به أمته في مشروعية ذلك وجوازه، فهو أفضل في حقه عليه الصلاة والسلام، ولما كان الوفاق أحب إلى الله من الفراق. قال: 《وَالصَّلْحُ خَيْرٌ》 بل الطلاق بغيض إليه سبحانه وتعالى، ولهذا جاء في الحديث الذي رواه أبو داود وابن ماجه، جميعاً عن كثير بن عبيد، عن محمد بن خالد، عن معروف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبغض الحلال إلى الله

الطلاق»^(١)). ثم رواه أبو داود عن أحمد بن يونس، عن معروف عن محارب، قال: قال رسول الله ﷺ فذكر معناه مرسلاً.

وقوله: «إِنْ تَحْسِنُوا وَتَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا» وإن تتجشموا مشقة الصبر على ما تكرهون منهن وتقسموا لهن أسوة أمثالهن، فإن الله عالم بذلك وسيجزيكم على ذلك أوفر الجزاء.

وقوله تعالى: «وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ» أي لن تستطعوا أيها الناس أن تساووا بين النساء من جميع الوجوه، فإنه وإن وقع القسم الصوري ليلة وليلة، فلا بد من التفاوت في المحبة والشهوة والجماع كما قاله ابن عباس وعبيدة السلماني ومجاهد والحسن البصري والضحاك بن مزاحم، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا ابن أبي شيبة، حدثنا حسين الجعفي عن زائدة، عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، قال: نزلت هذه الآية «وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ» في عائشة، يعني أن النبي ﷺ كان يحبها أكثر من غيرها، كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد وأهل السنن من حديث حماد بن سلمة عن أبيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد، عن عائشة قالت: كان رسول الله يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلموني فيما تملك ولا أملك» يعني القلب، هذا لفظ أبي داود^(٢)، وهذا إسناد صحيح، لكن قال الترمذى: رواه حماد بن زيد وغير واحد عن أبيوب عن أبي قلابة مرسلاً، قال: وهذا أصح.

وقوله: «فَلَا تَمْبِلُوا كُلَّ الْمِيلِ» أي فإذا ملتم إلى واحدة منهن فلا تبالغوا في الميل بالكلية «فَتَذَرُوهَا كَالْمَعْلَقَةِ» أي فتبقى هذه الأخرى معلقة. قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن والضحاك والربيع بن أنس والسدي ومقاتل بن حيان: معناها لا ذات زوج ولا مطلقة. وقال أبو داود الطيالسي: أربأنا همام عن قتادة، عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هرير، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما، جاء يوم القيمة وأحد شقيه ساقطاً»، وهكذا رواه الإمام أحمد^(٣) وأهل السنن من حديث همام بن يحيى عن قتادة له. وقال الترمذى: إنما أستدنه همام ورواه هشام الدستوائي عن قتادة، قال: كان يقال: ولا يعرف هذا الحديث مرفوعاً إلا من حديث همام.

وقوله: «إِنْ تَصْلِحُوا وَتَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا» أي وإن أصلحتم في أموركم وقسمتم بالعدل فيما تملكون واتقitem الله في جميع الأحوال غفر الله لكم ما كان من ميل إلى

(١) سنن أبي داود (طلاق باب ٣) وسنن ابن ماجه (طلاق باب ١).

(٢) سنن أبي داود (نكاح باب ٣٨).

(٣) مسند أحمد ٣٤٧/٣.

بعض النساء دون بعض، ثم قال تعالى: ﴿وَإِن يَتْفَرَّقَا يَغْنِي اللَّهُ كُلًاً مِنْ سُعْتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ وهذه هي الحالة الثالثة، وهي حالة الفراق وقد أخبر الله تعالى أنهم إذا تفرقوا فإن الله يغنيها وينفعها عنده بأن يعوضه الله من هو خير لها منها، ويغوضها عنه بمن هو خير لها منه، ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ أي واسع الفضل عظيم المن حكيمًا في جميع أفعاله وأقداره وشرعه.

وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَتَقْوَى إِلَهُكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿٢٧﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى إِلَهُكُمْ وَكِيلًا ﴿٢٨﴾ إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبُكُمْ أَهْمَّ النَّاسِ وَيَأْتِيْكُمْ بِآخَرِيْنَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا ﴿٢٩﴾ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بِصَرِيكُمْ ﴿٣٠﴾

يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّهُ مَالِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنَّهُ الْحَاكِمُ فِيهِمَا، وَلَهُذَا قَالَ: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ أي وصيَّناكم بما وصيَّناهم به من تقوى الله عز وجل بعبادته وحده لا شريك له. ثُمَّ قَالَ: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية كَمَا قَالَ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ مُوسَى أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ ﴿إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لِغَنِيٍّ حَمِيدٌ﴾ [إِبْرَاهِيمٌ: ٨]. وَقَالَ: ﴿فَكَفَرُوا وَتَوَلُّوا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [التَّغَابِنُ: ٦] أي غني عن عباده، (حميد) أي محمود في جميع ما يقدره ويسره.

قُولُهُ: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ أي هو القائم على كل نفس بما كسبت، الرقيب الشهيد على كل شيء. وَقُولُهُ: ﴿إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبُكُمْ أَهْمَّ النَّاسِ وَيَأْتِيْكُمْ بِآخَرِيْنَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾ أي هو قادر على إذهابكم وتبدل لكم بغيركم إذا عصيتُمُوهُ، وَكَمَا قَالَ: ﴿وَإِنْ تَتَوَلُوا يَسْتَبَدُّ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ [مُحَمَّدٌ: ٣٨] وَقَالَ بعْض السلف: مَا أَهُونُ العباد على الله إذا أضاعوا أمره. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبُكُمْ وَيَأْتِيْكُمْ بِخُلُقٍ جَدِيدٍ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾ [إِبْرَاهِيمٌ: ١٩ - ٢٠] أي وهو عليه بممتنع.

وَقُولُهُ: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ أي يامن ليس له همة إلا الدنيا، اعلم أن عند الله ثواب الدنيا والآخرة، وإذا سأله من هذه أعناؤك وأعطاك وأتقناك، كما قال تَعَالَى: ﴿فَمَنِ النَّاسُ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا أَنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لِهِ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ * وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا أَنَا فِي الدُّنْيَا حَسِنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسِنَةٌ وَقَنَا عِذَابَ النَّارِ * أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مَا كَسَبُوا﴾ [البَقْرَةُ: ٢٠٠ - ٢٠٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حِرْثَ الْآخِرَةِ نَزَدَ لَهُ فِي حِرْنَهُ﴾ [الشُّورِيَّ: ٢٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لَمْنَ نَرِيدَ - إِلَى قُولُهُ - انظُرْ كَيْفَ فَضَلْنَا بعْضَهُمْ عَلَى بعْضٍ﴾ [الإِسْرَاءُ: ١٨ - ٢١] الآية، وقد زعم ابن جرير^(١)

أن المعنى في هذه الآية «من كان يريد ثواب الدنيا» أي من المنافقين الذين أظهروا الإيمان لأجل ذلك «فعنده الله ثواب الدنيا» وهو ما حصل من المغامن وغيرها مع المسلمين ، قوله : «والآخرة» أي وعند الله ثواب الآخرة وهو ما ادخره لهم من العقوبة في نار جهنم وجعلها قوله : «من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها - إلى قوله - وباطل ما كانوا يعملون» [هود: ١٥ - ١٦] ولا شك أن هذه الآية معناها ظاهر ، وأما تفسيره الآية الأولى بهذا فيه نظر ، فإن قوله : «فعنده الله ثواب الدنيا والآخرة» ظاهر في حصول الخير في الدنيا والآخرة أي بيده هذا وهذا فلا يقتصرن قاصر الهمة على السعي للدنيا فقط ، بل لتكن همة سامية إلى نيل المطالب العالية في الدنيا والآخرة ، فإن مرجع ذلك كله إلى الذي بيده الضر والنفع ، وهو الله الذي لا إله إلا هو الذي قد قسم السعادة والشقاوة بين الناس في الدنيا والآخرة ، وعدل بينهم فيما علمه فيهم من يستحق هذا ومنمن يستحق هذا . ولهذا قال : «وكان الله سميعاً بصيراً»

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُفُوْا فَوَمِنْ يَالْقِسْطِ شَهَدَاهُ اللَّهُ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوْ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبَيْنَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَإِلَهُ أُولَئِي بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهُرَيْقَيْتَ أَنْ تَعْدِلُوْا وَإِنْ تَلُوْا أَوْ تُعَرِّضُوْا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُوْنَ خَيْرًا

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا قوامين بالقسط أي بالعدل ، فلا يعدلوا عنه يميناً ولا شمالاً ، ولا تأخذهم في الله لومة لائم ولا يصرفهم عنه صارف ، وأن يكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه ، قوله : «شهداء الله» كما قال : «وأقيموا الشهادة لله» [الطلاق: ٢] أي ليكن أداؤها ابتعاء وجه الله ، فحيثئذ تكون صحيحة عادلة حقاً خالية من التحريف والتبدل والكتمان ، ولهذا قال «لو على أنفسكم» أي اشهد الحق ولو عاد ضررها عليك ، وإذا سئلت عن الأمر فقل الحق فيه ولو عادت مضرته عليك ، فإن الله سيجعل لمن أطاعه فرجاً ومخروجاً من كل أمر يضيق عليه . قوله : «أو الوالدين والأقربين» أي وإن كانت الشهادة على والديك وقرباتك فلا تراعهم فيها بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم ، فإن الحق حاكم على كل أحد .

وقوله : «إن يكن غنياً أو فقيراً فإنه أولى بهما» أي لا ترعاه لعناء ولا تشتفق عليه لفقره ، الله يتولاهما بل هو أولى بهما منك وأعلم بما فيه صلاحهما . قوله : «فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا» أي فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغض الناس إليكم على ترك العدل في أموركم وشؤونكم ، بل الزموا العدل على أي حال كان ، كما قال تعالى : «ولا يجر منكم شأن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للنحو» [المائدة: ٨] ، ومن هذا القبيل قول عبد الله بن رواحة لما بعثه النبي ﷺ يخرص على أهل خير ثمارهم وزروعهم ، فأرادوا أن يرشوه ليرفق بهم ، فقال : والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إلي ، ولأنتم أبغض إلى من أعدادكم من القردة

والخنازير وما يحملني حبقي إياه، وبغضي لكم على أن لا أعدل فيكم، فقالوا: بهذا قامت السموات والأرض، وسيأتي الحديث مسندًا في سورة المائدة إن شاء الله تعالى.

وقوله: «وَإِن تلُوا أَوْ تُعرِضُوا» قال مجاهد وغير واحد من السلف: تلُوا، أي تحرفوا الشهادة وتغيروها، واللي هو التحريف وتعمد الكذب، قال تعالى: «وَإِنْ مِنْهُمْ لفَرِيقًا يَلْوُونَ أَسْتِهْمَهُ بِالْكِتَابِ» [آل عمران: ٧٨]، والإعراض هو كتمان الشهادة وتركها، قال تعالى: «وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبَهُ» [البقرة: ٢٨٣] وقال النبي ﷺ: «خَيْرُ الشَّهَادَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْأَلَهَا»^(١)، ولهذا تدعهم الله يقوله: «فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا» أي وسيجازيكم بذلك.

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ، وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قِبْلَةٍ وَمَنْ يَكُفُّرُ بِاللَّهِ وَمَا تَنَزَّلَتْ مِنْهُ، وَكُنْهِهِ، وَرَسُولِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ صَلَلًا بَعِيدًا

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آتَيْدُوا كُفَّارًا لَّمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ
 سَيِّلًا ١٧٦ بَشَرَ الْمُنَفِّقِينَ يَأْنَ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ١٧٧ الَّذِينَ يَنْجُذُونَ الْكُفَّارِينَ أَوْلَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ
 أَيْنَ يَنْعِفُونَ عِنْهُمُ الْعَزَّةُ فَإِنَّ الْعَزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ١٧٨ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ مَا يَأْتِيَ اللَّهُ
 يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَنْقُضُوا مَعْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَتَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ
 الْمُنَفِّقِينَ وَالْكُفَّارِ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ١٧٩

يُخْبَرُ تَعَالَى عَمَّنْ دَخَلَ فِي الْإِيمَانِ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ، ثُمَّ عَادَ فِيهِ، ثُمَّ رَجَعَ وَاسْتَمْرَ عَلَى ضَلَالِهِ وَأَزْدَادٌ حَتَّى مَاتَ، فَإِنَّهُ لَا تُوبَةَ بَعْدَ مَوْتِهِ وَلَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ وَلَا يَجْعَلُ لَهُ مَا هُوَ فِيهِ فَرْجًا وَلَا مَخْرَجًا وَلَا طَرِيقًا إِلَى الْهُدَىِ، وَلَهُذَا قَالَ: ﴿لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْفِرُ لَهُمْ وَلَا لِيَهُدِّيهِمْ سَبِيلًا﴾. قَالَ

(٤) رواه أحمد في المسند /١١٨ و٥/١٩٢ من حديث زيد بن خالد الجهنمي بلفظ: «خير الشهادة ما شهد بها صاحبها قبل أن يسألها».

ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا حفص بن جمیع عن سماک، عن عکرمة، عن ابن عباس في قوله تعالى: «ثم ازدادوا كفرًا» قال: تمموا على كفرهم حتى ماتوا، وكذا قال مجاهد. وروى ابن أبي حاتم من طريق جابر المعلى عن عامر الشعبي، عن علي رضي الله عنه، أنه قال: يستتاب المرتد ثلاثة، ثم تلا هذه الآية «إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرًا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهدى بهم سبيلاً»، ثم قال: «بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً» يعني أن المنافقين من هذه الصفة، فإنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم، ثم وصفهم بأنهم يتخدون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، بمعنى أنهم معهم في الحقيقة يوالونهم ويسرون إليهم بالمودة، ويقولون لهم إذا خلوا بهم: إنما نحن معكم، إنما نحن مستهزئون، أي بالمؤمنين، في إظهارنا لهم الموافقة.

قال الله تعالى منكراً عليهم فيما سلكوه من موالة الكافرين «أبیتغون عندهم العزة»، ثم أخبر الله تعالى بأن العزة كلها له وحده لا شريك له ولمن جعلها له، كما قال تعالى في الآية الأخرى «من كان يريد العزة فللها العزة جميعاً» [فاطر: ١٠]. وقال تعالى: «وَهُنَّ الْعِزَّةُ لِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكُنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ» [المنافقون: ٨]، والمقصود من هذا التهديد على طلب العزة من جناب الله والإقبال على عبوديته والانتظام في جملة عباده المؤمنين الذين لهم النصرة في الحياة الدنيا، ويوم يقوم الأشهاد، ويناسب هنا أن نذكر الحديث الذي رواه الإمام أحمد^(١): حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو بكر بن عياش بن حميد الكندي، عن عبادة بن نسيء، عن أبي ريحانة أن النبي ﷺ قال: «من انتسب إلى تسعه أباء كفار يريد بهم عزة وفخراً، فهو عاشرهم في النار» تفرد به أحمد، وأبو ريحانة هذا هو أزدي، ويقال أنصاري، واسمه شمعون، بالمعجمة، فيما قاله البخاري، وقال غيره: بالمهملة، والله أعلم.

وقوله: «وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقدعوا بهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم»، أي إنكم إذا ارتكبتم النهي بعد وصوله إليكم ورضيتم بالجلوس معهم في المكان الذي يكفر فيه بأيات الله ويستهزأ ويتنقص بها وأقررت موهم على ذلك، فقد شاركتموهם في الذي هم فيه، فلهذا قال تعالى: «إنكم إذا مثلهم» في المأثم، كما جاء في الحديث «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر» والذي أحيل عليه في هذه الآية من النهي في ذلك هو قوله تعالى في سورة الأنعام، وهي مكية «إِذَا رأَيْتُ الَّذِينَ يخْوُضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرَضْ عَنْهُمْ» [الأنعام: ٦٨]، قال مقاتل بن حيان: نسخت هذه الآية التي في سورة الأنعام، يعني نسخ قوله: «إنكم إذا مثلهم» لقوله - «وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقَونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكُنْ ذُكْرِي لِعَلَيْهِمْ يَتَّقَونَ» [الأنعام: ٦٩].

(١) مسند أحمد ٤/ ١٣٣.

وقوله: «إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً» أي كما أشركوه في الكفر كذلك يشارك الله بينهم في الخلود في نار جهنم أبداً ويجمع بينهم في دار العقوبة والنكال والقيود والأغلال وشراب الحميم والغسلين لا الزلال.

الَّذِينَ يَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنْ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لَوْلَا أَنَّمْ كُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ فَأَلْوَأْنَمْ سَتَّحِوذُ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْيَقِيمَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا

يخبر تعالى عن المنافقين أنهم يتربصون بالمؤمنين دوائر السوء بمعنى يتظرون زوال دولتهم وظهور الكفر عليهم وذهاب ملتهم، «فإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنْ أَنَّ اللَّهَ أَيْ نصر وتأيد وظفر وغنية» (قالوا ألم نكن معيكم) أي يتوددون إلى المؤمنين بهذه المقالة، «وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ» أي إدالة على المؤمنين في بعض الأحيان كما وقع يوم أحد، فإن الرسل تبلي ثم يكون لها العاقبة (قالوا ألم نستحوذ عليكم ونسعنكم من المؤمنين) أي ساعدناكم في الباطن، وما ألوناهم خبلاً وتخذلاً حتى انتصرتم عليهم، وقال السدي: نستحوذ عليكم نغلب عليكم، قوله: «استحوذ عليهم الشيطان» [المجادلة: ١٩] وهذا أيضاً تعدد منهم إليهم، فإنهما كانوا يصانعون هؤلاء وهؤلاء ليحظوا عندهم وأمنوا كيدهم، وما ذاك إلا لضعف إيمانهم وقلة إيقانهم، قال تعالى: «فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أي بما يعلمه منكم أيها المنافقون من البواطن الرديئة فلا تغروا بجريان الأحكام الشرعية عليكم ظاهراً في الحياة الدنيا، لما له في ذلك من الحكم، في يوم القيمة لا تنفعكم ظواهركم بل هو يوم تبلى فيه السرائر ويحصل ما في الصدور.

وقوله: «وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا» قال عبد الرزاق: أبناؤا الثوري عن الأعمش، عن ذر، عن سبيع الكندي، قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فقال: كيف هذه الآية «وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا» فقال علي رضي الله عنه: ادنه، «فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا»، وكذا روى ابن جريج عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس: «وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا»، قال: ذاك يوم القيمة، وكذا روى السدي عن أبي مالك الأشعري، يعني يوم القيمة. وقال السدي: سبيلاً أي حجة، ويحتمل أن يكون المعنى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً، أي في الدنيا بأن يسلطوا عليهم استيلاء استتصال بالكلية، وإن حصل لهم ظفر في بعض الأحيان على بعض الناس، فإن العاقبة للمنافقين في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: «إِنَّا لِنُنَصِّرُ رَسُولَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» [غافر: ٥١]، وعلى هذا يكون ردًا على المنافقين فيما أملوه ورجوه وانتظروه من زوال دولة المؤمنين، وفيما سلکوه من مصانعتهم الكافرين خوفاً

على أنفسهم منهم إذا هم ظهروا على المؤمنين فاستأصلوهم، كما قال تعالى: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ يَسْأَرُونَ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - نَادِمِين﴾ [المائدة: ٥٢] وقد استدل كثير من العلماء بهذا الآية الكريمة على أصح قول العلماء، وهو المنع من بيع العبد المسلم للكافر، لما في صحة ابتعاده من التسلیط له عليه والإذلال، ومن قال منهم بالصحة، يأمره بإزالة ملکه عنه في الحال لقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكَافِرِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾.

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيرٌ عَنْهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذَكَّرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٩﴾ مُذَبَّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هُنُولَاءِ وَلَا إِلَى هُنُولَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَهْدِ لَهُ سَبِيلًا

قد تقدم في أول سورة البقرة قوله تعالى: ﴿يَخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ٩]، وقال هنا: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعٌ لَهُمْ﴾ ولاشك أن الله لا يخدع، فإنه العالم بالسرائر والضمائر، ولكن المنافقين لجهلهم وقلة علمهم وعقلهم يعتقدون أن أمرهم كما راجع عند الناس وجرت عليهم أحكام الشريعة ظاهراً، فكذلك يكون حكمهم عند الله يوم القيمة وأن أمرهم يروج عنده كما أخبر تعالى عنهم أنهم يوم القيمة يحلفون له أنهم كانوا على الاستقامة والسداد، ويعتقدون أن ذلك نافع لهم عنده، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كُلُّمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ [المجادلة: ١٨]، وقوله: ﴿هُوَ خَادِعٌ لَهُمْ﴾ أي هو الذي يستدرجهم في طغيانهم وضلالهم، ويخذلهم عن الحق والوصول إليه في الدنيا، وكذلك يوم القيمة، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انْظُرُونَا نَقْبِسَ مِنْ نُورِكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - وَبَشِّرُنَا الصَّرِيرَ﴾ [الحديد: ١٣] وقد ورد في الحديث «من سمع سمع الله به، ومن رأى رأيا الله به»^(١). وفي حديث آخر «إن الله يأمر بالعدل إلى الجنة فيما يجد للناس ويعدّل به إلى النار» عياذاً بالله من ذلك.

وقوله: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ الآية، هذه صفة المنافقين في أشرف الأعمال وأفضلها وخيرها، وهي الصلاة إذا قاموا إليها، قاموا وهم كسالي عنها، لأنهم لا نية لهم فيها ولا إيمان لهم بها ولا خشية، ولا يعقلون معناها كما روى ابن مردوه من طريق عبيد الله بن زحر عن خالد بن أبي عمران عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس، قال: يكره أن يقوم الرجل إلى الصلاة وهو كسان، ولكن يقوم إليها طلق الوجه عظيم الرغبة شديد الفرح، فإنه ينادي الله وإن الله تجاهه يغفر له ويجبيه إذا دعا، ثم يتلو هذه الآية ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ وروي من غير هذا الوجه عن ابن عباس نحوه، فقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوا

(١) سمع: تباهى بعمله وأظهره. سمع الله به: فضحه يوم القيمة. وراء الله به: عرف خلقه أن هذا مراء مزور.

إلى الصلاة قاموا كسالٍ^(١) هذه صفة ظواهرهم كما قال: «ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالٍ»^(٢) [التوبه: ٥٤] ثم ذكر تعالى صفة بواطنهم الفاسدة، فقال: «يرأون الناس» أي لا إخلاص لهم ولا معاملة مع الله بل إنما يشهدون الناس تقية لهم ومصانعة، ولهذا يتخلقون كثيراً عن الصلاة التي لا يرون فيها غالباً كصلاحة العشاء في وقت العتمة، وصلاة الصبح في وقت الغلس، كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو علمنا ما فيهما لأتوهما ولو حبواً، ولقد همت أن آمر بالصلاحة فتقام، ثم آمر رجلاً فيصلني بالناس، ثم أطلق معي برجال ومعهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار»^(٣). وفي رواية «والذي نفسي بيده، لو علم أحدهم أنه يجد عرقاً سميأً أو مرماتين حستين، لشهد الصلاة، ولو لا ما في البيوت من النساء والذرية لحرقت عليهم بيوتهم».

وقال الحافظ أبو يعلى: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا محمد بن دينار عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحسن الصلاة حيث يراه الناس وأساءها حيث يخلو، فتلك استهانة استهان بها ربها عز وجل».

وقوله: «و لا يذكرون الله إلا قليلاً» أي في صلاتهم لا يخشعون ولا يدركون ما يقولون بل هم في صلاتهم ساهون لاهون، وعما يردد بهم من الخبر معرضون، وقد روى الإمام مالك عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، كلما أضاء لهم مشوا فيه وإذا أظلم عليهم قاموا» [البقرة: ٢٠]، وقال الشيطان، قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً^(٤)، وكذا رواه مسلم والترمذى والنسائى من حديث إسماعيل بن جعفر المدنى عن العلاء بن عبد الرحمن به، وقال الترمذى: حسن صحيح.

وقوله: «مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء» يعني المنافقين محيرين بين الإيمان والكفر، فلا هم مع المؤمنين ظاهراً وباطناً ولا مع الكافرين ظاهراً وباطناً، بل ظواهرهم مع المؤمنين وبواطنهم مع الكافرين، ومنهم من يعتريه الشك، فتارة يميل إلى هؤلاء وتارة يميل إلى أولئك «كلما أضاء لهم مشوا فيه وإذا أظلم عليهم قاموا» [البقرة: ٢٠]، وقال مجاهد «مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء» يعني أصحاب محمد ﷺ «ولا إلى هؤلاء» يعني اليهود. وقال ابن حجر^(٥): حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عبد الله عن

(١) صحيح البخاري (مواقف الصلاة باب ٢٠ وأذان باب ٤٧) وسنن أبي داود (صلاة باب ٤٧) وسنن النسائي (إماماً بباب ٤٥) وسنن ابن ماجه (مساجد باب ١٨).

(٢) موطأ مالك (كتاب القرآن حديث ٤٦).

(٣) تفسير الطبرى ٤/٣٣٤.

نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «مثُلُ الْمَنَافِقِ كَمْثُلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَةً وَلَا تَدْرِي أَيْتَهُمَا تَبِعُ»، تفرد به مسلم، وقد رواه^(١) عن محمد بن المثنى مرة أخرى، عن عبد الوهاب فوقف به على ابن عمر ولم يرفعه، قال: حدثنا به عبد الوهاب مرتين. كذلك قلت: وقد رواه الإمام أحمد^(٢) عن إسحاق بن يوسف عن عبيد الله، وكذا رواه إسماعيل بن عياش وعلي بن عاصم عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً، وكذا رواه عثمان بن محمد بن أبي شيبة عن عبدة، عن عبد الله به مرفوعاً، ورواه حماد بن سلمة عن عبيد الله أو عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. ورَاهُ أَيْضًا صخر بن جويرية عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بمثله. وقال الإمام أحمد^(٣): حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا الهذيل بن بلال عن ابن عبيده أنه جلس ذات يوم بمكة وعبد الله بن عمر معه، فقال أبي: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مَثُلَ الْمَنَافِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالشَّاةِ بَيْنَ الرَّبِيعَيْنِ مِنَ الْغَنَمِ، إِنَّ أَنْتَ هُؤُلَاءِ نَطَحْتُهَا، وَإِنَّ أَنْتَ هُؤُلَاءِ نَطَحْتُهَا» فقال له ابن عمر: كذبت، فأئنَّ الْقَوْمَ عَلَى أَبِيهِ خَيْرًا أَوْ مَعْرُوفًا، فقال ابن عمر: ما أَظَنَ صَاحِبَكُمْ إِلَّا كَمَا تَقُولُونَ، ولكنني شاهدي الله إذ قال: كالشاة بين الغنميين، فقال: هو سواء، فقال: هكذا سمعته.

وقال الإمام أحمد^(٤): حدثنا يزيد، حدثنا المسعودي عن أبي جعفر محمد بن علي، قال: بينما عبيد بن عمير يقص وعنه عبد الله بن عمر، فقال عبيد بن عمير: قال رسول الله ﷺ: «مثُلُ الْمَنَافِقِ كَالشَّاةِ بَيْنَ رَبِيعَيْنِ، إِذَا أَنْتَ هُؤُلَاءِ نَطَحْتُهَا، وَإِذَا أَنْتَ هُؤُلَاءِ نَطَحْتُهَا»، فقال ابن عمير: ليس كذلك، إنما قال رسول الله ﷺ «كَشَاةٌ بَيْنَ غَنَمَيْنِ»، قال: فاختطف الشيخ وغضب، فلما رأى ذلك ابن عمر قال: أما إبني لو لم أسمعه لم أردد ذلك عليك.

طريقة أخرى عن ابن عمر: قال الإمام أحمد^(٥): حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن عثمان بن بودويه، عن يعفر بن زودي، قال: سمعت عبيد بن عمير وهو يقص يقول: قال رسول الله ﷺ: «مثُلُ الْمَنَافِقِ كَمْثُلِ الشَّاةِ الرَّابِضَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ»، فقال ابن عمر: ويلكم لا تكذبوا على رسول الله ﷺ، إنما قال رسول الله ﷺ، «مثُلُ الْمَنَافِقِ كَمْثُلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ»، ورواه أحمد أيضًا من طرق عن عبيد بن عمير، عن ابن عمر، ورواه ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله هو ابن مسعود، قال: مثُلُ الْمُؤْمِنِ وَالْمَنَافِقِ وَالْكَافِرِ مَثُلُ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ انتهوا إِلَى وَادٍ،

(١) أبي ابن جرير الطبراني.

(٢) مسنـدـ أـحمدـ ٤٧ـ /ـ ٢ـ .

(٣) مسنـدـ أـحمدـ ٦٨ـ /ـ ٢ـ .

(٤) مسنـدـ أـحمدـ ٣٢ـ /ـ ٢ـ .

(٥) مسنـدـ أـحمدـ ٨٨ـ /ـ ٢ـ .

فوق أحدهم فعبر، ثم وقع الآخر حتى إذا أتى على نصف الوادي ناداه الذي على شفير الوادي: ويلك أين تذهب إلى الهلكة، ارجع عودك على بديك، وناداه الذي عبر: هلم إلى النجاة، فجعل ينظر إلى هذا مرة وإلى هذا مرة، قال: فجاءه سيل فأغرقه، فالذي عبر هو المؤمن، والذي غرق المنافق **﴿مَذْبُذِبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَوْلَاءِ وَلَا إِلَى هَوْلَاءِ﴾** والذي مكث الكافر.

وقال ابن جرير^(١): حديثنا بشر، حدثنا يزيد، حدثنا شعبة^(٢) عن قتادة **﴿مَذْبُذِبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَوْلَاءِ وَلَا إِلَى هَوْلَاءِ﴾** يقول: ليسوا بمؤمنين مخلصين، ولا مشركين مصرحين بالشرك، قال: وذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان يضرب مثلاً للمؤمن وللمنافق وللكافر كمثل رهط ثلاثة دفعوا إلى نهر فوق المؤمن فقطع، ثم وقع المنافق حتى إذا كاد يصل إلى المؤمن، ناداه الكافر، أن هلم إلى فإني أخشى عليك، وناداه المؤمن: أن هلم إلى فإن عندي وعندي يحصي له ما عنده، فما زال المنافق يتrepid بينهما حتى أتى عليه آذى^(٣) **﴿فَغَرَقَهُ﴾**، وإن المنافق لم يزل في شك وشبهة حتى أتى عليه الموت وهو كذلك، قال: وذكر لنا أن نبي الله ﷺ كان يقول: «مثل المنافق كمثل ثاغية بين غنميين، رأت غنماً على نشر فاتتها وشامتها فلم تعرف، ثم رأت غنماً على نشر فاتتها فشامتها فلم تعرف».

ولهذا قال تعالى: **﴿وَمَن يَضْلِلَ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾** أي ومن صرفه عن طريق الهدى **﴿فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾** [الكهف: ١٧]، ولا منقد لهم مما هم فيه، فإنه تعالى لا معقب لحكمه ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمَّا مَنْ لَا يَنْتَخِذُوا أَلْكَافِرَ إِنَّ أَوْلِيَاءَهُ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ يَجْعَلُوكُمْ لَهُ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ إِنَّ الْمُنْتَفَقِينَ فِي الدُّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ نَصِيرًا إِلَّا الَّذِينَ تَأْتُو أَصْلَحُوا وَأَعْتَصَمُوا بِإِيمَانِهِ وَأَخْصَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْأَسْوَمِينَ وَسَوْفَ يُؤْتَ إِلَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا مَا يَقْعُلُ اللَّهُ بِعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَإِمْأَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلَيْمًا

ينهى الله تعالى عباده المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين يعني مصاحبتهم ومصادفهم، ومناصحتهم وإسرار المودة إليهم، وإشاء أحوال المؤمنين الباطنة إليهم، كما قال تعالى: **«لَا يَتَخَذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعُلُ ذَلِكَ فَلِيَسْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَقُوا مِنْهُمْ نَقَاةً وَيَحْذِرُكُمُ اللَّهُ نَفْسُهُ﴾** [آل عمران: ٢٨] أي يحذركم عقوبته في ارتكابكم نهيه، ولهذا قال ههنا: **﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوكُمْ سُلْطَانًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ إِنَّمَا مَنِ اتَّخَذَ إِيمَانَهُ شَرِيكًا﴾** أي حجة عليكم

(١) تفسير الطبرى ٤/٣٣٤.

(٢) في الطبرى: «حدثنا سعيد عن قتادة».

(٣) الآذى: الموج الشديد.

في عقوبته إياكم. قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا سفيان بن عبيدة عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قوله: «سلطاناً مبيناً» قال كل سلطان في القرآن حجة، وهذا إسناد صحيح، وكذا قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير ومحمد بن كعب القرظي والضحاك والسدوي والنضر بن عربي.

ثم أخبرنا تعالى «إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار» أي يوم القيمة جزاء على كفرهم الغليظ. قال الوالبي عن ابن عباس «في الدرك الأسفل من النار» أي في أسفل النار، وقال غيره: النار دركات كما أن الجنة درجات، وقال سفيان الثوري عن عاصم، عن ذكوان أبي صالح، عن أبي هريرة «إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار» قال في توابيت ترجح عليهم: كذا رواه ابن جرير^(١) عن ابن وكيع، عن يحيى بن يمان، عن سفيان الثوري به. ورواه ابن أبي حاتم عن المنذر بن شاذان، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، «إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار» قال: الدرك الأسفل بيوت لها أبواب تطبق عليهم، فتتقد من تحتهم ومن فوقهم. قال ابن جرير^(٢): حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل، عن خيثمة، عن عبد الله يعني ابن مسعود «إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار» قال: في توابيت من نار تطبق عليهم أي مغلقة مقلقة، ورواه ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الأشجع، عن وكيع، عن سفيان، عن سلمة، عن خيثمة، عن ابن مسعود «إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار» قال: في توابيت من حديد مبهمة عليهم، ومعنى قوله: مبهمة، أي مغلقة مقلقة لا يهتدى لمكان فتحها.

وروى ابن أبي حاتم، حدثنا أبي، حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن أن ابن مسعود سئل عن المنافقين، فقال: يجعلون في توابيت من نار تطبق عليهم في أسفل درك من النار **﴿إِنْ تَجْدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾** أي ينقذهم مما هم فيه ويخرجهم من أليم العذاب، ثم أخبر تعالى أن من تاب منهم في الدنيا، تاب عليه وقبل ندمه إذا أخلص في توبته وأصلح عمله، واعتتصم بربه في جميع أمره، فقال تعالى: **﴿إِنَّمَا يَنْهَا مَنْ أَنْهَا وَأَنْهَا مَنْ أَنْهَا وَأَنْهَا مَنْ أَنْهَا﴾** أي بدلو الرياء بالإخلاص فينفعهم العمل الصالح وإن قل، قال ابن أبي حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى قراءة، أباينا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر، عن خالد بن أبي عمران، عن عمران عن عمرو بن مرة، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال: «أخلص دينك يكشف القليل من العمل». **﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** أي في زمرتهم يوم القيمة **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا أَوْ شَرًّا يُبَصِّرُهُ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾** ثم قال تعالى مخبرًا عن غناه عما سواه، وأنه إنما يعذب العباد بذنبهم فقال

(١) تفسير الطبرى / ٤ ٣٣٦.

(٢) تفسير الطبرى / ٤ ٣٣٧.

تعالى : ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعِذَابِكُمْ إِنْ شَكْرَتُمْ وَأَمْتَمْ﴾ أي أصلحتم العمل وأمتنتم بالله ورسوله ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلَيْمًا﴾ أي من شكر شكر له ، ومن آمن قلبه به علمه وجازاه على ذلك أوفى الجزاء .

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِإِشْوَءِ مِنَ الْتَّوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مَا يَدْعُونَ إِنْ يَبْدُوا خَيْرًا وَلَا تُخْفِهُ أَكْثَرُهُمْ وَلَا يَغْفِلُ عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا﴾

قال ابن أبي طلحة ، عن ابن عباس في الآية يقول : لا يحب الله أن يدعو أحد على أحد إلا أن يكون مظلوماً فإنه قد أرخص له أن يدعوه على من ظلمه وذلك قوله : ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ وإن صبر فهو خير له وقال أبو داود حدثنا عبد الله بن معاذ حدثنا أبي ، حدثنا سفيان ، عن حبيب ، عن عطاء ، عن عائشة ، قالت : سرق لها شيء فجعلت تدعو عليه ، فقال النبي ﷺ «لا تسبخي عنه»^(١) وقال الحسن البصري : لا يدع عليه ، وليلقى : اللهم أعني عليه ، واستخرج حقي منه ، وفي رواية عنه قال : قد أرخص له أن يدعوه على من ظلمه من غير أن يعتدي عليه .

وقال عبد الكريم بن مالك الججزري في هذه الآية : هو الرجل يستمك فتشتمه ، ولكن إن افترى عليك فلا تفتر عليه ، لقوله : ﴿وَلَمَنْ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾ [الشورى : ٤١] . وقال أبو داود^(٢) : حدثنا القعنبي ، حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «المستَبَانُ مَا قَالَ ، فَعَلَى الْبَادِئِ مِنْهُمَا مَا لَمْ يَعْتَدْ الظَّلْمُومُ» وقال عبد الرزاق : أئبنا المثنى بن الصباح عن مجاهد في قوله ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِإِشْوَءِ مِنَ الْتَّوْلِ﴾ قال : ضاف رجل رجلاً فلم يؤدِّ إليه حق ضيافته ، فلما خرج أخبر الناس فقال : ضفت فلاناً فلم يؤدِّ إلى حق ضيافتي ، قال : فذلك الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم حتى يؤدي الآخر إليه حق ضيافته . وقال ابن إسحاق ، عن ابن أبي نجح ، عن مجاهد ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِإِشْوَءِ مِنَ الْتَّوْلِ﴾ قال : هو الضيف المحول فلا يحسن ضيافته ، فيخرج فيقول : أساء ضيافتي ولم يحسن ، وفي رواية : هو الضيف المحول رحله ، فإنه يجهر لصاحبته بالسوء من القول ، وكذا روي عن غير واحد عن مجاهد نحو هذا ، وقد روى الجماعة سوى النسائي والترمذمي من طريق الليث بن سعد ، والترمذمي من حديث ابن لهيعة ، كلامها عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر ، قال : قلنا يا رسول الله ، إنك تبعثنا فنتنزل بقوم فلا يقرؤنا ، فما ترى في ذلك ؟ فقال : «إذا نزلتم بقوم فأمررو لكم بما ينبغي للضيف ، فاقبلوا منهم ، وإن لم يفعلوا فخذلوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم» .

(١) سنن أبي داود (أدب باب ٤٢) . لا تسبخي عنه : لا تضيئي إثم السرقة عن السارق بدعائك عليه .

(٢) سنن أبي داود (أدب باب ٣٩) .

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت أبي الجودي يحدث عن سعيد بن مهاجر عن المقدام بن أبي كريمة، عن النبي ﷺ أنه قال: «أيمماً مسلم ضاف قوماً فأصبح الضيف محروماً، فإن حقاً على كل مسلم نصره حتى يأخذ بقرى ليلته من زرعه وماله» تفرد به أحمد من هذا الوجه، وقال أحمد^(٢) أيضاً: حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة، عن منصور، عن الشعبي، عن المقدام بن أبي كريمة، سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليلة الضيف واجبة على كل مسلم، فإن أصبح بفنته محروماً كان ديناً له عليه، فإن شاء اقتضاه وإن شاء تركه». ثم رواه أيضًا عن غندر عن شعبة. وعن زيادة بن عبد الله البكائي عن وكيع وأبي نعيم، عن سفيان الثوري، ثلاثتهم عن منصور به، وكذا رواه أبو داود^(٣) من حديث أبي عوانة عن منصور به.

ومن هذه الأحاديث وأمثالها، ذهب أحمد وغيره إلى وجوب الضيافة، ومن هذا القبيل الحديث الذي رواه الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا عمرو بن علي حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا محمد بن عجلان عن أبيه، عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: إن لي جاراً يؤذيني، فقال له «أخرج متاعك فضعه على الطريق»، فأخذ الرجل متاعه فطرحه على الطريق، فكل من مر به قال: مالك؟ قال: جاري يؤذيني، فيقول: اللهم العن، اللهم أخرزه، قال: فقال الرجل: ارجع إلى منزلك، والله لا أؤذيك أبداً، وقد رواه أبو داود^(٤) في كتاب الأدب عن أبي توبة الربيع بن نافع، عن سليمان بن حيان أبي خالد الأحمر عن محمد بن عجلان به، ثم قال البزار: لا نعلمه يروي عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، ورواه أبو جحيفة وهب بن عبد الله عن النبي ﷺ، ويوسف بن عبد الله بن سلام عن النبي ﷺ.

وقوله: «إن تبدوا خيراً أو تخفو عن سوء فإن الله كان عفواً قديرًا» أي إن تظهروا أيها الناس خيراً أو أخفيفتموه أو عفوتم عن أساء إليكم، فإن ذلك مما يقربكم عند الله ويجعل ثوابكم لديه، فإن من صفاته تعالى أن يغفو عن عباده مع قدرته على عقابهم، ولهذا قال: «إن الله كان عفواً قديرًا»، ولهذا ورد في الأثر أن حملة العرش يسبحون الله، فيقول بعضهم: سبحانك على حلمك بعد علمك، ويقول بعضهم: سبحانك على عفوك بعد قدرتك، وفي الحديث الصحيح «ما نقص مال من صدقة، ولا زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، ومن تواضع لله رفعه»^(٥).

(١) مسنند أحمد / ٤ / ١٣٣.

(٢) مسنند أحمد / ٤ / ١٣٠.

(٣) سنن أبي داود (أطعمة باب ٥).

(٤) سنن أبي داود (أدب باب ١٢٣).

(٥) مسنند أحمد / ٢ / ٢٣٥ من حديث أبي هريرة.

إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِعَصْرٍ وَنَكْفُرُ بِعَصْرٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخْذُلُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَمْ يُفْرِقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْوَرُهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿٣﴾

يتوعد تبارك وتعالى الكافرين به وبرسله، من اليهود والنصارى حيث فرقوا بين الله ورسله في الإيمان فآمنوا ببعض الأنبياء وكفروا ببعض بمجرد التشهي والعادة، وما ألفوا عليه آباءهم لا عن دليل قادهم إلى ذلك، فإنه لا سبيل لهم إلى ذلك، بل بمجرد الهوى والعصبية، فاليهود - عليهم لعائن الله - آمنوا بالأنبياء إلا عيسى ومحمد عليهم الصلاة والسلام، والنصارى آمنوا بالأنبياء وكفروا بخاتمهم وأشرفهم محمد ﷺ، والسامرة لا يؤمنون بنبيٍّ بعد يوشع خليفة موسى بن عمران، والمجوس يقال إنهم كانوا يؤمنون بنبي لهم يقال له زرادشت، ثم كفروا بشرعه فرفع من بين أظهرهم، والله أعلم، والمقصود أن من كفر بنبي من الأنبياء فقد كفر بسائر الأنبياء فإن الإيمان واجب بكلنبي بعثه الله إلى أهل الأرض، فمن رد نبوته للحسد أو العصبية أو التشهي، تبين أن إيمانه بمن آمن به من الأنبياء ليس إيماناً شرعياً، إنما هو عن غرض وهو عصبية، ولهذا قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ» با الله ورسله فوسمهم بأنهم كفار بالله ورسله، ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله أي في الإيمان، «وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِعَصْرٍ وَنَكْفُرُ بِعَصْرٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَخْذُلُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا» أي طريقاً مسلكاً، ثم أخبر تعالى عنهم فقال: «أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا» أي كفرهم متحقق لا محالة بمن ادعوا الإيمان به، لأنه ليس شرعاً إذ لو كانوا مؤمنين به لكونه رسول الله، لآمنوا بنظيره وبمن هو أوضح دليلاً وأقوى برهاناً منه، أو نظروا حق النظر في نبوته .

وقوله: «وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا» أي كما استهانوا بمن كفروا به، إما لعدم نظرهم فيما جاءهم به من الله وإعراضهم عنه وإقبالهم على جمع حطام الدنيا مما لا ضرورة بهم إليه، وإما بکفرهم به بعد علمهم بنبوته، كما كان يفعله كثير من أخبار اليهود في زمان رسول الله ﷺ حيث حسدوا على ما أتاهم الله من النبوة العظيمة وخالقوه وكذبوا وعادوه وقاتلوا، فسلط الله عليهم الذل الدنيوي الموصول بالذل الأخرى «وَضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الْذَلَّةُ وَالْمُسْكَنَةُ وَبَاوَوْا بِغَضْبِ مِنَ اللَّهِ» [البقرة: ٦١] في الدنيا والآخرة. وقوله: «وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُفْرِقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ» يعني بذلك أمة محمد ﷺ، فإنهم يؤمنون بكل كتاب أنزله الله وبكلنبي بعثه الله، كما قال تعالى: «آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ أَمْنٍ بِاللَّهِ» [البقرة: ٢٨٥]، ثم أخبر تعالى بأنه قد أعد لهم الجزاء الجزيل والثواب الجليل والعطاء الجميل، فقال: «أُولَئِكَ مَسْوِيَتْ بِيَقِيمِهِمْ أَجْوَرُهُمْ» على ما آمنوا بالله ورسله «وَكَانَ اللَّهُ شَفِيعًا وَحَسِيبًا» أي

لذنوبهم، أي إن كان لبعضهم ذنب.

يَسْكُلُكَ أَهْلَ الْكِتَبِ أَنْ تُنْزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ
جَهَرًا فَأَخْذَتْهُمُ الصَّنْعَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ أَخْذَنَا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْبَيْتَنَتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ
وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُّبِينًا وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَلِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمْ أَدْخُلُوا الْبَابَ سَجَدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا
تَعْدُوا فِي السَّبَتِ وَأَخْذَنَا مِنْهُمْ مِّيقَاتًا غَلِظًا

قال محمد بن كعب القرظي والسيدي وقتادة: سأله اليهود رسول الله ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء كما نزلت التوراة على موسى مكتوبة، قال ابن جريج: سأله أن ينزل عليهم صحفاً من الله مكتوبة إلى فلان وفلان وبتصديقه فيما جاءهم به، وهذا إنما قالوه على سبيل التعتن والعناد والكفر والإلحاد، كما سأله قيس قبلهم نظير ذلك كما هو مذكور في سورة سبحان «وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعاً» [الإسراء: ٩٠]، ولهذا قال تعالى: «فقد سأله موسى أكبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ فَأَخْذَتْهُمُ الصَّاعِقَةَ بِظُلْمِهِمْ» [النساء: ١٥٣] أي بطغيانهم وبغيهم، وعتواهم وعنادهم، وهذا مفسر في سورة البقرة حيث يقول تعالى: «وَإِذْ قَلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهَرًا فَأَخْذُكُمُ الصَّاعِقَةَ وَأَنْتُمْ تَنْظَرُونَ ثُمَّ بَعْثَانَكُمْ مِّنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعْلَكُمْ تَشْكُرُونَ» [البقرة: ٥٦ - ٥٥].

وقوله تعالى: «ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيْنَاتِ» [النساء: ١٥٣] أي من بعد ما رأوا من الآيات الباهرة والأدلة القاهرة على يد موسى عليه السلام في بلاد مصر، وما كان من إهلاك عدوهم فرعون وجميع جنوده في اليم، مما جاوزوه إلا يسيراً، حتى أتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم فقالوا لموسى «اجعل لنا إلهًا كَمَا لَهُمْ إلهٌ» [الأعراف: ١٣٨]، ثم ذكر تعالى قصة اتخاذهم العجل مبسوطة في سورة الأعراف، وفي سورة طه، بعد ذهاب موسى إلى مناجاة الله عز وجل، ثم لما رجع وكان ما كان، جعل الله توبتهم من الذي صنعوا وابتدعوه، أن يقتل من لم يعبد العجل منهم من عبده، فجعل يقتل بعضهم بعضاً، ثم أحياهم الله عز وجل، وقال الله تعالى: «فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُّبِينًا» [النساء: ١٥٣] ثم قال: «وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَلِهِمْ» [النساء: ١٥٤] وذلك حين امتنعوا من الالتزام بأحكام التوراة، وظهر منهم إباء عما جاءهم به موسى عليه السلام، ورفع الله على رؤوسهم جبلاً، ثم ألقموا فالترموا وسجدوا، وجعلوا ينظرون إلى فوق رؤوسهم، خشية أن يسقط عليهم، كما قال تعالى: «وَإِذْ نَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأْنَهُ ظَلَّةٌ وَظَنَّوْا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خَذَلُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقَوْنَةٍ» [الأعراف: ١٧١]، «وَقُلْنَا لَهُمْ أَدْخُلُوا الْبَابَ سَجَدًا» أي فخالفوا ما أمروا به من القول والفعل، فإنهم أمروا أن يدخلوا باب بيت القدس سجداً وهم يقولون حطة، أي اللهم حط علينا ذنوبنا في تركنا الجهاد ونكولنا عنه، حتى تهنا في التيه أربعين سنة، فدخلوا يزحفون

على أستاهم وهم يقولون: حنطة في شرة ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْت﴾ أي وصيناهم بحفظ السبت والتزام ما حرم الله عليهم، ما دام مشروعًا لهم ﴿وَأَخْذُنَا مِنْهُمْ مِثْقَالًا غَلِيلًا﴾ أي شديداً، فخالفوا وعصوا وتحيلوا على ارتكاب ما حرم الله عز وجل، كما هو مبسوط في سورة الأعراف عند قوله: ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً بِالْبَحْرِ﴾ [الأعراف: ١٦٣]، وسيأتي حديث صفوان بن عسال في سورة سبحان عند قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بِيَنَاتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١] وفيه: **وعليكم خاصة يهود أن لا تدعوا في السبت**.

فِيمَا نَقْضُهُمْ مِثْقَالَهُمْ وَكُفَّرُهُمْ بِعِيَاتِ اللَّهِ وَقَاتَلُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلُهُمْ قُلُوبُنَا غَلَفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفَّرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٠٢﴾ **وَكُفَّرُهُمْ بِعَلَيْهِمْ مَرِيمَ بِهَتَّانِ عَظِيمًا** ﴿١٠٣﴾ **وَقَوْلُهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا مُسَيْحًا عَيْسَى ابْنَ مَرِيمٍ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَاتَلُوهُ وَمَا أَصْلَبُوهُ وَلَكِنَّ شَيْءَهُمْ كُمْ وَلَكِنَّ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ لَهُ شَكٌ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَيَّاعَ الظَّنِّ وَمَا قَاتَلُوهُ بِقَيْنَا** ﴿١٠٤﴾ **بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا** ﴿١٠٥﴾ **وَلَكِنَّ مَنْ أَهْلَكَهُمْ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ إِلَّا لَيَوْمَئِنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا** ﴿١٠٦﴾

وهذه من الذنوب التي ارتكبوها، مما أوجب لعنتهم وطردهم وإبعادهم عن الهدى، وهو نقضهم المواقف والعقود التي أخذت عليهم، وكفرهم بآيات الله، أي حججه وبراهينه، والمعجزات التي شاهدوها على يد الأنبياء عليهم السلام، قوله: ﴿وَقَاتَلُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ وذلك لكثره إجرامهم واجترائهم على أنبياء الله، فإنهم قتلوا جمعاً غفيراً من الأنبياء عليهم السلام. قوله: ﴿قُلُوبُنَا غَلَفٌ﴾ قال ابن عباس ومجاحد وسعيد بن جبير وعكرمة والسدي وقتادة وغير واحد: أي في غطاء، وهذا كقول المشركين ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكْنَةٍ مَا تَدْعُنَا إِلَيْهِ﴾ [فصلت: ٥]، وقيل معناه أنهم ادعوا أن قلوبهم غلف للعلم، أي أوعية للعلم قد حوته وحصلته، رواه الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس، وقد تقدم نظيره في سورة البقرة.

قال الله تعالى: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفَّرِهِمْ﴾ فعلى القول الأول كأنهم يعتذرون إليه بأن قلوبهم لا تعي ما يقول، لأنها في غلف وفي أكنة، قال الله: بل هي مطبوع عليها بکفرهم وعلى القول الثاني: عكس عليهم ما ادعوه من كل وجه، وقد تقدم الكلام على مثل هذا في سورة البقرة.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٥٥] أي تمرنت قلوبهم على الكفر والطغيان، وقلة الإيمان **﴿وَبِكُفَّرِهِمْ وَقَوْلُهُمْ عَلَيْهِ مَرِيمَ بِهَتَّانِ عَظِيمًا﴾** قال علي بن مطرة عن ابن عباس: يعني أنهم رموها بالزنا، وكذلك قال السدي وجويري ومحمد بن إسحاق وغير واحد، وهو ظاهر من الآية، أنهم رموها وابنها بالعظائم، فجعلوها زانية وقد حملت بولدها من ذلك، زاد بعضهم: وهي حائض فعليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيمة.

وقولهم: **﴿إِنَا قَاتَلْنَا مُسَيْحًا عَيْسَى ابْنَ مَرِيمٍ رَسُولَ اللَّهِ﴾** أي هذا الذي يدعى لنفسه هذا

المنصب قتلناه، وهذا منهم من باب التهكم والاستهزاء، كقول المشركين ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِي نَزَّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرَ إِنَّكَ لِمَجْنُونٌ﴾ [الحجر: ٦] وكان من خبر اليهود، عليهم لعائن الله وسخطه وغضبه وعقابه، أنه لما بعث الله عيسى بن مريم بالبيانات والهدى حسدوه على ما آتاه الله تعالى من النبوة والمعجزات الباهرات التي كان يبرئ بها الأكمه والأبرص ويحيي الموتى بإذن الله، ويصور من الطين طائراً، ثم ينفع فيه، فيكون طائراً يشاهد طيرانه بإذن الله عز وجل، إلى غير ذلك من المعجزات التي أكرمه الله بها وأجرأها على يديه، ومع هذا كذبوا وخالفوه وسعوا في أذاه بكل ما أمكنهم حتى جعل النبي الله عيسى عليه السلام، لا يسكنهم في بلدة، بل يكثر السياحة هو وأمه عليهما السلام، ثم لم يقنعهم ذلك، حتى سعوا إلى ملك دمشق في ذلك الزمان، وكان رجلاً مشركاً من عبادة الكواكب، وكان يقال لأهل ملته اليونان، وأنهوا إليه أن في بيت المقدس رجلاً يفتن الناس ويضلهم، ويفسد على الملك رعاياه، فغضب الملك من هذا وكتب إلى نائب بالقدس أن يحتاط على هذا المذكور، وأن يصلبه ويضع الشوك على رأسه، ويكتف أذاه عن الناس، فلما وصل الكتاب امتنع الملك رعاياه، فغضب الملك من وطائفه من اليهود إلى المنزل الذي فيه عيسى عليه السلام، وهو في جماعة من أصحابه الثاني عشر أو ثلاثة عشر، وقيل سبعة عشر نفراً، وكان ذلك يوم الجمعة بعد العصر ليلة السبت، فحصاروه هنالك. فلما أحسن بهم وأنه لا محالة من دخولهم عليه أو خروجه إليهم، قال لأصحابه: أيكم يلقى عليه شبيه وهو رفيقي في الجنة؟ فانتدب لذلك شاب منهم فكانه استصغره عن ذلك، فأعادها ثانية وثالثة، وكل ذلك لا ينتدب إلا ذلك الشاب، فقال: أنت هو، وألقى الله عليه شبه عيسى حتى كأنه هو، وفتحت روزنة^(١) من سقف البيت، وأخذت عيسى عليه السلام سنة من النوم، فرفع إلى السماء وهو كذلك، كما قال الله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مَوْتَفِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، فلما رفع خرج أولئك النفر، فلما رأى أولئك الشاب، ظنوا أنه عيسى، فأخذوه في الليل وصلبوه، ووضعوا الشوك على رأسه، وأظهر اليهود أنهم سعوا في صلبه، وتبجحوا بذلك وسلم لهم طوائف من النصارى، ذلك لجهلهم وقلة عقلهم، ما عدا من كان في البيت مع المسيح، فإنهم شاهدوا رفعه. وأما الباقيون فإنهما ظنوا كما ظن اليهود، أن المصلوب هو المسيح بن مريم، حتى ذكروا أن مريم جلست تحت ذلك المصلوب وبكت، ويقال إنه خاطبها، والله أعلم، وهذا كله من امتحان الله عباده، لما له في ذلك من الحكمة البالغة.

وقد أوضح الله الأمر وجراه وبينه، وأظهره في القرآن العظيم، الذي أنزله على رسوله الكريم، المؤيد بالمعجزات والبيانات والدلائل الواضحات، فقال تعالى وهو أصدق القائلين رب العالمين، المطلع على السرائر والضمائر، الذي يعلم السر في السموات والأرض،

(١) الروزنة: كوة في سقف البيت.

العالم بما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون ﴿وَمَا قُتْلُوهُ وَمَا صُلْبُوهُ وَلَكُنْ شَبَهُ لَهُمْ﴾ أي رأوا شبهه فظنوه إياه، ولهذا قال: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ شَكَّ مِنْهُمْ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعُ الظَّنِّ﴾ يعني بذلك من ادعى أنه قتله من اليهود، ومن سلمه إليهم من جهاد النصارى، كلهم في شك من ذلك وحيرة وضلال وسرور، ولهذا قال: ﴿وَمَا قُتْلُوهُ يَقِينًا﴾ أي وما قتلوه متيقنين أنه هو بل شاكين متوهمين ﴿بَلْ رَفَعَ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾ أي منيع الجناب، لا يرام جنابه ولا يضام من لاذ بيابه، ﴿حَكِيمًا﴾ أي في جميع ما يقدره ويقضيه من الأمور التي يخلقها، وله الحكمة البالغة والحججة الدامغة والسلطان العظيم والأمر القديم.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء، خرج على أصحابه وفي البيت اثنا عشر رجلاً من الحواريين، يعني فخرج عليهم من عين في البيت، ورأسه يقطر ماء، فقال: إن منكم من يكفر بي اثنتي عشرة مرة، بعد أن آمن بي، قال: ثم قال: أيكم يلقى عليه شبهي فيقتل مكاني ويكون معي في درجتي؟ فقام شاب من أحدهم سناً، فقال له: اجلس، ثم أعاد عليهم، فقام ذلك الشاب، فقال: اجلس، ثم أعاد عليهم، فقام الشاب، فقال: أنا، فقال: هو أنت ذاك، فألقى عليه شبه عيسى، ورفع عيسى من روزنة في البيت إلى السماء، قال: وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوا ثم صلبوه، فكفر به بعضهم اثنتي عشرة مرة بعد أن آمن به، وافترقوا ثلاثة فرق، فقالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء ثم صعد إلى السماء وهؤلاء اليعقوبيّة، وقالت فرقة: كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله، ثم رفعه الله إليه وهؤلاء النسطوريّة، وقالت فرقة: كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله، ثم رفعه الله إليه وهؤلاء المسلمين فتظاهر الكافرatan على المسلمة فقتلواها، فلم يزل الإسلام طامساً حتى بعث الله محمداً صلوات الله عليه، وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس، ورواه النسائي عن أبي كريب، عن أبي معاوية بنحوه، وكذا ذكره غير واحد من السلف، أنه قال لهم: أيكم يلقى عليه شبهي فيقتل مكاني، وهو رفيقي في الجنة.

وقال ابن جرير^(١): حدثنا ابن حميد، حدثنا يعقوب القمي عن هارون بن عترة، عن وهب بن منبه قال: أتى عيسى ومعه سبعة عشر من الحواريين في بيته فأحاطوا بهم، فلما دخلوا عليه، صورهم الله عز وجل كلهم على صورة عيسى، فقالوا لهم: سحرتمونا ليبرزن لنا عيسى، أو لنقتلنكم جميعاً، فقال عيسى لأصحابه: من يشرى نفسه منكم اليوم بالجنة؟ فقال رجل منهم: أنا، فخرج إليهم وقال: أنا عيسى وقد صوره الله على صورة عيسى، فأخذوه فقتلوا وصلبوه، فمن ثم شبه لهم، فظنوا أنهم قد قتلوا عيسى، وظنوا النصارى مثل ذلك أنه عيسى، ورفع الله عيسى من يومه ذلك، وهذا سياق غريب جداً.

قال ابن جرير^(١): وقد روي عن وهب نحو هذا القول، وهو ما حدثني المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا إسماعيل بن عبد الكرييم، حدثني عبد الصمد بن معقل أنه سمع وهباً يقول: إن عيسى بن مريم لما أعلمته الله أنه خارج من الدنيا، جزع من الموت وشق عليه، فدعا الحواريين وصنع لهم طعاماً، فقال: احضروني الليلة، فإن لي إليكم حاجة، فلما اجتمعوا إليه من الليل عشاهم، وقام يخدمهم، فلما فرغوا من الطعام، أخذ يغسل أيديهم، ويوصيهم بيده، ويمسح أيديهم بشابه، فتعاظموا ذلك، وتکارهوه فقال: ألا من رد علي الليلة شيئاً مما أصنع، فليس مني، ولا أنا منه، فأقروه حتى إذا فرغ من ذلك، قال: أما ما صنعت بكم الليلة مما خدمتكم على الطعام، وغسلت أيديكم بيدي، فليكن لكم بيأسوة، فإنكم ترون أنني خيركم، فلا يتعاظم بعضكم على بعض وليدل بعضكم نفسه البعض كما بذلك نفسي لكم، وأما حاجتي الليلة التي أستعينكم عليها، فتدعون الله لي، وتجتهدون في الدعاء أن يؤخر أجلي، فلما نصبوا أنفسهم للدعاء، وأرادوا أن يجتهدوا، أخذهم النوم حتى لم يستطعوا دعاء، فجعل يوقدتهم ويقول: سبحان الله، أما تصبرون لي ليلة واحدة، تعينوني فيها؟ فقالوا: والله ما ندرى مالنا، لقد كنا نسمى فتكثر السمر، وما نطيق الليلة سمراً، وما نريد دعاء إلا حيل بيننا وبينه، فقال: يذهب الراعي وتفرق الغنم، وجعل يأتي بكلام نحو هذا يعني به نفسه. ثم قال: الحق ليكفرن بي أحدكم قبل أن يصبح الديك ثلاث مرات، وليبععني أحدكم بدراهم يسيرة وليرأكلن ثمني. فخرجوا وتفرقوا، وكانت اليهود تطلبهم، وأخذوا شمعون أحد الحواريين وقالوا: هذا من أصحابه، فجحد وقال: ما أنا بصاحب، فتركوه، ثم أخذوه آخرهم، فجحد كذلك ثم سمع صوت ديك فبكى وأحزنه، فلما أصبح أتى أحد الحواريين إلى اليهود فقال: ما تجدون لي إن دللتكم على المسيح؟ فجعلوا له ثلاثين درهماً، فأخذوها ودلهم عليه، وكان شبه عليهم قبل ذلك، فأخذوه فاستوثقوا منه وربطوه بالحبل، وجعلوا يقودونه ويقولون له: أنت كنت تحري الموتى، وتنهر الشيطان، وتبرئ المجنون، أفلأ تنجي نفسك من هذا الحبل؟ ويبصرون عليه، ويلقون عليه الشوك، حتى أتوا به الخشبة التي أرادوا أن يصلبوه عليها، فرفعه الله إليه، وصلبوا ما شبه لهم، فمكث سبعاً، ثم إن أمه والمرأة التي كان يداويها عيسى عليه السلام، فأبرأها الله من الجنون، جاءتا بكيان حيث المصلوب، فجاءهما عيسى فقال: ما بكيان؟ فقالتا: عليك، فقال: إني قد رفعني الله إليه، ولم يصبني إلا خيراً، وإن هذا شبه لهم، فأمروا الحواريين يلقونني إلى مكانكنا وكذا، فلقوه إلى ذلك المكان أحد عشر، وفقدوا الذي باعه ودل عليه اليهود، فسألته عن أصحابه، فقال: إنه ندم على ما صنع فاختنق وقتل نفسه، فقال: لو تاب لATAB الله عليه. ثم سأله عن غلام تبعهم يقال له يحيى، فقال: هو معكم، فانطلقوا، فإنه سيصبح كل إنسان يحدث بلغة قومه فلينذرهم وليدعهم، سياق غريب جداً.

ثم قال ابن جرير^(١): حدثنا ابن حميد، حدثنا سلمة عن ابن إسحاق، قال: كان اسم ملك بني إسرائيل الذي بعث إلى عيسى ليقتله رجلاً منهم يقال له داود، فلما أجمعوا لذلك منه، لم يفطع عبد من عباد الله بالموت فيما ذكر لي فظنه، ولم يجزع منه جزعه، ولم يدع الله في صرفه عنه دعاءه، حتى إنه ليقول فيما يزعمون: اللهم إن كنت صارفاً هذه الكأس عن أحد من خلقك، فاصرفها عنِّي. وحتى إن جلدَه من كرب ذلك ليتفصد دمًا، فدخل المدخل الذي أجمعوا أن يدخلوا عليه فيه ليقتلُوه هو وأصحابه، وهم ثلاثة عشر بعيسى عليه السلام. فلما أيقنُ أنهم داخلُون عليه، قال لأصحابه من الحواريين، وكانوا اثنتي عشر رجلاً، فطرس، ويعقوب بن زبدي ويحسن أخو يعقوب، واندرايس، وفيليس، وأبرئلا، ومانتا، وطوماس، ويعقوب بن حلفيا، وتداويس، وقثانيا، ويودس زكريا يوطا، قال ابن حميد: قال سلمة: قال ابن إسحاق: وكان فيما ذكر لي رجل اسمه سرجس، وكانوا ثلاثة عشر رجلاً سوي عيسى عليه السلام، جحدته النصارى، وذلك أنه هو الذي شبه لليهود مكان عيسى، قال: فلا أدري هو من هؤلاء الاثني عشر، فجحدوه حين أقروا لليهود بصلب عيسى وكفروا بما جاء به محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الخبر عنه، فإن كانوا ثلاثة عشر، فإنهم دخلوا المدخل حين دخلوا، وهم بعيسى أربعة عشر، وإن كانوا اثنتي عشر، فإنهم دخلوا المدخل وهم ثلاثة عشر.

قال ابن إسحاق: وحدثني رجل كان نصرانيًّا فأسلم، أن عيسى حين جاءه من الله إنِّي رافعك إلي، قال: يامعشر الحواريين، أيكم يحب أن يكون رفيقي في الجنة حتى يشبة للقوم في صورتي فيقتلوه في مكاني؟ فقال سرجس: أنا ياروح الله. قال: فاجلس في مجلسي، فجلس فيه، ورفع عيسى عليه السلام، فدخلوا عليه، فأخذوه فصلبوه، فكان هو الذي صلبوه، وشبه لهم به، وكانت عذتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة، وقد رأوه فأحسوا عذتهم، فلما دخلوا عليه لياخذوه وجدوا عيسى وأصحابه فيما يرون، وقد قدوا رجلاً من العدة، فهو الذي اختلُّوا فيه، وكانوا لا يعرفون عيسى، حتى جعلوا ليدس زكريا يوطا ثلاثين درهماً على أن يدلهم عليه ويعرفهم إيه، فقال لهم: إذا دخلتم عليه فإني سأقبله، وهو الذي أقبل فخذوه، فلما دخلوا، وقد رفع عيسى ورأى سرجس في صورة عيسى، فلم يشك أنه هو، فأكب عليه يقبله، فأخذوه فصلبوه. ثم إن يودس زكريا يوحنا ندم على ما صنع فاختنق بحبل حتى قتل نفسه، وهو ملعون في النصارى، وقد كان أحد المعدودين من أصحابه، وبعض النصارى يزعم أنه يودس زكريا يوحنا، وهو الذي شبه لهم، فصلبوه وهو يقول: إنِّي لست بصاحبكم، أنا الذي دلتكم عليه، والله أعلم أي ذلك كان. وقال ابن جرير^(٢) عن مجاهد: صلبو رجلاً شبه عيسى ورفع الله عز وجل عيسى إلى السماء حيًّا، واختار ابن جرير أن شبه عيسى ألقى على

(١) تفسير الطبرى ٣٥٣/٤

(٢) تفسير الطبرى ٣٥٤/٤

جميع أصحابه.

وقوله تعالى: «وَإِنْ مَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنْ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا» قال ابن جرير^(١): اختلف أهل التأويل في معنى ذلك «وَإِنْ مَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنْ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ» يعني قبل موت عيسى يوجه ذلك إلى أن جميعهم يصدقون به إذا نزل لقتل الدجال، فتصير الملل كلها واحدة، وهي ملة الإسلام الحنيفية، دين إبراهيم عليه السلام. ذكر من قال ذلك: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن عن سفيان، عن أبي حصين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس «وَإِنْ مَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنْ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ»، قال: قبل موت عيسى ابن مريم عليه السلام. وقال العوفي عن ابن عباس مثل ذلك، وقال أبو مالك في قوله: «إِلَّا لِيُؤْمِنْ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ» قال: ذلك عند نزول عيسى، وقبل موت عيسى ابن مريم عليه السلام، لا يغى أحد من أهل الكتاب إلا آمن به وقال الضحاك عن ابن عباس «وَإِنْ مَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنْ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ»: يعني اليهود خاصة. وقال الحسن البصري: يعني التجاشي وأصحابه، رواهما ابن أبي حاتم. وقال ابن جرير: حدثني يعقوب، حدثنا أبو رجاء^(٢) عن الحسن «وَإِنْ مَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنْ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ» قال: قبل موت عيسى والله إنه لحي عند الله، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا علي بن عثمان اللاحقي، حدثنا جويرية بن بشير، قال: سمعت رجلاً قال للحسن: يا أبا سعيد، قول الله عز وجل: «وَإِنْ مَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنْ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ»، قال: قبل موت عيسى، إن الله رفع إليه عيسى وهو باعهه قبل يوم القيمة مقاماً يؤمن به البر والفاجر. وكذا قال قتادة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد، وهذا القول هو الحق، كما سنبينه بعد بالدليل القاطع إن شاء الله وبه الثقة وعليه التكلان.

قال ابن جرير^(٣): وقال آخرون: يعني بذلك «وَإِنْ مَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنْ بِهِ» بعيسى قبل موت صاحب الكتاب، ذكر من كان يوجه ذلك إلى أنه علم الحق من الباطل لأن كل من نزل به الموت لم تخرج نفسه حتى يتبين له الحق من الباطل في دينه. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، في الآية، قال: لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى. حدثني ابن المثنى، حدثنا شبيل عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، في قوله: «إِلَّا لِيُؤْمِنْ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ» كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موت صاحب الكتاب. وقال ابن عباس: لو ضربت عنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى. حدثنا ابن حميد، حدثنا أبو نميلة يحيى بن واضح، حدثنا حسين بن واقد عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لا يموت اليهودي حتى يشهد أن

(١) تفسير الطبرى / ٤ / ٣٥٦.

(٢) في الطبرى: «حدثنا ابن علية عن أبي رجاء».

(٣) تفسير الطبرى / ٤ / ٣٥٨.

عيسى عبد الله ورسوله، ولو عجل عليه بالسلاح، حدثني إسحاق بن إبراهيم وحبيب بن الشهيد، حدثنا عتاب بن بشير عن خصيف، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس «وإن من أهل الكتاب إلا لیؤمن به قبل موته» قال: هي في قراءة أبي قبل موتهم، ليس يهودي يموت أبداً حتى يؤمن بعيسى، قيل لابن عباس: أرأيت إن خرّ من فوق بيت؟ قال: يتكلم به في الهوى، قيل: أرأيت إن ضربت عنق أحدهم؟ قال: يلجلج بها لسانه، وكذا روی سفيان الثوري عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس «وإن من أهل الكتاب إلا لیؤمن به قبل موته» قال: لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى عليه السلام وإن ضرب بالسيف تكلم به، قال: وإن هو تكلم به وهو يهودي، وكذا روی أبو داود الطیالسی عن شعبة، عن أبي هارون الغنوی، عن عكرمة، عن ابن عباس، فهذه كلها أسانید صحيحة إلى ابن عباس، وكذا صح عن مجاهد وعكرمة ومحمد بن سيرین، وبه يقول الضحاک وجوبیر. وقال السدی وحكاہ عن ابن عباس، ونقل قراءة أبي بن كعب: قيل موتهم، وقال عبد الرزاق، عن إسرائیل، عن فرات القزار، عن الحسن في قوله: «إلا لیؤمن به قبل موته» قال: لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت، وهذا يحتمل أن يكون مراد الحسن ما تقدم عنه، ويحتمل أن يكون مراده ما أراده هؤلاء.

قال ابن جریر^(١)، وقال آخرون: معنى ذلك وإن من أهل الكتاب إلا لیؤمن به محمد ﷺ قبل موته صاحب الكتاب^(٢).

ذكر من قال ذلك: ^(٣) حدثني ابن المثنی، حدثنا الحجاج بن المنھال، حدثنا حماد عن حمید، قال: قال عكرمة: لا يموت النصرانی ولا اليهودي حتى يؤمن بمحمد ﷺ [يعني في]^(٤) قوله: «وإن من أهل الكتاب إلا لیؤمن به قبل موته» ثم قال ابن جریر: وأولى هذه الأقوال بالصحة القول الأول، وهو أنه لا يبقى أحد من أهل الكتاب بعد نزول عيسى عليه السلام إلا آمن به قبل موته عيسى عليه السلام، ولا شك أن هذا الذي قاله ابن جریر هو الصحيح، لأن المقصود من سياق الآی في تقریر بطلان مادعته اليهود من قتل عيسى وصلبه، وتسلیم من سلم لهم من النصاری الجھلة ذلك، فأخبر الله أنه لم يكن كذلك، وإنما شبه لهم، فقتلوا الشبه وهم لا يتبنون ذلك، ثم إنه رفعه إليه، وإنه باق حی، وإنه سينزل قبل يوم القيمة، كما دلت عليه الأحادیث المتواترة التي سنوردها إن شاء الله قریباً، فيقتل مسیح الضلال، ويكسر الصليب، ويقتل الخنزیر، ويضع الجزية يعني لا يقبلها من أحد من أهل الأديان، بل

(١) تفسیر الطبری ٤/٣٦٠.

(٢) في الطبری: «قبل موته صاحب الكتاب».

(٣) العبارة للطبری.

(٤) زيادة من الطبری.

لا يقبل إلا الإسلام أو السيف، فأخبرت هذه الآية الكريمة أنه يؤمن به جميع أهل الكتاب حينئذ ولا يختلف عن التصديق به واحد منهم، ولهذا قال: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنُ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أي قبل موت عيسى عليه السلام الذي زعم اليهود ومن وافقهم من النصارى أنه قتل وصلب ﴿وَوِيهَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ أي بأعمالهم التي شاهدها منهم قبل رفعه إلى السماء وبعد نزوله إلى الأرض. فأما من فسر هذه الآية بأن المعنى أن كل كتابي لا يموت حتى يؤمن بعيسى أو بمحمد عليهما الصلاة والسلام، فهذا هو الواقع، وذلك أن كل أحد عند احتضاره ينجلي له ما كان جاهلاً به، فيؤمن به، ولكن لا يكون ذلك إيماناً نافعاً له، إذا كان قد شاهد الملك، كما قال تعالى في أول هذه السورة ﴿وَلَيَسْتَ تُوبَةُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ سَيِّئَاتٍ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرُ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تَبَّتْ أَنِّي﴾ [النساء : ١٨]. وقال تعالى ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بِأَسْنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ [غافر: ٨٤]، وهذا يدل على ضعف ما احتاج به ابن جرير في رد هذا القول حيث قال: ولو كان المراد بهذه الآية هذا، لكان كل من آمن بـ محمد ﷺ أو بال المسيح من كفر بهما يكون على دينهما، وحيثند لا يرثه أقرباؤه من أهل دينه، لأنه قد أخبر الصادق أنه يؤمن به قبل موته، فهذا ليس بجيد إذ لا يلزم من إيمانه أنه يصير بذلك مسلماً، الا ترى قول ابن عباس: ولو تردى من شاهق أو ضرب بالسيف أو افترسه سبع، فإنه لا بد أن يؤمن بعيسى، فالإيمان في هذه الحال ليس بنافع ولا ينقل صاحبه عن كفره لما قدمناه، والله أعلم.

ومن تأمل جيداً وأمعن النظر، اتضح له أنه هو الواقع، لكن لا يلزم منه أن يكون المراد بهذه الآية هذا، بل المراد بها الذي ذكرناه من تقرير وجود عيسى عليه السلام وبقاء حياته في السماء وأنه سينزل إلى الأرض قبل يوم القيمة ليكتسب هؤلاء وهؤلاء من اليهود والنصارى الذين تبانت أقوالهم فيه، وتصادمت وتعاكست وتناقضت وخلت عن الحق، ففرط هؤلاء اليهود، وأفرط هؤلاء النصارى تنقصة اليهود بما رموه به وأمه من العظائم، وأطراه النصارى بحيث ادعوا فيه ما ليس فيه، فرفعوه في مقابلة أولئك عن مقام النبوة إلى مقام الربوبية، تعالى عما يقول هؤلاء وهؤلاء علواً كبيراً، وتترى وتقديس لا إله إلا هو.

ذكر الأحاديث الواردة في نزول عيسى ابن مريم إلى الأرض من السماء في آخر الزمان

قبل يوم القيمة وأنه يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له

قال البخاري^(١) رحمه الله في كتاب ذكر الأنبياء من صحيحه المتلقى بالقبول: نزول عيسى ابن مريم عليه السلام، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، عن أبي صالح عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي

(١) صحيح البخاري (أنبياء باب ٤٩).

نفسي بيده، ليوش肯 أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، وحتى تكون السجدة خيراً لهم من الدنيا وما فيها»، ثم يقول أبو هريرة اقرأوا إن شئتم **﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾**، وكذا رواه مسلم^(١) عن الحسن الحلواي وعبد بن حميد كلاماً عن يعقوب به، وأخرجه البخاري^(٢) ومسلم أيضاً من حديث سفيان بن عيينة، عن الزهرى به. وأخرجاه من طريق الليث عن الزهرى^(٣) به، ورواه ابن مardonio من طريق محمد بن أبي حفصة عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، يقتل الدجال، ويقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويضع الجزية ويفيض المال، وتكون السجدة واحدة لله رب العالمين» قال أبو هريرة: اقرأوا إن شئتم **﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾** موت عيسى ابن مريم، ثم يعيدها أبو هريرة ثلاثة مرات.

طريق أخرى: عن أبي هريرة: قال الإمام أحمد^(٤): حدثنا روح بن أبي حفصة عن الزهرى، عن حنظلة بن علي الأسلمي، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليهلل عيسى بفتح الروحاء بالحج أو العمرة، أو ليثنىهما جميعاً»، وكذا رواه مسلم منفرداً به من حديث ابن عيينة، والليث بن سعد ويونس بن يزيد، ثلاثة عن الزهرى به. وقال أحمد^(٥): حدثنا يزيد، حدثنا سفيان هو ابن حسين عن الزهرى، عن حنظلة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ينزل عيسى ابن مريم فيقتل الخنزير، ويمحو الصليب، وتجمع له الصلاة، ويعطى المال حتى لا يقبل، ويضع الخراج، وينزل الروحاء فيحتج منها أو يعتمر أو يجمعهما» قال: وتلا أبو هريرة **﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾** الآية، فرعم حنظلة أن أبا هريرة قال: يؤمن به قبل موت عيسى، فلا أدرى هذا كله حديث النبي ﷺ أو شيء قاله أبو هريرة، وكذا رواه ابن أبي حاتم، عن أبيه عن أبي موسى محمد بن المثنى، عن يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين عن الزهرى به.

طريق أخرى: قال البخاري^(٦): حدثنا ابن بكر، حدثنا الليث عن يونس، عن ابن شهاب عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف لكم إذا نزل

(١) صحيح مسلم (إيمان حديث ٢٤٢ و ٢٤٣).

(٢) صحيح البخاري (فظالم باب ٣١).

(٣) صحيح البخاري (بيوع باب ١٠٢) وصحيح مسلم (إيمان حديث ٢٤٢ و ٢٤٣).

(٤) مستند أحمد ٥١٣ / ٢.

(٥) مستند أحمد ٢٦٠ / ٢.

(٦) صحيح البخاري (أنبياء باب ٤٩).

فيكم المسيح ابن مریم وإمامكم منكم» تابعه عقیل والأوزاعی، وهكذا رواه الأمام أحمـد^(١) عن عبد الرزاق، عن عمر، عن عثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، كلاماً عن الزهري به. وأخرجه مسلم^(٢) من رواية يونس والأوزاعي وابن ذئب به.

طريق أخرى: قال الإمام أحمـد^(٣): حدثنا عفان، حدثنا همام، أنـبأـنا قـتـادةـ عن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أنـ النبي ﷺ قال: «الأنـبيـاءـ إخـوةـ لـعـلاتـ، أـمـهـاتـهـمـ شـتـىـ، وـدـيـنـهـمـ وـاحـدـ، وـإـنـيـ أـوـلـىـ النـاسـ بـعـيـسـيـ اـبـنـ مـرـیـمـ، لـأـنـهـ لـمـ يـكـنـ نـبـيـ بـيـنـهـ، وـإـنـهـ نـازـلـ فـإـذـاـ رـأـيـتـمـوهـ فـأـعـرـفـوـهـ: رـجـلـ مـرـبـوـعـ إـلـىـ الـحـمـرـةـ وـالـبـيـاضـ، عـلـيـهـ ثـوـبـانـ مـصـرـانـ^(٤)، كـأـنـ رـأـسـهـ يـقـطـرـ وـإـنـ لـمـ يـضـبـهـ بـلـ، فـيـدـقـ الصـلـيـبـ، وـيـقـتـلـ الـخـتـرـ، وـيـضـعـ الـجـزـيـةـ، وـيـدـعـوـ النـاسـ إـلـىـ إـلـسـامـ وـيـهـلـكـ اللهـ فـيـ زـمـانـهـ الـمـلـلـ كـلـهـ إـلـاـ إـلـسـامـ، وـيـهـلـكـ اللهـ فـيـ زـمـانـهـ الـمـسـيـحـ الدـجـالـ، ثـمـ تـقـعـ الـأـمـنـةـ عـلـىـ الـأـرـضـ حـتـىـ تـرـعـ الـأـسـوـدـ مـعـ الـإـبـلـ، وـالـنـمـارـ مـعـ الـبـقـرـ، وـالـذـئـابـ مـعـ الـغـنـمـ، وـيـلـعـ الـصـبـيـانـ بـالـحـيـاتـ لـاـ تـضـرـهـمـ، فـيـمـكـثـ أـرـبـعـينـ سـنـةـ ثـمـ يـتـوفـىـ، وـيـصـلـيـ عـلـيـهـ الـمـسـلـمـونـ» وكـذـا رـوـاهـ أـبـوـ دـاـوـدـ^(٥) عـنـ هـدـبـةـ بـنـ خـالـدـ، عـنـ هـمـامـ بـنـ يـحـيـيـ وـرـوـاهـ اـبـنـ جـرـيرـ^(٦) وـلـمـ يـورـدـ عـنـهـ الـآـيـةـ سـوـاهـ، عـنـ بـشـرـ بـنـ مـعـاذـ، عـنـ يـزـيدـ بـنـ هـارـونـ، عـنـ سـعـيدـ بـنـ أـبـيـ عـروـبـةـ، كـلـاـهـماـ عـنـ قـتـادةـ، عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ آـدـمـ وـهـوـ مـوـلـىـ أـمـ بـرـثـنـ صـاحـبـ السـقاـيـةـ، عـنـ أـبـيـ هـرـيرـةـ، عـنـ النـبـيـ ﷺ فـذـكـرـ نـحـوـهـ، وـقـالـ: يـقـاتـلـ النـاسـ عـلـىـ إـلـسـامـ، وـقـدـ روـيـ الـبـخارـيـ عـنـ أـبـيـ الـيـمانـ، عـنـ شـعـيبـ، عـنـ الزـهـرـيـ، عـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ، عـنـ أـبـيـ هـرـيرـةـ، قـالـ سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ يـقـولـ: «أـنـاـ أـوـلـىـ النـاسـ بـعـيـسـيـ اـبـنـ مـرـیـمـ، وـالـأـنـبـيـاءـ أـوـلـادـ لـعـلاتـ، لـيـسـ بـيـنـهـ وـبـيـنـهـ نـبـيـ»، ثـمـ رـوـاهـ مـحـمـدـ بـنـ سـنـانـ عـنـ فـلـيـحـ بـنـ سـلـيـمـانـ عـنـ هـلـالـ بـنـ عـلـيـ، عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ أـبـيـ عـمـرـةـ، عـنـ أـبـيـ هـرـيرـةـ قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ: «أـنـاـ أـوـلـىـ النـاسـ بـعـيـسـيـ اـبـنـ مـرـیـمـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآـخـرـةـ، وـالـأـنـبـيـاءـ إـخـوةـ لـعـلاتـ، أـمـهـاتـهـمـ شـتـىـ، وـدـيـنـهـمـ وـاحـدـ». وـقـالـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ طـهـمانـ، عـنـ مـوـسـىـ بـنـ عـقـبةـ، عـنـ صـفـوـانـ بـنـ سـلـيـمـ، عـنـ عـطـاءـ بـنـ بـشـارـ، عـنـ أـبـيـ هـرـيرـةـ، قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ ...»

حدث آخر: قال مسلم^(٧) في صحيحه: حدثني زهير بن حرب، حدثنا يعلى بن منصور، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم

(١) مسنـدـ أـحـمـدـ ٢٧٢ / ٢.

(٢) صحيح مسلم (إيمان حديث ٢٤٤ - ٢٤٦).

(٣) مسنـدـ أـحـمـدـ ٤٠٦ / ٢.

(٤) الثوب المتصـرـ: الـذـيـ فـيـهـ صـفـرـةـ خـفـيـفةـ.

(٥) سنـ أـبـيـ دـاـوـدـ (مـلـاحـمـ بـابـ ١٤ـ).

(٦) تفسـيرـ الطـبـرـيـ ٣٦١ / ٤.

(٧) صحيح مسلم (فتـنـ حـدـيـثـ ٣٤ـ).

الساعة حتى تنزل الروم بالأعماق أو ب سابق، فيخرج إليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ، فإذا تصافوا، قالت الروم: خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم، فيقول المسلمون: لا والله، لا نخلو بينكم وبين إخواننا، فيقاتلونهم فيهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبداً، ويقتل ثلث هم أفضل الشهداء عند الله، ويفتح الثلث لا يفتنون أبداً، فيفتحون قسطنطينية، فيبينما هم يقسمون الغنائم قد علقوا سيفهم بالزيتون، إذ صاح فيهم الشيطان: إن المسيح قد خلفكم في أهليكم، فيخرجون بذلك باطل، فإذا جاؤوا الشام خرج، فيبينما هم يعدون للقتال يسرون الصدوف، إذ أقيمت الصلاة فينزل عيسى ابن مريم، فيؤمّهم، فإذا رأه عدو الله، ذاب كما يذوب الملح في الماء، فلو تركه لذاب حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده، فيريهم دمه في حربته».

حديث آخر: قال أَحْمَدُ^(١): حدثنا هشيم عن العوام بن حوشب، عن جبلة بن سحيم، عن مؤثر بن غفارة، عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «لقيت ليلة أُسرى بي، إبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام، فتذكروا أمر الساعة، فردوا أمرهم إلى إبراهيم، فقال: لا علم لي بها، فردوا أمرهم إلى موسى فقال: لا علم لي بها، فردوا أمرهم إلى عيسى فقال: أما وجيتها فلا يعلم بها أحد إلا الله، وفيما عهد إلى ربِّي عز وجل أن الدجال خارج ومعي قضيابان، فإذا رأني ذاب كما يذوب الرصاص، قال: فيهلكه الله إذا رأني، حتى إن الحجر والشجر يقول: يا مسلم إن تحتي كافراً فتعال فاقته، قال: فيهلكهم الله، ثم يرجع الناس إلى بلادهم وأوطانهم، فعند ذلك يخرج ياجوج وmajog وهم من كل حدب ينسلون، فيطوفون بلادهم، فلا يأتون على شيء إلا أهلكوه، ولا يمررون على ماء إلا شربوه، قال: ثم يرجع الناس يشكونهم، فأدعوا الله عليهم فيهلكهم ويميتهم حتى تجوى^(٢) الأرض من نتن ريحهم، وينزل المطر فيجترف أجسادهم حتى يقذفهم في البحر، فيما عهد إلى ربِّي عز وجل أن ذلك إذا كان كذلك، أن الساعة كالحامل المتم^(٣)، لا يدرى أهلها متى تفاجئهم بولاده مليلًا أو نهارًا»، رواه ابن ماجه عن محمد بن بشار، عن يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، به نحوه.

الحديث آخر: قال الإمام أَحْمَدُ^(٤): حدثنا يزيد بن هارون حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نصرة، قال: أتينا عثمان بن أبي العاص في يوم الجمعة لنعرض عليه مصحفًا لنا على مصحفه، فلما حضرت الجمعة، أمرنا فاغتسلنا، ثم أتينا بطيب فتطيبنا، ثم جئنا المسجد فجلسنا إلى رجل فحدثنا عن الدجال، ثم جاء عثمان بن أبي العاص، فقمنا إليه

(١) مسند أَحْمَدٍ ٣٧٥ / ١.

(٢) تجوى: تتن.

(٣) الحامل المتم: التي اتمت حملها وشارفت على الوضع.

(٤) مسند أَحْمَدٍ ٢١٦ / ٤ - ٢١٧.

فجلستنا، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون للMuslimين ثلاثة أمصار: مصر بملتقى البحرين، ومصر بالحيرة، ومصر بالشام، فيفزع الناس ثلاث فزعات، فيخرج الدجال في أغراض الناس، فيهزم من قبل المشرق، فأول مصر يرده المصير الذي بملتقى البحرين، فيصيير أهلها ثلاثة فرق: فرقة تقول نشمـة ننظر ما هو، وفرقة تلحق بالأعراب، وفرقة تلحق بالمصر الذي يليهم، ومع الدجال سبعون ألفاً عليهم السيجان^(١)»، وأكثر من معه اليهود والنساء، وينحاز المسلمون إلى عقبة أقيق^(٢)، فيبعثون سرحاً لهم، فيصاب سرحيـم فيشتـد ذلك عليهم، ويصيبهم مجاعة شديدة وجهد شديد حتى إن أحدهم ليحرق وترقوسـه فيأكلـه، فيبينـما هم كذلك إذ نادـي منادـ من السـحر: يا أيـها النـاس أـنـاكـم الغـوث^(٣)» فيقولـ بعضـهمـ لـبعضـ: إنـ هـذـا لـصـوتـ رـجـلـ شـبـاعـ، ويـنزلـ عـيسـىـ اـبـنـ مـرـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـنـ صـلاـةـ الفـجرـ، فيـقـولـ لـهـ أـمـيرـهـ: يـارـوـحـ اللـهـ، تـقـدـمـ صـلـ، فيـقـولـ: هـذـهـ الـأـمـةـ أـمـرـاءـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ، فـيـتـقـدـمـ أـمـيرـهـ فـيـصـلـيـ، حـتـىـ إـذـ قـضـيـ صـلـاتـهـ أـخـذـ عـيسـىـ حـربـتـهـ، فـيـذـهـبـ نحوـ الدـجـالـ، فـإـذـ رـأـهـ الدـجـالـ ذـاـبـ كـمـاـ يـذـوـبـ الرـصـاصـ، فـيـضـعـ حـربـتـهـ بـيـنـ ثـنـدـوـتـهـ^(٤) فـيـقـتـلـهـ، وـيـهـزـمـ أـصـحـاحـابـهـ، فـلـيـسـ يـوـمـئـذـ شـيـءـ يـوارـيـ مـنـهـ أـحـدـاـ، حـتـىـ إـنـ الشـجـرـةـ تـقـولـ: يـاـمـؤـمـنـ هـذـاـ كـافـرـ، وـيـقـولـ الحـجـرـ: يـاـمـؤـمـنـ هـذـاـ كـافـرـ» تـقـرـدـ بـهـ أـحـمـدـ مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ.

حديث آخر: قال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه^(٥) في سنته: حدثنا علي بن محمد، حدثنا عبد الرحمن المحاريـ عن إسماعيلـ بنـ رافعـ أبيـ رافعـ، عنـ أبيـ زـرـعةـ الشـيبـانيـ يـحـيـيـ بنـ أـبـيـ عـمـروـ، عنـ أـبـيـ أـمـامـ الـبـاهـلـيـ، قالـ: خـطـبـنـا رـسـولـ اللـهـ ﷺ فـكـانـ أـكـثـرـ خـطـبـتـهـ حدـثـنـاهـ عنـ الدـجـالـ وـحـذـرـنـاهـ، فـكـانـ مـنـ قـوـلـهـ أـنـ قـالـ: «لـمـ تـكـنـ فـتـنـةـ فـيـ الـأـرـضـ مـنـ ذـرـأـ اللـهـ ذـرـيـةـ آدـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـعـظـمـ مـنـ فـتـنـةـ الدـجـالـ، وـإـنـ اللـهـ لـمـ يـعـثـ نـبـيـاـ إـلـاـ حـذـرـ أـمـتـهـ الدـجـالـ، وـأـنـ آخـرـ الـأـبـيـاءـ وـأـنـتـمـ آخـرـ الـأـمـمـ، وـهـوـ خـارـجـ فـيـكـمـ لـاـ مـحـالـةـ، فـإـنـ يـخـرـجـ وـأـنـ بـيـنـ ظـهـرـانـيـكـمـ، فـأـنـ حـجـيجـ كـلـ مـسـلـمـ، وـإـنـ يـخـرـجـ مـنـ بـعـدـيـ فـكـلـ حـجـيجـ نـفـسـهـ، وـإـنـ اللـهـ خـلـيـفـتـيـ فـيـ كـلـ مـسـلـمـ، وـإـنـهـ يـخـرـجـ مـنـ خـلـلـةـ بـيـنـ الشـامـ وـالـعـرـاقـ فـيـعـيـثـ يـمـيـنـاـ وـيـعـيـثـ شـمـالـاـ، أـلـاـ يـأـبـادـ اللـهـ: أـيـهاـ النـاسـ فـاثـبـواـ، وـإـنـيـ سـأـصـفـهـ لـكـمـ صـفـةـ لـمـ يـصـفـهـ إـيـاهـ نـبـيـ قـبـلـيـ: إـنـهـ يـبـدـأـ فـيـقـولـ: أـنـاـ نـبـيـ بـعـدـيـ، ثـمـ يـشـنـيـ فـيـقـولـ: أـنـاـ رـبـكـمـ، وـلـاـ تـرـوـنـ رـبـكـمـ حـتـىـ تـمـوـتـواـ، وـإـنـهـ أـعـورـ وـإـنـ رـبـكـمـ عـزـ وـجـلـ لـيـسـ بـأـعـورـ، وـإـنـهـ مـكـتـوبـ بـيـنـ عـيـنـيـهـ: كـافـرـ، يـقـرـؤـهـ كـلـ مـؤـمـنـ كـاتـبـ وـغـيـرـ كـاتـبـ، وـإـنـ مـنـ فـتـنـتـهـ أـنـ مـعـهـ جـنـةـ

(١) في المسند: «فرقة تقول: نشمـةـ وـشـامـ الشـيـءـ: اختـبرـهـ».

(٢) السيـجانـ: جـمـعـ سـاجـ، وـهـوـ الطـيلـسـانـ الـأـخـضـرـ.

(٣) أـقـيقـ: مـوـضـعـ فـيـ حـوـرـانـ.

(٤) الثـنـدـوـتـ: مـنـ الرـجـلـ كـالـثـدـيـ مـنـ الـمـرـأـةـ.

(٥) سنـ ابنـ مـاجـهـ (فتـنـ بـابـ ٣٣ـ).

وناراً، فناره جنة وجنته نار، فمن ابتدى بناره فليستغث بالله، وليرأ فواتح الكهف فتكون عليه بربداً وسلاماً، كما كانت النار بربداً وسلاماً على إبراهيم، وإن من فتنته أن يقول للأعرابي: أرأيت إن بعثت أمك وأباك، أتشهد أني ربك؟ فيقول: نعم، فيتمثل له شيطاناً في صورة أبيه وأمه، فيقولان: يابني اتبعه فإنه ربك، وإن من فتنته أن يسلط على نفس واحدة فينشرها بالمنشار حتى تلقى شقين، ثم يقول: انظر إلى عبدي هذا فإني أبعثه الآن، ثم يزعم أن له رباً غيري، فيبعثه الله فيقول له الخبيث: من ربك؟ فيقول: ربى الله، وأنت عدو الله الدجال، والله ما كنت بعد أشد بصيرة بك مني اليوم» قال أبو حسن الطناحي: فحدثنا المحاربي، حدثنا عبيد الله بن الوليد الوصافي عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «ذلك الرجل أرفع أمري درجة في الجنة» قال أبو سعيد: والله ما كنا نرى ذلك الرجل إلا عمر بن الخطاب، حتى مضى لسبيله.

ثم قال المحاربي: رجعنا إلى حديث أبي رافع قال: وإن من فتنته أن يأمر السماء أن تمطر فتمطر، فيأمر الأرض أن تنبت فتنبت، وإن من فتنته أن يمر بالحبي فيكتذبونه، فلا تبقى لهم سائمة إلا هلكت، وإن من فتنته أن يمر بالحبي فيصدقونه فيأمر السماء أن تمطر فتمطر، ويأمر الأرض أن تنبت فتنبت حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك أسمن ما كانت، وأعظمه وأمده خواصرو وأدبه ضرورياً، وأنه لا يبقى شيء من الأرض إلا وطئه وظهر عليه، إلا مكة والمدينة، فإنه لا يأتيهما من نقب من نقابهما إلا لقيته الملائكة بالسيوف صلته حتى ينزل عند الظريف^(١) الأحمر عند منقطع السبحة، فترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات، فلا يبقى منافق ولا منافقه إلا خرج إليه، فينفي الخبث منها كما ينفي الكير خبث الحديد، ويدعى ذلك اليوم يوم الخلاص. فقالت أم شريك بنت أبي العكر: يارسول الله، فأين العرب يومئذ؟ قال: «هم قليل وجلهم يومئذ بيت المقدس، وإمامهم رجل صالح، فيما إمامهم قد تقدم يصلى بهم الصبح إذ نزل عيسى ابن مرريم عليه السلام، فرجع ذلك الإمام يمشي القهقرى ليتقدم عيسى عليه السلام، فيضع عيسى يده بين كتفيه ثم يقول: تقدم فصل، فإنها لك أقيمت، فيصلى بهم إمامهم، فإذا انصرف قال عيسى: افتحوا الباب، فيفتح، ووراءه الدجال معه سبعون ألف يهودي كلهم ذو سيف محلى وساج، فإذا نظر إليه الدجال ذاب كما يذوب الملح في الماء وينطلق هارباً، فيقول عيسى: إن لي فيك ضربة لم تسبقني بها، فيدركه عند باب اللد الشرقي فيقتله، ويهزم الله اليهود فلا يبقى شيء مما خلق الله تعالى يتوارى به يهودي إلا أنطق الله ذلك الشيء لا حجر ولا شجر ولا حائط ولا دابة - إلا الغرقدة^(٢)، فإنها من شجرهم لا تنطق - إلا قال: يا عبد الله المسلم، هذا يهودي فتعال اقتلها. قال رسول الله ﷺ: «وإن أيامه أربعون سنة

(١) الظريف: تصغير ظرب، وهو الجبل الصغير.

(٢) الغرقدة: شجرة الشوك.

السنة كنصف السنة، والسنة كالشهر، والشهر كالجمعة، وأخر أيامه كالشرة، يصبح أحدكم على باب المدينة فلا يبلغ بابها الآخر حتى يمسى» فقيل له: كيف نصل إلى النبي الله في تلك الأيام القصار؟ قال: «تقرون الصلاة كما تقدرون في هذه الأيام الطوال، ثم صلوا» قال رسول الله ﷺ: «فيكون عيسى ابن مريم في أمتي حكماً عدلاً، وإماماً مقوطاً، يدق الصليب ويذبح الخنزير، ويضع الجزية، ويترك الصدقة، فلا يسعى على شاة ولا بعير، وترتفع الشحنة والتباغض وتتنزع حمة^(١) كل ذات حمة حتى يدخل الوليد يده في الحية فلا تضره، وتفر^(٢) الوليدة الأسد فلا يضلها، ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبها، وتملا الأرض من السلم كما يملأ الإناء من الماء، وتكون الكلمة واحدة فلا يبعد إلا الله، وتضع الحرب أوزارها وتسلب قريش ملكها، وتكون الأرض لها نور الفضة وتبني بناها كعهد آدم حتى يجتمع النفر على القطف من العنبر فيسبعونهم، ويجتمع النفر على الرمانة فتشبعهم، ويكون الثور بكلنا وكذا من المال، ويكون الفرس بالدريريات» قيل: يا رسول الله، وما يرخص الفرس؟ قال: «لاترك لحرب أبداً» قيل له: فما يغلي الثور؟ قال: يحرث الأرض كلها، وإن قبل خروج الدجال ثلاط سنوات شداد، يصيب الناس فيها جوع شديد، ويأمر الله السماء في السنة الأولى أن تحبس ثلث مطرها، ويأمر الأرض فتحبس ثلث بناها، ثم يأمر الله السماء في السنة الثانية، فتحبس ثلاث مطرها، ويأمر الأرض فتحبس ثلاث بناها، ثم يأمر الله عز وجل السماء في السنة الثالثة فتحبس مطرها كلها، فلا تقطر قطرة، ويأمر الأرض أن تحبس بناها كلها فلا تنبت خضراء، فلا تبقى ذات ظلف إلا هلكت إلا ما شاء الله» قيل: فما يعيش الناس في ذلك الزمان؟ قال: «التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد، ويجري ذلك عليهم مجرى الطعام». قال ابن ماجه: سمعت أبا الحسن الطنافسي يقول: سمعت عبد الرحمن المحاري يقول: ينبغي أن يدفع هذا الحديث إلى المؤدب حتى يعلمه الصبيان في الكتاب.

هذا حديث غريب جداً من هذا الوجه، ولبعضه شواهد من أحاديث أخرى، من ذلك ما رواه مسلم، وحديث نافع وسالم عن عبد الله بن عمر وقال: قال رسول الله ﷺ: «لتقاتلن اليهود فلتقتلنهم حتى يقول الحجر: يامسلم لهذا يهودي فتعال فاقتلها» وله من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود، فيقتلونهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر والشجر: يامسلم ياعبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتلها - إلا الغر قد فإنه من شجر اليهود».

ولذكر حديث التواد بن سمعان هنا لشبهه بهذا الحديث. قال مسلم بن الحجاج في

(١) الحمة: إبرة العقرب.

(٢) تفرة: تحمله على الفرار.

صحيحه^(١): حدثنا أبو خيثمه زهير بن حرب، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني يحيى بن جابر الطائي قاضي حمص، حدثني عبد الرحمن بن جبير عن أبيه جبير بن نفير الحضرمي أنه سمع النواس بن سمعان الكلابي (ح)^(٢) وحدثنا محمد بن مهران الرازي^(٣)، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن يحيى بن جابر الطائي، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه جبير بن نفير عن النواس بن سمعان، قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غادة، فخضض فيه ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل، فلما رحنا إليه عرف ذلك في وجوهنا، فقال: «ما شأنكم؟» قلنا: يارسول الله ذكرت الدجال غادة فخضضت فيه، ورفع حتى ظنناه في طائفة النخل، قال: «غير الدجال أخو فني»^(٤) عليكم. إن يخرج وأنا فيكم، فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم. إنه شاب قطط^(٥)، عينه طافية كأنه أشباهه بعد العزى بن قطن، من أدركه منكم فليقرأ عليه فواحة سورة الكهف، إنه خارج من خلة بين الشام وال العراق، فعاث يميناً وعاث شمالاً، ياعباد الله فاثبتو» قلنا: يارسول الله فما لبثه في الأرض؟ قال: «أربعون يوماً، يوم كستة، ويوم شهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم» قلنا: يارسول الله، وما إسراعه في الأرض؟ قال: «كالغيث استدبرته الربيع فإذا أتي على قوم فيدعوهم فيؤمنون به، ويستجيبون له، فإذا أمر السماء فتمطر، والأرض فتبت، فتروح عليهم سارحتهم»^(٦) أطول ما كانت ذرى، وأسبقه ضروعاً وأمده خواصراً، ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله، فينصرف عنهم فيصبحون محليين ليس بأيديهم شيء من أموالهم، ويمر بالخربة فيقول لها: أخرجي كنوزك فتبتعه كنوزها كيعاسب النحل، ثم يدعوا رجالاً ممتلئاً شباباً فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين رمية الغرض^(٧)، ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه ويضحك، وبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم عليه السلام، فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودين^(٨)، واضعاً كفيه على أجنحة ملkin، إذا طأطاً رأسه قطر، وإذا رفعه تحدر منه جمان اللؤلؤ، ولا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث يتنهي طرفه، فيطلبه حتى يدركه بباب اللد،

(١) صحيح مسلم (فتن وأشراط الساعة حديث ١١٠).

(٢) انتقال إلى إسناد آخر.

(٣) أضاف مسلم هنا: «واللّفظ له».

(٤) أضاف أفال التفضيل: «أَخْوَفُ» إلى ياء المتكلّم مقوونة بنون الوقاية. وهذا الاستعمال صحيح ولكنه متوك.

(٥) قطط: شديد جعودة الشعر.

(٦) سارحتهم: ماشيّتهم التي تسرح.

(٧) جزلتين: قطعتين. ورمية الغرض: أن يجعل بين القطعتين مقدار رمية.

(٨) أي لا بساً مهرودين. وهما ثوبان مصبوغان بورس ثم بزغuran.

فيقتله، ثم يأتي عيسى عليه السلام قوماً قد عصّهم الله منه، فيمسح على وجوههم ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة، في بينما هو كذلك إذ أوحى الله عز وجل إلى عيسى: إني قد أخرجت عباداً لي لا يدان لأحد بقتالهم، فحزن^(١) عبادي إلى الطور، وبيعث الله يأجوج و Majūj وهم من كل حدب ينسرون، فيمر أولهم على بحيرة طبريا فيشربون ما فيها، ويمر آخرهم فيقولون: لقد كان بهذه مرة ماء، ويحضر نبي الله عيسى وأصحابه حتى يكون رأس الثور لأحدهم خير من مائة دينار لأحدكم اليوم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه، فيرسل الله عليهم النغف^(٢) في رقابهم فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسى وأصحابه إلى الأرض، فلا يجدون في الأرض موضع شير إلا ملأ زهمهم^(٣) ونتهم فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله، فيرسل الله، طيراً كأعناق البخت^(٤)، فتحملهم فطرتهم حيث شاء الله، ثم يرسل الله مطراً لا يكن منه بيت مدر^(٥)، ولا بير، فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلفة^(٦) ثم يقال للأرض: أخرجي ثمرك وردي بركتك، فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها، ويبارك الله في الرسل حتى إن اللقحة^(٧) من الإبل لتكتفي الفئام^(٨)، في بينما هم كذلك إذ بعث الله ريحًا طيبة، فتأخذهم تحت آباطهم، فيقبض الله روح كل مؤمن وكل مسلم، ويبقى شرار الناس يتهرجون فيها تهارج الحمر، فعلهم تقوم الساعة» ورواه الإمام أحمد^(٩) وأهل السنن من حديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به. وسنذكره أيضاً من طريق أحمد عند قوله تعالى في سورة الأنبياء: «حتى إذا فتحت يأجوج و Majūj» [الأنبياء: ٩٦] الآية.

حديث آخر: قال مسلم^(١٠) في صحيحه أيضاً: حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، حدثنا أبي، حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم، قال: سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو، وجاءه رجل فقال: ما هذا الحديث الذي تحدث به، تقول إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا؟ فقال: سبحان الله، أو لا إله إلا الله، أو كلمة نحوهما، لقد همت أن لا أحدث أحداً شيئاً أبداً، إنما قلت: إنكم سترون بعد قليل أمراً عظيماً: يحرق

(١) أي ضمهم إلى الطور واجعله لهم حرجاً.

(٢) النغف: الدود يكون في أنوف الإبل والغنم.

(٣) الزهم: الدسم.

(٤) البخت: الإبل الخراسانية.

(٥) المدر: الطين الصلب.

(٦) أي كالمرأة.

(٧) اللقحة: القريبة العهد من الولادة.

(٨) الفئام: الجماعة من الناس.

(٩) مسند أحمد ٤/١٨٢ - ١٨٣.

(١٠) صحيح مسلم (فتن وأشارط الساعة حديث ١١٦).

البيت ويكون ويكون، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين، لا أدرى يوماً أو أربعين شهراً أو أربعين عاماً، فيبعث الله تعالى عيسى بن مريم كأنه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه، ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة، ثم يرسل الله ريحاناً باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مشقال ذرة من خير - أو إيمان - إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه» قال: سمعتها من رسول الله ﷺ «فيقى شرار الناس في خفة الطير وأحلام السبات، لا يعرفون معروفاً، ولا ينكرون منكراً، فيتمثل لهم الشيطان فيقول: ألا تستجيبون؟ فيقولون: فما تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان، وهم في ذلك دار رزقهم، حسن عيشهم، ثم ينفع في الصور قال: فيصلع أحد إلا أصغى ليتاً ورفع ليتاً^(١)، قال: وأول من يسمعه رجل يلوط^(٢) حوض إيله، قال: فيصعق ويصعق الناس، ثم يرسل الله - أو قال - ينزل الله مطرًا كأنه الطل - أو قال الظل - نعمان الشاك - فتنبت منه أجساد الناس، ثم ينفع فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون. ثم يقال: أيها الناس هلموا إلى ربكم **﴿وَقُوْهُمْ إِنْهُمْ مَسْؤُلُون﴾** ثم يقال: أخرجوا بعث النار، فيقال: من كم؟ فيقال: من كل ألف تسعمائة وتسعين وتسعين، قال: فذلك يوم يجعل الولدان شيئاً، وذلك يوم يكشف عن ساق» ثم رواه مسلم والنسائي في تفسيره جمياً عن محمد بن بشار، عن غندر، عن شعبة، عن نعمان بن سالم به.

حديث آخر: قال الإمام أحمد^(٣): أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معاذ عن الزهرى، عن عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة الأنبارى، عن عبد الله بن زيد الأنبارى، عن مجىء بن جارية، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقتل ابن مريم المسيح الدجال بباب لد - أو إلى جانب لد -» ورواه أحمد أيضاً عن سفيان بن عيينة من حديث الليث والأوزاعي، ثلاثة عن الزهرى، عن عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عممه مجىء بن جارية، عن رسول الله ﷺ قال: «يقتل ابن مريم الدجال بباب لد» وكذا رواه الترمذى عن قتيبة عن الليث به، وقال: هذا حديث صحيح، وقال: وفي الباب عن عمران بن حصين ونافع بن عتبة، وأبي برزة وحذيفة بن أسد، وأبي هريرة وكيسان وعثمان بن أبي العاص وجابر، وأبي أمامة وابن مسعود وعبد الله بن عمرو وسمرة بن جندب والتواتش بن سمعان وعمرو بن عوف وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهم، ومراده برواية هؤلاء ما فيه ذكر الدجال وقتل عيسى ابن مريم عليه السلام له، فاما أحاديث ذكر الدجال فقط فكثيرة جداً، وهي أكثر من أن تحصى لانتشارها وكثرة روایتها في الصحاح والحسان والمسانيد وغير ذلك.

(١) الليث: جانب العنق أو صفحته.

(٢) أي يطينه ويصلحه.

(٣) مستند أحمد ٤٢٠ / ٣.

حدث آخر: قال الإمام أحمد^(١): حدثنا سفيان عن فرات، عن أبي الطفيلي عن حذيفة بن أسيد الغفاري، قال: أشرف علينا رسول الله ﷺ من عرفة ونحن نتذكر الساعة، فقال: «لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها، والدخان، والدابة، وخروج يأجوج ومأجوج، ونزول عيسى ابن مريم والدجال، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق وخفق بال المغرب، وخفق بجزيرة العرب، ونار تخرج من قعر عدن تسوق - أو تحشر - الناس تبكيت معهم حيث باتوا، وتقليل معهم حيث قالوا» وهكذا رواه مسلم وأهل السنن من حديث فرات القزار به. ورواه مسلم أيضاً من رواية عبد العزيز بن رفيع عن أبي الطفيلي، عن أبي سريحة، عن حذيفة بن أسيد الغفاري موقوفاً، والله أعلم، فهذه أحاديث متواترة عن رسول الله ﷺ من رواية أبي هريرة وابن مسعود وعثمان بن أبي العاص، وأبي أمامة والتواتش بن سمعان وعبد الله بن عمرو بن العاص ومجمع بن جارية وأبي سريحة وحذيفة بن أسيد رضي الله عنهما، وفيها دلالة على صفة نزوله ومكانه من أنه بالشام بل بدمشق عند المنارة الشرقية، وأن ذلك يكون عند إقامة صلاة الصبح، وقد بنيت في هذه الأعصار في سنة إحدى وأربعين وسبعينة منارة للجامع الأموي بيضاء من حجارة منحوتة عوضاً عن المنارة التي هدمت بسبب الحريق المنسوب إلى صنيع النصارى - عليهم لعائن الله المتتابعة إلى يوم القيمة - وكان أكثر عمارتها من أموالهم، وقويت الظنو أنها هي التي ينزل عليها المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام، فيقتل الخنزير ويكسر الصليب ويضع الجزية، فلا يقبل إلا الإسلام كما تقدم في الصحيحين، وهذا إخبار من النبي ﷺ بذلك وتقرير وتشريع وتسويغ له على ذلك في ذلك الزمان، حيث تزاح عليهم وترتفع شبههم من أنفسهم، ولهذا كلهم يدخلون في دين الإسلام متتابعة لعيسى عليه السلام وعلى يديه، ولهذا قال تعالى: «وَإِنْ مَنْ أَهْلُ الْكِتَابَ إِلَّا لَيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ» الآية، وهذه الآية كقوله: «وَإِنْهُ لَعِلْمٌ لِلْسَّاعَةِ» [الزخرف: ٦١] وقراء (العلم) بالتحريك أي ألمارة ودليل على اقتراب الساعة، وذلك لأنه ينزل بعد خروج المسيح الدجال فيقتله الله على يديه، كما ثبت في الصحيح أن الله لم يخلق داء إلا أنزل له شفاء، وبيعث الله في أيامه يأجوج ومأجوج فيهلكهم الله تعالى ببركة دعائه، وقد قال تعالى: «هَنَى إِذَا فُتُحَتْ يَأجوجَ وَمَأجوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدْبٍ يَنْسَلُونَ وَاقْرَبُ الْوَعْدَ الْحَقَّ» [الأనبياء: ٩٦] الآية.

صفة عيسى عليه السلام

قد تقدم في حديث عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة «فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان بمصران، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل»، وفي حديث

النواس بن سمعان «فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودين واضحًا كفيه على أحجحة ملوكين، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدر منه مثل جمان اللؤلؤ، لا يحل لكافر أن يجد ريح نفسه إلا مات، ونفسه يتلهي حيث انتهى طرفه»، وروى البخاري ومسلم من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليلة أسرى بي لقيت موسى قال فنعته فإذا رجل أحسبه، قال: «مضطرب رجل^(١)» الرأس كأنه من رجال شنوة» قال «ولقيت عيسى» فنعته النبي ﷺ فقال: «ربعة أحمر كأنه خرج من ديماس» يعني الحمام، «ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به» الحديث، وروى البخاري من حديث مجاهد عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت موسى وعيسى وإبراهيم، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر، وأما موسى فآدم جسم سبط كأنه من رجال الزط»، وله ولمسلم من طريق موسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر، ذكر النبي ﷺ يوماً بين ظهراني الناس المسبح الدجال، فقال: «إن الله ليس بأعور إلا إن المسيح الدجال أبور العين اليمني، لأن عينه عنبة طافية»، ولمسلم عنه مرفوعاً «وأراني الله عند الكعبة في المنام، وإذا رجل آدم كأحسن ما ترى من آدم الرجال، تضرب لمته بين منكبيه، رجل الشعر، يقطر رأسه ماء، واضحًا يديه على منكبي رجلين وهو يطوف باليت، فقلت: من هذا؟ قالوا: هو المسيح ابن مريم، ثم رأيت وراءه رجلاً جعداً قططاً، أبور العين اليمني، كأشبه من رأيت بابن قطن، واضحًا يديه على منكبي رجل يطوف باليت، فقلت: من هذا؟ قالوا: المسيح الدجال» تابعه عبيد الله عن نافع.

ثم رواه البخاري عن أحمد بن محمد المكي، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: لا والله ما قال النبي ﷺ لعيسى أحمر، ولكن قال: «بينما أنا نائم أطوف بالکعبه، فإذا رجل آدم سبط الشعر، يتهادى بين رجلين ينطف رأسه ماء - أو يهراق رأسه ماء - فقلت: من هذا؟ فقالوا ابن مريم، فذهبت ألتفت، فإذا رجل أحمر جسم، جعد الراس، أبور عينه اليمني، لأن عينه عنبة طافية، قلت: من هذا؟ قالوا: الدجال، وأقرب الناس به شبهاً ابن قطن» قال الزهري: رجل من خزاعة هلك في الجاهلية، هذه كلها ألفاظ البخاري^(٢) رحمة الله ، وقد تقدم في حديث عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة أن عيسى عليه السلام يمكنث في الأرض بعد نزوله أربعين سنة، ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمين وفي حديث عبد الله بن عمر عند مسلم أنه يمكنث سبع سنين فيحتمل - والله أعلم - أن يكون المراد بلبيه في الأرض أربعين سنة مجموع إقامته فيها قبل رفعه، وبعد نزوله، فإنه رفع وله ثلات وثلاثون سنة، في الصحيح، وقد ورد ذلك في حديث في صفة أهل الجنة أنهم على صورة آدم وميلاد عيسى ثلاط وثلاثين سنة، وأما ما حكاه ابن عساكر عن بعضهم أنه رفع وله مائة وخمسون سنة فشاذ غريب بعيد.

(١) رجل الرأس: شعره بين الجعوده والسيوطه.

(٢) صحيح البخاري (أنباء باب ٤٨).

وذكر الحافظ أبو القاسم بن عساكر في ترجمة عيسى ابن مريم من تاريخه عن بعض السلف أنه يدفن مع النبي ﷺ في حجرته، فالله أعلم.

وقوله تعالى: «**وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً**» قال قتادة: يشهد عليهم أنه قد بلغهم الرسالة من الله وأقر بعبودية الله عز وجل، وهذا كقوله تعالى في آخر سورة المائدة «**وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مُرِيمَ أَنْتَ قَلْتَ لِلنَّاسِ - إِلَى قَوْلِهِ - الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**» [المائدة: ١١٦].

فَيُظْلَمُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِحَرَمَةٍ مِّنْ أَهْلَتْ لَهُمْ وَيُصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا وَأَخْذُهُمْ
الرِّبَوْنَى وَقَدْ نَهَا عَنْهُ وَأَكْلُهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلِ وَأَعْنَدُهُمْ لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا لِكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي
الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يَوْمَئِذٍ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقْرِنُونَ الْمُصْلَوَةُ وَالْمُؤْتَوْرُونَ الْرَّكْوَةُ
وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْأَخِرُ أُولَئِكَ سَوْتَهُمْ أَجْرًا عَظِيمًا

يخبر تعالى أنه بسبب ظلم اليهود بما ارتكبوه من الذنوب العظيمة، حرم عليهم طيبات كان أحلها لهم، كما قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقربي، حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو، قال: فرأى ابن عباس: طيبات كانت أحلت لهم، وهذا التحرير قد يكون قدرياً بمعنى أنه تعالى قيس لهم لأن تأولوا في كتابهم، وحرفوها وبدلوا أشياء كانت حلالاً لهم فحرموها على أنفسهم تشديداً منهم على أنفسهم وتضيقاً وتنطعاً، ويتحمل أن يكون شرعاً بمعنى أنه تعالى حرم عليهم في التوراة أشياء كانت حلالاً لهم قبل ذلك، كما قال تعالى: «**كُلُّ الطَّعَامِ** كان حلاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة» [آل عمران: ٩٣] وقد قدمنا الكلام على الآية، وأن المراد أن الجميع من الأطعمة كانت حلالاً لهم من قبل أن تنزل التوراة ما عدا ما كان حرم إسرائيل على نفسه من لحوم الإبل وألبانها، ثم إنه تعالى حرم أشياء كثيرة في التوراة كما قال في سورة الأنعام: «**وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حِرْمَانًا كُلَّ ذِي ظَفَرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنِمِ حِرْمَانًا عَلَيْهِمْ شَحْوَمَهُمَا إِلَّا مَا حَمِلَتْ ظَهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَابِيَا أَوِ مَا اخْتَلَطَ بِعُظُمِ ذَلِكَ جَزِيَّنَاهُمْ بِيَغْيِيهِمْ إِنَّا لَصَادِقُونَ**» [الأنعام: ١٤٦] أي إنما حرمنا عليهم ذلك، لأنهم يستحقون ذلك بسبب بغائهم وطغيانهم ومخالفتهم رسولهم واختلافهم عليه، ولهذا قال: «**فَبَظَلَمُوا** الذين هادوا حرماناً علينا عليهم طيبات أحلت لهم وبصددهم عن سبيل الله كثيراً» أي صدوا الناس وصدوا أنفسهم عن اتباع الحق وهذه سجية لهم متصفون بها من قديم الدهر وحديثه، ولهذا كانوا أعداء الرسل وقتلوا خلقاً من الأنبياء، وكذبوا عيسى ومحمدًا صلوات الله وسلامه عليهما.

وقوله: «**وَأَخْذُهُمُ الْرِّبَا وَقَدْ نَهَا عَنْهُ**» أي أن الله قد نهاهم عن الربا فتناولوه وأخذوه واحتالوا عليه بأنواع من الحيل وصنوف من الشبه، وأكلوا أموال الناس بالباطل، قال تعالى: «**وَأَعْنَدُهُمْ لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا**»، ثم قال تعالى: «**لِكِنَّ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ**» أي

الثابتون في الدين لهم قدم راسخة في العلم النافع. وقد تقدم الكلام على ذلك في سورة آل عمران «وَالْمُؤْمِنُونَ» عطف على الراسخين وخبره «يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكُمْ» قال ابن عباس: أنزلت في عبد الله بن سلام وثعلبة بن سعية وأسد وزيد بن سعية وأسد بن عبيد، الذين دخلوا في الإسلام، وصدقوا بما أرسل الله به محمداً ﷺ.

وقوله: «وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ» هكذا هو في جميع مصاحف الأئمة، وكذا هو في مصحف أبي بن كعب، وذكر ابن جرير^(١) أنها في مصحف ابن مسعود والمقيمين الصلاة، قال: وال الصحيح قراءة الجميع ثم رد على من زعم أن ذلك من غلط الكتاب، ثم ذكر اختلاف الناس فقال بعضهم: هو منصوب على المدح، كما جاء في قوله: «وَالْمُوْمَنُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ» [البقرة: ١٧٧] قالوا: وهذا سائغ في كلام العرب، كما قال الشاعر: [الكامل]

لَا يَبْعَدُنَّ قَوْمِي الَّذِينَ هُمْ سُمُّ الْعَدَاةِ وَآفَةُ الْجَزَرِ
النَّازِلِينَ بِكُلِّ مَعْتَرِكٍ وَالطَّيِّبُونَ مَعَاكِدُ الْأَرَرِ^(٢)

وقال آخرون: هو مخفوض عطفاً على قوله: «بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكُمْ» يعني وبال McMيين الصلاة، وكأنه يقول: وبإقامة الصلاة أي يعترون بوجوبها وكتابتها عليهم، أو أن المراد بال McMيين الصلاة الملائكة وهذا اختيار ابن جرير، يعني يؤمنون بما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكُمْ وبالملائكة، وفي هذا نظر، والله أعلم. قوله: «وَالْمُؤْمِنُونَ الزَّكَاةَ» يتحمل أن يكون المراد زكاة الأموال، ويتحمل زكاة النفوس، ويتحمل الأمرين، والله أعلم، «وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» أي يصدقوه بأنه لا إله إلا الله، ويؤمنون بالبعث بعد الموت، والجزاء على الأعمال خيراً وشرها. قوله: «أُولَئِكَ» هو الخبر عما تقدم «سَنُؤْتِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا» يعني الجنة.

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِمْ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَعِيسَى وَإِيُوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسَلِيمَنَ وَأَيَّتِنَا دَاؤُودَ زَبُورًا وَرَسُلًا فَقَدْ فَصَّلَتْهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلِ وَرَسُلًا لَمْ نَفْصُلْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِغَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾

(١) تفسير الطري / ٤ / ٣٦٤

(٢) البيتان للخرق بنت بدر بن هفاف في ديوانها ص ٤٣، وأمالي المرتضى ٢٥ / ١ والإنصاف ٤٦٨ / ٢ وأوضح المسالك ٣١٤ / ٣ وخزانة الأدب ٤١ / ٥ وشرح أبيات سيبويه ١٦ / ٢ ولسان العرب (نصر) والكتاب ٢٠٢ / ١ وأساس البلاغة (أزر).

قال محمد بن إسحاق^(١)، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال سكين وعدي بن زيد: يا محمد ما نعلم أن الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى، فأنزل الله في ذلك من قولهما: «إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده» إلى آخر الآيات. وقال ابن جرير^(٢): حدثنا الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي، قال: أنزل الله «يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء» [النبا: ١٥٣] إلى قوله: «وقولهم على مريم بهتاناً عظيماً» [النساء: ١٥٦] قال: فلما تلها عليهم يعني على اليهود، وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة، جحدوا كل ما أنزل الله وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء، ولا على موسى ولا على عيسى ولا على النبي من شيء، قال: فعل حبوته، وقال: ولا على أحد، فأنزل الله عز وجل «وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء» [الأنعام: ٩١] وفي هذا الذي قاله محمد بن كعب القرظي نظر، فإن هذه الآية التي في سورة الأنعام مكية، وهذه الآية التي في سورة النساء مدنية، وهي رد عليهم لما سألوا النبي ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، قال الله تعالى: «فقد سألوا موسى أكبير من ذلك» [النساء: ١٥٣] ثم ذكر فضائحهم ومعايبهم وما كانوا عليه وما هم عليه الآن من الكذب والافتراء، ثم ذكر تعالى أنه أوحى إلى عبده رسوله محمد ﷺ، كما أوحى إلى غيره من الأنبياء المقدمين، فقال: «إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده» إلى قوله: «وأتينا داود زبوراً» والزبور اسم الكتاب الذي أوحاه الله إلى داود عليه السلام وسند ذكر ترجمة كل واحد من هؤلاء الأنبياء عليهم من الله أفضل الصلاة والسلام، عند قصصهم من سورة الأنبياء إن شاء الله وبه الثقة وعليه التكالان.

وقوله: «ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك» أي من قبل هذه الآية، يعني في السور المكية وغيرها وهذه تسمية الأنبياء الذين نص الله على أسمائهم في القرآن وهم: آدم وإدريس ونوح وهود صالح وإبراهيم ولوط وإسماعيل وإسحاق ويعقوب ويوسف وأيوب وشعيوب وموسى وهارون ويونس داود وسلمى وإلياس واليسع وزكريا ويحيى وعيسى، وكذا ذو الكفل عند كثير من المفسرين وسيدهم محمد ﷺ.

وقوله: «ورسلاً لم نقصصهم عليك» أي خلقاً آخرين لم يذكروا في القرآن، وقد اختلف في عدة الأنبياء والمرسلين، والمشهور في ذلك حديث أبي ذر الطويل، وذلك فيما رواه ابن مردويه رحمه الله في تفسيره حيث قال: حدثنا إبراهيم بن محمد حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن والحسين بن عبد الله بن يزيد، قالا: حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، حدثني أبي عن جدي، عن أبي إدريس الخوارزمي، عن أبي ذر، قال: يارسول الله، كم

(١) سيرة ابن هشام ١ / ٥٦٢ وتفسير الطبرى ٤ / ٣٦٦.

(٢) تفسير الطبرى ٤ / ٣٦٧.

الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً». قلت: يارسول الله، كم الرسل منهم؟ قال: «ثلاثمائة وثلاثة عشر جم غفير». قلت يارسول الله، من كان أولهم؟ قال: «آدم». قلت: يارسول الله، نبى مرسى؟ قال: «نعم خلقه الله بيده، ثم نفع فيه من روحه، ثم سواه قبلًا» ثم قال: «يا أبا ذر، أربعة سريانيون: آدم وشيث ونوح وختنوح وهو إدريس، وهو أول من خط بالقلم، وأربعة من العرب: هود وصالح وشعيب ونبيك يا أبا ذر، وأول نبى من بنى إسرائيل موسى وأخرهم عيسى، وأول النبيين آدم، وأخرهم نبيك» وقد روى هذا الحديث بطوله الحافظ أبو حاتم بن حبان البستي في كتابه الأنواع والتقسيم، وقد وسمه بالصححة، وخالفه أبو الفرج بن الجوزي فذكر هذا الحديث في كتابه الموضوعات واتهم به إبراهيم بن هشام هذا، ولا شك أنه قد تكلم فيه غير واحد من أئمة المجرح والتعديل من أجل هذا الحديث والله أعلم.

وقد روى هذا الحديث من وجه آخر عن صحابي آخر فقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عوف، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا معان بن رفاعة عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال: قلت: يانبى الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً والرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جمًا غفيرًا» معان بن رفاعة السلامي ضعيف، وعلي بن يزيد ضعيف، والقاسم أبو عبد الرحمن ضعيف أيضًا. وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي: حدثنا أحمد بن إسحاق أبو عبد الله الجوهرى البصري، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا موسى بن عبيدة الربذى عن يزيد الرقاشى، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «بعث الله ثمانية آلاف نبى: أربعة آلاف إلى بنى إسرائيل، وأربعة آلاف إلى سائر الناس» وهذا أيضًا إسناد ضعيف، فيه الربذى ضعيف وشيخه الرقاشى أضعف منه والله أعلم.

قال أبو يعلى: حدثنا أبو الريحان، حدثنا محمد بن ثابت العبدى، حدثنا محمد بن خالد الأنصارى عن يزيد الرقاشى، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «كان فيمن خلا من إخوانى من الأنبياء ثمانية آلاف نبى، ثم كان عيسى ابن مريم، ثم كنت أنا» وقد روينا عن أنس من وجه آخر، فأخبرنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي، أخبرنا أبو الفضل بن عساكر، أئبنا الإمام أبو بكر بن القاسم بن أبي سعيد الصفار، أخبرتنا عمة أبي عائشة بنت أحمد بن منصور بن الصفار، أخبرنا الشريف أبو السنابك هبة الله بن أبي الصهباء محمد بن حيدر القرشي، حدثنا الإمام الأستاذ أبو إسحاق الأسفرايني، قال: أخبرنا الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أحمد بن طارق، حدثنا مسلم بن خالد، حدثنا زياد بن سعد عن محمد بن المنكدر، عن صفوان بن سليم، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت على أثر ثمانية آلاف نبى، منهم أربعة آلاف نبى من بنى إسرائيل» وهذا غريب من هذا الوجه، وإنستاده لا بأس به، رجاله كلهم معروفون إلا أحمد بن طارق هذا، فإني لا أعرفه بعده ولا جرح، والله أعلم.

الحديث أبى ذر الغفارى الطويل فى عدد الأنبياء عليهم السلام : قال محمد بن حسين الأجرى : حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد بن الفريابي إملاء فى شهر رجب سنة سبع وتسعين ومائتين ، حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني ، حدثنا أبى عن جده ، عن أبى إدريس الخولانى ، عن أبى ذر ، قال : دخلت المسجد ، فإذا رسول الله ﷺ جالس وحده ، فجلست إليه ، فقلت : يا رسول الله ، إنك أمرتني بالصلاحة . قال : «الصلاحة خير موضوع ، فاستكثر أو استقل ». قال : قلت : يا رسول الله ، فأى الأعمال أفضل ؟ قال : «إيمان بالله وجهاد في سبيله ». قلت : يا رسول الله ، فأى المؤمنين أفضل ؟ قال : «أحسنتهم خلقاً ». قلت : يا رسول الله ، فأى المسلمين أسلم ؟ قال : «من سلم الناس من لسانه ويده ». قلت : يا رسول الله ، فأى الهجرة أفضل ؟ قال : «من هجر السباتات ». قلت : يا رسول الله أى الصلاة أفضل ؟ قال : «طول القنوت ». قلت : يا رسول الله ، فأى الصيام أفضل ؟ قال : «فرض مجزئ وعند الله أضعاف كثيرة ». قلت : يا رسول الله فأى الجهاد أفضل ؟ قال : «من عقر جواده وأهريق دمه ». قلت : يا رسول الله ، فأى الرقاب أفضل ؟ قال : «أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها ». قلت : يا رسول الله ، فأى الصدقة أفضل ؟ قال : «جهد من مقل وسر إلى فقير ». قلت : يا رسول الله ، فأى آية ما أنزل عليك أعظم ؟ قال «آية الكرسي »، ثم قال : يا أبا ذر ، وما السمات السبع مع الكرسي إلا كحلقة ملقاء بأرض فلأة وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة ». قال : قلت : يا رسول الله ، كم الأنبياء ؟ قال «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ». قال : قلت : يا رسول الله ، كم الرسل من ذلك ؟ قال : «ثلاثمائة وثلاثة عشر جم غير كثير طيب ». قلت : فمن كان أولهم ؟ قال : «آدم ». قلت : أنبي مرسلاً ؟ قال : «نعم ، خلقه الله بيده ، ونفح فيه من روحه ، سواه قبيلًا »، ثم قال : «يا أبا ذر ، أربعة سريانيون : آدم وشيث وختون وهو إدريس ، وهو أول من خط بقلم ، ونوح ، وأربعة من العرب : هود وشعيب وصالح ونبيك يا أبا ذر ، وأول أنبياءبني إسرائيل موسى وأخرهم عيسى ، وأول الرسل آدم وأخرهم محمد ». قال : قلت : يا رسول الله ، كم كتاب أنزله الله ؟ قال : «مائة كتاب وأربعة كتب ، أنزل الله على شيت خمسين صحيفة ، وعلى ختنوخ ثلاثين صحيفة ، وعلى إبراهيم عشر صحائف ، وأنزل على موسى من قبل التوراة عشرة صحائف ، وأنزل التوراة والإنجيل والزبور والفرقان ». قال : قلت : يا رسول الله ، ما كانت صحف إبراهيم ؟ قال «كانت كلها : يا أيها الملك المسلط المبتلى المغفور له إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ، ولكنني بعثتك لترد عنى دعوة المظلوم ، فإني لا أردها ولو كانت من كافر ، وكان فيها أمثال ، وعلى العاقل أن يكون له ساعات : ساعة ينادي فيها ربها ، وساعة يحاسب فيها نفسه ، وساعة يفكر في صنع الله ، وساعة يخلو فيها ل حاجته من المطعم والمشرب ، وعلى العاقل أن لا يكون ضاغناً^(١) إلا لثلاث : تزود لمعاد ، أو

مرمرة^(١) لمعاش، أو لذة في غير محرم، وعلى العاقل أن يكون بصيراً بزمانه، مقبلاً على شأنه حافظاً للسانه، ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنیه». قال: قلت: يارسول الله، فما كانت صحف موسى؟ قال «كانت عبراً كلها: عجبت لمن أيقن بالموت ثم هو يفرح، عجبت لمن أيقن بالقدر ثم هو ينصب، وعجبت لمن يرى الدنيا وتقلبها بأهلها ثم يطمئن إليها، وعجبت لمن أيقن بالحساب غداً ثم هو لا يعمل». قال: قلت: يارسول الله، فهل في أيدينا شيء مما كان في أيدي إبراهيم وموسى، وما أنزل الله عليك؟ قال «نعم اقرأ يا أبا ذر» قد أفلح من تزكي * وذكر اسم ربه فصلى * بل تؤثرون الحياة الدنيا * والآخرة خير وأبقى * إن هذا الذي الصحف الأولى * صحف إبراهيم وموسى» [الأعلى: ١٤ - ١٩]. قال: قلت: يارسول الله، أوصني قال: أوصيك بتقوى الله فإنه رأس أمرك قال: قلت يا رسول الله زدني قال «عليك بتلاوة القرآن وذكر الله فإنه ذكر لك في السماء ونور لك في الأرض» قال: قلت: يارسول الله زدني. قال «إياك وكثرة الضحك، فإنه يميت القلب ويذهب بنور الوجه»، قال: قلت: يارسول الله زدني، قال: «عليك بالجهاد فإنه رهبانية أمتي». قلت: زدني. قال «عليك بالصمت إلا من خير فإنه مطردة للشيطان، وعون لك على أمر دينك». قلت: زدني قال: «انظر إلى من هو تحتك، ولا تنظر إلى من هو فوقك، فإنه أجر لك أن لا تزدرى نعمة الله عليك». قلت: زدني. قال: «أحب المساكين وجالسهم، فإنه أجر أن لا تزدرى نعمة الله عليك». قلت: زدني قال: «صل قرباتك وإن قطعوك». قلت: زدني. قال: «قل الحق وإن كان مراً» قلت: زدني. قال «لا تحف في الله لومة لائم». قلت: زدني. قال «يردك عن الناس ما تعرف من نفسك، ولا تجد عليهم فيما تحب، وكفى بك عيماً أن تعرف من الناس ما تجهل من نفسك، أو تجد عليهم فيما تحب»، ثم ضرب بيده صدري فقال: «يا أبا ذر، لا عقل كالتدبر، ولا ورع كالكفر، ولا حسب كحسن الخلق».

روى الإمام أحمد^(٢) عن أبي المغيرة، عن معان بن رفاعة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة أن أبا ذر سأله النبي ﷺ، فذكر أمر الصلاة والصيام والصدقة، وفضل آية الكرسي، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وأفضل الشهداء، وأفضل الرقاب، ونبوة آدم وأنه مكلم، وعدد الأنبياء، والمرسلين كنحو ما تقدم.

وقال عبد الله ابن الإمام أحمد^(٣): وجدت في كتاب أبي بخطه: حدثني عبد المتعالي بن عبد الوهاب، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا مجالد عن أبي الوداك، قال: قال أبو سعيد: هل تقول الخوارج بالدجال؟ قال: قلت: لا ، فقال: قال رسول الله ﷺ: «إنني خاتم

(١) أي إصلاح لمعاش.

(٢) مسنـد أـحمد / ٥ ٢٦٥.

(٣) مسنـد أـحمد / ٣ ٧٩.

ألف نبي أو أكثر، وما بعث نبي يتبع إلا وقد حذر أمته منه، وإنني قد بين لي فيه ما لم يبين لأحد، فإنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، وعينه اليمنى عوراء جاحظة لا تخفي كأنها نخامة في حائط مجصص، وعينه اليسرى كأنها كوكب دري، معه من كل لسان، ومعه صورة الجنة خضراء يجري فيها الماء، وصورة النار سوداء تدخن»، وقد روينا في الجزء الذي فيه رواية أبي يعلى الموصلي عن يحيى بن معين: حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا مجالد عن أبي الوداك، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنني أختتم ألف النبي أو أكثر، ما بعث الله من نبي إلى قومه إلا حذرهم الدجال»، وذكر تمام الحديث، هذا لفظه بزيادة ألف وقد تكون مقحمة، والله أعلم.

وسياق رواية الإمام أحمد ثبت وأولى بالصحة، ورجال إسناد هذا الحديث لا بأس بهم، وقد روي هذا الحديث من طريق جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا عمرو بن علي، حدثني يحيى بن سعيد، حدثنا مجالد عن الشعبي، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنني لخاتم ألف النبي أو أكثر، إنه ليس منهمنبي إلا وقد أتذر قومه الدجال، وإنني قد بين لي ما لم يبين لأحد منهم، فإنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور»

قوله: «وكلم الله موسى تكليماً» وهذا تشريف لموسى عليه السلام بهذه الصفة، ولهذا يقال له: الكليم، وقد قال الحافظ أبو بكر بن مردوية: حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان المالكي، حدثنا مسيح بن حاتم، حدثنا عبد الجبار بن عبد الله، قال: جاء رجل إلى أبي بكر بن عياش فقال: سمعت رجلاً يقرأ «وكلم الله موسى تكليماً»^(١)، فقال أبو بكر: ماقرأ هذا إلا كافر، قرأ على الأعمش، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثاب، وقرأ يحيى بن وثاب على أبي عبد الرحمن السلمي، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي على علي بن أبي طالب، وقرأ علي بن أبي طالب على رسول الله ﷺ «وكلم الله موسى تكليماً» وإنما اشتد غضب أبي بكر بن عياش رحمه الله على من قرأ كذلك، لأنه حرف لفظ القرآن ومعناه، وكان هذا من المعتزلة الذين ينكرون أن يكون الله كلام موسى عليه السلام أو يكلم أحداً من خلقه، كما روينا عن بعض المعتزلة أنه قرأ على بعض المشايخ «وكلم الله موسى تكليماً» فقال له: يا ابن اللختاء، كيف تصنع بقوله تعالى: «ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه»^(٢) [الأعراف: ١٤٣]؟ يعني أن هذا لا يحتمل التحريف، ولا التأويل، وقال ابن مردوية: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم حدثنا أحمد بن الحسين بن بهرام، حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا هانئ بن يحيى عن الحسن بن أبي جعفر، عن قتادة، عن يحيى بن وثاب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما كلام الله موسى كان يبشر دبيب النمل على الصفا في الليلة الظلماء» وهذا حديث غريب، وإسناده لا يصح، وإذا صح موقفاً كان جيداً، وقد روى الحكم في مستدركه

(١) أي على نصب الكلمة «الله» والفاعل هو موسى.

وابن مردویه من حديث حمید بن قیس الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «كان على موسى يوم كلمه ربہ جبة صوف، وكساء صوف، وسرابیل صوف، ونعلان من جلد حمار غير ذكي»^(١).

وقال ابن مردویه بایسناده، عن جویر، عن الضحاک، عن ابن عباس، قال: إن الله ناجي موسى بمائة ألف کلمة وأربعين ألف کلمة في ثلاثة أيام، وصايا كلها، فلما سمع موسى کلام الآدميين مقتهم مما وقع في مسامعه من کلام الرب عز وجل، وهذا أيضاً إسناد ضعيف، فإن جویر أضعف، والضحاک لم يدرك ابن عباس رضي الله عنهم. فأما الآخر الذي رواه ابن أبي حاتم وابن مردویه وغيرهما من طريق الفضل بن عیسی الرقاشی، عن محمد بن المنکدر، عن جابر بن عبد الله أنه قال: لما کلم الله موسى يوم الطور، کلمه بغیر الكلام الذي کلمه يوم ناداه، فقال له موسى: يارب هذا کلامك الذي کلمتني به، قال: لا ياموسى، إنما کلمتك بقوه عشرة آلاف لسان، ولی قوه الألسنة كلها، وأنا أقوى من ذلك، فلما رجع موسى إلى بنی إسرائل، قالوا: ياموسى، صف لنا کلام الرحمن. قال: لا أستطيعه. قالوا: فشبھ لنا. قال: ألم تسمعوا إلى صوت الصواعق فإنه قريب منه وليس به. وهذا إسناد ضعيف، فإن الفضل الرقاشی هذا ضعيف بمرة.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر عن الزهري، عن أبي بکر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن جزء بن جابر الخیثی، عن کعب، قال: إن الله لما کلم موسى بالألسنة كلها، سوی کلامه فقال له موسى: يارب، هذا کلامك؟ قال: لا، ولو کلمتك بكلامي لم تستقم له. قال: يارب، فهل من خلقك شيء يشبه کلامك؟ قال: لا، وأشد خلقی شبھا بكلامي أشد ما تسمعون من الصواعق، فهذا موقف على کعب الأخبار، وهو يحكی عن الكتب المتقدمة المشتملة على أخبار بنی إسرائل وفيها الغث والسمین.

وقوله: «رسلاً مبشرین ومنذرین» أي يبشرون من أطاع الله واتبع رضوانه بالخيرات، وينذرون من خالف أمره وكذب رسله بالعقاب والعداب، وقوله: «لنلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وکان الله عزيزاً حکیماً» أي أنه تعالى أنزل كتبه وأرسل رسle بالبشرارة والندارة، وبين ما يحبه ويرضاه مما يكرهه ويأباه، لنلا يبقى لمعتذر عذر، كما قال تعالى: «ولو أنا أهلكناهم بعد العذاب من قبله لقالوا ربنا لو لا أرسلت إلينا رسولًا فتتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى» [طه: ١٣٤]، وكذا قوله: «ولولا أن تصيبهم مصيبة بما قدّمت أيديهم» [القصص: ٤٧]. وقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أحد أغير من الله، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه المدح

(١) أي غير مذبوح ذبحاً.

من الله عز وجل، من أجل ذلك مدح نفسه، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين»^(١)، وفي لفظ آخر «من أجل ذلك أرسل رسله وأنزل كتبه».

لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُ أَنْزَلَهُ يُعْلَمُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهُدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلَّوْ ضَلَالًا بَعِيدًا إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا ثُمَّ يَكُنُ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا يَغْفِرُ لَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَلَدُوهُ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءُوكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَعَامَوْهُ حَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكُفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا

لما تضمن قوله تعالى: «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ» [النساء: ١٦٣] إلى آخر السياق، إثبات نبوته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والرد على من أنكر نبوته من المشركين وأهل الكتاب، قال الله تعالى: «لَكُنَّ اللَّهُ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ» أي وإن كفر به من كذبك وخالفك، فالله يشهد لك بذلك رسوله الذي أنزل عليه الكتاب وهو القرآن العظيم الذي «لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ» [فصلت: ٤٢]، ولهذا قال: «أَنْزَلَهُ بِعِلْمٍ» أي في علمه الذي أراد أن يطلع العباد عليه من البيانات والهدى والفرقان، وما يحبه الله ويرضاه، وما يكرهه ويأباه، وما فيه من العلم بالغيب من الماضي والمستقبل، وما فيه من ذكر صفاته تعالى المقدسة التي لا يعلمها نبغي مرسلاً ولا ملكاً مقرباً إلا أن يعلمه الله به، كما قال تعالى: «وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ» [البقرة: ٢٥٥] وقال: «وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا» [طه: ١١٠].

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا الحسن بن سهيل الجعفري عبد الله بن المبارك، قالا: حدثنا عمران بن عبيدة، حدثنا عطاء بن السائب، قال: أقراني أبو عبد الرحمن السلمي القرآن، وكان إذا قرأ عليه أحدهنا القرآن قال: قد أخذت علم الله، فليس أحد اليوم أفضل منك إلا بعمل، ثم يقرأ قوله: «أَنْزَلَهُ بِعِلْمٍ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهُدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا»، قوله: «وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهُدُونَ» أي بصدق ما جاءك وأوحى إليك وأنزل عليك مع شهادة الله تعالى بذلك «وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا» قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: دخل على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جماعة من اليهود، فقال لهم: «إِنِّي لَا عُلِمَّتُ وَاللَّهُ إِنْكُمْ لَتَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ» فقالوا: ما نعلم ذلك. فأنزل الله عز وجل «لَكُنَّ اللَّهُ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ أَنْزَلَهُ بِعِلْمٍ» الآية^(٢).

وقوله: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلَّوْ ضَلَالًا بَعِيدًا» أي كفروا في

(١) صحيح البخاري (تفسير سورة الأنعام باب ٧) وصحيح مسلم (توبه حديث ٣٢ - ٣٦).

(٢) تفسير الطبرى / ٤ - ٣٧٠.

أنفسهم، فلم يتبعوا الحق، وسعوا في صد الناس عن اتباعه والاقتداء به، قد خرجوها عن الحق وضلوا عنده، ويعدوا منه بعداً عظيماً شاسعاً، ثم أخبر تعالى عن حكمه في الكافرين بآياته وكتابه ورسوله، الظالمين لأنفسهم بذلك وبالصد عن سبيله وارتكاب ماثمه وانتهاك محارمه بأنه لا يغفر لهم «وَلَا لِيَهُدِّيهِمْ طَرِيقًا» أي سبيلاً إلى الخير «إِلَّا طَرِيق جَهَنَّمَ» وهذا استثناء منقطع «خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا» الآية، ثم قال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَمْنِوْا خَيْرًا لَّكُمْ» أي قد جاءكم محمد صلوات الله وسلامه عليه بالهدى ودين الحق والبيان الشافي من الله عز وجل، فامنوا بما جاءكم به واتبعوه، يكن خيراً لكم. ثم قال: «وَإِنْ تَكُفُّوْرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» أي فهو غني عنكم وعن إيمانكم، ولا يتضرر بكافر انكم، كما قال تعالى: «وَقَالَ مُوسَى إِنْ تَكُفُّرُوْنَ أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لِغَنِيٍّ حَمِيدٌ» [إبراهيم: ٨] وقال ه هنا: «وَكَانَ اللَّهُ عَلِيًّا» أي بمن يستحق منكم الهدایة فيهیدیة، وبين يستحق الغواية فيغويه، «حَكِيمًا» أي في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

يَأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَقْنُلُوا فِي دِيِّنِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ وَالْقَدَّهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوْحٌ مِّنْهُ فَعَامَنُوا بِاللَّهِ وَرِسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتُهُوَا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا أَلَّهُ إِلَهٌ وَحْدَهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكَيْلًا

﴿١﴾

ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاها الله إليها، فنقلوه من حيز النبوة، إلى أن اتخذوه إليها من دون الله يعبدونه كما يعبدونه. بل قد غلووا في أتباعه وأشياعه ممن زعم أنه على دينه، فادعوا بهم العصمة، واتبعوهم في كل ما قالوه سواء كان حقاً أو باطلأ، أو ضلالاً أو رشاداً، أو صحيحاً أو كذباً، ولهذا قال الله تعالى: «اتَّخِذُوْا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ» [التوبه: ٣١]. وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا هشيم قال: زعم الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «لَا تطْرُونِي كَمَا أطْرَطَ النَّصَارَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ». فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». ثم رواه هو وعلي بن المديني عن سفيان بن عيينة، عن الزهري كذلك، ولفظه «إِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». وقال علي بن المديني: هذا حديث صحيح سنه وهكذا رواه البخاري^(٢) عن الحميدي، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري به، ولفظه «إِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». ورسوله^(٣).

(١) مسنـد أـحمد ١/ ٢٣.

(٢) صحيح البخاري (أبياء باب ٤٨).

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناي عن أنس بن مالك أن رجلاً قال يا محمد يا سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا؛ فقال رسول الله ﷺ: «أيها الناس عليكم بقولكم^(٢) ولا يستهويكم الشيطان، أنا محمد بن عبد الله، عبد الله ورسوله، والله ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل» تفرد به من هذا الوجه.

وقوله تعالى: «ولا تقولوا على الله إلا الحق» أي لا تفتروا عليه وتجعلوا له صاحبة ولدًا تعالى الله عز وجل عن ذلك علواً كبيراً، وتنزه وتقديس وتوحد في سؤده وكبريائه وعظمته، فلا إله إلا هو، ولا رب سواه، ولهذا قال: «إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه» أي إنما هو عبد من عباد الله وخلق من خلقه، قال له: كن فكان، ورسول من رسله وكلمته ألقاها إلى مريم، أي خلقه بالكلمة التي أرسل بها جبريل عليه السلام إلى مريم ففخغ فيها من روحه بإذن ربه عز وجل، فكان عيسى بإذنه عز وجل، وكانت تلك النفحـة التي نفخها في جيب درعها، فنزلت حتى ولجت فرجها بمنزلة لقاح الأب والأم، والجميع مخلوق الله عز وجل، ولهذا قيل لعيسى: إنه كلمة الله وروح منه، لأنه لم يكن له أب تولد منه، وإنما هو ناشيء عن الكلمة التي قال لها كن فكان، والروح التي أرسل بها جبريل قال الله تعالى: «ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام» [المائدة: ٧٥]. وقال تعالى: «إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون» [آل عمران: ٥٩]. وقال تعالى: «والتي أحصنت فرجها فنفخنا فيها من روحنا وجعلناها وابنها آية للعالمين» [الأنبياء: ٩١] وقال تعالى: «ومريم ابنة عمران التي أحصنت فرجها» [التحريم: ١٢] إلى آخر السورة، وقال تعالى إخباراً عن المسيح: «إن هو إلا عبد أنعمنا عليه» [الزخرف: ٥٩].

وقال عبد الرزاق عن معمر عن قتادة «وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه» هو قوله: كن فيكون. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان الواسطي قال: سمعت شاذان بن يحيى يقول في قول الله «وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه» قال: ليس الكلمة صارت عيسى ولكن بالكلمة صار عيسى، وهذا أحسن مما أدعاه ابن جرير^(٣) في قوله: «ألقاها إلى مريم» أي أعلمهها بها، كما زعمه في قوله: «إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه» [آل عمران: ٤٣ - ٤٥] أي يعلمك بكلمة منه ويجعل ذلك كقوله تعالى: «وما كنت ترجوا أن يلقى إليك الكتاب إلا رحمة من ربك» [القصص: ٨٦] بل الصحيح أنها الكلمة التي جاء بها جبريل

(١) مسند أحمد ١٥٣/٣.

(٢) في المسند: «بتقواكـم».

(٣) تفسير الطبرـي ٤/٣٧٤.

إلى مريم، فنفح فيها بإذن الله فكان عيسى عليه السلام. وقال البخاري^(١): حدثنا صدقة بن الفضل، حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعي، حدثني عمير بن هانئ، حدثنا جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ قال: «من شهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمداً عبد الله ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الجنة حق والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل». وقال الوليد: فحدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عمير بن هانئ، عن جنادة زاد «من أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء».

وكذا رواه مسلم عن داود بن رشيد، عن الوليد، عن ابن جابر به، ومن وجه آخر عن الأوزاعي به، فقوله في الآية والحديث «وروح منه» كقوله: «وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه» [الجاثية: ١٣] أي من خلقه ومن عنده وليس من للتبعيض كما تقوله النصارى عليهم لعائض الله المتتابع - بل هي لابتداء الغاية كما في الآية الأخرى، وقد قال مجاهد في قوله: «وروح منه» أي رسول منه، وقال غيره: ومحبة منه، والأظهر الأول وهو أنه مخلوق من روح مخلوقة وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف، كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله في قوله: «هذه ناقة الله» [الأعراف: ٧٣] وفي قوله: «أن طهرا بيتي للطائفين» [الحج: ٢٦] وكما روی في الحديث الصحيح: «فأدخل على ربى في داره» أضافها إليه إضافة تشريف، وهذا كله من قبيل واحد ونمط واحد.

وقوله: «فَامْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» [الأعراف: ١٥٨] أي فصدقوا بأن الله واحد أحد، لا ولد له ولا صاحبة، واعلموا وتيقنو بأن عيسى عبد الله ورسوله، ولهذا قال تعالى: «وَلَا تَقُولُو ثَلَاثَةَ» أي لا تجعلوا عيسى وأمه مع الله شريكين، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وهذه الآية كالتي في سورة المائدة حيث يقول تعالى: «لَقَدْ كَفَرَ الظَّنَّانُ إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةَ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ» [المائدة: ٧٣] وكما قال في آخر السورة المذكورة: «وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مُرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي» [المائدة: ١١٦]، وقال في أولها «لَقَدْ كَفَرَ الظَّنَّانُ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مُرْيَمَ» [المائدة: ١٧]، فالنصارى عليهم لعائض الله - من جهلهم ليس لهم ضابط، ولا لكرفهم حد، بل أقوالهم وضلالهم متشر، فمنهم من يعتقد إلهآ، ومنهم من يعتقد شريكآ، ومنهم من يعتقد ولداً، وهم طوائف كثيرة لهم آراء مختلفة، وأقوال غير مؤتلفة. ولقد أحسن بعض المتكلمين حيث قال: لو اجتمع عشرة من النصارى لافترقوا على أحد عشر قولآ.

ولقد ذكر بعض علمائهم المشاهير عندهم وهو سعيد بن بطريق بترك^(١) الإسكندرية في حدود سنة أربعين من الهجرة النبوية، أنهم اجتمعوا المجمع الكبير الذي عقدوا فيه الأمانة الكبيرة التي لهم، وإنما هي الخيانة الحقيقة الصغيرة، وذلك في أيام قسطنطين باني المدينة المشهورة، وأنهم اختلفوا عليه اختلافاً لا ينضبط ولا ينحصر، فكانوا أزيد من ألفين أسقفاً، فكانوا أحزاباً كثيرة، كل خمسين منهم على مقالة، وعشرون على مقالة، ومائة على مقالة، وسبعون على مقالة، وأزيد من ذلك وأنقض. فلما رأى منهم عصابة قد زادوا على الثلثمائة شهادية عشر نفر، وقد توافقوا على مقالة، فأخذها الملك ونصرها وأيدها، وكان فيلسوفاً داهية، ومحق ما عدتها من الأقوال، وانتظم دست أولئك الثلثمائة والثمانية عشر، وبنيت لهم الكنائس، ووضعوا لهم كتاباً وقوانين، وأحدثوا فيها الأمانة التي يلقونها الولدان من الصغار ليعتقدوها ويعمدونهم عليها وأتباع هؤلاء هم الملكانية. ثم إنهم اجتمعوا مجتمعاً ثانياً، فحدث فيهم العيقوية، ثم مجتمعاً ثالثاً فحدث فيهم النسطورية، وكل هذه الفرق ثبتت الأفاليم الثلاثة في المسيح ويختلفون في كيفية ذلك، وفي اللاهوت والناسوت على زعمهم هل اتحدا، أو ما اتحدا، أو امتزجا، أو حل فيه على ثلاث مقالات وكل منهم يكفر الفرقة الأخرى، ونحن نكفر الثلاثة، ولهذا قال تعالى: «انتهوا خيراً لكم» أي يكن خيراً لكم «إنما الله إله واحد سبحانه أنه يكون له ولد» أي تعالى وتقديس عن ذلك علواً كبيراً «له ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلًا» أي الجميع ملكه وخلقه، وجميع ما فيها عبيده وهم تحت تدبيره وتصريفه، وهو وكيل على كل شيء، فكيف يكون له منهم صاحبة ولد، كما قال في الآية الأخرى: «بدبر السموات والأرض أني يكون له ولد» [الأنعام: ١٠١]، وقال تعالى: «وقالوا اتخذ الرحمن ولدأ لقد جتنم شيئاً إدا - إلى قوله - فرداً» [مريم: ٩٥ - ٨٩].

لَنْ يَسْتَكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِّهُ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ وَمَنْ يَسْتَكِفَ عَنْ عِبَادَتِهِ
وَيَسْتَكِفُ فَسِيحَشُرُّهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿٦٧﴾ فَمَا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفَّهُمْ أُجُورُهُمْ
وَيَرِيدُهُمْ مَنْ فَضَّلُّهُمْ وَمَا الَّذِينَ أَسْتَكَبُرُوا فَيُعَذَّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَحْمُدُونَ
لَهُمْ مَنْ دُونَ اللَّهُ وَلِيَّ وَلَا نَصِيرًا

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: قوله: «لن يستنكف» لن يستكفر. وقال قتادة: لن يحتشم **(المسيح)** أن يكون عبداً لله ولا الملائكة المقربون **(﴿٦٧﴾)** وقد استدل بعض من ذهب إلى تفضيل الملائكة على البشر بهذه الآية حيث قال: «ولا الملائكة المقربون» وليس له في ذلك دلالة، لأنه إنما عطف الملائكة على المسيح، لأن الاستنكاف هو الامتناع، والملائكة أقدر على ذلك من المسيح،

(١) البترك والبطريك والبترك بمعنى.

فلهذا قال: «ولَا المَلَائِكَةُ الْمُقْرِبُونَ» ولا يلزم من كونهم أقوى وأقدر على الامتناع أن يكونوا أفضل . وقيل: إنما ذكروا لأنهم اتخذوا الله معه كلاماً اتخد المسبح، فأخبر تعالى أنهم عبيد من عباده وخلق من خلقه، كما قال تعالى: «وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنَ ولَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عَبَادٌ مَكْرُمُونَ» [الأنياء: ٢٦]، ولهذا قال: «وَمَنْ يَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُ إِلَيْهِ جَمِيعًا» أي فيجمعهم إليه يوم القيمة، ويفصل بينهم بحكمه العدل الذي لا يجور فيه، ولا يحيف، ولهذا قال: «فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَظِّفُهُمْ أَجْوَرُهُمْ وَيُزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» أي فيعطيهم من الثواب على قدر أعمالهم الصالحة، ويزيدهم على ذلك من فضلاته وإحسانه وسعة رحمته وامتنانه، وقد روى ابن مردوه من طريق بقية عن إسماعيل بن عبد الله الكندي، عن الأعمش، عن سفيان، عن عبد الله مرفوعاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «فِي وُفِّيهِمْ أَجْوَرُهُمْ وَيُزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» قال: أجورهم: «أَدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ» «وَيُزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» قال: الشفاعة فيما وجبت له النار من صنع إليهم المعروف في ذرياتهم» وهذا إسناد لا يثبت^(١) . . . وإذا روى عن ابن مسعود موقوفاً، فهوجيد «وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا» أي امتنعوا من طاعة الله وعبادته واستكباره وعن ذلك «فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا» قوله: «إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيُدْخَلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ» [غافر: ٦٠] أي صاغرين حقيرين ذليلين كما كانوا ممتنعين مستكبارين .

يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَنٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ فَسَكِّنْدَرُهُمْ فِي رَحْمَةِ مِنْهُ وَفَضْلِهِ وَيَهْدِهِمْ إِلَيْهِ صَرْكَطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٢﴾

يقول تعالى مخاطباً جميع الناس ومحيراً بأنه قد جاءهم منه برهان عظيم، وهو الدليل القاطع للعذر والحججة المزيلة للشبهة، ولهذا قال: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا» أي ضياءً واضحاً على الحق، قال ابن جريج وغيره: وهو القرآن «فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ» أي جمعوا بين مقامي العبادة، والتوكلا على الله في جميع أمورهم، وقال ابن جريج: آمنوا بالله واعتصموا بالقرآن . رواه ابن جرير^(٢) «فَسَيُدْخَلُهُمْ فِي رَحْمَةِ مِنْهُ وَفَضْلِهِ وَيَهْدِهِمْ إِلَيْهِ صَرْكَطًا مُسْتَقِيمًا» أي طريقاً واضحاً قصداً قواماً لا اعوجاج فيه ولا انحراف وهذه صفة المؤمنين في الدنيا والآخرة، فهم في الدنيا على منهاج الاستقامة وطريق السلامة في جميع الاعتقادات والعمليات، وفي الآخرة على صراط الله المستقيم المفضي إلى روضات الجنات . وفي حديث

(١) قال في الدر المثمر (٤٤٠ / ٢): وأخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردوه وأبو نعيم والإسماعيلي بسنده ضعيف عن ابن مسعود مرفوعاً.

(٢) تفسير الطبرى / ٤ / ٣٧٨.

الحارث الأعور، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «القرآن صراط الله المستقيم، وحبل الله المتين»^(١) وقد تقدم الحديث بتمامه في أول التفسير، والله الحمد والمنة.

يَسْتَفْتُونَكُمْ فَلِلَّهِ يُفْتَنُكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرَأًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أَثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الْثُلُثَانِ إِنْ تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً يَرِثُهَا وَنِسَاءٌ فَلِذَكْرٍ مِثْلُ حَظِيَ الْأَنْثِيَنِ يُمِينُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُلُوا وَاللَّهُ يُكْلِلُ شَيْئًا عَلَيْمًا^(٢)

قال البخاري^(٣): حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء قال: آخر سورة نزلت براءة، وأخر أي نزلت يستفتونك.

وقال الإمام أحمد^(٤): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل، فتوضا ثم صب علي، أو قال: صبوا عليه، فعقلت فقلت: إنه لا يرثني إلا كلالة، فكيف الميراث؟ فأنزل الله آية الفرائض.

آخر جاه في الصحيحين من حديث شعبة، ورواه الجماعة من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر، عن جابر به، وفي بعض الألفاظ فنزلت آية الميراث «يستفتونك قل الله يفتיקم في الكلالة» الآية، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد، حدثنا سفيان وقال أبو الزبير قال: يعني جابرا نزلت في «يستفتونك قل الله يفتكم في الكلالة» وكأن معنى الكلام - والله أعلم - يستفتونك عن الكلالة «قل الله يفتكم» فيها، فدل المذكور على المتروك. وقد تقدم الكلام على الكلالة واستيقاها، وأنها مأخوذة من الإكليل الذي يحيط بالرأس من جوانبه ولهذا فسرها أكثر العلماء بمن يموت وليس له ولد ولا والد ومن الناس من يقول: الكلالة من لا ولد له، كما دلت عليه هذه الآية «إن امرؤ هلك ليس له ولد»، وقد أشكل حكم الكلالة على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كما ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: ثلاثة وددت أن رسول الله ﷺ، كان عهد إلينا فيهن عهداً نتهي إليه: الجد والكلالة وباب من أبواب الريا^(٥). وقال الإمام أحمد^(٦): حدثنا إسماعيل عن سعيد بن أبي

(١) سنن الترمذى (ثواب القرآن باب ١٤).

(٢) صحيح البخارى (تفسير سورة النساء باب ٢٢).

(٣) مستند أحمد ٢٩٨/٣.

(٤) صحيح البخارى (أشربة باب ٥) وصحيح مسلم (تفسير حديث ٣٢ و ٣٣) وسنن أبي داود (أشربة باب ١).

(٥) مستند أحمد ٢٦/١.

عروبة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، قال: قال عمر بن الخطاب: ما سألت رسول الله ﷺ عن شيء أكثر مما سأله عن الكلالة حتى طعن بإصبعه في صدره، وقال: «يكفيك آية الصيف^(١) التي في آخر سورة النساء» هكذا رواه مختصرًا، وأخرجه مسلم مطولاً أكثر من هذا.

طريق أخرى: قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا أبو نعيم، حدثنا مالك يعني ابن مغول يقول سمعت الفضل بن عمرو، عن إبراهيم، عن عمر قال: سألت رسول الله ﷺ عن الكلالة، فقال: «يكفيك آية الصيف»، فقال: لأن أكون سأله رسول الله ﷺ عنها أحب إلى من أن يكون لي حمر النعم، وهذا إسناد جيد إلا أن فيه انقطاعاً بين إبراهيم وبين عمر، فإنه لم يدركه. وقال الإمام أحمد^(٣): حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسألته عن الكلالة، فقال: «يكفيك آية الصيف».

وهذا إسناد جيد، رواه أبو داود والترمذى من حديث أبي بكر بن عياش به، وكان المراد بآية الصيف أنها نزلت في فصل الصيف، والله أعلم، ولما أرشده النبي ﷺ إلى تفهمها، فإن فيها كفاية نسى أن يسأل النبي ﷺ عن معناها، ولهذا قال: فلأن أكون سأله رسول الله ﷺ عنها أحب إلى من أن يكون لي حمر النعم. وقال ابن جرير^(٤): حدثنا ابن وكيع، حدثنا جرير [عن]^(٥) الشيباني عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب، قال: سأله عمر بن الخطاب النبي ﷺ عن الكلالة، فقال: «أليس قد بين الله ذلك» فنزلت **﴿يَسْتَفْتُونَكُمْ﴾**؛ قال قتادة: وذكر لنا أن أبو بكر الصديق قال في خطبته ألا إن الآية التي نزلت في أول سورة النساء في شأن الفرائض أنزلها الله في الولد والوالد، والآية الثانية أنزلها في الزوج والزوجة والإخوة من الأم، والآية التي ختم بها سورة النساء أنزلها في الإخوة والأخوات من الأب والأم، والآية التي ختم بها سورة الأنفال أنزلها في أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله مما جرت الرحم من العصبة، رواه ابن جرير.

ذكر الكلام على معناها

وبالله المستعان وعليه التكلان.

(١) قيل: أنزل الله في الكلالة آيتين: إحداهما في الشتاء وهي التي في أول سورة النساء، والأخرى في الصيف وهي التي في آخرها.

(٢) مستند أحمد ١/٣٨.

(٣) مستند أحمد ٤/٢٩٣.

(٤) تفسير الطبرى ٤/٣٧٩.

(٥) زيادة من الطبرى.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ امْرُؤَ هَلْكَ﴾ أي مات، قال الله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهُهُ﴾ [القصص: ٨٨] كل شيء يفنى ولا يبقى إلا الله عز وجل، كما قال: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٌ وَبِقِيَّٰ وَجْهٌ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧].

قوله: ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ تمسك به من ذهب إلى أنه ليس من شرط الكحالة انتفاء الوالد، بل يكفي في وجود الكحالة انتفاء الولد وهو رواية عن عمر بن الخطاب، رواها ابن جرير عنه بإسناد صحيح إليه، ولكن الذي يرجع إليه هو قول الجمهور وقضاء الصديق أنه الذي لا ولد له ولا والد، ويدل على ذلك قوله: ﴿وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نَصْفٌ مَا تَرَكَ﴾ ولو كان معها أب لم ترث شيئاً لأنها يحجبها بالإجماع، فدل على أنه من لا ولد له بنص القرآن ولا والد بالنص عند التأمل أيضاً، لأن الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكلية.

وقال الإمام أحمد^(١): حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا أبو بكر بن عبد الله عن مكحول وعطاء وحمزة وراشد، عن زيد بن ثابت أنه سئل عن زوج وأخت لأب وأم، فأعطى الزوج النصف والأخت النصف، فكلم في ذلك فقال: حضرت رسول الله ﷺ قضى بذلك، تفرد به أحمد من هذا الوجه.

وقد نقل ابن جرير^(٢) وغيره عن ابن عباس وابن الزبير أنهما كانا يقولان في الميت: ترك بنتاً وأختاً إنه لا شيء للأخت لقوله ﴿إِنَّ امْرُؤَ هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نَصْفٌ مَا تَرَكَ﴾ قال: فإذا ترك بنتاً فقد ترك ولداً فلا شيء للأخت، وخالقهما الجمهور فقالوا في هذه المسألة للبنت النصف بالفرض، وللأخت النصف الآخر بالتعصيب بدليل غير هذه الآية، وهذه الآية نصت أن يفرض لها في هذه الصورة وأما وراثتها بالتعصيب فلما رواه البخاري من طريق سليمان عن إبراهيم عن الأسود قال: قضى فيما معاذ بن جبل على عهد رسول الله ﷺ، النصف للبنت والنصف للأخت، ثم قال سليمان: قضى فيما ولم يذكر على عهد رسول الله ﷺ، وفي صحيح البخاري أيضاً عن هزيل بن شرحبيل قال: سئل أبو موسى الأشعري عن ابنة وابنة ابن وأخت، فقال: للابنة النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فسيتابعني، فسئل ابن مسعود وأخته يقول أبي موسى فقال: لقد ضللتك إذاً وما أنا من المهتدين، أقضى فيها بما قضى النبي ﷺ النصف للبنت، ولبنت الابن السادس تكملة الثلاثين وما بقي فللأخوات، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم^(٣).

وقوله: ﴿وَهُوَ يَرْثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ أي والأخ يرث جميع مالها إذا ماتت كحالة، وليس

(١) مسند أحمد / ٥ / ١٨٨.

(٢) تفسير الطبراني / ٤ / ٣٨٢.

(٣) انظر صحيح البخاري (فرائض باب ٨) وموطأ مالك (رضاع حديث ١٥).

لها ولد أي ولا والد، لأنها لو كان لها والد لم يرث الأخ شيئاً، فإن فرض أن معه من له فرض صرف إليه فرضه كزوج أو أخ من أم، وصرف الباقى إلى الأخ لما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «الحقوا الفرائض بأهلها فما أبقيت الفرائض فلأولى رجل ذكر»^(١). قوله: «فإن كانتا اثنتين فلهما الثالثان مما ترك» أي فإن كان لمن يموت كلاله اختنان، فرض لهما الثالثان وكذا ما زاد على الأخرين في حكمهما، ومن هنَا أخذ الجماعة حكم البنتين كما استفيد حكم الأخوات من البنات في قوله: «فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا مما ترك» [النساء: ١١].

وقوله: « وإن كانوا إخوة رجالاً ونساء فللذكر مثل حظ الأثنيين » هذا حكم العصبات من البنين وبني البنين والإخوة إذا اجتمع ذكورهم وإناثهم، أعطي الذكر مثل حظ الأثنيين ، قوله: «بيّن الله لكم» أي يفرض لكم فرائضه، ويحد لكم حدوده، ويوضح لكم شرائعه . قوله: «أن تضلوا» أي لئلا تضلوا عن الحق بعد البيان « والله بكل شيء عليم» أي هو عالم بعواقب الأمور ومصالحها وما فيها من الخير لعباده، وما يستحقه كل واحد من القرابات بحسب قربه من المتوفى .

وقد قال أبو جعفر بن جرير^(٢): حدثني يعقوب، حدثني ابن علية، أبناؤنا ابن عون عن محمد بن سيرين قال: كانوا في مسيرة، ورأس راحلة حذيفة عند رفد راحلة رسول الله ﷺ، ورأس راحلة عمر عند رفد راحلة حذيفة، قال ونزلت **﴿يَسْتَفْتُونَكُمْ قَلْ اللَّهُ يَفْتَكِيمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾** فلقاها رسول الله ﷺ حذيفة فلقاها حذيفة عمر، فلما كان بعد ذلك سأله عمر عنها حذيفة فقال: والله إنك لأحمق إن كنت ظنت أنه لقانيها رسول الله ﷺ، فلقيتكها كما لقانيها رسول الله ﷺ، والله لا أزيدك عليها شيئاً أبداً، قال: فكان عمر يقول: اللهم إن كنت بيتها له، فإنها لم تبين لي، كما رواه ابن جرير، ورواه أيضاً عن الحسن بن يحيى عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين كذلك بنحوه، وهو منقطع بين ابن سيرين وحذيفة .

وقد قال الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو البزار في مسنده: حدثنا يوسف بن حماد المعني ومحمد بن مرزوق قالا: حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة عن أبيه قال: نزلت آية الكلاله على النبي ﷺ وهو في مسيرة له فوقف النبي ﷺ، وإذا هو بحذيفة وإذا رأس ناقة حذيفة عند رفد راحلة النبي ﷺ فلقاها إياه، فنظر حذيفة فإذا عمر رضي الله عنه فلقاها إياه فلما كان في خلافة عمر نظر عمر في الكلاله، فدعى حذيفة فسألها عنها فقال حذيفة: لقد لقانيها رسول الله ﷺ، فلقيتكها كما لقاني

(١) صحيح البخاري (فرائض باب ٥ و ٧ و ٩ و ١٥) و صحيح مسلم (فرائض حديث ٢ و ٣) و سنت الترمذى (فرائض باب ٨).

(٢) تفسير الطبرى / ٤ ٣٨٠.

رسول الله ﷺ، والله إني لصادق والله لا أزيدك شيئاً أبداً. ثم قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه إلا حذيفة، ولا نعلم له طريقاً عن حذيفة إلا هذا الطريق، ولا رواه عن هشام إلا عبد الأعلى، وكذلك رواه ابن مردويه من حديث عبد الأعلى. وقال عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير عن الشيباني عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب أن عمر سأله رسول الله ﷺ كيف تورث الكلالة؟ قال فأنزل الله ﷺ الآية، قال: فكان عمر لم يفهم، فقال لحفصة: إذا رأيت من رسول الله ﷺ طيب نفس فسليه عنها، فرأته منه طيب نفس فسألته عنها، فقال: «أبوك ذكر لك هذا، ما أرى أباك يعلمه»، قال: فكان عمر يقول ما أراني أعلمهها. وقد قال رسول الله ما قال، رواه ابن مردويه، ثم رواه من طريق ابن عيينة، وعن عمرو عن طاوس أن عمر أمر حفصة أن تسأل النبي ﷺ عن الكلالة فأملأها عليها في كتف، فقال: «من أمرك بهذا عمر؟ ما أراه يقيمها أوما تكتفيه آية الصيف» وأية الصيف التي في النساء «وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة» فلما سألوا رسول الله ﷺ نزلت الآية التي هي خاتمة النساء، فألقى عمر الكتف، كذلك قال في هذا الحديث وهو مرسلاً.

وقال ابن جرير^(١): حدثنا أبو كريب، حدثنا عثام عن الأعمش، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: أخذ عمر كتفاً وجمع أصحاب رسول الله ﷺ ثم قال: لأفضين في الكلالة قضاء تحدث به النساء في خدورهن، فخرجت حيضة من البيت فتفرقوا، فقال: لو أراد الله عز وجل أن يتم هذا الأمر لأنتم، وهذا إسناد صحيح. وقال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري: حدثنا علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكونفة، حدثنا الهيثم بن خالد، حدثنا أبو نعيم، حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار، سمعت محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة يحدث عن عمر بن الخطاب، قال: لأن أكون سألت رسول الله ﷺ عن ثلات أحب إلى من حمر التعم: من الخليفة بعده؟ وعن قوم قالوا: نفر بالزكاة في أموالنا ولا نؤديها إليك، أيحل قتالهم؟ وعن الكلالة. ثم قال: صحيح الإسناد على شرط الشيختين، ولم يخرجاه. ثم روى بهذا الإسناد إلى سفيان بن عيينة، عن عمرو بن مرة عن مرة، عن عمر، قال: ثلات لأن يكون النبي ﷺ بينهن لنا أحب إلى من الدنيا وما فيها: الخلافة، والكلالة، والربا، ثم قال: صحيح على شرط الشيختين ولم يخرجاه، وبهذا الإسناد إلى سفيان بن عيينة قال: سمعت سليمان الأحول يحدث عن طاوس، قال: سمعت ابن عباس قال: كنت آخر الناس عهداً بعمر، فسمعته يقول: القول ما قلت، قلت: وما قلت؟ قال: قلت: الكلالة من لا ولد له، ثم قال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه وهكذا رواه ابن مردويه من طريق زمعة بن صالح عن عمرو بن دينار، وسلامان الأحول عن طاوس، عن ابن عباس، قال: كنت آخر الناس عهداً بعمر بن الخطاب، قال: اختلفت أنا وأبو بكر في الكلالة والقول ما قلت، قال: وذكر أن عمر شرك بين

(١) تفسير الطبرى / ٤ / ٣٨١

الإخوة للأم والأب وبين الإخوة للأم في الثالث إذا اجتمعوا، وخالفه أبو بكر رضي الله عنهما. وقال ابن جرير^(١): حديثنا ابن وكيع حدثنا محمد بن حميد العمري، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، أن عمر كتب في الجد والكلالة كتاباً، فمكث يستغاث الله يقول: اللهم إن علمت فيه خيراً فامضه، حتى إذا طعن، دعا بكتاب فمحى، ولم يدر أحد ما كتب فيه، فقال: إني كنت كتبت كتاباً في الجد والكلالة، وكنت استغاث الله فيه، فرأيت أن أترككم على ما كتتم عليه. قال ابن جرير: وقد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: إني لاستحي أن أخالف فيه أبا بكر، وكان أبو بكر رضي الله عنه يقول: هو ما عدا الولد والوالد. وهذا الذي قاله الصديق عليه جمهور الصحابة والتابعين والأئمة في قديم الزمان وحديثه، وهو مذهب الأئمة الأربع والفقهاء السبعة، وقول علماء الأمصار قاطبة، وهو الذي يدل عليه القرآن، كما أرشد الله أنه قد بين ذلك ووضّحه في قوله: **﴿يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُو وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾**، والله أعلم.

تم الجزء الثاني، ويليه الجزء الثالث : وأوله
سورة المائدة

فهرس المحتويات

سورة آل عمران

٣	الآيات : ١ - ٤
٤	الآيات : ٥ - ٩
١٢	الآياتان : ١٠ و ١١
١٣	الآياتان : ١٢ و ١٣
١٥	الآياتان : ١٤ و ١٥
١٨	الآياتان : ١٦ و ١٧
١٩	الآيات : ١٨ - ٢٠
٢٢	الآياتان : ٢١ و ٢٢
٢٣	الآيات : ٢٣ - ٢٥
٢٤	الآياتان : ٢٦ و ٢٧
٢٥	الآلية : ٢٨
٢٦	الآيات : ٢٩ - ٣٢
٢٧	الآياتان : ٣٣ و ٣٤
٢٨	الآياتان : ٣٥ و ٣٦
٢٩	الآلية : ٣٧
٣١	الآيات : ٣٨ - ٤١
٣٣	الآيات : ٤٢ - ٤٤
٣٦	الآيات : ٤٥ - ٤٧
٣٧	الآيات : ٤٨ - ٥١
٣٨	الآيات : ٥٢ - ٥٤
٣٩	الآيات : ٥٥ - ٥٨

٤٧	الآية: ٦٤
٤٩	الآيات: ٦٥ - ٦٨
٥٠	الآيات: ٦٩ - ٧٤
٥١	الآيات: ٧٥ و ٧٦
٥٣	الآية: ٧٧
٥٦	الآيات: ٧٨ - ٨٠
٥٨	الآيات: ٨١ و ٨٢
٥٩	الآيات: ٨٣ - ٨٥
٦٠	الآيات: ٨٦ - ٨٩
٦١	الآيات: ٩٠ و ٩١
٦٣	الآيات: ٩٣ - ٩٥
٦٦	الآيات: ٩٦ و ٩٧
٧٣	الآيات: ٩٨ - ١٠٠
٧٤	الآيات: ١٠١ - ١٠٣
٧٨	الآيات: ١٠٤ - ١٠٩
٨٠	الآيات: ١١٠ - ١١٢
٩٠	الآيات: ١١٣ - ١١٧
٩٢	الآيات: ١١٨ - ١٢٠
٩٤	الآيات: ١٢١ - ١٢٣
٩٧	الآيات: ١٢٤ - ١٢٩
١٠١	الآيات: ١٣٠ - ١٣٦
١١٠	الآيات: ١٣٧ - ١٤٣
١١١	الآيات: ١٤٤ - ١٤٨
١١٥	الآيات: ١٤٩ - ١٥٣
١٢٧	الآيات: ١٥٤ و ١٥٥
١٢٩	الآيات: ١٥٦ - ١٥٨

١٣٠	الآيات: ١٥٩ - ١٦٤
١٣٩	الآيات: ١٦٥ - ١٦٨
١٤١	الآيات: ١٦٩ - ١٧٥
١٥٢	الآيات: ١٧٦ - ١٨٠
١٥٥	الآيات: ١٨١ - ١٨٤
١٥٦	الآياتان: ١٨٥ و ١٨٦
١٥٩	الآيات: ١٨٧ - ١٨٩
١٦١	الآيات: ١٩٠ - ١٩٤
١٦٨	الآلية: ١٩٥
١٧٩	الآيات: ١٩٦ - ١٩٨
١٧٠	الآياتان: ١٩٩ و ٢٠٠

سورة النساء

١٨١	الآلية: ١
١٨٢	الآيات: ٢ - ٤
١٨٧	الآياتان: ٥ و ٦
١٩٢	الآيات: ٧ - ١٠
١٩٦	الآلية: ١١
٢٠١	الآلية: ١٢
٢٠٣	الآياتان: ١٣ و ١٤
٢٠٤	الآياتان: ١٥ و ١٦
٢٠٦	الآياتان: ١٧ و ١٨
٢٠٩	الآيات: ١٩ - ٢٢
٢١٦	الآياتان: ٢٣ و ٢٤
٢٢٧	الآلية: ٢٥
٢٣٣	الآيات: ٢٦ - ٢٨

٢٣٤	الآيات: ٢٩ - ٣١
٢٥٠	الآلية: ٣٢
٢٥٢	الآلية: ٣٣
٢٥٦	الآلية: ٣٤
٢٥٩	الآلية: ٣٥
٢٦٠	الآلية: ٣٦
٢٦٥	الآيات: ٣٧ - ٣٩
٢٦٧	الآيات: ٤٠ - ٤٢
٢٧١	الآلية: ٤٣
٢٨٤	الآيات: ٤٤ - ٤٦
٢٨٥	الآياتان: ٤٧ و ٤٨
٢٩٢	الآيات: ٤٩ - ٥٢
٢٩٥	الآلية: ٥٣
٢٩٦	الآيات: ٥٤ - ٥٧
٢٩٨	الآلية: ٥٨
٣٠١	الآلية: ٥٩
٣٠٥	الآيات: ٦٠ - ٦٣
٣٠٦	الآياتان: ٦٤ و ٦٥
٣٠٩	الآيات: ٦٦ - ٧٠
٣١٣	الآيات: ٧١ - ٧٤
٣١٤	الآياتان: ٧٥ و ٧٦
٣١٥	الآيات: ٧٧ - ٧٩
٣٢١	الآيات: ٨٠ - ٨٣
٣٢٣	الآلية: ٨٤
٣٢٤	الآيات: ٨٥ - ٨٧
٣٢٧	الآيات: ٨٨ - ٩١

٣٣٠	الآياتان: ٩٢ و ٩٣
٣٣٧	الآلية: ٩٤
٣٤٠	الآياتان: ٩٥ و ٩٦
٣٤٣	الآيات: ٩٧ - ١٠٠
٣٤٧	الآلية: ١٠١
٣٥٢	الآلية: ١٠٢
٣٥٧	الآياتان: ١٠٣ و ١٠٤
٣٥٨	الآيات: ١٠٥ - ١٠٩
٣٦١	الآيات: ١١٠ - ١١٣
٣٦٤	الآياتان: ١١٤ و ١١٥
٣٦٦	الآيات: ١١٦ - ١٢٢
٣٦٩	الآيات: ١٢٣ - ١٢٦
٣٧٦	الآلية: ١٢٧
٣٧٧	الآيات: ١٢٨ - ١٣٠
٣٨٢	الآيات: ١٣١ - ١٣٤
٣٨٣	الآلية: ١٣٥
٣٨٤	الآيات: ١٣٦ - ١٤٠
٣٨٦	الآلية: ١٤١
٣٨٧	الآياتان: ١٤٢ و ١٤٣
٣٩٠	الآيات: ١٤٤ - ١٤٧
٣٩٢	الآياتان: ١٤٨ و ١٤٩
٣٩٤	الآيات: ١٥٠ - ١٥٢
٣٩٥	الآياتان: ١٥٣ و ١٥٤
٣٩٦	الآيات: ١٥٩ - ١٥٥
٤١٥	الآيات: ١٦٠ - ١٦٢
٤١٦	الآيات: ١٦٣ - ١٦٥

٤٢٣	الآيات: ١٦٦ - ١٧٠
٤٢٤	الآية: ١٧١
٤٢٧	الآياتان: ١٧٢ و ١٧٣
٤٢٨	الآياتان: ١٧٤ و ١٧٥
٤٢٩	الآية: ١٧٦